



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه
صباح
الرمضان

www.ghaemiyeh.com
www.ghaemiyeh.org
www.ghaemiyeh.net
www.ghaemiyeh.ir

أوراق الفقير إلى الله وأدواره

تأليف
مختار بن محمد
الشيخ جعفر السجستاني

دار الفکر

بيروت - لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تاريخ الفقه الاسلامي و ادواره

كاتب:

آيت الله العظمي جعفر سبحاني

نشرت في الطباعة:

مجلة حوزة

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
24	تأريخ الفقه الإسلامي و أدواره
24	اشارة
25	مقدمة الناشر
27	تمهيد
27	أدوار الفقه الإسلامي
27	اشارة
29	فمن تراجم الشافعية:
29	ومن تراجم الحنابلة:
30	ومن تراجم المالكية:
30	ومن تراجم الحنفية:
30	ومن تراجم الإمامية:
31	الحاجة إلي تاريخ الفقه
32	المناهج المتبعة في تاريخ الفقه
32	اشارة
32	المنهج الأول: ما تبناه الحجوي الثعالبي (1291 1376 هـ) (1) في كتابه (الفكر السامي) من تقسيم الفقه إلى أربعة أطوار
33	المنهج الثاني: ما قام به الشيخ محمد الخضري بك (1289 1345 هـ) (2) في كتابه (تاريخ التشريع الإسلامي) حيث صنّف أدوار الفقه طبقاً للأسباب و الأحداث
37	وقفه قصيرة مع كُتاب تاريخ الفقه
37	اشارة
37	الفقه الإمامي الاثنا عشري
38	الفقه الزيدي
39	كلمة أخيرة
39	اشارة

39	عهد التشريع والوحي (من البعثة إلى الوفاة)
39	الدور الأول: عصر الصحابة والتابعين
40	الدور الثاني: عصر ظهور المذاهب الفقهية
40	الدور الثالث: عصر توقف الحركة الاجتهادية
41	الدور الرابع: عصر الانحطاط الفقهي
42	الدور الخامس: عصر إعادة النشاط الفقهي
43	أدوار الفقه السنّي
43	اشارة
43	الدور الأول عصر الصحابة والتابعين (من رحيل النبي (صلي الله عليه وآله) إلى أوائل القرن الثاني)
43	اشارة
44	الفقه لغة واصطلاحاً
47	الفتوى لغة واصطلاحاً
49	الصحابة الذين رويت عنهم الفتيا
49	اشارة
49	المكثرون من الصحابة فيما روي عنهم من الفتيا
49	المتوسطون من الصحابة فيما روي عنهم من الفتيا
53	التابعون الذين رويت عنهم الفتيا
53	اشارة
54	أهل الفتيا في مكة المكرمة
56	أهل الفتيا في المدينة المنورة
57	أهل الفتيا في البصرة
58	أهل الفتيا في الكوفة
60	أهل الفتيا في الشام
61	أهل الفتيا في مصر
62	أهل الفتيا في القيروان

- 62 أهل الفتيا في الأندلس
- 62 أهل الفتيا في اليمن
- 62 أهل الفتيا في بغداد
- 64 ذكر فقهاء التابعين بالمدينة
- 64 فمنهم:
- 64 ثم انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:
- 65 ثم انتقل الفقه إلى طبقة ثالثة:
- 66 ذكر فقهاء التابعين بمكة
- 66 فمنهم
- 66 ثم انتقل الفقه إلى طبقة ثانية:
- 66 ثم انتقل الفقه إلى طبقة ثالثة:
- 66 ثم انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:
- 67 ذكر فقهاء التابعين باليمن:
- 67 ذكر فقهاء التابعين بالشام و الجزيرة:
- 67 فمنهم:
- 67 ثم انتقل إلى:
- 68 ثم انتقلت الفتوى بالشام إلى:
- 68 ومن التابعين بالجزيرة إلى:
- 68 ذكر فقهاء التابعين بمصر:
- 68 فمنهم
- 68 ثم انتقل إلى طبقة أُخرى:
- 69 وكان ممن انتقل إليه:
- 69 ثم انتهى علم هؤلاء إلى:
- 69 ذكر فقهاء التابعين بالكوفة:
- 69 فمنهم

- 69 ثم انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:
- 70 ثم انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:
- 71 ذكر فقهاء التابعين بالبصرة
- 71 فمنهم:
- 71 ثم انتقل إلى طبقة أُخرى:
- 72 ثم بعد هؤلاء
- 72 ثم بعد هؤلاء
- 72 ذكر فقهاء بغداد:
- 73 ذكر فقهاء خراسان:
- 73 أهل الحديث وأهل الرأي
- 73 الشرة
- 76 إكمال
- 77 كلمة لبعض المعاصرين
- 78 ميزة الدور الأوّل
- 80 الدور الثاني عصر ظهور المذاهب الفقهية (أوائل القرن الثاني وأوائل القرن الرابع)
- 80 إشارة
- 81 المذاهب البائدة
- 84 المذاهب السائدة
- 84 إشارة
- 84 المذهب الحنفي
- 84 إشارة
- 86 أصول مذهبه
- 89 المذهب المالكي
- 91 المذهب الشافعي
- 91 إشارة

92 مذهبه القديم و الجديد
94 المذهب الحنبلي
94 اشارة
95 أصول مذهبه
96 ميزة الدور الثاني
98 الدور الثالث عصر ركود الحركة الاجتهادية (أوائل القرن الرابع أواسط القرن السابع)
98 اشارة
100 ذكر الأستاذ أحمد مصطفى الزرقاء العوامل التي سببت الإفتاء بغلق باب الاجتهاد
100 اشارة
100 1 التعصّب المذهبي
100 2 ولاية القضاء
101 3 تدوين المذاهب
105 كثرة التخريج و التفرع
106 فمن فقهاء الحنفية في هذا الدور
107 و من فقهاء المالكية في هذا الدور
109 و من فقهاء الشافعية في هذا الدور
110 و من فقهاء الحنابلة في هذا الدور
111 حصر المذاهب في الأربعة
111 اشارة
115 مضاعفات حصر المذاهب
116 الاجتهاد في مذهب خاص ليس اجتهاداً مطلقاً
118 المرجع هو الكتاب و السنّة
122 ميزة الدور الثالث
122 تعليق علي مقال
122 اشارة

- 124 وحصيلة الكلام .
- 125 الدور الرابع عصر الانحطاط الفقهي (أواسط القرن السابع أواخر القرن الثالث عشر) .
- 125 اشارة .
- 129 ميزة الدور الرابع .
- 130 الدور الخامس عصر إعادة النشاط الفقهي (أواخر القرن الثالث عشر إلى يومنا هذا) .
- 130 ظهور الدولة العثمانية .
- 133 العهد التأسيسي للتشريع (1) .
- 136 أدوار الفقه الشيعي .
- 136 اشارة .
- 136 الدور الأول عصر النشاط الحديثي والاجتهادي (11 260 هـ) .
- 136 النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - هو المرجع في الأحكام .
- 137 العترة هم المرجع في الاحكام بعد رحيله صلي الله عليه وآله وسلم .
- 137 اشارة .
- 138 أولي الأمر .
- 141 العترة عيبة علم الكتاب و السنة .
- 141 قامت أئمة الشيعة و أتباعهم بوجه منع كتابة السنة، و دونوا الحديث من غير اكتراث بحظر المنع، منهم .
- 141 1 الإمام أمير المؤمنين - عليه السلام .
- 143 2 أبو رافع الصحابي .
- 143 3 علي بن أبي رافع التابعي .
- 143 4 عبيد الله بن أبي رافع التابعي .
- 144 5 ربيعة بن سميع التابعي .
- 144 6 عبيد الله بن الحر الجعفي، الفارس الفاتك، الشاعر التابعي .
- 146 عصر الإمامين الباقر و الصادق - عليهما السلام - .
- 146 اشارة .
- 152 الأصول و المصنقات .

158 من أخذ عنهم الفتيا
158 اشارة
158 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام أمير المؤمنين- عليه السّلام-
161 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمامين الحسن و الحسين- عليهما السلام-
163 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام زين العابدين- عليه السّلام-
164 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام الباقر- عليه السّلام-
165 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام الصادق- عليه السّلام-
167 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام الكاظم- عليه السّلام-
170 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام الرضا- عليه السّلام-
171 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الامام الجواد- عليه السّلام-
173 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الهادي- عليه السّلام-
173 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام العسكري- عليه السّلام-
174 أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام المهدي المنتظر (عجلّ الله تعالي فرجه الشريف)
175 الأصول الجامعة في أحاديث الأئمة
175 اشارة
181 أمّا ما يرجع إلي الفقه و ما يقرب منه
220 تدوين السنّة عند الشيعة
220 اشارة
222 قد قام بتدوين السنّة لفيف من الصحابة و التابعين، نشير إليهم حسب زمنهم
222 الطبقة الأولى
223 الطبقة الثانية
224 الطبقة الثالثة
226 فمن المتكلمين
228 و أمّا الفقهاء الكبار
228 اشارة

228 الطبقة الأولى من الفقهاء
228 الطبقة الثانية
229 الطبقة الثالثة
233 تدريب السائل للاجتهاد
237 الأساليب المختلفة لتدوين الفقه
237 اشارة
238 1 كتاب عبيد الله الحلبي
238 2 كتاب يونس بن عبد الرحمن
239 3 كتاب الفضل بن شاذان
240 نماذج من فتاوي أصحاب الأئمة
240 اشارة
240 أ فتاوي زرارة
242 ب فتاوي محمد بن مسلم الثقفي
244 ج: فتاوي عبد الله بن بكير بن أعين الشيباني
244 د: فتاوي يونس بن عبد الرحمن
246 ه: فتاوي الفضل بن شاذان
248 المراكز الفقهية التي ازدهرت في هذا الدور
248 اشارة
248 1 المدينة المنورة
249 2 الكوفة وجامعها الكبير
251 3 مدرسة قم و الري
251 اشارة
251 أ: زكريا بن آدم
252 ب: سعد بن سعد بن الأحوص بن سعد بن مالك الأشعري القمي
252 ج: العباس بن معروف، أبو الفضل، مولي جعفر بن عبد الله الأشعري

253	الدور الثاني عصر منهجة الحديث و الاجتهاد (260 460 هـ) ..
253	اشارة
254	منهجية الحديث
254	اشارة
255	[من أعلام هذا الدور]
255	1 محمد بن يعقوب الكليني
255	اشارة
256	مشايخه
257	تلاميذه و الرواة عنه
258	2 محمد بن بابويه القمي
258	اشارة
259	مشايخه
260	تلاميذه و الرواة عنه
260	3 محمد بن الحسن الطوسي
260	اشارة
262	مشايخه
263	تلاميذه و الرواة عنه
265	مدرسة أهل الحديث
265	اشارة
268	الاختلاف في تحديد الغلو
271	مدرسة أهل الاجتهاد
271	اشارة
273	1 إبراهيم بن محمد الثقفي
273	2 سعد بن عبد الله القمي
274	3 محمد بن أحمد الصابوني

276	4 الحسن بن أبي عقيل
278	5 علي بن أحمد الكوفي
279	6 علي بن بابويه الصدوق الأول
280	7 أبو الحسين الناشئ
281	8 محمد بن أحمد بن الجنيد
286	9 محمد بن مسعود العياشي
287	10 جعفر بن محمد بن قولويه القمي
289	11 محمد بن علي بن الحسين الصدوق
291	12 محمد بن محمد بن النعمان المفيد
291	إشارة
294	(المقتنعة) أثره الخالد في الفقه
295	البصمات التي تركها المفيد علي الفقه الإمامي
297	المفيد و ابتكاره للفقه المقارن
298	مشايخ الشيخ المفيد
300	تلامذة الشيخ المفيد
302	13 السيد المرتضي
302	إشارة
304	مشايخه و من يروي هو عنه:
304	تلامذته
306	ميزات فقهه
310	آراؤه في غير الانتصار
311	14 أبو الصلاح الحلبي
311	إشارة
312	آثاره في الفقه
312	15 أبو يعلي حمزة بن عبد العزيز الديلمي

- 312 اشارة
- 313 مشايخه وتلامذته
- 314 16 محمد بن الحسن الطوسي
- 314 اشارة
- 317 آثاره الأصولية و الرجالية
- 319 3 خصائص فقه الشيخ الطوسي
- 321 ميزات هذا الدور
- 322 المراكز الفقهية التي ازدهرت في هذا الدور
- 325 الدور الثالث عصر الركود (460 600 هـ) (1)
- 325 اشارة
- 329 فقهاء الدور الثالث
- 329 اشارة
- 329 1 ابن البراج الطرابلسي
- 331 2 أبو علي الطوسي
- 331 اشارة
- 332 و من آثاره الفقهية:
- 332 3 الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي
- 333 4 قطب الدين الراوندي
- 334 5 جمال الدين أبو الفتوح الرازي المتوفى
- 335 6 أبو جعفر محمد بن علي الطوسي المعروف ب (ابن حمزة)
- 335 اشارة
- 335 بعض أساتذته وتلاميذه
- 336 7 أبو الحسن علي بن الحسن بن أبي المجد الحلي
- 337 8 السيد ابن زهرة الحلي
- 337 اشارة

338	تعريف بكتاب غنية النزوع
338	9 محمد بن الحسن الكيلدي
339	10 الامام سديد الدين الحمصي الرازي
341	11 محمد بن علي بن شهر آشوب
343	أسباب الركود
347	مميزات هذا الدور
347	اشارة
347	الأول: الموسوعة الفقهية
347	الثاني: تدوين المتون الفقهية
348	الثالث: العناية بعلم الأصول
348	الرابع: العناية بفقہ القرآن
349	الدور الرابع تجديد الحياة الفقهية (600 1030 هـ)
349	اشارة
350	[القرن السابع (من الدور الرابع)]
350	[الفقهاء]
350	1 ابن إدريس مجدّد الحياة الفقهية (543 598 هـ)
350	اشارة
352	مراسلاته مع فقهاء عصره
353	2 الفقيه معين الدين المصري
354	3 شمس الدين فخار بن معد بن فخار
354	4 نجيب الدين محمد بن جعفر بن نما الحلبي
355	5 المحقق الحلبي نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلبي
358	6 أحمد بن موسى بن جعفر بن طاوس
359	7 الفقيه البارعي يحيى بن سعيد الحلبي
360	8 غياث الدين عبد الكريم بن أحمد بن طاوس

361	9 سديد الدين يوسف بن المطهر الحلبي
361	10 الحسن بن أبي طالب اليوسفي الآبي
363	11 الشيخ عماد الدين علي بن محمد الطبري
364	حصولة الجهود الفقهية في القرن السابع
364	اشارة
364	1 تأليف متون فقهية
364	2 تأليف موسوعات فقهية
365	3 الاهتمام بأصول الفقه
365	4 إبداع نهج جديد في الفقه الشيعي
366	5 تهذيب الاخبار
367	القرن الثامن (من الدور الرابع)
367	اشارة
367	[الفقهاء]
367	1 الحسن بن علي بن داود الحلبي
369	2 العلامة الحلبي
372	3 فخر المحققين
374	4 قطب الدين الرازي
375	5 محمد بن مكّي العاملي
375	اشارة
376	و أمّا آثاره الفقهية:
378	6 عميد الدين عبد المطلب بن محمد (1) بن علي الأعرج
378	7 عبد الله بن محمد بن علي الأعرج
379	8 عبد الله بن سعيد بن المتوجّج البحراني
380	9 مهنا بن سنان بن عبد الوهاب المدني
381	حصولة الجهود الفقهية في القرن الثامن

384 القرن التاسع (من الدور الرابع)
384 اشارة
384 الأوضاع السياسية في القرن التاسع
384 اشارة
386 التيمورية علي منصة الحكم
386 أسماء نخبة من فقهاء هذا القرن
386 1 الحسن بن سليمان بن خالد الحلبي
387 2 فخر الدين أحمد بن عبد الله بن المتوج
387 اشارة
388 آثاره الفقهية
388 3 جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري الحلبي
390 4 ابن فهد الحلبي
392 5 ناصر الدين بن جمال الدين أحمد بن متوج
392 6 الشيخ شهاب الدين أحمد بن فهد بن إدريس المقرئ الأحساني
393 7 محمد الأنصاري بن شجاع الحلبي
393 8 مفلح الصيمري
395 9 الحسن بن محمد بن الحسن الأسترآبادي
396 10 الحسن بن راشد الحلبي
396 11 ابن أبي جمهور الأحساني
398 حصيلة الجهود العلمية في القرن التاسع
400 القرن العاشر وأوائل الحادي عشر (من الدور الرابع)
400 اشارة
400 نخبة من العلماء الذين أنجبته هذه الحقبة
400 1 الشيخ حسين الصيمري
401 2 الحسن الأعرج الحسيني

- 401 اشارة
- 401 مؤلفاته
- 402 3 علي بن عبد العالي العاملي الكركي
- 402 اشارة
- 402 ومن تأليفه
- 403 4 ابراهيم القطيفي
- 405 5 زين الدين الجبعي العاملي
- 407 6 الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي
- 408 7 علي بن الحسين الصانع العاملي
- 409 8 عبد العالي الكركي
- 409 اشارة
- 409 وأما آثاره العلمية
- 409 9 المحقق أحمد الأردبيلي
- 411 10 الحسين المجتهد الكركي
- 411 اشارة
- 412 وأما آثاره العلمية الفقهية
- 413 11 الشيخ جمال الدين الحسن صاحب المعالم
- 413 اشارة
- 413 وقد أنتج قلم شيخنا كتباً، منها
- 414 12 السيد محمد صاحب المدارك
- 414 اشارة
- 415 ومن تأليفه
- 415 13 القاضي نور الله التستري المرعشي
- 416 14 عناية الله القهباني
- 417 15 الشيخ عبد النبي بن الشيخ سعد الجزائري

- 417 16 عبد الله بن الحسين التستري شيخ الرجالين -
- 418 17 ميرزا محمد الأسترآبادي
- 419 18 الشيخ محمد بهاء الدين
- 419 اشارة
- 420 أساتذته
- 420 و أمّا انتاجاته الفقهية
- 421 19 الشيخ جواد بن سعيد بن جواد الكاظمي
- 422 حصيلة الجهود الفقهية في القرن العاشر و أوائل الحادي عشر
- 426 ميزات الدور الرابع
- 427 المراكز العلمية التي نشطت في هذا الدور
- 427 اشارة
- 427 1 مدرسة الحلّة
- 428 2 مدرسة جبل عامل
- 429 الدور الخامس ظهور الحركة الاخبارية (1) (1030 1185 هـ)
- 429 اشارة
- 431 الجذور المزعومة للحركة الاخبارية
- 431 اشارة
- 431 الأول: انّ السبب في ظهور تلك الفكرة هو الشيخ الرجالي الكبير المعروف بميرزا محمد الأسترآبادي
- 432 الثاني: ما ذكره أحد الكتاب المعاصرين انّ الجذور السياسية لشأنة الحركة الاخبارية يعود الي الصراع الشديد
- 433 الثالث: ما ذكره الكاتب أيضاً في تقديمه علي كتاب (طبقات أعلام الشيعة في القرن الحادي عشر)
- 434 الرابع: ما نقله العلامة المطهري عن سيد المحققين السيد حسين البروجردي
- 434 الخامس: ما ذكره بعض الاساتذة من أنّ الحجاز كان معقل الحديث
- 434 السادس: ما ذكره السيد المدرسي الطباطبائي
- 435 السابع: ما أوعزنا إليه فيما سبق من وجود تيارين فكريين بين أصحاب الأئمة
- 438 الاخبارية بين التطرف و الاعتدال

- 438 اشارة
- 439 1 زين الدين علي بن سليمان
- 440 2 المجلسي الأول
- 441 3 خليل بن غازي القزويني
- 442 4 الفيض الكاشاني
- 442 5 عبد علي العروسي
- 443 6 محمد بن الحسن الحر العاملي
- 444 7 السيد هاشم بن سليمان البحراني التوبلي
- 445 8 المجلسي الثاني
- 446 9 السيد نعمة الله بن عبد الله الموسوي الجزائري
- 446 10 سليمان بن عبد الله البحراني
- 447 11 عبد الله بن صالح البحراني السماهيجي
- 448 12 الشيخ يوسف البحراني
- 449 13 محمد بن عبد النبي بن عبد الصانع النيسابوري
- 451 رواد الاجتهاد في العصر الاخباري
- 451 اشارة
- 451 1 سلطان العلماء
- 452 2 الفاضل التوني
- 452 3 حسام الدين محمد صالح المازندراني
- 453 4 فخر الدين الطريحي
- 454 5 محمد باقر السبزواري
- 454 6 حسين الخوانساري
- 455 7 جمال الدين الخوانساري
- 455 8 محمد بن الحسن الشيرواني
- 455 9 بهاء الدين محمد بن الحسن المعروف بالفاضل الهندي

456	مميزات الدور الخامس
456	اشارة
456	1 تشّتت الصف الفقهي
457	2 كثرة المناظرات الفقهية
458	3 تأليف جوامع حديثة
459	4 إعادة التفسير الروائي
459	5 قلّة الاهتمام بعلم الأصول
460	6 تطوير الفقه في المرحلة اللاحقة
460	المراكز العلمية التي نشطت في الدور الخامس
462	الدور السادس عصر تصعيد الاجتهاد و النشاط الفقهي (1260 1180 هـ)
462	اشارة
463	حياة المحقّق البهبهاني و سيرته
463	اشارة
467	ابتكاراته الأصولية
469	تلاميذه
472	مميزات الدور السادس
475	المراكز العلمية في الدور السادس
476	الدور السابع عصر الابداع و التطور الفقهي (1414 1260 هـ)
476	رائد الحركة الفكرية: مرتضى الأنصاري
476	اشارة
479	إبداعاته العلمية
481	تلاميذه
481	اشارة
482	1 السيد حسين الكوهكمري
482	2 السيد المجدّد الشيرازي

- 483 3 ميرزا أبو القاسم النوري الطهراني
- 484 4 الشيخ ميرزا حبيب الله الرشتي
- 485 5 الشيخ محمد حسن الآشتياني
- 485 6 الشيخ محمد رضا الهمداني
- 486 7 السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي
- 487 8 المحقق الخراساني
- 487 اشارة
- 488 ابداعاته الأصولية
- 490 [تلاميذ تلامذته]
- 490 9 العلامة المحقق الشيخ ميرزا محمد حسين الثاني
- 491 10 ضياء الدين العراقي
- 491 11 الشيخ محمد حسين الأصفهاني
- 492 12 السيد أبو الحسن الأصفهاني
- 493 13 الشيخ عبد الكريم الحائري
- 493 اشارة
- 493 جامعة قم و عطاؤها
- 496 14 السيد حسين البروجدي
- 497 15 السيد الامام روح الله الموسوي الخميني رحمه الله
- 500 16 السيد أبو القاسم الخوني
- 502 17 السيد محمد رضا الكلبيكاني
- 504 ميزات الدور السابع
- 506 المراكز العلمية في هذا الدور
- 508 تعريف مركز

تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره

إشارة

نام كتاب: تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره

موضوع: تاريخ فقه و تحولات آن

نويسنده: تبريزي، جعفر سبحاني

تاريخ وفات مؤلف: ه ق

زبان: عربي

قطع: وزيري

تعداد جلد: 1

تاريخ نشر: ه ق

ص: 1

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

وبعد، فمن دواعي شرورنا في دار الإضواء أن نضع بين يدي القاري اللبيب هذه الدرّة النفيسة والجوهرة الثمينة لمؤلف أعظم وأهم إنه الشيخ جعفر السبحاني حفظه الله ورعاه الذي ما زال يرفد المكتبة الإسلامية بروائع تحفه، منها هذا الكتاب (تاريخ الفقه الإسلامي و أدواره) كما ولا بد أن نشير إلي الكتاب القرين والمكمل لهذا وهو (مصادر الفقه الإسلامي ومنابعه) وبهذا تزداد الفائدة ويعطي الموضوع حقه.

في حين تصدينا لطبع الموسوعة الفخمة الموسوعة ب (موسوعة طبقات الفقهاء) والتي تقع في ثمان مجلدات، ولنفس المؤلف حفظه المولي وهي موسوعة الأولى من نوعها في هذا المضمون، شاملة لكافة الفقهاء، بترجمة وافية كافية.

وبالخيال ليس لنا إلا أن نبتهل للعلي القدير أن يوفقنا للإستمرار في إنجاز مثل هذه المؤلفات، وبثها في الأمة الإسلامية لتفيد منها.

والله من وراء القصد. الأربعاء 15 ذي القعدة 1419 هـ الموافق 3 آذار 1999 م. جعفر هادي الدجيلي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ " وَ مَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْ لَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ" (التوبة 122).

ص: 3

إنّ لكلّ علم هيكلًا عامًا له تعريفه و موضوعه و مسائله و غايته، و هذا ما يُتطرّق إليه في نفس العلم، و هناك جانب آخر يُدعي بتاريخ العلم، و يُهدف من وراء دراسته بيانُ مرحلة نشوية و نضوجه و تكامله أو ما أُصيب به من نكسات علي طول تاريخه.

و قد قام الباحثون ذوو الاختصاص بدراسة تاريخ أكثر العلوم، حتي تكامل و أصبح تاريخ كلّ علم موضوعاً مستقلاً وراء ذلك العلم، فهناك من يبحث في علم الطب مثلاً من منظار داخلي، و تثمر جهوده في نفس ذلك العلم، و لا تتجاوز عن حدوده، و هناك من يبحث فيه من منظار خارجي، و تنصبُ جهوده في تاريخه، و المراحل التي مرّ بها و ما أعقبه من نضوج و تكامل، و هذا ما يسمّى بتاريخ العلم.

إنّ التتبع في تاريخ العلوم يثبت أنّ كلّ علم يوم نشوية لم يكن سوي مسائل معدودة لا تتجاوز عدد الأصابع، ثمّ كثرت و تشعبت عبر الزمان تحت ظل عوامل كثيرة ساهمت في ازدهاره.

و قد انصبّ الاهتمام في العصور الأخيرة علي تاريخ العلوم، و استعراض سيره التكاملي، فأصبح لكلّ علم بل لكل مسألة تاريخ خاص بها.

والباحث السابر في تاريخ العلوم حينما يواكب مراحلها التكاملية يقف علي حقيقة و هي أنّ البحث في العلوم والفهم العميق لها أمر لا ينفك عن دراسة تاريخها، إذ بها يقف علي كافة أسرارها و خفاياها.

والتشريع الإسلامي و الفقه كغيره من العلوم لا يشدّ عن هذه القاعدة، فدراسة التشريع و الفقه الإسلامي غير دراسة تاريخهما.

نعم ثمة فرق بين التشريع و الفقه، و إن غفل عنه معظم من كتب في تاريخهما.

أمّا الأول، فيختص بما شرّع في العهد النبوي من الأحكام طيلة 23 سنة، عن طريق الكتاب و السنّة في مجالي الأحكام و الأخلاق ممّا يحتاج إليه الفرد المسلم، و الأسرة المسلمة، و المجتمع المسلم في إطار العمل.

وأمّا الثاني، فهو حصيلة الجهود المضنية التي بذلها الفقهاء بعد رحيل النبي -صلي الله عليه و آله و سلم- فيما له صلة بالتشريع، فخلفوا وراءهم ثروة علمية فكرية تمثلت في فتاواهم و آرائهم.

و بما أنّ التشريع الإسلامي كان منحصراً بفترة خاصة، فلا غرو أن يقتصر تاريخ التشريع علي تلك الفترة القصيرة، ما بين بعثة النبي -صلي الله عليه و آله و سلم- إلي رحيله التي لا تتجاوز عن 23 عاماً، و التي أعقبها غلق باب الوحي و التشريع.

فعلي الباحث في تاريخ التشريع الإسلامي أن يفصل بين تاريخ التشريع و تاريخ الفقه، و يعطي لكلّ حقّه، ففي تاريخ التشريع يستعرض الآيات و الأحاديث الكفيلة ببيان الأحكام و أسباب النزول، و ما يرجع إليهما من مختلف الجوانب.

وأمّا تاريخ الفقه، فقد بدأ في الفترة التي أعقبت وفاة رسول الله -صلي الله عليه و آله و سلم-، و مرّ بأدوار مختلفة منذ عصر الصحابة و التابعين إلي عصر الفقهاء، و امتد إلي يومنا هذا.

فقامت نخبة من المحققين في القرون الأخيرة ببذل جهود لتدوين تاريخ الفقه و التشريع الإسلامي علي وجه يُثير إعجاب القارئ، لأن كل واحد أخذ بجانب من جوانب تاريخ ذلك العلم، وهي بين مقتضب و مسهب.

فشكر الله مساعيهم.

ولكن جهود الفقهاء في القرون الغابرة انصبت علي كتابة تراجم و سير لفقهاء مختلف النحل، كان لها أثرها الإيجابي في تصعيد نشاط كتابة تاريخ الفقه، إلا أنها لا تعدّي طور الترجمة، من دون إعاز إلي أدوار الفقه، نذكر منها علي سبيل الاختصار ما يلي:

فمن تراجم الشافعية:

- 1 (طبقات الفقهاء) لأبي إسحاق الشيرازي (المتوفّي 476 هـ).
- 2 (طبقات الشافعية الكبرى) لأبي نصر عبد الوهاب بن عبد الكافي السبكي (المتوفّي 771 هـ).
- 3 (طبقات الشافعية) لابن قاضي شبهة (المتوفّي 851 هـ). و الأخيران يعمان الفقهاء وغيرهم.

و من تراجم الحنابلة:

- 1 (طبقات الحنابلة) للقاضي ابن أبي يعلى الفراء (المتوفّي 526 هـ).
- 2 (الذيل علي طبقات الحنابلة) لابن رجب (المتوفّي 795 هـ).
- 3 (المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد) لمجير الدين عبد الرحمن ابن محمد بن عبد الرحمن العليمي (860 928 هـ).

و من تراجم المالكية:

- 1 (ترتيب المدارس) للقاضي عياض (المتوفى 544 هـ).
- 2 (الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب) في تراجم المالكية، لبرهان الدين بن فرجون المالكي (المتوفى 779 هـ).
- 3 (شجرة النور الزكية) لمحمد بن محمد مخلوف (المتوفى 1355 هـ).

و من تراجم الحنفية:

- 1 (الجواهر المضيئة) لابن أبي الوفاء (المتوفى 775 هـ).
- 2 (العوائد البهية في تراجم الحنفية) لمحمد اللكهنوي الهندي (المتوفى 1293 هـ).

و من تراجم الإمامية:

- 1 (الرجال) لأبي عمرو الكشي تلميذ العياشي من أعيان القرن الرابع.
 - 2 (الرجال) لأبي العباس النجاشي (المتوفى 450 هـ).
 - 3 (الرجال) لأبي جعفر الطوسي (المتوفى 460 هـ).
 - 4 (الفهرست) لأبي جعفر الطوسي أيضاً.
 - 5 (الخلاصة) للعلامة الحلبي (المتوفى 726 هـ).
- و غيرها من الكتب المؤلفة في العصور اللاحقة.

وقد عرّف تاريخ التشريع و الفقه الإسلامي: بأنّه العلم الذي يبحث عن حالات الفقه الإسلامي في عصر الرسالة و ما بعده من العصور، و بيان الظروف التي أنشئت فيها تلك الأحكام، و بيان ما طرأ عليها، و عن سيرة الفقهاء و المجتهدين، و ما كان لهم من دور في تخريج تلك الأحكام.

قد ذكرت لدراسة تاريخ الفقه فوائد علمية جمة، منها:

أ: الاطلاع على الأساليب الفقهية التي سار علي ضوئها الفقهاء، و تنوعت بها مناهجهم و مسالكهم، فلا شك أنّ الفقه بمختلف أساليبه يهدف إلى أمر واحد، و إنّما الاختلاف في المناهج المتخذة في الاستنباط و الاجتهاد للوصول إليه.

ب: معرفة العوامل التي ساهمت في تقدّم العلم و تطوّره.

ج: الوقوف على الأسباب المُعيقة لتطوّر الركب الفقهي، كظهور الأخبارية في القرن الحادي عشر و الثاني عشر عند الشيعة، و كإقفال باب الاجتهاد في أواسط القرن السابع عند السنّة، بيد أنّ العوامل المُعيقة عند الطائفة الأولى لم تدم طويلاً، بل زالت بجهد جهابذة فقهاءهم، و لكن ما زالت الآثار السلبية للعامل الثاني باقية بين أهل السنّة إلى يومنا هذا.

و ثمة ميزة خاصة لتاريخ الفقه، و هو أنّ تاريخه غير منفصل عن تاريخ التفسير و الحديث، فإنّ الفقه الإسلامي يستمد مادته من المصدرين الأساسيين: الكتاب و السنّة، فعلي من يدوّن تاريخ الفقه الإسلامي، الإلمام بتاريخ نزول القرآن الكريم و أسبابه، و تصنيفه إلى آيات تهدف إلى بيان المعارف العقلية، إلى أخرى تستعرض قصص الأنبياء و سيرتهم و جهادهم ضدّ المشركين، إلى ثالثة تبيّن الأحكام الشرعية التي تدور عليها رحي الفقه.

ثمّ إنّ مصادر التشريع و المنايع التي يستنبط منها الفقه ليست أمراً متفقاً عليه بين كلا الفريقين، فهناك منابع و مصادر اتّفقت عليها الكلمة، و هناك منابع تعدّ مصدراً عند طائفة دون أخرى، فالسنّة تعتمد علي القياس و الاستحسان و غيرها، مع أنّ الشيعة تنكرها، فصار هذا باعثاً للباحثين في تاريخ التشريع

الإسلامي إلى تخصيص فصول بغية بيان مصادر التشريع الأصلية و التبعية.

وقد مرّ تفصيلاً في الجزء الأول.

لقد مرّت الحركة الفقهية بمراحل وأدوار مختلفة، و المهم علي عاتق الباحث هو بيان تلك الأدوار و المراحل.

المناهج المتبعة في تاريخ الفقه

إشارة

هناك منهجان متبعان في تاريخ الفقه:

المنهج الأول: ما تبناه الحجوي الثعالبي (1291 1376 هـ) (1) في كتابه (الفكر السامي) من تقسيم الفقه إلى أربعة أطوار

المنهج الأول: ما تبناه الحجوي الثعالبي (1291 1376 هـ) (1) في كتابه (الفكر السامي) من تقسيم الفقه إلى أربعة أطوار

. الطور الأول: طور الطفولية، و هو أول بعثة النبي -صلي الله عليه و آله و سلم- إلى أن توفي.

الطور الثاني: طور الشباب، و هو من زمن الخلفاء الراشدين إلى آخر القرن الثاني.

الطور الثالث: طور الكهولة إلى آخر القرن الرابع.

الطور الرابع: طور الشيخوخة و الهرم، و هو ما بعد القرن الرابع إلى الآن (2). و يعد كتابه هذا مرجعاً لتاريخ الفقه الإسلامي، و قد تبعه في

هذا المنهج الدكتور محمد يوسف موسي في كتابه (تاريخ الفقه الإسلامي) قائلًا: (الفقه

ص: 9

1- هو محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي من المالكية السلفية في المغرب، ولد في فأس، و درس في القرويين، تولّى مناصب حكومية رفيعة في عهد الحماية الفرنسية، توفي بالرباط و دفن بفأس، له كتب مطبوعة أجملها (الفكر السامي في تاريخ الفقه) أربعة أجزاء و (ثلاث رسائل في الدين) و (النظام في الإسلام) و (مختصر العروة الوثقى) ذكر فيه شيوخه و من اتصل بهم (الأعلام: 6 96).

2- محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي: الفكر السامي: 3 1.

كائن حي، و من أصدق أمارات الحياة، الحركة و النمو، فلا بدّ له إذن من أن يتحرّك و يتسع هنا و هناك، و ليس هذا إلا التطوّر الذي ينال كل كائن حي وجد بعد أن لم يكن(1).

فهذا المنهج يشبّه الفقه بالكائن الحي في مروره بأدوار أربعة، و هذا التقسيم وإن كان لا بأس به، إلا أنه لا ينطبق علي الواقع، لأنّ الفقه بعد عصر الضعف و طرود الشيخوخة و الهرم أخذ بالانتعاش و التجدّد، و بدأت الحياة تدبّ فيه، خاصّة بعد ظهور فقهاء أخذوا علي عاتقهم تجديد الحياة الفقهية بإنشاء مجامع فقهية، و مجالس إفتاء و اجتهاد.

المنهج الثاني: ما قام به الشيخ محمد الخضري بك (1289 1345 هـ) (2) في كتابه (تاريخ التشريع الإسلامي) حيث صنّف أدوار الفقه طبقاً للأسباب و الأحداث

المنهج الثاني: ما قام به الشيخ محمد الخضري بك (1289 1345 هـ) (2) في كتابه (تاريخ التشريع الإسلامي) حيث صنّف أدوار الفقه طبقاً للأسباب و الأحداث

التي رافقت تكامله و ارتقاءه، و التي اقترنت بأسماء جهاينة من الفقهاء الذين لعبوا دوراً هاماً في إغناء التراث الفقهي، و يعد (الخضري بك) من الكتاب الأوائل الذين كتبوا في تاريخ الفقه، فقد قال في مقدّمة كتابه: (فإني لم أجد في هذا الكتاب حذو أحد سبقني في هذا الموضوع) كما و قسّم تاريخ الفقه إلي الأدوار التالية:

1 التشريع في حياة رسول الله - صلي الله عليه و آله و سلم -.

2 التشريع في عهد كبار الصحابة من سنة 11 إلي سنة 40 هجرية.

ص: 10

1- الدكتور محمد يوسف موسي: تاريخ الفقه الإسلامي: 1 25

2- محمد بن عفيفي الباجوري، المعروف بالخضري، فقيه، أصولي، مؤرخ، أديب. ولد بالقاهرة، و تخرّج بمدرسة دار العلوم، و عيّن قاضياً شرعياً في الخرطوم بالسودان، فمدرّساً في مدرسة القضاء الشرعي بالقاهرة مدّة 12 سنة، و أستاذاً للتاريخ الإسلامي في الجامعة المصرية، توفي بالقاهرة في 8 شوال عام 1345، من تصانيفه: أصول الفقه، تاريخ التشريع الإسلامي، نور اليقين في سيرة سيد المرسلين (معجم المؤلّفين: 10 295).

3 التشريع في عهد صغار الصحابة و التابعين لهم بإحسان، و هذا العهد ينتهي بانتهاء القرن الأوّل من الهجرة.

4 التشريع في العهد الذي صار فيه الفقه علماً من العلوم، و ظهر فيه نوابغ الفقهاء، و الذين أقيمت مقاليد الزعامة الدينية إليهم، و تلامذتهم الذين بيّنوا آراءهم من غير أن يكون لهذه النسبة أثر في استقلالهم الفقهي، و ينتهي هذا الدور بانتهاء القرن الثالث.

5 التشريع في العهد الذي دخلت فيه المسائل الفقهية في دور الجدل، لتحقيق المسائل المتلقاة من الأئمة، و ظهور المناظرة و الجدل، و ينتهي هذا العهد بانتهاء الدولة العباسية في بغداد و إغارة التتر علي بلاد الإسلام.

6 التشريع في عهد التقليد المحض إلي الآن (1).

وقد تبعه الأستاذ المحقق مصطفى الزرقاء في كتابه القيم (المدخل الفقهي العام) و قال: إنّ التتبع التاريخي لحركة الفقه الإسلامي يوحى بتقسيم المراحل التطورية التي مرّ بها هذا الفقه إلي سبعة أدوار:

1 عصر الرسالة.

2 عصر الخلفاء إلي منتصف القرن الأوّل الهجري، حيث استتبّ الأمر للأُمويين و نهج معظمهم بسياستهم الداخلية علي وفق أهوائهم في الحكم لا علي وفق الأوامر الشرعية.

و هما يمثلان المرحلة التمهيدية للفقه الإسلامي.

3 من منتصف القرن الأوّل إلي أوائل القرن الثاني حيث استقل علم الفقه 10

ص: 11

1- محمد الخضري بك: تاريخ التشريع الإسلامي: 10

و أصبح اختصاصاً ينصرف إليه، و تكوّنت المدارس الفقهية، أي الاجتهادات المسماة بالمذاهب، و هذا الدور هو المرحلة التأسيسية في الفقه.

4 من أوائل القرن الثاني إلي منتصف القرن الرابع حيث بلغ الفقه أوجه في الاجتهاد و التدوين و التفرع المذهبي، و تم فيه وضع أسس علم أصول الفقه، و هذا الدور هو دور الكمال في الفقه الإسلامي.

5 الدور الخامس من منتصف القرن الرابع إلي سقوط بغداد في أيدي التتار في منتصف القرن السابع (1).

وفيه نشطت حركة التحرير و التخريج و الترجيح في المذاهب.

6 منذ منتصف القرن السابع إلي ظهور مجلة الأحكام العدلية التي تمّ وضعها علي يد لجنة من الفقهاء، و صدرت الإرادة السنية السلطانية بالعمل بها في 26 شعبان عام 1293 هـ و هذا الدور هو دور الانحطاط الفقهي.

7 من عهد ظهور المجلة إلي اليوم (2).

وقد تبعه غير واحد ممن تأخر عنه، منهم: الأستاذ محمد علي السائس في (تاريخ الفقه الإسلامي) فقد بيّن الأدوار بالنحو التالي:

1 الدور الأول: التشريع في عصر الرسول.

2 الدور الثاني: التشريع في عصر الخلفاء الراشدين.

3 الدور الثالث: التشريع بعد عصر الخلفاء إلي أوائل القرن الثاني للهجرة.

4 الدور الرابع: التشريع في أوائل القرن الثاني إلي منتصف القرن الرابع 47

ص: 12

1- وفي المصدر الرابع، و هو مصحف.

2- مصطفى الزرقاء: المدخل الفقهي العام: 146-147

5 الدور الخامس: التشريع من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد سنة 656 هـ.

6 الدور السادس: من سقوط بغداد إلى الآن (1).

وقد تبعه أيضاً الأستاذ مناع القطان في كتابه (تاريخ التشريع الإسلامي) وحيث إنه يتحد مع ما سبق، فلا نطيل الكلام فيه.

نعم نقل تقسيماً آخر للفقهاء، رأيت من الواجب الإشارة إليه: الدور الأول: عصر التشريع في عصر الرسول والخلفاء.

الدور الثاني: الدور التأسيسي للفقهاء، ويشمل النتاج الفقهي في العصر الأموي، والكلام حول مدرسة الحجاز والعراق.

الدور الثالث: دور النهضة الفقهية، وتأسيس المذاهب، وتدوين الحديث والفقهاء.

الدور الرابع: دور التقليد و سدّ باب الاجتهاد بعد أن استقرت المذاهب.

الدور الخامس: دور اليقظة الفقهية وحركة الإصلاح الديني في الوقت الحاضر لفتح باب الاجتهاد (2).

كما وتبعه الدكتور عمر سليمان الأشقر في كتابه (تاريخ الفقه الإسلامي) (3). 40

ص: 13

1- محمد علي السائس: تاريخ الفقه الإسلامي: 11

2- مناع القطان: تاريخ التشريع الإسلامي: 25

3- عمر سليمان الأشقر: تاريخ الفقه الإسلامي: 40

إشارة

نتقدّم بالشكر والتقدير إلى أصحاب الفضيلة الذين ساهموا مساهمة فعالة في تدوين تاريخ الفقه، وبيان مراحل نشوئية وتكامله منذ عصر الرسالة إلى يومنا هذا، وفي طليعتهم الشيخ الخضري بك حيث إنّه أوّل من فتح هذا الباب علي مصراعيه، و تتابعت بعده الكتابات في هذا الصدد، فقد كشفوا النقاب عن وجه الحقيقة و خدموا الفقه الإسلامي ببيان تاريخه و جذوره و أصالته و استطاعته علي إدارة المجتمعات الإنسانية في جميع الأزمنة.

و مع التقدير الجزيل و الإكبار لجهودهم إلا أنّهم تطرّقوا إلي الفقه الإسلامي من منظار ضيق، و تصوّروا أنّ الفقه هو الفقه السنّي لا غير، مع أنّ الفقه الإسلامي حقيقة واحدة و لها مظاهر مختلفة، فالفقه السنّي مظهر من مظاهره، و له مظاهر أخرى لا تقل عنه أهمية نشير إلي مظهرين منها:

الفقه الإمامي الاثنا عشري

الفقه الإمامي تراث فكري فقهي تمتد جذوره إلي عصر الرسالة، و هو حصيلة جهود أمة كبيرة من شيعة آل البيت، الذين لم يألوا جهداً في استنباط الأحكام من الكتاب و السنّة، و من أهمّ ما يمتاز به هو سعة منابعه الحديثية بفضل العطاء الوافر للعترة الطاهرة و الذي استمر من عصر الرسول إلي عام 260 هـ، فيما يفقد الفقه السنّي هذا المنبع الواسع الزاخر المستمر.

كما أنّ من أهمّ ميزاته هو صدوره عن لسان أئمّة أهل البيت - عليهم السلام - الذين هم عيبة علم الرسول.

و من هذه الشجرة الطيبة، الراسخة الجذور، أثمر الفقه الإمامي، و امتاز عن غيره بأمرين:

أ: السعة و الشمول من جهة المنبع.

ب: النقاوة و صفاء المصدر.

فقد صَنَّف فقهاؤهم طيلة 14 قرناً موسوعات و كتباً و رسائل فقهية لا يحصيها إلا الله سبحانه، فكان علي هؤلاء الأساتذة أن ينظروا إلي الفقه الإسلامي من منظار واسع حتي يقفوا علي الفقه الشيعي و ميزاته و تاريخه و تطوره و أدواره.

الفقه الزيدي

ألف أئمة المذهب الزيدي موسوعات و كتباً في الفقه الإسلامي تعرب عن اتصال الفقه و دراسته في البيئات الزيدية، فإهمال هذا الجانب من الفقه تعسّف و عدول عن الحق.

و ممّا يؤسف له قلة التدوين في تاريخ الفقه الشيعي، إلا أنّه في الفترة الأخيرة بُذلت محاولات قيّمة من قبل بعض الباحثين من الشيعة لتأليف كتب أو مقالات في هذا المضمار بغية سد هذا الفراغ و ملء هذه الثغرة، فكانت حصيلة نتاجهم كالتالي:

1 مقدمة في تاريخ الفقه الإسلامي، للعلامة الشيخ محمد مهدي الآصفي، طُبعت كمقدمة لكتاب (اللمعة الدمشقية).

2 مقدمة في تاريخ الفقه الإسلامي، له أيضاً، طُبعت كمقدمة لكتاب (الرياض).

3 مقدمة في تاريخ الفقه الإسلامي، المطبوع مع كتاب (الأرض في الفقه الإسلامي) للدكتور السيد حسين المدرسي الطباطبائي.

4 تاريخ الفقه الجعفري، للكاتب القدير السيد هاشم معروف الحسني.

ص: 15

5 أدوار الفقه، للعلامة محمد إبراهيم الجناتي (بالفارسية).

6 تاريخ الفقه و الفقهاء، للدكتور أبو القاسم الكرجي الطهراني (بالفارسية).

7 أدوار الفقه، لمحمود الشهابي أستاذ في جامعة طهران (بالفارسية).

كلمة أخيرة

إشارة

قد مضت كلمات الباحثين في تاريخ الفقه السنّي، وقد عرفت من خلالها أنّ تاريخ التشريع، غير تاريخ الفقه و تتلخّص حصيلة ما ذكره مع الاختلاف الجزئي في بيانهم في الأدوار التالية:

عهد التشريع و الوحي (من البعثة إلي الوفاة)

هذا الدور هو الدور التأسيسي للفقه، و المؤسّس هو النبي - صلي الله عليه و آله و سلم - علي لسان الوحي، و قد بيّن الرسول - صلي الله عليه و آله و سلم - بفضل ما أوحى إليه، القواعد و الضوابط الفقهية الصالحة للتفريعات الكثيرة حسب الحاجات.

و قد أفرزنا هذا الدور عن بقية أدوار الفقه، و أسميناه ب (العهد التأسيسي للفقه) لأنّه يعدّ البذرة الأولى لظهور الفقه إلي حيّز الوجود، و لأنّ الدور عبارة عن التطوّرات التي توالى علي الفقه بعد وجوده فلا يعمّ عصر التأسيس، و هذا ما نتطرّق إليه عند دراسة أدوار الفقه الشيعي فقط.

الدور الأوّل: عصر الصحابة و التابعين

(من رحيل النبي - صلي الله عليه و آله و سلم - إلي أوائل القرن الثاني) لمّا لحق النبي - صلي الله عليه و آله و سلم - بالرفيق الأعلي واجه المسلمون إحداثاً لم يجدوا لها حلولاً في المصدرين الرئيسيين، و لذلك ابتكروا أساليب ظنية و إن

كانت بعضها مرفوضة عند أئمة أهل البيت وشيعتهم.

وفي هذا الدور كثر تردّد الناس إلى الصحابة والتابعين بغية الوقوف على أجوبة المسائل الفقهية التي كانت في معرض ابتلائهم حينها أخذ النشاط الفقهي يشق طريقه من خلال طرح الأسئلة علي مختلف الأصعدة وصياغة الأجوبة علي ضئونها، علي الرغم من عدم ظهور المذاهب الفقهية آن ذاك، ودام هذا الدور إلي أوائل القرن الثاني.

الدور الثاني: عصر ظهور المذاهب الفقهية

(أوائل القرن الثاني إلي أوائل القرن الرابع) لقد أثمرت الجهود المضنية في هذا الدور إلي تأسيس مذاهب فقهية اتّسمت بأسلوب خاص، كتب لبعضها البقاء إلي يومنا هذا وللاخر الفناء والاندثار، ودام هذا الدور من أوائل القرن الثاني إلي أوائل القرن الرابع حيث بلغ الفقه السنّي فيه ذروته وفيه وضعت أصول الفقه التي تهَيّئ المجتهد للاستنباط، وهي بالنسبة إلي الفقه الاجتهادي كالمنطق بالنسبة إلي الفلسفة، فكما أنّ الثاني يعين الفيلسوف علي التفكير الصحيح في المسائل الفلسفية، فكذلك أصول الفقه تعين المجتهد علي الاستنباط الصحيح.

الدور الثالث: عصر توقف الحركة الاجتهادية

(أوائل القرن الرابع إلي أواسط القرن السابع) لمّا ظهرت المذاهب الفقهية في العراق والشام ومصر والحجاز كان لبعض منها حظ وافر للبقاء والاستمرار، كالمذاهب الأربعة، بفضل جهود دعائه وأتباعه الذين سعوا في تكامله وارتقائه بكثرة التخريج والتفريع علي وجه لم

يكن له مثيل في الأعصار السابقة، فألفت في هذه الفترة موسوعات فقهية كثيرة تحمل ذلك الطابع، وقد دام هذا الدور من أوائل القرن الرابع إلى أواسط القرن السابع الذي تزامن مع سقوط بغداد علي أيدي التتر.

الدور الرابع: عصر الانحطاط الفقهي

(أواسط القرن السابع إلى أواخر القرن الثالث عشر) كانت نهاية القرن السادس و القرنان اللذان أعقباه عصر البؤس والدمار و بالتالي شرّ القرون و أسوأها، فقد حلّت بالمسلمين فجائع و نكبات لم يُسجّل التاريخ نظيرها لأمة من الأمم، فبينما كانت الحروب الصليبية لا تزال طاحنة و مشتعلة في أواخر القرن السادس، يواجه فيها المسلمون الانتصارات تارة و الاخفاقات أُخري، إذ بدأت الحملات الشرسة من جانب الشرق علي يد التتار و المغول، فكانت نهاية الحروب الصليبية بداية للحروب الوثنية ممّا يعكس التعاون الوثيق بين الصليبية و الوثنية علي تدمير الحضارة الإسلامية.

ولما استقرّ الحكم المغولي في الأمصار الإسلامية أخذ يحرك دفة العلم تجاه العلوم الطبيعية و الرياضية و أخيراً العقلية، فصار الغور في هذه الموضوعات الشغل الشاغل لأكثر العلماء في تلك الفترة، وقلّ الاهتمام و العناية بالفقهاء.

فأخذ الفقه بالضمور و الخمود و الاكتفاء بنقل ما في الكتب الفقهية للمذاهب دون مناقشة، ففقد الفقه علي أثرها مقامه الشامخ في الأوساط العلمية.

و كانت وظيفة الفقيه في تلك الأعصار مجرد تدريس المتون الفقهية و التحشية و التعليق عليها دون أن يخرج عن إطار المذهب الذي ينتحله.

و استمر الوضع علي هذا المنوال إلي أواخر القرن الثالث عشر.

الدور الخامس: عصر إعادة النشاط الفقهي

(أواخر القرن الثالث عشر وحتى يومنا هذا) إن تلاقح الحضارتين الإسلامية والغربية كان له أثر مهم في نشاط التقنين علي الأصعدة الثلاثة: المدني والجنائي والإداري، فسار الفقه السنّي سيراً حثيثاً وراء تلك الحركة، وأخذ باستعادة نشاطه، و خلع ثوب الركود عن نفسه بفتح فروع فقهية في الجامعات والمؤسسات التعليمية، وعقد المؤتمرات، كما وألّفت موسوعات فقهية، والركب بعد ما دام سائراً.

هذه هي الأدوار التي مرّ بها الفقه السنّي.

و أمّا الفقه الشيعي، فله أدوار سبعة لكلّ ميزته الخاصة به، وإليك الإشارة إلي عناوينها:

الدور الأول: عصر النشاط الحديثي والاجتهادي (11-26 هـ).

الدور الثاني: عصر منهجة الحديث والاجتهاد (260-46 هـ).

الدور الثالث: عصر الركود (460 نحو 600 هـ).

الدور الرابع: تجديد الحياة الفقهية (600-1030 هـ).

الدور الخامس: ظهور الحركة الأخبارية (1030 1180 هـ).

الدور السادس: تصعيد النشاط الفقهي (1180 1260 هـ).

الدور السابع: عصر الإبداع الفقهي (1260 إلي وقتنا الحاضر).

ونبدأ أولاً بدراسة أدوار الفقه السنّي علي وجه الإيجاز:

الدور الأوّل عصر الصحابة و التابعين (من رحيل النبي (صلي الله عليه وآله) إلي أوائل القرن الثاني)

إشارة

ارتحل النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- إلي الرفيق الأعلي تاركاً للأمة الكتاب و السنّة، و جعل العترة الطاهرة هي المرجع في تفسير الكتاب و تبين السنّة حيث قال- صلي الله عليه وآله وسلم-: (إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله و عترتي).

و لكنّ المسلمين افرقوا بعده إلي طائفتين، فمنهم من أخذ بالكتاب و اقتصر من السنّة بما حفظه الصحابة بلفظه أو فعله، أو تقريره، و منهم من أخذ بالكتاب و السنّة المروية و لم يقتصر عليهما بل رجع إلي أئمة أهل البيت فيما يفسّرون به إجمال الكتاب و فيما يروون من سنّة النبي التي لم تصل إليهم عن طريق الصحابة.

و بذلك انشقت عصا المسلمين و انقسموا إلي طائفتين مختلفتين، و بدأ الفقه ينهج منهجين، و ينحو نحوين، و حيث إنّ غرضنا من وراء البحث هو تسليط الإضواء علي معالم الفقه السنّي، فنستعرضه بعد استعراض سير الفقه في عصر الصحابة و التابعين.

عاد المسلمون بعد رحيله -صلي الله عليه وآله وسلم- إلي القرآن و السنّة فيما يحتاجون إليه علي صعيد الفقه و الأحكام العملية، و لمّا لم يجدوا حلولاً شرعية للحوادث المستجدة، دأبوا علي علاج هذا الوضع بصياغة قواعد و ضوابط

تعينهم علي وضع الحلول المناسبة، وتكوّنت فيما بعد النواة الأولى لنمو الفقه وتكامله علي ضوء ما تصوّروه حلًا شرعيًا، وكلّما تقدم بهم الزمان أُنعت تلك الشجرة الفقهية وكثرت فروعها وثمارها دون أن تصب في قالب مذهب خاص.

وقبل استعراض أسماء الصحابة الذين رويت عنهم الفتيا لا بدّ أن نسلط الإضاءة علي عدّة اصطلاحات و ما ينطوي عليها من معانٍ ليتسني للقارئ الكريم الوقوف عليها.

الفقه لغة و اصطلاحاً

الفقه بمعني الفهم، ويدلّ عليه قوله سبحانه، حكاية عن موسى - عليه السلام -: " وَ أَحْلَلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي . يَفْقَهُوا قَوْلِي " (1) أي يفهم قولي . وقال سبحانه في شأن الكفار: " فَمَا لَهُمْ لَئِنْ أُخِيذُوا إِلَى الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا " (2) إلي غير ذلك من الآيات الصريحة في أنّ الفقه بمعني الفهم وهو واضح لا يحتاج إلي بيان.

وقد غلب إطلاقه علي لسان الرسول (صلي الله عليه وآله) في علم الدين دون غيره من العلوم، قال - صلي الله عليه وآله وسلم -:

(نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرَبَّ حَامِلٍ فَقَهٍ إِلَيَّ مِنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرَبَّ حَامِلٍ فَقَهٍ لَيْسَ بِفَقِيهِ)

(3). و من المعلوم أنّ حديث الرسول لم يكن مختصاً بالفقه المصطلح عليه في عصورنا المتأخرة، بل يعمُّ كلّ ما يؤثر عن النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - في المجالات المختلفة.

كما أنّ لفظة الفقهاء قد استعملت بمعني الفهماء في الدين، روي البخاري

ص: 21

1- طه: 27 28

2- النساء: 78

3- ابن الأثير: جامع الأصول: 8 18 ح 5848

في كتاب (مناقب الأنصار) عن أنس بن مالك قال:

قال ناس من الأنصار حين أفاء الله علي رسوله ص ما أفاء من أموال هوازن، فطفق النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- يعطي رجالاً المائة من الإبل، فقالوا: يغفر الله لرسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم، قال أنس: فحدّث رسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- بمقالتهم، فأرسل إلي الأنصار، فجمعهم في قبة من آدم ولم يدع معهم غيرهم، فلما اجتمعوا قام النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- فقال: (ما حديث بلغني عنكم؟)، فقال فقهاء الأنصار: أمّا رؤسائنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً، وأمّا ناس منّا حديثه أسنانهم، فقالوا: يغفر الله لرسول الله (صلي الله عليه وآله وسلم) يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم

(1). ومما يدلّ علي أنّ الفقيه في الصدر الأوّل بمعني صاحب البصيرة في الدين، أنّ الحسين بن علي -عليهما السلام- وصف حبيب بن مظاهر الأسدي بالفقيه، وكتب إليه من كربلاء وهو بالكوفة بالنحو التالي:

(من الحسين بن علي بن أبي طالب إلي الرجل الفقيه حبيب بن مظاهر، أمّا بعد يا حبيب فإنّك تعلم قرابتنا من رسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- وأنت أعرف بنا من غيرك، وأنت ذو شيمة وغيره، فلا تبخل علينا بنفسك يجازيك جدي رسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- وأنت أعرف بنا من غيرك، وأنت ذو شيمة وغيره، فلا تبخل علينا بنفسك يجازيك جدي رسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- يوم القيامة)

(2). وربّما يجعل اسم القراء مقابلاً لاسم الفقهاء، روي مالك في موطئه، عن يحيى بن سعيد، أنّ عبد الله بن مسعود قال لإنسان: (أنّك في زمان كثير فقهاؤه، قليل قراءؤه، تحفظ فيه حدود القرآن، وتضئح حروفه، قليل من يسأل، كثير من 70

ص: 22

1- صحيح البخاري: 2005 ح 8، باب غزوة الطائف.

2- مصطفي الحائري: بلاغة الحسين: 70

يعطي، يطيلون فيه الصلاة، ويَقصُّرون الخطبة، يُبدون أعمالهم قبل أهوائهم، وسيأتي علي الناس زمان قليل فقهاؤه، كثير قراؤه، تحفظ فيه حروف القرآن، و تضيِّع حدوده كثير من يسأل، قليل من يعطي، يطيلون فيه الخطبة، ويقصرون الصلاة، يبدون أهواءهم قبل أعمالهم) (1).

وقد عرّف الفقيه في غير واحد من الروايات بالنحو التالي: 1 الفقيه الذي لا يُقنط الناس من رحمة الله (2).

2 الفقيه كل الفقيه الذي لم يقنط (3).

وروي البخاري: أنّ عبد الرحمن بن عوف رجع إلي أهله وهو بمني في آخر حجّة حجّها عمر، فوجدني، فقال عبد الرحمن: يا أمير المؤمنين، إنّ الموسم يجمع رعاك الناس، وإني أري أن تمهل حتي تقدم المدينة فإتّها دار الهجرة والسنة، و تخلص لأهل الفقه وأشرف الناس و ذوي رأيهم، قال عمر: لأقومنّ في أول مقام أقومّه بالمدينة (4).

كلّ ذلك يعرب عن أنّ لفظة الفقيه في الصدر الأوّل أطلقت علي صاحب البصيرة في الدين، نعم، غلب استعمالها في القرن الثالث أو قبله في العارف بالأحكام الشرعية الذي سبر أغوارها، وقد ذكر ابن خلدون (أنّ اسم القراء يطلق علي أهل الفتيا و الفقه من الصحابة) (5).

و يؤيده رواية الصدوق في أماليه، بسنده عن السكوني، عن الصادق عن 11

ص: 23

1- مالك: الموطأ: 120، برقم 418، جامع الصلاة.

2- البحار: 94 78

3- البحار: 74 78

4- صحيح البخاري 85 5 ح 5، باب مقدم النبي و أصحابه المدينة.

5- مقدمة ابن خلدون: 1011 2

آبائه- عليهم السلام- أنه قال:

قال رسول الله- صلي الله عليه وآله وسلم-: (صنفان من أمتي إذا صلحا صلحت أمتي، وإذا فسدا فسدت أمتي: الأمراء والقراء) (1).

الفتوي لغة و اصطلاحاً

الفتوي هي الاسم من قولك: أفتاه في الأمر: أبان له، ويقال أيضاً أفتيت فلاناً رؤياً رآها: إذا عبرتها له.

ويقال أفتيته في مسألة إذا أجبته عنها.

ويقال: إن قوماً تقاتوا إليه: تحاكموا إليه و ارتفعوا إليه بالفتيا (2).

وقال ابن الأثير: إن أربعة تقاتوا إليه- عليه السلام- أي تحاكموا، من الفتوي يقال: أفتاه في المسألة يفتيه، إذا أجابه، و الاسم الفتوي (3).

يتبين من خلال سرد تلك المعاني أن الفتوي بمعنى إجابة السؤال، قال سبحانه: "يَسْأَلُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ" (4) أي يسألونك، فالاستفتاء هو السؤال عن الحكم و الإفتاء هو تبينه.

قال سبحانه: "فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنِ خَلَقْنَا" (5).

وقال سبحانه: "فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبُنُونَ" (6).

كان الإفتاء هو الإجابة عن السؤال، فالكلمة جاءت بمعنى واحد في فتوي

ص: 24

1- البحار: 340 75

2- لسان العرب: 147 15

3- النهاية: 411 3

4- النساء: 176

5- الصفات: 11

6- الصفات: 149

الصحابة و التابعين و الفقهاء، و الجميع يجيبون عن السؤال و يفتون بالحكم، بيد إن أجابه الطائفتين الأوليين كانت تقتصر علي الكتاب و السنّة غالباً، خلافاً لفتوي الفقهاء حيث يطعموها بالإمعان و النظر في مصادر التشريع أكثر ممّا عليه الصحابة و التابعون.

وقد واجه الفقهاء عبر تقدّم الزمان مستجدّات تتطلّب مزيد إمعان و نظر بغية الإجابة عنها حتي أضحت الهوّة عميقة بين من تصدّي للإفتاء في العصور الأولى و من تصدّي له في العصور المتأخّرة، لا يجمعها سوي لفظ الإفتاء مع اختلافهم في سعة التفكير و ضيقه و قلة القواعد المستفادة و كثرتها.

إنّ مقام الإفتاء منصب خطير لا يتصدّي له إلا من امتحن الله قلبه و شرح الله صدره، كيف و هو المنصب الذي تولاه هو سبحانه كما في الآية المباركة، و في قوله: " وَ يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ " (1).

و ممّا لا يشكّ فيه ذو مسكة أنّ الأمة الإسلامية علي مرّ الأجيال و الأعصار بحاجة ماسّة إلي الإجابة عن أحكام الموضوعات سواء أكانت واردة في ظاهر الكتاب و السنّة الذي يفهمه من رجع إليهما أو كانت بحاجة إلي إمعان و تفكير.

ثمّ إنّ الذين بذلوا جهودهم في وضع الحلول لهذه المشاكل هم الصحابة و يليهم التابعون علي اختلاف طبقاتهم و مراتبهم في الفقه و في حفظ الكتاب و السنّة و فطنتهم في ردّ الفروع إلي الأصول.

و إليك قائمة بأسماء الصحابة الذين أخذت عنهم الفتيا، و كان لهم دور في ظهور الفقه علي صعيد الحياة. 27

ص: 25

إشارة

رجع المسلمون بعد رحيل رسول الله - صلي الله عليه وآله وسلم - إلي الصحابة، وأخذوا عنهم سنة النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - وأقواله.

والصحابة في نقل الأحاديث بين مكثر ومتوسط ومقل.

وقد جمع أسماءهم أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري (383 456 هـ) في كتابه (الإحكام في أصول الأحكام) وإليك أسماءهم حسب ما ذكره:

المكثرون من الصحابة فيما روي عنهم من الفتيا

1 عائشة أم المؤمنين، 2 عمر بن الخطاب، 3 ابنه عبد الله، 4 علي بن أبي طالب، 5 عبد الله بن العباس، 6 عبد الله بن مسعود، 7 زيد بن ثابت.

وهم سبعة يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم سفر ضخمة، وقد جمع أبو بكر محمد بن موسى بن يعقوب بن المأمون فتيا عبد الله بن العباس في عشرين كتاباً، وأبو بكر المذكور أحد أئمة الإسلام في العلم والحديث.

المتوسطون من الصحابة فيما روي عنهم من الفتيا

1 أم سلمة أم المؤمنين، 2 أنس بن مالك، 3 أبو سعيد الخدري، 4 أبو هريرة، 5 عثمان بن عفان، 6 عبد الله بن عمرو بن العاص، 7 عبد الله ابن الزبير، 8 أبو موسى الأشعري، 9 سعد بن أبي وقاص، 10 سلمان الفارسي، 11 جابر بن عبد الله، 12 معاذ بن جبل، 13 أبو بكر الصديق.

فهم ثلاثة عشر فقط، يمكن أن يجمع من فتيا كل امرئ منهم جزء صغير جداً ويضاف أيضاً إليهم: طلحة والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وعمران بن الحصين، وأبو بكر، وعبادة بن الصامت، ومعاوية بن أبي سفيان. ويثبت هذا النص أن مراجع الفتيا من الصحابة لا يتجاوز عن 27 شخصاً.

و أما المقلون فيقول ابن حزم فيهم:

لا- يروي عن الواحد منهم إلا المسألة والمسألان والزيادة اليسيرة علي ذلك، ويمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط بعد التقصي والبحث، ثم ذكر أسماءهم.

أقول:

إذا كان المقلون بهذه الدرجة الضئيلة من العلم والضبط، فلا حاجة إلي ذكر أسمائهم وإن ذكر ابن حزم أسماءهم واحداً تلو الآخر، وتبعه ابن قيم الجوزية في (إعلام الموقعين) (1).

قال بعد نقل أسماء المقلين عن ابن حزم: فهو لاء من نقلت عنهم الفتوي من أصحاب رسول الله- صلي الله عليه وآله وسلم- وما أدري بأي طريق عدّ معهم أبو محمد: الغامدية وماعزاً، ولعله تخيل أن إقدامهما علي جواز الإقرار بالزنا من غير استئذان لرسول الله- صلي الله عليه وآله وسلم- في ذلك هو فتوي لأنفسهما بجواز الإقرار، وقد أقرأ عليها، فإن كان تخيل هذا فما أبعد من خيال، أو لعله ظفر عنهما بفتوي في شيء من الاحكام (2).

هذا وقد ذكر ابن واضح الاخباري (المتوفى نحو 290 هـ) فقهاء عصر عثمان بن عفان الذين هم في الرعيل الأول من الصحابة وقال: وكان الفقهاء في 14

ص: 27

1- ابن حزم: الاحكام: 88 87 5؛ ابن قيم: اعلام الموقعين: 12 1، ولا يذهب عليك ان ابن قيم قدّم من آخرهم ابن حزم في نقل الأسماء وأخر من قدّمهم.

2- ابن القيم: اعلام الموقعين: 14 1

أيامه: 1 أمير المؤمنين علي بن أبي طالب- عليه السّلام-، 2 عبد الله بن مسعود، 3 أبي بن كعب، 4 زيد بن ثابت، 5 أبو موسى الأشعري، 6 عبد الله بن عباس، 7 أبو الدرداء، 8 أبو سعيد الخدري، 9 عبد الله بن عمر، 10 سلمان بن ربيعة الباهلي (1).

لقد كانت المدينة المنورة في حكم الخليفة الأول وفترة من حكم الخليفة الثاني مكتظة بالصحابة علي الرغم من أنّ الرقعة الإسلامية كانت آن ذاك آخذة بالتوسّع، وقد أتاحت لهم عوامل للانتشار في الأمصار الإسلامية، فأقام عبد الله ابن مسعود و علي بن أبي طالب في الكوفة و انتشر الحديث و الفقه فيها حتي انتسب إليهما من تخرّج من تلك المدرسة فيما بعد كإبراهيم بن يزيد النخعي (المتوفّي 96 هـ) و حمّاد بن أبي سليمان تلميذ النخعي (المتوفّي 120 هـ) و تلميذه الامام أبي حنيفة (المتوفّي 150 هـ) و تلميذه محمد بن حسن الشيباني (المتوفّي 189 هـ) و أبي يوسف القاضي (المتوفّي 182 هـ) مؤلّف كتاب الخراج.

كما نزل أبو موسى الأشعري بالبصرة، و معاذ بن جبل بالشام، و عبد الله بن عباس بمكة، و عبد الله بن عمرو بن العاص بمصر، فأخذ عنهم أهل تلك البلاد في مضمار الحديث و الفقه.

إنّ أبا إسحاق الشيرازي الشافعي ذكر في كتابه (طبقات الفقهاء)، فقهاء الصحابة و أسماءهم بالنحو التالي:

1 أبو بكر بن أبي قحافة.

2 أبو حفص عمر بن الخطاب. 66.

ص: 28

1- ابن واضح الاخباري: التاريخ: 166 2

3 أبو عبد الله عثمان بن عفان 4 أبو الحسن علي بن أبي طالب.

5 أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود.

6 أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري.

7 أبو المنذر أبي بن كعب.

8 أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل.

9 أبو سعيد زيد بن ثابت.

10 أبو الدرداء عويمر بن مالك.

11 عائشة بنت أبي بكر.

12 أبو العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب.

13 أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

14 أبو بكر عبد الله بن الزبير بن العوام.

15 أبو محمد عبد الله بن عمرو بن العاص.

16 أبو حمزة أنس بن مالك.

وذكر من النساء: فاطمة- عليها السلام- بنت رسول الله ص، و حفصة بنت عمر، وأم سلمة، وأم حبيبة، وأسماء بنت أبي بكر، وأم الفضل بنت الحارث، وأم هاني بنت أبي طالب.

وقال: وانقرض عصر الصحابة ما بين 90 إلي 100، قال الواقدي (المتوفى 207 هـ): آخر من مات من الصحابة بالكوفة عبد الله بن أبي أوفى سنة 86، و آخر من مات بالمدينة من الصحابة سهل بن سعد الساعدي سنة 91 و هو

ابن مائة، و آخر من مات من الصحابة بالبصرة أنس بن مالك سنة 91 و قيل 93، و آخر من مات بالشام من الصحابة عبد الله بن يسر سنة 88، و كان أبو الطفيل عامر بن وائلة رأي النبي -صلي الله عليه و آله و سلم- و كان آخر من رآه موتاً، مات بعد سنة مائة، و كان صاحب راية المختار (1).

التابعون الذين رويت عنهم الفتيا

إشارة

إن ابن حزم الأندلسي في (الأحكام) و ابن واضح الاخباري في (تاريخه) قد ذكرا من أخذت عنهم الفتيا بعد الصحابة، و قد ضبط ابن حزم أسماءهم علي حسب الأماكن كمكة و المدينة و البصرة و الكوفة و الشام و مصر؛ و لكن الثاني ذكرهم حسب أيام خلافة الخلفاء، فذكر فقهاء أيام خلافة عثمان، ثم فقهاء أيام خلافة معاوية (2) ثم فقهاء أيام خلافة عبد الملك بن مروان، ثم فقهاء أيام خلافة الوليد ابن عبد الملك، ثم فقهاء أيام خلافة سليمان بن عبد الملك، ثم فقهاء أيام خلافة عمر بن عبد العزيز، ثم فقهاء أيام خلافة هشام بن عبد الملك، ثم فقهاء أيام خلافة مروان بن محمد بن مروان، ثم فقهاء خلافة أبي جعفر المنصور، ثم فقهاء أيام خلافة المهدي ثم فقهاء أيام خلافة موسى بن المهدي، ثم فقهاء أيام خلافة محمد الأمين (3).

و بين المذكورين في (الأحكام) و المذكورين في (التاريخ) عموم و خصوص من وجه، فقد اتفقا علي نقل جمع و انفرد كل في نقل البعض الآخر. و بما أن نقل كل ما ذكره يطيل بنا الكلام نقتصر علي ذكر مشاهير المفتين حسب البلدان.

ص: 30

1- طبقات الفقهاء: 34 18

2- ابن واضح الاخباري: التاريخ: 228 2

3- ابن واضح الاخباري: التاريخ: 3 28، 36، 43، 48، 72، 102، 128، 140، 168، 178

أهل الفتيا في مكة المكرمة

ذكر ابن حزم الفقهاء التابعين القاطنين في مكة المكرمة، منهم:

1 عطاء بن رباح مولي أم كرز الخزاعية.

2 طاوس بن كيسان الفارسي.

3 الأسود والد عثمان بن الأسود.

4 مجاهد بن جبر.

5 عبيد بن عمير الليثي.

6 ابنه عبد الله بن عبيد 7 عمرو بن دينار.

8 عبد الله بن أبي مليكة.

9 عبد الله ابن سابط (1).

10 عكرمة مولي ابن عباس.

ثم 11 أبو الزبير المكي (2).

12 عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص ابن أمية.

13 عبد الله بن طاوس.

ثم بعدهم: 14 عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

15 سفيان بن عيينة (وكان أكثر فتياه في المناسك) (3) وكان يتوقف في الطلاق.

ثم 16 مسلم بن خالد الزنجي.

17 سعيد بن سالم القداح.

ثم 18 محمد بن إدريس الشافعي.

ثم 19 ابن عمه إبراهيم بن محمد الشافعي.

20 أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي.

21 أبو الوليد موسى بن أبي الجارود.

ثمّ 22 أبو بكر بن أبي مسرّة. ثمّ غلب عليهم تقليد الشافعي إلا من لا تقف الآن علي اسمه منهم.

ص: 31

-
- 1- كذا في الاحكام، وفي إعلام الموقعين: عبد الرحمن بن سابط.
 - 2- ما نذكره في هذا المقطع هم فقهاء من الطبقة الثانية، وهكذا كلّ طبقة جاء ذكرها ب (ثم) فهي علامة علي الطبقة التالية.
 - 3- هكذا في الأصل لكن في إعلام الموقعين (و كان أكثر فتواهم).

أهل الفتيا في المدينة المنورة

اشتهر بين التابعين في المدينة المنورة فقهاء سبعة، وقد ذكرهم ابن حزم بالنحو التالي:

1 سعيد بن المسيب المخزومي.

2 عروة بن الزبير بن العوام.

3 القاسم ابن محمد بن أبي بكر.

4 عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

5 خارجة بن زيد بن ثابت، وأخذ عن أبيه (1).

6 أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي.

7 سليمان بن يسار.

وهؤلاء هم الفقهاء السبعة المشهورون في المدينة (2).

وقد جمعهم الناظم بقوله:

إذا قيل من في العلم سبعة أبحر روايتهم ليست عن العلم خارجة

فقل: هم عبيد الله، عروة، قاسم سعيد، أبو بكر، سليمان، خارجة (3).

ثم ذكر ابن حزم جماعة من المدنيين ممن أخذ عنهم الفتيا، واختار ابن القيم منهم الجماعة التالية:

1 أبان بن عثمان، 2 سالم بن عبد الله بن عمر، 3 نافع مولي ابن عمر، 4 أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، 5 علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب- عليهم السلام-، 6 أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم و ابنه محمد و عبد الله،

ص: 32

1- سقط العاطف في (الأحكام).

2- ابن حزم الأندلسي: الأحكام: 3 90

3- كما في إعلام الموقعين: 1 23

7 عبد الله بن عمر بن عثمان وابنه محمد، 8 عبد الله والحسين ابنا محمد بن الحنفية، 9 جعفر بن محمد بن علي، 10 عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر، 11 محمد بن المنكدر، 12 محمد بن شهاب الزهري.

و جمع محمد بن نوح فتاويه في ثلاثة أسفار ضخمة علي أبواب الفقه و خلق سوي هؤلاء (1).

و العجب ان ابن قيم الجوزية أسقط اسم الامام الباقر محمد بن علي بن الحسين -عليهم السلام- كما أسقط اسم عبد الله بن الحسن بن الحسين المعروف بالفقيه و قد أثبتهما ابن حزم، و هذه شنشنة أعرفها من كل من يبخس حقوق العترة الطاهرة.

أهل القيا في البصرة

و قد ذكر ابن حزم ما يربو علي 57 فقيهاً من التابعين القاطنين في البصرة، و اختار ابن القيم منهم ما يلي:

1 عمرو بن سلمة الجرمي، 2 أبو مريم الحنفي، 3 كعب بن سود، 4 الحسن البصري (و أدرك 500 من الصحابة و قد جمع بعض العلماء فتاويه في سبعة أسفار ضخمة)، 5 أبو الشعثاء جابر بن زيد، 6 محمد بن سيرين، 7 أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، 8 مسلم بن يسار، 9 أبو العالية، 10 حميد بن عبد الرحمن، 11 مطرف بن عبد الله الشخّير، 12 زرارة بن أبي أوفي، 13 أبو بردة بن أبي موسى. ثم بعدهم 14 أيوب السخيتاني، 15 سليمان التيمي، 16 عبد الله بن عوف و يونس بن عبيد، 17 القاسم بن ربيعة، 18 خالد بن أبي عمران،

ص: 33

19 أشعث بن عبد الملك الحمراني، 20 قتادة، 21 حفص بن سليمان، 22 إياس بن معاوية القاضي.

و بعدهم 23 سوار القاضي، 24 أبو بكر العتكي، 25 عثمان بن سليمان البتي، 26 طلحة بن إياس القاضي، 27 عبيد الله بن الحسن العنبري، 28 أشعث بن جابر بن زيد. ثم بعد هؤلاء 29 عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، 30 سعيد بن أبي عروبة، 31 حماد بن سلمة، 32 حماد بن زيد، 33 عبد الله بن داود الحرشي، 34 إسماعيل بن عليّة، 35 بشر بن المفضل، 36 معاذ بن معاذ العنبري، 37 معمر بن راشد، 38 الضحاك بن مخلد، 39 محمد بن عبد الله الأنصاري.

أهل الفتيا في الكوفة

وقد ذكر ابن حزم من فقهاء التابعين القاطنين في الكوفة ما يربو على السبعين فقيهاً، وقد اختار منهم ابن القيم ما يلي:

1 علقمة بن قيس النخعي، 2 الأسود بن يزيد النخعي، 3 عمرو بن شرحبيل الهمداني، 4 مسروق بن الاعدع الهمداني، 5 عبيدة السلماني، 6 شريح ابن الحارث الكندي القاضي، 7 سلمان (1) بن ربيعة الباهلي، 8 زيد بن صوحان، 9 سويد بن غفلة، 10 الحارث بن قيس الجعفي، 11 عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي، 12 عبد الله بن عتبة بن مسعود القاضي، 13 خيثمة بن عبد الرحمن، 14 سلمة بن صهيب، 15 مالك بن عامر أبو الاخوص، 16 عبد الله بن سخيرة (2)، 17 زرّ بن حبيش الأسدي، 18 خلاص بن عمرو، 19 عمرو

ص: 34

1- في المصدر سليمان، و ما أثبتناه من الاحكام.

2- في المصدر سخيرة، و ما أثبتناه من الاحكام.

ابن ميمون الأودي، 20 همام بن الحارث، 21 الحارث بن سويد، 22 يزيد (1) ابن معاوية النخعي، 32 الربيع بن خيثم، 42 عتبة بن فرقد السلمي، 25 صلة بن زفر العبسي، 29 شريك بن حنبل، 27 أبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي، 28 عبيد بن نضلة.

و هؤلاء أصحاب علي وابن مسعود:

وأكابر التابعين كانوا يفتون في الدين ويستفتيهم الناس، وأكابر الصحابة حاضرهم يجوزون لهم ذلك، وأكثرهم أخذ عن: عمر وعائشة وعلي، ولقي عمر بن ميمون الأودي معاذ بن جبل، وصحبه وأخذ عنه وأوصاه معاذ عند موته أن يلحق بابن مسعود في صحبه ويطلب العلم عنده ففعل ذلك.

ويضاف إلي هؤلاء 29 أبو عبيدة، 30 وعبد الرحمن ابنا عبد الله بن مسعود، 31 عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، وأخذ عن مائة وعشرين من الصحابة، 32 ميسرة، 33 زاذان، 34 الضحاك المسرفي.

ثم بعدهم 35 إبراهيم النخعي، 36 عامر الشعبي، 37 سعيد بن جبير، 38 القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي، 39 أبو بكر بن أبي موسى الأشعري، 40 محارب بن دثار السدوسي، 41 الحكم بن عتيبة، 42 جبلة بن سحيم الشيباني. ثم بعدهم 43 حماد بن أبي سليمان، 44 سليمان بن المعتمر (2) 45 سليمان الأعمش، 46 مسعر بن كدام الهلالي.ي.

ص: 35

1- كذا في المصدر، ولكنه في الأحكام: زيد.

2- هكذا في المصدر، وفي الأحكام منصور بن المعتمر، كما أسقط ابن القيم اسم المغيرة بن مقسم الضبي.

ثم بعدهم 47 محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى القاضي، 48 عبد الله بن شبرمة، 49 سعيد بن أشوع، 50 شريك القاضي النخعي، 51 القاسم بن معن، 52 سفيان بن سعيد الثوري، 53 أبو حنيفة النعمان بن ثابت، 54 الحسن بن صالح بن حي.

ثم بعدهم 55 حفص بن غياث، 56 وكيع بن الجراح.

وأصحاب أبي حنيفة: 57 أبو يوسف القاضي، 58 زفر بن الهذيل (1).

59 حماد بن أبي حنيفة، 60 الحسن بن زياد اللؤلؤي القاضي، 61 محمد بن الحسن قاضي الرقة، 62 عافية القاضي، 63 أسد بن عمرو، 64 نوح بن دراج القاضي.

وأصحاب سفيان الثوري: 65 الأشجعي، 66 المعافي بن عمران.

وصاحبي الحسن بن حي (2).

67 يحيى بن آدم.

أهل الفتيا في الشام

وقد ذكر ابن حزم من فقهاء الشام ما يربو على 26 فقيهاً من التابعين ذكرهم ابن القيم بالنحو التالي:

1 أبو إدريس الخولاني، 2 شرحبيل بن الصمت (3) 3 عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي، 4 قبيصة بن ذؤيب الخزاعي، 5 حبان بن أمية (4) 6 سليمان بن حبيب المحاربي، 7 الحارث بن عمير (5) الزبيدي، 8 خالد بن معدان، 9 عبد الرحمن بن غنم الأشعري، 10 جبير بن نفير.

ص: 36

- 1- كذا في المصدر، وفي الاحكام: زفر بن الهذيل.
- 2- كذا في المصدر، وفي الاحكام: حميد الرواسي.
- 3- في المصدر السمط و ما أثبتناه من الاحكام.
- 4- كذا في المصدر، ولكنه في الأحكام: جنادة بن أبي أمية.
- 5- كذا في المصدر، وفي الاحكام: كحميرة.

ثمّ كان بعدهم 11 عبد الرحمن بن جبير بن نفير، 12 مكحول، 13 عمر بن عبد العزيز، 14 رجاء بن حيوة، 15 عبد الملك بن مروان، يعد في الفقهاء قبل أن يلي ما ولي، 16 حدير بن كريب.

ثمّ كان بعدهم 17 يحيى بن حمزة القاضي، 18 أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، 19 إسماعيل بن أبي المهاجر، 20 سليمان بن موسى الأموي، 21 سعيد بن عبد العزيز، 22 مخلد بن الحسين، 23 الوليد بن مسلم، 24 العباس بن يزيد صاحب الأوزاعي، 25 شعيب بن إسحاق صاحب أبي حنيفة، 26 أبو إسحاق الفزاري صاحب ابن المبارك.

أهل الفتيا في مصر

وقد ذكر ابن حزم 15 شخصاً ممّن أخذت عنهم الفتيا في مصر، وذكرهم ابن القيم بالنحو التالي قال: المفتون من أهل مصر: 1 يزيد بن أبي حبيب، 2 بكير بن عبد الله بن الأشج، 3 عمرو بن الحارث، 4 الليث بن سعد، 5 عبيد الله بن أبي جعفر.

وبعدهم أصحاب مالك، 6 عبد الله بن وهب، 7 عثمان بن كنانة، 8 أشهب، 9 ابن القاسم، علي غلبة تقليده لمالك إلا في الأقل.

ثمّ أصحاب الشافعي: 10 إسماعيل بن يحيى المزني، 11 أبو يعقوب يوسف بن يحيى البويطي، 12 محمد بن عبد الله بن عبد الحكم.

ثمّ غلب عليهم تقليد مالك و تقليد الشافعي، إلا قوماً قليلاً لهم اختيارات، منهم 13 محمد بن علي بن يوسف، 14 أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (1).

ص: 37

1- إعلام الموقعين: 1 27، وقد تبعنا في ذكر الأسماء نص ابن حزم.

أهل الفتيا في القيروان

ذكر ابن حزم وابن القيم أنّ كان في القيروان مفتيان: 1 سحنون بن سعيد، وله كثير من الاختيار، 2 سعيد بن محمد الحداد.

أهل الفتيا في الأندلس

ذكر ابن حزم منهم ثمانية أشخاص، ونقله عنه ابن القيم بالنحو التالي، وقال: وكان بالأندلس ممّن له شيء من الاختيار:

1 يحيى بن يحيى، 2 عبد الملك بن حبيب، 3 بقي بن مخلد، 4 قاسم بن محمد صاحب الوثائق يحفظ لهم فتاوي يسيرة، 5 مسلمة (1) بن عبد العزيز القاضي، 6 منذر بن سعيد، 7 مسعود بن سليمان بن مفلت، 8 يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري.

أهل الفتيا في اليمن

وقد جاء في كلا المصدرين فقهاء اليمن بالنحو التالي: 1 مطرف بن مازن، قاضي صنعاء، 2 عبد الرزاق بن همام، 3 هشام بن يوسف، 4 محمد بن ثور، 5 سماك بن الفضل.

أهل الفتيا في بغداد

قد ذكر ابن حزم من أهل الفتيا في بغداد ما يربو على 25 شخصاً، وقد ترك ابن القيم نقل أسمائهم، واكتفى بقليل، منهم:

ص: 38

1- وفي المصدر أسلم.

1 عبد الله بن المبارك الخرساني، 2 نعيم بن حماد، 3 أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي، صاحب الشافعي، 4 أحمد بن محمد بن حنبل، مروزي سكن بغداد، 5 إسحاق بن راهويه، نيسابوري سكن بغداد، 6 أبو عبيد القاسم بن سلام اللغوي، كوفي سكن بغداد، 7 سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، 8 حسين بن علي الكرايسي، بغدادي، 9 زهير بن حرب، 10 أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، 11 أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازيان، 12 هشيم بن بشير.

وقال: و كان بعد هؤلاء: 13 داود بن علي، 14 محمد بن نصر المروزي، 15 محمد بن إسماعيل البخاري، 16 محمد بن جرير الطبري، 17 محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، 18 محمد بن داود، 19 عبد الله بن أحمد بن المغلس، 20 عبد الله بن محمد رويم، 21 عبد الله بن محمد الرضيع، 22 أبو بكر بن النجار، 23 أبو بكر أحمد بن محمد الأواني، 24 الخلال، 25 أبو الطيب محمد بن أحمد الدياجي.

قال ابن حزم: بغداديون كلهم، هؤلاء الذين ذكرت أسماءهم جلهم من التابعين، وعلي ضوء ذلك، فلفتيا أدوار ثلاثة حسب ما يروون عن أصحابها: وهم الصحابة، ثم التابعون، ثم الفقهاء.

قد سبق ذكر أسماء فقهاء التابعين المنتشرين في الأمصار الإسلامية، وقد ذكر أبو إسحاق الشيرازي الشافعي أسماء فقهاء التابعين بالشكل الذي سيوافيك، وأسهب الكلام في ترجمتهم، ونحن نذكر أسماءهم فقط مع الاعراض عن تراجمهم.

فمنهم:

- 1 أبو محمد سعيد بن المسيب، (المتوفى 94 هـ).
- 2 أبو عبد الله عروة بن الزبير، (المتوفى 94 هـ).
- 3 أبو محمد القاسم بن محمد بن أبي بكر، (المتوفى 101 أو 102 هـ).
- 4 أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة، (المتوفى 94 هـ).
- 5 عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، (المتوفى 102 هـ).
- 6 أبو زيد خارجة بن زيد بن ثابت، (المتوفى 100 هـ).
- 7 أبو أيوب سليمان بن يسار، (المتوفى 107 هـ).
- 8 أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، (المتوفى 94 هـ).
- 9 أبو عمرو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، (المتوفى 106 هـ).
- 10 أبو القاسم محمد بن علي بن أبي طالب، (المتوفى 83 هـ).
- 11 أبو سعيد قبيصة بن ذؤيب، (المتوفى 87 هـ).
- 12 أبو الوليد عبد الملك بن مروان، (المتوفى 86 هـ).

ثم انتقل الفقه إلى طبقة أخرى:

فمنهم:

- 1 أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، (المتوفى 94 هـ) قال الزهري: ما رأيت قرشياً أفضل منه.

- 2 أبو محمد حسن بن محمد الحنفية، مات في زمن عمر بن عبد العزيز (99 أو 101 هـ).
- 3 أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري (المتوفى 124 هـ).
- 4 أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان (المتوفى 101 هـ).
- 5 أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين (الامام الباقر)، (المتوفى 114 هـ).
- 6 أبو محمد عبد الرحمن بن قاسم بن محمد بن أبي بكر (المتوفى 126 هـ).
- 7 أبو عثمان ربيعة بن أبي عبد الله المعروف بريعة الرأي (المتوفى 136 هـ).
- 8 أبو الزناد عبيد الله بن ذكوان، أخو أبي لؤلؤ (المتوفى 130 هـ).
- 9 عبد الله بن يزيد بن هرمز و عنه أخذ مالك الفقه.
- 10 أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري (المتوفى 143 هـ).

ثم انتقل الفقه إلى طبقة ثالثة:

فمنهم:

- 1 أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة (المتوفى 159 هـ).
- 2 أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون (المتوفى 160 هـ).
- 3 أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي هبرة القرشي (المتوفى 172 هـ).
- 4 كثير بن فرقد.
- 5 أبو عبد الله بن مالك بن أنس بن مالك الاصبحي (المتوفى 179 هـ).

ص: 41

فمنهم

- 1 أبو محمد عطاء بن أبي رباح (المتوفى 115 هـ).
- 2 أبو الحجاج مجاهد بن جبر (المتوفى 100 هـ).
- 3 عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي (المتوفى 119 هـ).
- 4 أبو محمد عمرو بن دينار (المتوفى 126 هـ).
- 5 عكرمة مولي ابن عباس (المتوفى 115 هـ).

ثم انتقل الفقه إلى طبقة ثانية:

فمنهم:

- 1 أبو يسار عبد الله بن أبي نجيح المكي (المتوفى 132 هـ).
- 2 أبو الوليد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح (المتوفى 150 هـ).

ثم انتقل الفقه إلى طبقة ثالثة:

- 1 مسلم بن خالد الزنجي (المتوفى 179 هـ).

ثم انتقل الفقه إلى طبقة أخرى:

فمنهم:

- 1 أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان (المتوفى 204 هـ).

ذكر فقهاء التابعين باليمن:

فمنهم:

- 1 أبو عبد الرحمن طاوس بن كيسان اليماني (المتوفى 106 هـ).
- 2 عطاء بن مركبوذ.
- 3 أبو الأشعث شراحيل بن شرحبيل الصنعاني.
- 4 حنش بن عبد الله الصنعاني.
- 5 أبو عبد الله وهب بن منبه (المتوفى 114 هـ).

ذكر فقهاء التابعين بالشام و الجزيرة:

فمنهم:

- 1 أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله الخولاني.
- 2 شهر بن حوشب الأشعري.

ثم انتقل إلي:

- 1 عبد الله بن أبي زكريا.
- 2 هاني بن كلثوم.
- 3 رجاء بن حيوة الكندي.
- 4 أبي عبد الله مكحول بن عبد الله (المتوفى 116 هـ).
- 5 أبي أيوب سليمان بن موسى الاشدق (المتوفى 119 هـ).

ثم انتقلت الفتوى بالشام إلي:

- 1 أبي عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي (157 88 هـ).
 - 2 أبي محمد سعيد بن عبد العزيز التنوخي (المتوفى 166 هـ).
 - 3، 4 يزيد وعبد الرحمن ابنا يزيد بن جابر.
 - 5 أبي الهذيل محمد بن الوليد بن محمد بن عامر الزبيدي (المتوفى 148 هـ).
 - 6 يحيى بن يحيى الغساني (المتوفى 135 هـ).
- و ثبتت الفتيا بالشام علي مذهب الأوزاعي و سعيد بن عبد العزيز.

و من التابعين بالجزيرة إلي:

- 1 أبي أيوب ميمون بن مهران مولي الأزد (المتوفى 117 هـ) و كان من سبي إصطخر.

ذكر فقهاء التابعين بمصر:

فمنهم

- 1 : أبو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي.
- 2 أبو تميم عبد الله بن مالك الجيشاني.

ثم انتقل إلي طبقة أخرى:

فمنهم:

- 1 أبو الخير مرثد بن عبد الله اليزني.

و كان ممن انتقل إليه:

1 بكير بن عبد الله بن الأشج، وأبو أمية عمرو بن الحارث.

ثم انتهى علم هؤلاء إلي:

ابن الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن (المتوفى 175 هـ).

ذكر فقهاء التابعين بالكوفة:

فمنهم

1 أبو شبل علقمة بن قيس بن عبد الله بن علقمة النخعي (المتوفى 62 هـ).

2 أبو عبد الرحمن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي (المتوفى 75 هـ).

3 أبو عائشة مسروق بن الاجدع بن مالك الهمداني (المتوفى 63 هـ).

4 أبو عمرو عبيدة بن عمرو السلماني المرادي الهمداني (المتوفى 72 هـ).

5 أبو أمية شريح بن الحارث القاضي (المتوفى 82 هـ).

6 الحارث الأعور.

ثم انتقل الفقه إلي طبقة أخرى:

فمنهم:

1 أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد، المعروف بالشعبي (المتوفى 104 هـ).

2 سعيد بن جبير بن هشام (المتوفى 95 هـ).

3 أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة النخعي (المتوفى 96 هـ).

ثم انتقل الفقه إلى طبقة أخرى:

فمنهم:

- 1 الحكم بن عيينة (المتوفى 115 هـ).
- 2 أبو إسماعيل حماد بن أبي سليمان (المتوفى 119 هـ).
- 3 أبو يحيى حبيب بن أبي ثابت (المتوفى 117 هـ).
- 4 الحارث بن يزيد العكلي.
- 5 أبو هاشم المغيرة بن مقسم الضبي.
- 6 أبو معشر زياد بن كليب.
- 7 القعقاع بن حكيم.
- 8 أبو محمد سليمان بن مهران (الأعمش).
- 9 منصور بن أبي المعتمر.
- 10 أبو شبرمة عبد الله بن شبرمة (المتوفى 144 هـ).
- 11 محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (المتوفى 148 هـ).
- 12 أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري (المتوفى 191 هـ).
- 13 أبو عبد الله الحسن بن صالح بن حي بن مسلم بن حيان الهمداني (المتوفى 167 هـ).
- 14 أبو عبد الله شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي (المتوفى 177 هـ).
- 15 أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطا بن ماه (المتوفى 150 هـ).

ص: 46

ذكر فقهاء التابعين بالبصرة

فمنهم:

- 1 أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري (المتوفى 110 هـ).
- 2 أبو الشعثاء جابر بن يزيد الأزدي (المتوفى 103 هـ).
- 3 أبو بكر محمد بن سيرين (المتوفى 110 هـ).
- 4 أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي البصري (المتوفى 106 هـ).
- 5 حميد بن عبد الرحمن الحميري.
- 6 أبو عبد الله مسلم بن يسار.
- 7 أبو قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي الأزدي (المتوفى 106 أو 107 هـ).

ثم انتقل إلي طبقة أُخري:

فمنهم:

- 1 أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي (المتوفى 117 هـ).
- 2 أبو بكر أيوب بن أبي تميمة السختياني (المتوفى 131 هـ).
- 3 أبو عبد الله يونس بن عبيد (المتوفى 139 هـ).
- 4 أبو عون عبد الله بن عون (المتوفى 151 هـ).
- 5 أبو هاني أشعث بن عبد الملك الحمري (المتوفى 146 هـ).

ص: 47

6 إسماعيل بن مسلم المكي.

7 هشام الدستواي.

8 داود بن أبي هند.

9 حميد بن تيرويه الطويل.

ثم بعد هؤلاء

1 أبو عمرو عثمان بن سليمان التيمي (المتوفى 143 هـ).

2 سوار بن عبد الله القاضي.

ثم بعد هؤلاء

1 أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري (المتوفى 198 هـ).

ذكر فقهاء بغداد:

فمنهم:

1 أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (المتوفى 241 هـ).

2 أبو ثور إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي (المتوفى 240 هـ).

3 أبو عبد الله القاسم بن سلام البغدادي (المتوفى 224 هـ).

4 أبو سليمان داود بن علي بن خلف الأصفهاني (المتوفى 290 هـ).

ثم أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (المتوفى 310 هـ).

ص: 48

فمنهم:

1 عطاء بن أبي مسلم الخراساني (المتوفى 235 هـ).

2 أبو القاسم الضحاك بن مزاحم الهلالي.

3 أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك المروزي (المتوفى سنة مائة وثمانين و نيف).

4 أبو يعقوب إسحاق بن محمد الحنظلي المروزي المعروف ب (ابن راهويه) (المتوفى 238 هـ) (1).

أهل الحديث و أهل الرأي

الشارة

إنّ من أهم مظاهر هذا الدور اتساع الشقة بين مدرستي الرأي و الحديث، حيث نجد أنّ أهل السنّة تكتلوا في هذا الدور إلى طائفتين، منهم من أخذ النص، و منهم من أخذ بالرأي، و نسبوا الطريق الأوّل إلى الصحابة و التابعين، و الطريق الثاني إلى أصحاب الرأي و النظر من أهل الكوفة، و في طليعتهم إبراهيم بن يزيد النخعي (المتوفى 95 أو 96 هـ) و حماد بن أبي سليمان (المتوفى 120 هـ) و تلميذه الإمام أبو حنيفة (المتوفى 150 هـ) و تلامذته. و قد شنّ فقهاء الطائفة الأوّلي حرباً شعواء علي أصحاب الرأي و النظر و رأوا مخالفتهم الصريحة لنظرية السابقين من الصحابة. و قد نقل ابن قيم الجوزية كلمات الصحابة و التابعين في نقد الرأي نأتي

ص: 49

ببعضه: قال أبو بكر: أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني إن قلت في آية من كتاب الله برأبي أو بما لا أعلم. وقال عمر بن الخطاب: اتقوا الرأي في دينكم. وروي عن علي: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولي بالمسح من أعلاها. وقال ابن عباس: من أحدث رأياً ليس في كتاب الله ولا تمضي به سنة من رسول الله لم يدر علي ما هو منه إذا لقي الله عز وجل (1).

ثم نقل عن التابعين كلمات كثيرة في نقد أصحاب الرأي، وقال: روي مالك عن نافع: أنه قال: العلم ثلاث: كتاب الله الناطق، وسنة ماضية، ولا أدري.

سئل الشعبي عن مسألة في النكاح، فقال: إن أخبرتك برأبي فبئس عليه.

وروي أيضاً، قال: ما جاءكم به هؤلاء من أصحاب رسول الله فخذوه، وما كان من رأيهم فاطرحوه في الحش. وقال سفيان بن عيينة: اجتهاد الرأي هو مشاورة أهل العلم لا أن يقول برأيه. وقال ابن شهاب: دعوا السنة تمضي لا تعرضوا لها بالرأي (2).

إن انقسام أهل الفتيا إلي أهل الحديث والرأي كان نتيجة طبيعية 74

ص: 50

1- اعلام الموقعين: 1 53 58

2- اعلام الموقعين: 1 73 74

لانعكاسات البيئة التي حضنت تلك الأفكار، فأصحاب الحديث كانوا يقطنون المدينة المنورة و ما حولها التي كانت تمتاز ببساطة الحياة دون أن يواجهوا حوادث مستجدة، و لم يكن هناك أعراف مختلفة، و لا أفكار متشعبة، فلذلك اقتصروا علي ظاهر الكتاب و السنة دون حاجة إلي الخوض في غمار الاجتهاد. و أما البيئة الأخرى التي حضنت أصحاب الرأي، فقد عجزت بالحوادث المستجدة التي تأتي إليها من شتي الأمصار. مضافاً إلي قلة المحدثين في تلك البيئات، فقد اكتظت المدينة بأهل الحديث، و انحازوا عن الدولة الأموية لما رأوا فيها من انحراف عن سيرة النبي و الخلفاء، فلم يكن لأصحاب الرأي بد من الإجابة علي الحوادث عن طريق إعمال النظر و الفكر، و هذا صار سبباً لحدوث المنهجين: أهل الحديث و أهل الرأي، و قد تشعب أهل الرأي إلي قسمين فيما بعد: قسم يستنطق فيه كتاب الله و سنة رسوله و ما جعله الشرع دليلاً في المسألة، و لا شك انّ هذا القسم من الرأي ليس إفتاءً بالرأي المطلق، بل إفتاء بما هو المعلوم من الأدلة الشرعية، و في الواقع إفتاء بالدليل الشرعي الذي ليس له ظهور واضح في الحكم لكن بذل المجتهد جهوده لاستنطاقه.

و علي هذا فالرأي هو التفكير الذي أرشد إليه الشرع حتي يصل إلي حكم الله الواقعي، و إلي ذلك ينظر قول معاذ إن صحّ سنده فقد وّلاه رسول الله اليمن و سأله بقوله: كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال معاذ: أقضي بكتاب الله، فإن لم أجد فبسنة رسول الله، فإن لم أجد أجتهد (1).

و قسم آخر لا يتكل علي الدليل الشرعي، بل يفتي علي اعتباراتظ.

ص: 51

1- مختصر سنن أبي داود: 2125، الحديث 3447، مسند أحمد بن حنبل: 2305 و قد مضي الكلام في حديثه في الجزء الأول فلاحظ.

و مقاييس ما أنزل الله بها من سلطان، فلا شك أنّ هذا النوع إفتاء بغير ما أنزل الله وقضاء به وهو في الكتاب العزيز ظالم و فاسق و كافر، بل هو مبتدع و إدخال ما ليس في الشريعة فيها.

و حصيلة الكلام: أنّ نزاع المدرستين يُحسم بالكلمة التالية: أنّ صاحب الرأي إذا اعتمد علي الدليل الشرعي الذي ثبتت حجيتة بالدليل القطعي، و بذل جهوده في فهم الحكم و استنباطه منه، فهو ليس إفتاءً بالرأي بل إفتاءً بالدليل، غير أنّ تسميته بالرأي لأجل كونه سبباً للاستفادة من الدليل. و أمّا إذا اعتمد علي الظنون غير المعتبرة و المعايير التي لم تثبت صحتها بالدليل، فلا شك أنّه إفتاء محرم، و بدعة في الدين، و قضاء بغير ما أنزل الله.

إكمال

العمل بالرأي علي قسمين:

تارة يعمل الفقيه برأيه فيما لا نص فيه، و أُخري يعمل به تجاه النص، و قد انقسم أهل الفتيا إلي أهل الحديث و أهل الرأي في الأمر الأوّل، فكان أهل الحديث يمسكون عن الإفتاء فيما لا نصّ فيه غير أنّ أهل الرأي لم يكن لهم بد من الإفتاء. لكن الداهية الكبرى في الأمر الثاني، فنري أنّ بين الصحابة من يقدم رأيه علي النصّ، و مع ذلك يعدّونه من أهل الحديث و حماته و مخالفاً للرأي. و من نماذج ذلك: أنّ الطلاق كان علي عهد رسول الله و أبي بكر و سنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إنّ الناس قد

ص: 52

استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيها عليهم، فأمضاه عليهم (1). تري أنّ الخليفة يستدل علي النص بذوق شخصي، و هو أنّ الناس لما استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة كان من الأولي بنا أن نمضي ما استعجلوه. و هذا نفس الإفتاء بالرأي تجاه النص.

كلمة لبعض المعاصرين

قال مناع القطان تحت عنوان مذهب أهل الرأي و العراق: ربّما كان عمر بن الخطاب أكثر الصحابة فقهاً للنصوص، و اجتهاداً في فهمه، و إقداماً علي إبداء الرأي فيه. و المشكلات التي اعترضت الصحابة و اجتهدوا فيها تعطي لعمر بن الخطاب هذه الميزة في أكثر من موضع، و إن كان قد حرص علي استشارة الصحابة و التريث في الأمور. فعن الشعبي قال: كانت القضية ترفع إلي عمر بن الخطاب، فربّما تأمل في ذلك شهراً، و يستشير أصحابه، و اليوم، يفصل في المجلس مائة قضية (2).

الظاهر أنّ القضايا التي كان الخليفة يفتي فيها كانت ممّا لا نصّ فيه، و إلاّ فلو كانت ممّا ورد فيه النص لما كان هناك حاجة للتريث شهراً، فعند ذلك يجب التأكّد من المصادر التي اعتمد عليها الخليفة في حل هذه المعضلات و الإجابة علي الاستفسارات، فلم يكن له بُدّ من العمل بالمقاييس و الأذواق الشخصية لرفعها. و الكلام في حجّية هذه المعايير التي لم يدل نص من الكتاب و لا السنّة علي حجّيتها، بل الحاجة إلي حلّ المشكلات، و قلّة النصوص دفعت بالصحابة يتقدّمهم الخليفة إلي اعتبار هذه المعايير، ثمّ اتخاذها فيما بعد سيرة عملية

ص: 53

1- مسلم: الصحيح: 4، باب الطلاق ثلاث، الحديث 1 و 3

2- مناع القطان: تاريخ التشريع الإسلامي: 225

للمسلمين. ويقول الأستاذ علي حسن عبد القادر في كتابه (نظرة عامة في تاريخ الفقه) عن طريقة الرأي: (إنّها هي أشرف الطريقتين، لأنّ الأحاديث التي تؤخذ منها الأحكام قليلة غير كافية لتنظيم كلّ العلاقات وتقنينها، فإذا أُريد أن لا تملأ بالأحاديث غير الصحيحة كل ثغرات الفقه، فيجب أن يجتهد في القليل الموجود بكل طرق الاستنتاج الأوّلي لكي يبني صرح الفقه.

و العالم النظري قد يستطيع بسهولة أن يرفض ضرورة الرأي في مصدرية التشريع، لأنّه لا يتصل بحوادث الحياة العملية، أمّا القاضي في بلد كالعراق فلا يمكنه أن يقوم بوظيفته دون القياس و الرأي في الحوادث و المسائل التي لا تخطر علي بال الحجازيين (1).

و قد عرفت الكلمة الحاسمة فلا نعيد.

ميزة الدور الأوّل

لكلّ دور من الأدوار ميزة خاصة يتميّز بها عن الآخر، و ما يمكن أن يكون مميّزاً لهذا الدور هو ظهور مدرستي أهل الحديث و أهل الرأي، فإنّ الصحابة في عصر الرسول لم يمارسوا استعمال الرأي، و لكنّ لما ضرب الإسلام بجرائمه، و هو جم المسلمون بحوادث مستجدة، لم يكن بد من الإجابة عليها، إمّا بالرجوع إلي أئمة أهل البيت الذين هم خزنة حديث الرسول، أو استعمال الرأي و القياس و ما أشبه ذلك، و حيث إنّ الجمهور اختاروا الطريق الثاني، فظهر أهل الرأي.

ص: 54

1- المدخل الفقهي العام: 169 1، نقلاً عن الأستاذ علي حسن عبد القادر في كتابه (نظرة عامة في تاريخ الفقه).

أضف إلي ذلك أنه راج بين الصحابة و التابعين الأخذ بعلل الاحكام و الإعراض عن ظاهر الدليل، و هذا ما يعبر عنه اليوم الأخذ بروح القانون، و علي هذا منع الخليفة عمر بن الخطاب المؤلفة قلوبهم من بيت المال، قائلاً: بأنّ الداعي إلي إعطائهم هو الاتّقاء عن شرهم، و قد قوي الإسلام فلا حاجة إليهم.

ص: 55

الدور الثاني عصر ظهور المذاهب الفقهية (أوائل القرن الثاني وأوائل القرن الرابع)

إشارة

ما مرّ في القائمة السابقة من أسماء ممن أخذت عنهم الفتيا أو وجدت أرضية خصبة لظهور طبقة الفقهاء الذين قاموا بتدوين الفقه، فأرسوا قواعد الفقه وأشادوه وبسطوا الفروع، فصار الفقه الإسلامي مواكباً للحضارة مليئاً لحاجاتها ومتطلباتها. إنّ المذاهب الفقهية التي ظهرت بعد طبقة التابعين منها ما هو فردي، ومنها ما هو جماعي، والمراد من المذهب الفردي مجموعة الآراء الفقهية الموروثة عن المجتهد دون تبنيها من قبل أتباعه، بغية إرساء قواعد ذلك المذهب ونشره وإكماله.

وهذا النوع من المذاهب ذهب بذهاب أصحابه، إذ لم تحظَ بالنشر والتدوين، وإنّما نقلت آراؤها في ثنايا الكتب الفقهية والحديثية ولم يبق لها أثر. وأمّا المذاهب الجماعية، فهي المذاهب التي لم تتكوّن من آراء أصحابها فحسب، بل نضجت تحت ظل ما دوّنه أصحاب تلك المذاهب وأتباعها في مجموعات متكاملة، وأضافوا إليها آراءهم الخاصة في المسائل التي لم ينقل فيها عن

أصحاب تلك المذاهب قول.

ثم إنّ تمييز المذاهب الفردية عن الجماعية يتوقّف علي دراسة تاريخ المذهب و كيفية نشووية و سيره التاريخي، حتي يقف الباحث علي أنّ المذهب لم يكن وليد فكر المؤسس فحسب، و إنّما تكوّن و نضج تحت ظل عوامل أُخري كما عرفت. و أكثر المذاهب التي لم يكتب لها البقاء طويلاً بعد رحيل أصحابها هي كالتالي:

المذاهب البائدة

1 مذهب الحسن البصري (23-110 هـ) (1) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولي زيد بن ثابت الأنصاري، ولد في المدينة لسنتين بقيتا من خلافة عمر. له: (التفسير) رواه عن جماعة، و كتابه إلي عبد الملك بن مروان في (الرد علي القدرية). 2 محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (74-148 هـ) (2) كان من أصحاب الرأي، و تولّى القضاء بالكوفة، و أقام حاكماً 33 سنة، ولي لبني أمية ثم لبني العباس، و كان فقيهاً مفتياً، توفي سنة 148 هـ. و كان بينه و بين أبي حنيفة و حشّة، إذ كثيراً ما يستفتي أبو حنيفة فيما قضي

ص: 57

-
- 1- طبقات ابن سعد: 7 156، وفيات الأعيان: 2 69، تهذيب الكمال: 256، تاريخ الإسلام: 4 98، تذكرة الحفاظ: 1 66، تهذيب التهذيب: 2 263، شذرات الذهب: 1 136، طبقات المفسرين: 1 147، سير أعلام النبلاء: 4 563
 - 2- انظر ترجمته في تهذيب التهذيب: 9 301، الطبقات الكبرى: 6 358، طبقات الفقهاء: 84، الجرح و التعديل: 7 322، سير أعلام النبلاء: 6 310

فيه ابن أبي ليلى فيفتي بخلافه، فيتأثر لذلك ابن أبي ليلى. 3 الأوزاعي، أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي (88-157 هـ) (1)، كان أصله من سبأ السند، و كان ينزل الاوزاع اسم قبيلة و غلب ذلك عليه.

انتشر مذهبه بالشام و الأندلس، و لكنّه انقرض في القرن الرابع بعد أن تولّى قضاء دمشق، أتباع الشافعي و نشروا مذهبه، كما انقرض مذهبه من الأندلس بعد المائتين بسبب تغلب مذهب الامام مالك، و قبره في بيروت، له كتاب: (السنن في الفقه و المسائل).

4 سفيان الثوري (97-161 هـ) (2) و هو كوفي، و كان له مذهب فقهي، و لم يطل العمل بمذهبه، و حل مكانه مذهب الأوزاعي، و قد أوصي إلي عمار بن سيف في كتبه فمحاها و أحرقها، و قد أخذ بمذهبه أناس باليمن، و آخرون من أصفهان و قوم بالموصل، و قد انقرض أهل هذا المذهب في وقت قصير، ثم اختفت كتبهم.

5 ليث بن سعد الفهمي (المتوفى 175 هـ) (3) ولد بقلقشندة علي نحو أربعة فراسخ من الفسطاط، عالم مصر و فقيها و رئيسها. 85

ص: 58

1- انظر ترجمته في تهذيب التهذيب: 6 238 برقم 484؛ الزركلي: الاعلام: 3 320؛ تذكرة الحفاظ: 1 376؛ حلية الأولياء: 6 135؛ طبقات الفقهاء: 76؛ الطبقات الكبرى: 7 488؛ مشاهير علماء الأمصار: 180؛ سير أعلام النبلاء: 7 107؛ تاريخ الإسلام: حوادث 483 (160 141)

2- انظر ترجمته في الطبقات الكبرى: 6 371؛ مشاهير علماء الأمصار: 169، تاريخ بغداد: 9 101؛ سير أعلام النبلاء: 7 229؛ غاية النهاية: 1 308؛ تهذيب التهذيب: 4 111

3- انظر ترجمته في طبقات ابن سعد: 7 517؛ التاريخ لابن معين: 501؛ التاريخ الكبير: 7 246؛ الجرح و التعديل: 7 180 197؛ تاريخ بغداد: 13 3؛ تهذيب التهذيب: 8 459؛ شذرات الذهب: 1 285

ارتحل إلي الحجاز ثم إلي العراق حتي استقر في مصر، وكان له مذهب خاص في الفقه، إلا أنه غلب علي مذهبه مذهب الإمامين مالك و الشافعي اللذين تقاسما مصر بعد وفاته.

وله رسالة إلي مالك بن أنس نشرها ابن قيم الجوزية في (إعلام الموقعين). 6 أبو ثور إبراهيم بن خالد بن اليمان الكلبي البغدادي (المتوفى 240 هـ) (1) كان ببغداد، وكان مذهبه مشتقاً من مذهب الشافعي، فهو يعد من أئمة فقهاء الشافعية، وإن كان لا يقلده بل يخالفه متي ظهر الدليل، وقد اختار لنفسه آراء، وصار له مذهب خاص، وله أتباع، لكنّه لم يدم طويلاً.

7 أبو سليمان داود بن علي بن خلف الأصبهاني (202-270 هـ) (2) المعروف بالظاهري، ولد بالكوفة سنة 202 هـ، وكان من مقلّدي المذهب الشافعي، وأكثر الناس تعصباً له، انتهت إليه رئاسة العلم ببغداد. ثم انتحل لنفسه مذهباً خاصاً أساسه العمل بظاهر الكتاب و السنة، ما لم يدل دليل منهما، أو من الإجماع علي أنه يراد به غير الظاهر، فإن لم يوجد نص عمل بالإجماع، ورفض القياس رفضاً باتاً، و كان يقول: إن في عمومات النصوص من الكتاب و السنة ما يفي بكلّ جواب.

له مصتفات منها: كتاب (إبطال التقليد) و كتاب (إبطال القياس). وقد استمر مذهب داود متبعاً إلي منتصف القرن الخامس، ثم اضمحل، وله آراء خالف فيها أهل السنة، نتجت من ترك القياس و الرأي و العمل بظاهر 42

ص: 59

1- انظر ترجمته في طبقات الفقهاء: 92؛ تذكرة الحفاظ: 87 2؛ ميزان الاعتدال: 15 1؛ تاريخ بغداد: 65 6؛ طبقات الشافعية: 227 1؛ وفيات الأعيان: 71

2- انظر ترجمته في وفيات الأعيان: 175 1؛ تذكرة الحفاظ: 136 2؛ الجواهر المضية: 419 2؛ تاريخ بغداد: 369 8؛ طبقات الشافعية:

42 2

8 أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (224-310 هـ) (1) ولد بآمل طبرستان، أخذ الفقه عن داود، و درس فقه أهل العراق و مالك و الشافعي، فاجتمع عنده وجوه المعرفة بالفقه، و انتحل لنفسه مذهباً خاصاً، و كان له أتباع، و قد اشتهر مذهبه في بغداد، و من مؤلفاته في الفقه كتاب (اختلاف الفقهاء) و الكتاب يعرب عن إمامه بآراء فقهاء عصره و من قبله، و قد حفظ بذلك آراء من تقدّمه أو عاصره من الفقهاء، أقل نجم مذهبه بعد منتصف القرن الخامس و بقيت آراؤه في الكتب.

المذاهب السائدة

إشارة

هذه هي المذاهب الفقهية الفردية أو الجماعية التي لم يكتب لها البقاء لعلل شتى، بقي الكلام في المذاهب الفقهية السائدة و التي كتب لها البقاء، و ظل العمل بها إلي زماننا هذا، و هي: المذهب الحنفي، و المالكي، و الشافعي، و الحنبلي. و إليك لمحة خاطفة عن نشوئها و مميزاتها:

المذهب الحنفي

إشارة

أسّسه أبو حنيفة النعمان بن ثابت، و هو كوفي نشأ فيها و يعد من أتباع التابعين، و المعروف أنّه ولد سنة ثمانين، و مات ببغداد سنة 150 هـ، و قد اشتغل منذ البداية بعلم الكلام، ثمّ تحول إلي الفقه، و تربّي علي يدي حماد بن أبي سليمان الكوفي (المتوفّي 120 هـ)، و كان له وراء أبي حنيفة تلاميذ يعلمهم الفقه.

ص: 60

1- انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ: 2 351؛ وفيات الأعيان: 1 456؛ طبقات الشافعية: 2 135؛ البداية و النهاية: 11 145؛ غاية النهاية: 2 106؛ تاريخ بغداد: 2 162

لقد استقي أبو حنيفة فقهه من أستاذه حمّاد وهو بدوره ورث الفقه من أعلام الصحابة و التابعين الذين جاءوا الكوفة و نزلوا بها و تعلّم منهم الناس فقههم، و في مقدّماتهم الامام علي بن أبي طالب- عليه السّلام- (المتوفّي 40 هـ) و عبد الله بن مسعود (المتوفّي 32 هـ) و علقمة بن قيس (المتوفّي 62 هـ) و مسروق بن الاعدع (المتوفّي 53 هـ) و أخيراً إبراهيم النخعي (المتوفّي 96 هـ) و عامر بن شراحيل الشعبي (المتوفّي 104 هـ).

يقول الكوثري: أصبحت الكوفة لا مثيل لها بعد أن اتخذها علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) عاصمة الخلافة، فكبار أصحاب علي و ابن مسعود رض بها لو دوّنت تراجمهم في كتاب خاص لأتي كتاباً ضخماً، و ليس هذا موضع سرد لأسمائهم، و قد جمع شتات علوم هؤلاء، إبراهيم بن يزيد النخعي، و قد جمع أبو حنيفة علوم هؤلاء و دوّنها بعد أخذٍ و ردٍّ شديدين في المسائل بينه و بين أفاض أصحابه في مجمع فقهي كيانه من أربعين فقيهاً من نبلاء تلاميذه (1).

روي الخطيب البغدادي عن أبي مطيع قال: قال أبو حنيفة: دخلت علي أبي جعفر أمير المؤمنين، فقال لي: يا أبا حنيفة عمّن اخترت العلم؟ قال: قلت: عن حماد، عن إبراهيم، عن عمر بن الخطاب و علي بن أبي طالب و عبد الله بن مسعود و عبد الله بن عباس (2).

فقد تحمّل حمّاد فقه هؤلاء، و ورّثه تلميذه أبا حنيفة، و من لطيف الكلام أنّه كان فقيهاً و في الوقت نفسه يتّجر، و يلمس ما يجري في الأسواق من بيع و شراء و عقود و معاملات. 34

ص: 61

1- مقالات الكوثري: 221، بتلخيص.

2- تاريخ بغداد: 13 334

لقد بنى أبو حنيفة فقهه على أسس وقواعد نذكرها كالتالي:

1 الكتاب العزيز: وهو أس جميع المذاهب الإسلامية.

2 السنّة: وهي المبيّنة لكتاب الله، المفصّلة لمجمله، وربما تشتمل على أحكام فقهية غير مذكورة في الكتاب، وهي أيضاً أس جميع المذاهب الفقهية.

3 قول الصحابي: فإنّ الصحابة أدركوا النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - وحملوا علمه.

4 القياس: وهو استنباط حكم موضوع من موضوع آخر لجهة جامعة بينهما.

وبعبارة أخرى: إذا عرفت علّة الحكم، طبّق الحكم على كلّ موضع تنطبق فيه العلّة، وقد بلغ أبو حنيفة في الاستنباط بالقياس الذرّوة.

5 الاستحسان: وقد اختلفت كلمة الاحناف في تفسيره.

ومضت كلماتهم في الجزء الأول.

6 الإجماع: وهو اتفاق المجتهدين من الأئمة الإسلامية في عصر عليّ الحكم في أمر من الأمور، وهو في ذاته حجّة عند الحنفية دون فرق بين الإجماع القولي، أو الإجماع السكوتي، غير أنّ الأوّل دليل قطعي، والثاني دليل ظنيّ.

7 العرف: أن يكون عمل المسلمين على أمر لم يرد فيه نص من القرآن أو السنّة أو عمل الصحابة، والمقصود هو العرف العام الذي لا يخالف الأدلّة السابقة.

هذه هي الأصول التي اعتمد عليها أبو حنيفة في فقهه، وشيّد عليها أركان مذهبه، ولنا هنا وقفة قصيرة مع بعض تلك الأصول التي تقبلها الامام وأتباعه طيلة قرون. لا شك أنّ الكتاب و السنّة من أسس المذهب، ولولاهما لما قام للمذهب

ولكن المعروف انّ أبا حنيفة لم يعتمد علي السنّة إلا قليلاً.

يقول ابن خلدون في هذا الصدد: أنّ الأئمّة المجتهدين تفاوتوا في الإكثار من هذه الصناعة والإقلال، فأبو حنيفة يقال بلغت روايته إلي سبعة عشر حديثاً أو نحوها، و مالك إنّما صحّ عنده ما في كتاب الموطأ وغايتها ثلاثمائة حديث أو نحوها، وأحمد بن حنبل في مسنده خمسون ألف حديث و لكل ما أداه إليه اجتهاده في ذلك وقد تقوّل بعض المبغضين المتعسفين إلي أنّ منهم من كان قليل البضاعة في الحديث، فلهذا قلت روايته ثمّ رد علي ذلك الزعم بقوله و إنّما قللّ منهم من قللّ الرواية لأجل المطاعن التي تعترضه فيها، والعلل التي تعرض في طرقها سيّما والجرح مقدّم عند الأكثر، فيؤدّيه الاجتهاد إلي ترك الأخذ بما يعرض مثل ذلك فيه من الأحاديث وطرق الأسانيد و يكثر ذلك فتقلّ روايته لضعف في الطُرق. إلي أن قال: و الامام أبو حنيفة إنّما قلّت روايته لما شدّد في شروط الرواية و التحمّل و ضعف رواية الحديث اليقيني إذا عارضها الفعل النفسي و قلّت من أجلها روايته، فقلّ حديثه لا أنّه ترك رواية الحديث متعمداً (1).

أقول: أين هذا التشدّد في الأخذ بالحديث ممّا عليه أهل الحديث من الأخذ بكل حديث صحيح و سقيم، و إذا لم يثبت عنده إلا سبعة عشر حديثاً فما هو مصدر الأحاديث التي استخرجها أصحاب الصحاح، و هذا هو الإمام البخاري استخرج صحيحه من ستمائة ألف حديث، و كان الامام ابن حنبل يحفظ ألف ألف حديث؟ و لأجل هذا التشدّد لم يجد أبو حنيفة محيصاً عن التمسك بقواعد، كالتقياس.

ص: 63

والاستحسان، وهو ممن توسّع في القياس والاستحسان وقدمه علي الأثر المنقول عن الصحابة، وقد نقل عنه أنه قال: إنّما أخذ بكتاب الله إذا وجدته، فما لم أجد فيه أخذت بسنة رسول الله والآثار الصحاح عنه التي فشت في أيدي الثقات، فإذا لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله أخذت بقول من شئت من أصحابه وأدع قول من شئت ثم لا أخرج من قولهم إلي غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلي إبراهيم (النخعي) والشعبي والحسن وابن سيرين وسعيد بن الحسين فلي أن أجتهد كما اجتهدوا (1).

والظاهر أنّه كان يجتهد في الأقوال المنقولة، كالصحابة ويأخذ بما وافق القياس، وتميّز فقهه بإخراج الناس من المأزق بإعمال الحيل الشرعية، وقد تقدّم الكلام عند البحث في مصادر الفقه.

وقد انتشر مذهبه بفضل أتباعه خاصة بعد ما بسط العثمانيون نفوذهم علي معظم الأمصار الإسلامية، وجعلوا المذهب الحنفي هو المذهب الرسمي للدولة، وأمروا القضاة أن يعملوا وفق فقهه، فصار الفقه الرائج هو الفقه الحنفي، فدخل: مصر، والشام، وتونس، والجزائر، وطرابلس، واليمن، وآسيا الوسطى؛ يقول ابن خلدون: وأما أبو حنيفة فقلّده اليوم أهل العراق ومسلمة الهند والصين وما وراء النهر وبلاذ العجم كلها لما كان مذهبه أخص بالعراق ودار السلام، وكان تلاميذه صحابة الخلفاء من بني العباس، فكثرت تأليفهم ومناظراتهم مع الشافعية، وحسنت مباحثهم في الخلافات، وجاءوا منها بعلم مستظرف وإنظار غريبة (2). 48.

ص: 64

1- تاريخ بغداد: 13 368

2- مقدمة ابن خلدون: 448

و هو مذهب فقهي للإمام مالك بن أنس بن مالك بن أنس (179 94 هـ) وقد ذكرنا فيما سبق نبذة مختصرة عن سيرته و كتابه (الموطأ) فلا نطيل، و الجدير ذكره هو بيان أصول مذهبه الفقهي، فنقول:

1 القرآن الكريم.

2 السنّة:

و كان يقبل المرسل من الأحاديث ما دام رجاله ثقات، و في موطنه كثير من المراسيل و منقطع الاسناد، و لم يكن يري التشدد المعهود عند أبي حنيفة في الحديث، و من أهم ميزات مذهبه هو الاعتماد علي الحديث، لا سيما حديث أهل الحجاز.

3 عمل أهل المدينة:

و قد كتب مالك إلي ليث بن سعد: إنّ الناس تبع لأهل المدينة التي كانت إليها الهجرة، و بها نزل القرآن و هذا هو الأساس لاعتباره عمل أهل المدينة أساساً لفقهاء، قائلاً: بأنّ رسول الله أقام في المدينة و أقام أصحابه، فيكون أهل المدينة أعلم الناس بالتنزيل، و ليست هذه الميزة لغيرهم.

4 قول الصحابي:

إذا لم يرد حديث صحيح في المسألة عن النبي، فإنّ قول الصحابي إذا لم يعلم له مخالف يكون حجة باعتبار أنّ الصحابة أعلم بالتأويل و أعرف بالمقاصد، و قد روي في كتابه شيئاً من أقوال الصحابة و التابعين، و إذا تعارض قول الصحابي مع عمل أهل المدينة، فهو يقدم عمل أهل المدينة علي قول الصحابي.

5 المصالح المرسلّة: هي المصالح التي لم يشهد لها نص معين من الشرع بالبطلان و لا بالاعتبار، و كانت ترجع إلي حفظ مقصود شرعي يعلم كونه مقصوداً بالكتاب أو السنّة أو الإجماع. إلا إذا عارضته مصلحة أخرى، فعند ذلك يقوم

ص: 65

العمل بالثاني، وإليك مثالين:

الأول: إذا وجد بيد شخص زعفران مغشوش، أفتي مالك بأنه يتصدّق به علي المساكين قلّ أو أكثر، يقول الشاطبي: إنّه يماثل إراقة عمر اللّبن المغشوش بالماء، ووجه بذلك التأديب للغاش، وهذا التأديب لا نص يشهد له لكن من باب الحكم علي الخاص لأجل العام.

الثاني:

ضرب المتهم بالسرقة ليقر بالمسروق، فقد جوزه مالك وخالفه غيره، لأنّ هذه مصلحة تعارض مصلحة أُخري هي مصلحة المضروب إذ قد يكون بريئاً.

6 القياس:

حيث لا يوجد نص من كتاب، أو سنّة، أو قول صحابي، أو إجماع من أهل المدينة؛ فهو يستخدم القياس في اجتهاده، فقد جاء في (الموطأ) [\(1\)](#) سئل مالك عن الحائض إذا طهرت ولم تجد ماءً هل تتيّم؟ فقال: نعم، قياساً علي الجنب عند فقد الماء الذي ثبت بالنص القرآني.

7 سد الذرائع: وهو المنع عن التذرّع بفعل جائز إلي عمل غير جائز، وإن شئت قلت: الحيلولة عن التوصل بأمر مباح إلي فعل محظور، و قد استعمله مالك كثيراً في فقهه.

يقول الشاطبي في (الاعتصام): كان مالك (ره) شديد المبالغة في سد الذرائع. فمثلاً لو وقف الحاكم علي أنّ رجلاً يزرع ويغرس كرمًا بغية عملها خمراً، فللحاكم إيقافه عن العمل للحيلولة دون الوصول إلي غرضه. أو افترضنا أنّ رجلاً رأي هلال شوال وحده، فليس له الإفطار لتلاً يكونض.

ص: 66

1- الموطأ: 64 ح 91، كتاب الصلاة، باب طهر الحائض.

ذريعة إلى إفتار الفساق محتجّين بعمله، إلى غير ذلك من الأمثلة التي وردت في (الموطأ) وغيره. وفي الحقيقة أنّ سد الذرائع أصل مناقض للحيل تمام المناقضة، فما جوّزه الاحناف من أعمال الحيل قد سدّته المالكية والحنابلة بأصل آخر، وهو سد الذرائع.

8 الإجماع.

9 العرف والعادة.

10 الاستحسان.

11 الاستصحاب.

المذهب الشافعي

إشارة

وقد شيّد معالمه محمد بن إدريس الشافعي (204150 هـ) [\(1\)](#) الذي تخرّج علي يد مالك شيخ الحجازيين وزعيم مدرسة الحديث، كما اتصل بمحمد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة وزعيم مدرسة الرأي، فأخذ منهما فصار مذهبه الفقهي حدًا فاصلاً بين المذهبين الحنفي و المالكي.

بني الإمام الشافعي أصول مذهبه علي الكتاب و السنّة و الإجماع و القياس، و لم يجنح إلي سائر الأدلّة التي اعتمد عليها أبو حنيفة و مالك، فهو يحتج بظواهر القرآن، كما يحتج بالسنّة و إن كان خبيراً واحداً، شريطة أن يكون الراوي ثقة ضابطاً

ص: 67

1- انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ: 1 354 361؛ حلية الأولياء: 9 63 161؛ تاريخ بغداد: 2 56 73؛ الأنساب للسمعاني: 325 ب؛ تهذيب الأسماء للنووي: 1 44 67؛ تهذيب الكمال: 580 م؛ طبقات الشافعية: 1 100 107؛ الرسالة المستطرفة: 54؛ مقدّمة تحفة الاحوذى: 100-101

و الحديث متصلًا برسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم-، ثم إذا لم يكن هناك دليل منصوص عمد إلى القياس وترك العمل بالاستحسان الذي قالت به الحنفية والمالكية، وأنكر الاحتجاج به قائلًا: (من استحسَن فقد شرَّع) وألف كتاب (إبطال الاستحسان) ورد كذلك المصالح المرسلَة (الاستصلاح)، وأنكر الاحتجاج بعمل أهل المدينة، وأطال في كتاب (الأم) في رده.

و أمَّا قول الصحابي، فالظاهر أنه لا يعمل بقوله إذا صدر عن رأي واجتهاد، ونقل عنه قوله: (لا يقلد المجتهد صحابياً كما لا يقلد عالماً آخر) (1).

وفي نقل آخر عنه أيضاً أنه قال: إن قول الصحابي إذا لم يعلم له مخالف يكون خيراً لنا من رأينا لأنفسنا، وإذا اختلف أصحاب رسول الله في مسألة فإنه يأخذ من قول بعضهم ما يراه أقرب إلى الكتاب والسنة، ولا يتجاوز أقوالهم إلى غيرها (2).

مذهبه القديم و الجديد

ورد الشافعي إلى العراق عام 195 هـ في خلافة الأمين، وصنف كتابه القديم المسمي ب (الحجة) و مدة إقامته بالعراق سنتان، ثم رجع إلى الحجاز، وفي سنة 198 هـ قدم إلى العراق مرة أخرى فأقام هناك شهراً، ثم ارتحل إلى مصر فظهرت فيها مواهبه الفقهية، فألمي علي تلاميذه كتبه الجديدة التي يعبر عنها بالقول الجديد، و يجمعها كتاب (الأم) و هو المذهب الذي تغير إليه اجتهاده بمصر، و لعل سبب التغير سماعه بعض الأحاديث من علمائها، و لم يكن واقفاً

ص: 68

1- نقله العطار في حاشيته علي جمع الجوامع: 261 2؛ انظر تاريخ الفقه الإسلامي للدكتور أحمد فراج حسين.

2- مناع القطان: تاريخ التشريع الإسلامي: 312

عليها، وربما يكون لتقاليد وعادات الموطن الذي حلّ فيه تأثير في تغيير فتاواه. وبما ذكرنا في ترتيب الأصول التي بني عليه فقهه يظهر وجه الاختلاف بين الأئمة الأربعة في الفتوي، فمثلاً:

- 1 أن أبا حنيفة يشترط في الحديث الشهرة إذا عمّت البلوي، بخلاف الشافعي فهو يعمل علي الخبر الصحيح المتصل سواء بَلَغ الشهرة أم لا.
- 2 أن مالكا يشترط في العمل بالحديث عدم مخالفته لعمل أهل المدينة، بخلاف الشافعي فهو يعمل بالحديث الصحيح المتصل وإن كان مخالفاً لعمل أهل المدينة.
- 3 أن أبا حنيفة و مالكا يعملان بالاستحسان، في حين أنّ الشافعي قد نقل عنه: أنّ من استحسّن فقد شرع.

4 أنّ مالكا يعمل بقاعدة الاستصلاح و المصالح المرسلّة، في حين أنّ الشافعي لا يعتمد عليها. 5 أنّ أبا حنيفة جعل القياس في الدرجة الثالثة من الاعتبار حتى اشتهر في الفقه الحنفي (انّ من لا قياس عنده لا فقه عنده، و من رد القياس الشرعي سدّ علي نفسه باب الاجتهاد) (1).

و الحال أنّ الشافعي جعل القياس في الدرجة الأخيرة من الاعتبار، حيث قال: و العلم طبقات، الأولي: الكتاب و السنة، الثانية: الإجماع فيما ليس كتاباً و لا سنّة، الثالثة: أن يقول صحابي فلا يعلم له مخالف من الصحابة، الرابعة: اختلاف الصحابة، الخامسة: القياس (2). 22

ص: 69

1- المقالات الكوثرية: 216 225

2- ابن القيم: إعلام الموقعين: 4 121 122

هذه الوجوه وأمثالها أثارت خلافاً واسعاً بين المذاهب الأربعة. وقد انتشر مذهبه علي يد تلامذته في كثير من الأقطار، وذكر تفصيلها ابن خلدون في (المقدمة) وقال ما هذا خلاصته: أمّا الشافعي فمقلّده بمصر أكثر من سواها، وقد كان انتشر مذهبه بالعراق وخراسان وما وراء النهر، وقاسموا الحنفية في الفتوي والتدريس في جميع الأمصار، وعظمت مجالس المناظرات بينهم، وشحنت كتب الخلافات بأنواع استدلالتهم.

إلي أن قال: وقد انقرض فقه أهل السنّة في مصر بظهور فقه أهل البيت، ولما انقرض علي يد صلاح الدين رجع إليهم فقه الشافعي وأصحابه من أهل العراق والشام، واشتهر منهم: محيي الدين النووي، وعز الدين بن عبد السلام، وتقي الدين بن دقيق العيد، ثم تقي الدين السبكي، إلي أن انتهى إلي شيخ الإسلام بمصر لهذا العهد وهو سراج الدين البلقيني، فهو اليوم أكبر الشافعية بمصر، وكبير العلماء بها بل أكبر العلماء من أهل مصر (1).

المذهب الحنبلي

إشارة

المذهب الحنبلي هو المنسوب إلي الامام أحمد بن محمد بن حنبل (164 241 هـ) وقد ذكرنا شيئاً من ترجمته عند البحث عن تدوين الجوامع الحديثية الثانوية عند السنّة، ولا شكّ أنّه يعد من كبار المحدثين، ومسنده الموجود دليل علي توسّعه في الحديث، إنّما الكلام في أنّه هل كان جالساً علي منصة الإفتاء، أو أنّه كان يتورّع عن الإفتاء إلا قليلاً؟ وقد مرّ الكلام فيه، وعلي كلّ تقدير فالفقه المنسوب إليه مبني علي الأسس التالية:

ص: 70

وقد ذكر ابن القيم (الذي يغالي في الإمام أحمد غلواً كبيراً) أنّ الامام كان يعتمد في تدوين مذهبه علي خمسة أصول هي:

1 النصوص:

فإذا وجد النص أفتي بموجبه، ولم يلتفت إلي ما خالفه و من خالفه، ثم ذكر عدّة أمثلة، ويقول: ولم يكن يقدم علي الحديث الصحيح عملاً، ولا رأياً، ولا قياساً، ولا قول صحابي، ولا عدم علمه بالمخالف الذي يسميه كثير من الناس إجماعاً، وقد كذب أحمد من ادّعي هذا الإجماع، ولم يسغ تقديمه علي الحديث الثابت.

2 ما أفتي به الصحابة، فإنّه إذا وجد لبعضهم فتوي لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يعدها إلي غيرها ولم يقل إنّ ذلك إجماع، وإذا وجد الإمام أحمد هذا النوع من الصحابة لم يقدم عليه عملاً ولا رأياً ولا قياساً.

3 إذا اختلفت الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلي الكتاب و السنّة، ولم يخرج عن أقوالهم، فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها ولم يجزم بقوله.

4 الأخذ بالمرسل و الحديث الضعيف إذا لم يكن، وهو الذي رجّحه علي القياس، وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا من في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه و العمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح و قسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلي صحيح و حسن و ضعيف، بل إلي صحيح و ضعيف، و للضعيف عنده مراتب.

5 القياس: فهو يقدم الحديث المرسل و المنقطع و البلاغات و قول الصحابي علي القياس، فإذا لم يكن عنده شيء من هذه يعمل به و استعمله

للضرورة، وقد قال في كتاب (الخلال): سألت الشافعي عن القياس، فقال: إنّما يصار إليه عند الضرورة، أو ما هذا معناه.

فهذه الأصول الخمسة من أصول فتاويه (1) وعليها مدارها، وقد يتوقف في الفتوي لتعارض الأدلة عنده، أو لاختلاف الصحابة فيها، أو لعدم اطلاعه فيها علي أثر، أو قول أحد من الصحابة والتابعين. وكان شديد الكراهة والمنع للإفتاء بمسألة ليس فيها أثر عن السلف، كما قال لبعض أصحابه: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام.

وكان يسوغ استفتاء فقهاء الحديث وأصحاب مالك، ويدلّ عليهم، ويمنع من استفتاء من يعرض عن الحديث ولا يبيّن مذهبه عليه، ولا يسوغ العمل بفتواه (2).

ما ذكرنا من المذاهب الأربعة هي المذاهب السائدة إلي الآن، وقد أبيدت المذاهب الأخرى لعلل شتى، وحصرت المذاهب في الأربعة بعد ما انتحل الناس مذاهب أخرى، ونظراً لأهمية هذا الموضوع نستعرض في نهاية الفصل مبحث حصر المذاهب في الأربعة، وإغلاق باب الاجتهاد، وما أعقبته من نتائج سلبية ومضاعفات علي النهضة الفقهية.

ميزة الدور الثاني

وبالامعان فيما جري في هذا العهد من الاحداث يمكن أن نقول: إنّ هذا الدور يتميّز بأمرين:

ص: 72

1- وقد صرّح بعض الكتاب المعاصرين أنّ الامام أحمد اعتمد في مذهبه الفقهي علي أدلة ثمانية هي: القرآن، السنّة، فتاوي الصحابة، الإجماع، القياس، الاستصحاب، المصالح المرسلّة، سد الذرائع. (انظر تاريخ الفقه الإسلامي للدكتور أحمد فراج حسين).

2- ابن القيم: إعلام الموقعين: 1 33

1 استقلال علم الفقه عن سائر العلوم علي وجه صار علم الفقه علماً مستقلاً عن سائر العلوم، كما هو الحال بالنسبة إلي الآداب العربية.

2 شيوع طريقة الرأي في الفقه، وقد مرّ فيما مضى أنّ بذور هذه الفكرة كانت بعد رحيل النبي -صلي الله عليه وآله وسلم-، ولكن تصاعّد نشاطها في هذا الدور لأنّهم واجهوا العديد من الحوادث التي لم يكن لها حلول في الشريعة، سوي إعمال الرأي لا سيما في بلد كالعراق مكتنظ بأعراف و ثقافات مختلفة و متنوعة.

ص: 73

الدور الثالث عصر ركود الحركة الاجتهادية (أوائل القرن الرابع وأواسط القرن السابع)

إشارة

لقد تألّق نجم المذاهب الأربعة من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد سنة 656 هـ (سقوط الدولة العباسية) فسرت روح التقليد للأئمة الأربعة سرّياً عاماً اشترك فيها العلماء وجمهور الناس بعد ما كان الناس علي فرقتين: فرقة تدرس الكتاب والسنة وتستنبط الأحكام الشرعية من ظواهرها، وفرقة مقلّدون تفرّج إلى الفرقة الاولي في كلّ حادثة ونازلة، ولكن تغير الوضع عقب منتصف القرن الرابع، فانصبّت همم الفقهاء والعلماء علي فهم ما أثر عن الأئمة الأربعة من النصوص والقواعد في مجال الاحكام، فراج الاجتهاد في المذهب بدل الاجتهاد المطلق، وانشصر بذل الجهود في فهم كلام أئمة المذاهب، وبذلك نزلت كلماتهم منزلة النصوص القرآنية أو الحديثية.

يقول الأستاذ الخضري بك في هذا الصدد: أمّا في هذا الدور فإنّ روح التقليد سرت سرّياً عاماً و اشترك فيها العلماء وغيرهم من الجمهور، فبعد أن كان مرید الفقه يشتغل أولاً بدراسة الكتاب ورواية السنّة اللّذين هما أساس الاستنباط، صار في هذا الدور يتلقّى كتب إمام معيّن و يدرس طريقته التي

استنبط بها ما دونه من الأحكام، فإذا أتم ذلك صار من العلماء الفقهاء، ومنهم من تعلو به همته فيؤلف كتاباً في أحكام إمامه إما اختصاراً لمؤلف سبق، أو شرحاً له، أو جمعاً لما تفرّق في كتب شتّى، ولا يستجيز الواحد منهم لنفسه أن يقول في مسألة من المسائل قولاً يخالف ما أفتي به إمامه، كأنّ الحقّ كلّه نزل علي لسان إمامه وقلبه، حتّى قال طليعة فقهاء الحنفية في هذا الدور وإمامهم من غير منازع، وهو أبو الحسن عبيد الله الكرخي: كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة، و كل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ، وبمثل هذا أحكموا دونهم ارتاج باب الاختيار (1).

لقد تلقى المتأخرون، المذاهب الأربعة تراثاً إسلامياً بلغ من القداسة كأنه موحى من الله لا يمكن النقاش فيه، ولا يجوز الخروج عن إطاره، فأصبحت نصوص الأئمة الأربعة، كالوحي المنزل يجب استفراغ الوسع في فهم كلامهم، ومؤدّي لفظهم، خلف ذلك فيما بعد آثاراً سلبية حالت دون تكامل الفقه، منها:

1 نشوء روح التقليد عند فقهاء تلك الأعصار، والتعصّب لمذهب الاسلاف.

2 كثرة التخريج والتفريع والترجيح بين فقهاء المذاهب، فإنهم بدل أن يبذلوا جهودهم في فهم الكتاب و السنة أنصبت جهودهم في استنباط الفروع من الأصول الثابتة عند أئمة المذاهب، ولأجل ذلك كثر التأليف والتصنيف في هذه العصور وأكثرها يحمل طابع التخريج والتفريع، وقد حفظ تاريخ طبقات الفقهاء أسماء الذين برعوا في تلك الأعصار، وكلّ يحمل علي عاتقه الدفاع عن المذهب الذي ينتحله، ويتعصّب له، ويؤلف في فقه إمامه، أو يشرح كتب من ألف من فقهه.ر.

ص: 75

1- الخضري بك: تاريخ التشريع الإسلامي: 278 ط دار الفكر.

وقد خُلف هذا الوضع أثراً سلبياً عجبياً، وهو أنّ انتصار كلِّ حاكم من الحكام لمذهب من المذاهب، صار سبباً لانقراض كثير من المذاهب، كمذهب سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن مبارك، وأبي عمرو الأوزاعي، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وليث بن سعد، وداود بن علي، وأبي ثور، وابن جرير الطبري وغيرهم.

فقد كانت الدولة العباسية تثبت دعائم مذهب أبي حنيفة، فيولّي علي القضاء من كان متبعاً لهذا المذهب، ولما استولي الفاطميون علي مصر نشروا المذهب الاسماعيلي و منعوا التفقه علي مذهب أبي حنيفة، لأنّه مذهب الدولة العباسية و سمحوا بالتفقه علي المذهب المالكي و الشافعي و الحنبلي.

وقد

ذكر الأستاذ أحمد مصطفى الزرقاء العوامل التي سببت الإفتاء بغلق باب الاجتهاد

إشارة

، و ذكر منها الأسباب التالية:

1 التعصّب المذهبي

فقد تعصّب التلاميذ لآثار أساتذتهم من الأئمة المجتهدين الذين أناروا العصر السابق، و كشفوا ظلمات المسائل بنور عقولهم الساطع.

ولا- يخفي أن التعصّب لفكرة، يحمل الإنسان علي الجمود عليها و التعلّق بأهدابها، و دعوة الناس إليها دون سواها، و هكذا فعل أولئك الذين جاءوا بعد الأئمة السابقين، فقد عنوا بدراسة مذاهبهم و نشرها بدلاً من السير علي منهاجها، و الاجتهاد كما اجتهد أصحابها، فوثق الناس بالسابقين و شكّوا في أنفسهم.

2 ولاية القضاء

فقد كان الخلفاء يختارون القضاة أول الأمر من المجتهدين لا من مقلّديهم،

ص: 76

ولكنهم فيما بعد آثروا اختيارهم من المقلّدين، ليقيدوهم بمذهب معين، ويعيّنوا لهم ما يحكمون علي أساسه بحيث يكونون معزولين عن كلّ قضاء يخالف ذلك المذهب، ولأنّ بعض القضاة المجتهدين كان يتعرض الفقهاء المذهبيون لتخطّئته، فيكون حكمه مثاراً لنقد الناس لا سبب اطمئنان لهم. وهكذا كان تقيد القاضي بمذهب يرتضيه الخليفة سبباً في اكتفاء أكثر الناس به وإقبالهم عليه.

3 تدوين المذاهب

إنّ تدوين المذاهب قد سهّل علي الناس تناولها، والناس دائماً يطلبون السهل اليسير دون الصعب العسير، وقد كان يدفع الناس إلي الاجتهاد في العصور السابقة ضرورة ملجئة إلي تعرّف أحكام حوادث وشؤون جديدة ما كانوا يعرفون حكمها الشرعي. فلمّا جاء المجتهدون ودوّنوا أحكام الحوادث التي عرضت والتي يحتمل عروضها، صار الناس كلّما عرضت لهم مسألة وجدوا السابقين قد تعرّضوا لها، فاكتفوا بمقالهم في شأنها، فسدّت حاجتهم بما وجدوا، فلا عامل يحفزهم إلي بحث جديد. وساعد علي ذلك ما للآقدمين من موقع علمي كبير جدير بالتقدير، وما يكسبهم تفوقهم علي مضي الزمن من إجلال، وما يكون من عناية الأهم بتكريم سلفها الصالح ليرتبط حاضرها بماضيها برباط متين. لهذا كلّ انصرف الناس إلي التقليد، اللهمّ إلا في تعرّف علل الاحكام المذهبية، أو ترجيح بعض الآراء في المذهب نفسه علي غيرها. ويسمّي من أُوتِي القدرة العلمية علي ذلك: مجتهداً في المذهب، أي أنّه ليس

مجتهداً مطلقاً ذا مذهب مستقل، بل هو من أتباع إمام مجتهد، و لكنّه ذورأي معتبر في ضمن مذهب إمامه، وفي البناء علي أصوله (1).

هذه العوامل الثلاثة وإن سببت ركود الحركة الاجتهادية، و لكنّها عوامل جانبية علي ما يبدو، بل هناك سبب آخر وهو المهم في شلّ الحركة العلمية الفقهية، و هو تأثير السياسة التي اتّخذها القادر بالله الخليفة العباسي للحد من نشاط الحركة الاجتهادية حيث تصدّي للخلافة ما يقرب عن 41 عاماً (2).

ساد في هذه الفترة الطويلة فكرة التقشف و التمسك و ذم الفكر و الاجتهاد في الدين، و يعرب عن ذلك ما ذكر من حالاته و أفعاله، فقد عرفوا القادر بالله بأنّه: صنّف كتاباً ذكر فيه فضائل الصحابة علي ترتيب مذهب أصحاب الحديث، و أورد في كتابه فضائل عمر بن عبد العزيز، و أفكار المعتزلة، و القائلين بخلق القرآن، و كان الكتاب يُقرأ في كلّ جمعة في حلقة أصحاب الحديث بجامع المهدي، و يحضر الناس سماعه، ذكر محمد بن عبد الملك الهمداني أنّ القادر بالله كان يلبس زي العوام و يقصد الأماكن المعروفة بالبركة، كقبر معروف و تربة ابن بشار (3).

وقد بلغ كبح جماح الفكر بمكان أنّه استتاب القادر بالله سنة 408 هـ فقهاء المعتزلة و الحنفية، فأظهروا الرجوع و تبرّءوا من الاعتزال، ثمّ نهاهم عن الكلام و التدريس و المناظرة في الاعتزال و الرفض و المقالات المخالفة للإسلام، و أخذ خطوطهم بذلك و أنّهم متي خالفوه حلّ بهم من النكال و العقوبة ما يتعظ به أمثالهم، و امثل يمين الدولة و أمين الملة أبو القاسم محمود أمر أمير المؤمنين، و استنّ بسننه في أعماله التي استخلفه عليها من خراسان و غيرها في قتل المعتزلة 54

ص: 78

1- مصطفى أحمد الزرقاء: المدخل الفقهي العام: 177 179

2- بويج بالخلافة عام 381 هـ و توفي عام 422 هـ- لاحظ المنتظم: 14 353 و 15 217

3- ابن الجوزي: المنتظم: 14 354

و الرافضة و الإسماعيلية و القرامطة و الجهمية و المشبهة و صلبهم و حبسهم و نفاهم، و أمر بلعنهم علي منابر المسلمين، و إيعاد كل طائفة من أهل البدع و طردهم عن ديارهم، و صار ذلك سنة في الإسلام (1). فإذا كان هذا حال أمير المؤمنين و حال وزيره في أصقاع كبيرة من الأرض كخراسان، فكيف يستطيع أي متكلم بارع أو فقيه متضلع أن يفكر في تجديد الهيكلية الفقهية أو العقائدية، أو يطرح و جهات نظره الخاصة، إذ لا يؤمن من أن يؤخذ باتهام مخالفته لأهل السنة و الجماعة، فينكل به أو يحبس أو يصلب علي أعواد المشانق؟! و قد مضى الله كتب كتاباً عرف باسم (الاعتقاد القادري)، و كأنه وحي منزل يجب أن يقرأ في كل جمعة، و قد امتد ذلك طول خلافته الطويلة، و مع أنه توفي عام 422 هـ، و لكن السياسة التي ابتدعتها للدولة دامت بعد موته في خلافة ابنه القائم بأمر الله، و هذا هو ابن الجوزي يذكر في حوادث عام 433 هـ أنه قرأ الاعتقاد القادري في الديوان، و حضر الزهاد و العلماء، و ممن حضر الشيخ أبو الحسن علي بن عمر القزويني، فكتب خطه تحته قبل أن يكتب الفقهاء، و كتب الفقهاء خطوطهم فيه: إن هذا اعتقاد المسلمين و من خالفه فقد فسق و كفر، ثم ذكر نص الاعتقاد القادري (2).

و يقول في آخره: هذا هو قول أهل السنة و الجماعة الذي من تمسك به كان علي الحق المبين، و علي منهاج الدين، و الطريق المستقيم، و رجا به النجاة من النار و دخول الجنة (3).

و قد شعر ببعض ما ذكرنا بعض المستشرقين يقول آدم مِتْر: و كان معني ذلك نهاية تطور علم الكلام، و يستطيع الرجل الثاقب النظر أن 1.

ص: 79

1- المنتظم: 15 125 126.

2- المنتظم: 15 279، حوادث سنة 433 هـ.

3- المنتظم: 15 281.

يتبين في كل كلمة من هذا الاعتقاد جرائم المنازعات التي مضت عليها قرون ثم نقل الاعتقاد القادري بنصه (1).

و الحق ان القادر بالله ليس هو اول من كبح جماح الفكر، بل تبع المنهج الذي اختطه المتوكل بالله بعد المأمون وابنه الواثق، فقاطبة الخلفاء الذين أعقبوا المتوكل قادوا حملة شرسة ضد الفكر وأهله، وروجوا لما ورثه العلماء من السلف.

يقول آدم متز: ومضي عصر الابتكار في التشريع واعتبر العلماء الأُولون كالمعصومين، وأصبح الفقيه لا يستطيع إصدار حكمه الخاص إلا في المسائل الصغيرة، وهذا يشبه ما حدث عند اليهود من مجيء الربانيين الذين كان قصاراهم، التناقض في آراء القدماء، وذلك بعد مضي عهد علماء الكتاب الذي يعلمون الكتاب ويحق لهم الاجتهاد (2).

وفي الحقيقة انه كان هناك صراع بين الفقهاء، أهل الفكر الحر الذين يبغون إثارة الكتاب والسنة واستنطاقها للإجابة علي كل حادث مستجد، وبين المحدثين المتمسكين بالسنة القديمة. يقول آدم متز: وكان أهم المذاهب بين أصحاب الحديث الحنابلة والأوزاعية والثورية، ولم يكن الحنابلة في ذلك خلافاً لما صار إليه الحال فيما بعد يعتبرون من جملة الفقهاء، وفي سنة 306 هـ ذكر أصحاب الحديث، فكانوا الشافعية والمالكية والثورية أصحاب سفیان الثوري والحنفية والداودية وفي أواخر القرن الرابع كانوا هم الحنفية والمالكية والشافعية والداودية ولم يذكر الحنابلة بين الفقهاء في هاتين المديتين، ولما توفي محمد بن جرير الطبري عام 310 هـ دفن بداره ليلاً، لأن العامة اجتمعت ومنعت من دفنه نهاراً، وكان ذلك بتأثير الحنابلة، وقد تعصب عليه هؤلاء، لأنه جمع كتاباً ذكر فيه اختلاف الفقهاء ولم يذكر فيه أحمد بن حنبل، فسئل عن ذلك؟ فقال: لم يكن فقيهاً وإنما كان محدثاً (3). 70

ص: 80

1- آدم متز: الحضارة الإسلامية: 1 363 و 369 و 370.

2- آدم متز: الحضارة الإسلامية: 1 363 و 369 و 370.

3- آدم متز: الحضارة الإسلامية: 1 363 و 369 و 370

هذه الجمل المتناثرة من التاريخ تكشف لنا بوضوح عن سيادة أهل الحديث و السلفية علي البيئات العلمية و نصرة السلطات الحاكمة لها، ممّا أصاب الفكر الحرّ الجمود و الانتكاس، كما يعلم أنّ انحصار المذاهب الفقهية في الأربعة لم يكن وليد الساعة و إنّما آل الأمر إليه بالتدرّج عبر الزمان.

نعم كانت قبل المذاهب الأربعة و معها، مذاهب فقهية أُخري كان لها دعاة، نذكر علي سبيل المثال بعضها؛ مذهب الأوزاعي، و سفيان الثوري، و داود الأصفهاني، و محمد بن جرير الطبري و غير ذلك، فهذه مذاهب بائدة، بادت لعوامل شتى و استقرت المذاهب الفقهية بالتدرّج في الأربعة.

كثرة التخرّج و التفرّج

أُصيب الفقه الإسلامي السنيّ في هذه الفترة بركود في حين نشطت حركة أُخري و إن كانت أقل قيمة إلا و هي حركة التخرّج و التفرّج، فجمعوا الآثار، و رجّحوا بين الروايات، و خرّجوا علل الاحكام، و استخرجوا من شتى المسائل و الفروع أصول أئمتهم و قواعدهم التي بنوا عليها فتاواهم، و ألفوا كتب الخلافات جمعوا فيها أحكام الأئمة و أدلّتهم، و نصر كل مذهب إمامه، و دَعَم رأيه و زيّف أدلّة مخالفيه، و أفتوا في مسائل كثيرة لم يكن لأئمتهم فيها نص، فهم مكملون لمذاهب أئمتهم بما قاموا به من النظر في ترجيح الأقوال، و التنبيه علي مسالك التعليل و مدارك الأدلّة، و بيان تنزيل الفروع علي الأصول، و إيضاح المشكل و تقييد المهمل، و مقابلة بعض الأقوال ببعض، و النظر في تمييز قوّيتها من ضعيفها. فمع أنّه لم يوجد في هذا العصر مجتهد مستقل، لكن انحصر عمل العلماء في:

1 تعليل الاحكام.

2 الترجيح بين الآراء المختلفة في المذاهب.

ص: 81

ولأجل الإشارة إلى هذا النوع من المساهمات نعطف الأنظار إلى أسماء بعض الفقهاء الذين صنّفوا في تلك الفترة و تركوا تراثاً فقهياً مهماً.

لقد استقصى الشيخ محمد الخضري بك أسماء المؤلفين الذين كان لهم دور في هذه الأمور الثلاثة، فذكر من علماء الحنفية 20 فقيهاً، و من المالكية 23 فقيهاً، و من الشافعية 30 فقيهاً، و لم يذكر من الحنابلة أحداً مع أنّ مختصر الشيخ الخرقى و شرحه باسم المغني لابن قدامة من أهم الكتب التي صنّفت في تلك الفترة علي وجه قلمما يتفق أن يوجد للمغني مثيل فيما سبق، و نحن نقتصر من كل طائفة ببعضهم، و نذكر من الحنابلة ما لم يذكره.

فمن فقهاء الحنفية في هذا الدور

1 أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، صاحب تفسير آيات الاحكام المطبوع المتداول.

2 أبو الحسن أحمد بن محمد القدوري البغدادي، و هو صاحب المختصر المشهور، و شرح مختصر الكرخي، و صنّف كتاب (التجريد) و هو مشتمل علي الخلاف بين أبي حنيفة و الشافعي مجرداً عن الدلائل، و كان حسن العبارة في النظر، و كان يناظر الشيخ أبا حامد الشافعي، توفي سنة 428 هـ.

3 أبو زيد عبد الله بن عمر الدبوسي السمرقندي، و هو أول من وضع علم الخلاف، و أجلّ تصانيفه (الاسرار) و له (النظر في الفتاوي) و كتاب (تقدّم الأدلّة) و كان يضرب به المثل في النظر، و استخراج الحجج، و كان له بسمرقند و بخاري مناظرات مع الفحول، توفي سنة 430 هـ.

4 شمس الأئمة محمد بن أحمد السرخسي تلميذ الحلواني، عدّ من

ص: 82

المجتهدين في المسائل كان متكلماً مناظراً أصولياً مجتهداً، أملي المبسوط نحو خمسة عشر مجلداً، و هو في السجن بأوزجند، و له كتاب في أصول الفقه، و شرح السير الكبير، و شرح مختصر الطحاوي، و مبسوطه عبارة عن شرح الكافي الحاكم و الشهيد، و قد طبع في مصر، توفي في أواخر القرن الخامس.

5 برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر المعروف بالمرغيناني (530 593 هـ) مؤلف كتاب (الهداية في شرح بداية المبتدي) و الشرح و المتن لنفس المؤلف و هو أحسن كتاب في الفقه الحنفي ايجازاً و تأليفاً و تويباً. و هو في الحقيقة كالشرح لمختصر القُدوري المتوفي عام 428، و الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني. و من تصانيفه الأخرى كتاب (مجموع النوازل) و كتاب (الفرائض) و (المنتقى) و (كفاية المنتهي) و (مناسك الحج) (1).

و من فقهاء المالكية في هذا الدور

1 بكر بن العلاء القشيري، بصري الأصل، ثم انتقل إلى مصر، تفقه علي تلامذة القاضي إسماعيل، ألف كتاباً جليلاً، منها: كتاب (الاحكام) المختصر من كتاب إسماعيل بن إسحاق و الزيادة عليه، و كتاب (الرد علي المزني) و كتاب (أصول الفقه) و كتاب (القياس) و غير ذلك، توفي سنة 314 هـ (2).

2 يوسف بن عمر بن عبد البر، شيخ علماء الأندلس و كبير محدثيها في وقته، صنّف كتاب (الاستنكار) بمذاهب علماء الأمصار فيما تضمّنه الموطأ من معاني الآثار، شرح فيه الموطأ علي وجهه و نسق أبوابه، و صنّف كتاب (الكافي) في الفقه، و غير ذلك من الكتب، توفي عام 380 هـ (3).

ص: 83

1- انظر مقدمة الهداية.

2- محمد الخضري: تاريخ التشريع الإسلامي: 260 و 261

3- محمد الخضري: تاريخ التشريع الإسلامي: 260 و 261

3 أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي، زعيم فقهاء وقته بالاندلس و المغرب و مقدّمهم، المعترف له بصحة النظر، و جودة التأليف، و دقة الفقه، و كانت الدراية أغلب عليه من الرواية، ألّف كتاب (البيان و التحصيل لما في المستخرجة من التوجيه و التعليل)، و كتاب (المقدّمات) لأوائل كتب المدوّنة، و اختصار الكتب المبسوطة من تأليف يحيى بن إسحاق، و تهذيبه لكتب الطحاوي في مشكل الآثار و حجب الموارث، توفي سنة 520 هـ (1).

4 أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المعافري الاشبيلي، تأدّب ببلده، ثم رحل رحلة طويلة إلى بلاد المشرق، و لقي كثيراً من العلماء، منهم: الغزالي، فاستفاد كثيراً، و أتقن مسائل الخلاف و الأصول و الكلام، ثم انصرف إلى الأندلس تعلّم كثيراً، و صنّف كثيراً، و من تصانيفه: كتاب (أحكام القرآن) و كتاب (المسالك في شرح موطأ مالك) و له كتاب (المحصول في أصول الفقه).

توفي سنة 534 هـ (2).

5 القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، كان إمام وقته في الحديث و التفسير، فقيهاً أصولياً، بصيراً بالأحكام، عاقداً للشروط، حافظاً لمذهب مالك، و من شيوخه ابن رشد. له التصانيف المفيدة، منها: (إكمال العلم في شرح صحيح مسلم)، و (الشفاء بتعريف حقوق المصطفي) و (مشارك الأنوار) في تفسير غريب الموطأ و البخاري و مسلم، و كتاب (ترتيب المدارك و تقريب المسالك) لمعرفة أعلام مذهب مالك، و غير ذلك. توفي سنة 541 هـ (3). 64.

ص: 84

1- شجرة النور الزكية: 129 برقم 376

2- محمد الخضري: تاريخ التشريع الإسلامي: 261 264

3- محمد الخضري: تاريخ التشريع الإسلامي: 261 264

1 القاضي أبو حامد أحمد بن بشر المروزي، من أصحاب أبي إسحاق، صنف كتاب الجامع، وهو محيط بالأصول والفروع، آت علي النصوص والوجوه، وهو عمدة عند أصحاب الشافعي، و شرح مختصر المزني. توفي عام 362 هـ.

2 أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين الصيمري، كان حافظاً للمذهب، حسن التصنيف، وبه تخرّج جماعة منهم الماوردي، و من تصانيفه: (الإفصاح) في المذهب، (الكفاية)، (القياس و العلل) و كتاب صغير في أدب المفتي و المستفتي، و كتاب في الشروط. توفي عام 386 هـ.

3 أبو إسحاق إبراهيم بن علي الفيروزآبادي الشيرازي، صاحب (التنبيه) و (المهذب) في الفقه، و (النكت) في الخلاف و (اللمع) و شرحه و (التبصرة) في أصول الفقه، و (الملخص) و (المعونة) في الجدل، و له مناظرات مع أبي عبد الله الدامغاني الحنفي. توفي سنة 476 هـ.

4 أبو نصر عبد السيد بن محمد المعروف ب (ابن الصباغ) صاحب (الشامل) و (الكامل) و (عدّة العالم و الطريق السالم) و (كفاية السائل) و (الفتاوي) انتهت إليه رئاسة الشافعية ببغداد.

توفي عام 487 هـ.

5 أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، المعروف ب (إمام الحرمين)، تفقه علي والده، و صار إمام نيسابور في الفقه و الأصول و الكلام، و جاور مكة أربع سنين، و من هنا لقب بإمام الحرمين، و لمّا عاد إلي نيسابور بني له نظام الملك المدرسة النظامية، و من تصانيفه: (النهاية) في الفقه، و (البرهان) في أصول الفقه، و (مغيث الخلق) في ترجيح مذهب الشافعي. توفي سنة 478 هـ.

6 حجة الإسلام، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، ولد بطوس عام 450 هـ، و تفقه عند إمام الحرمين، و جدّ حتى برع في المذهب و الخلاف

و الجدل و الأصلين و المنطق، و قرأ الحكمة و الفلسفة، و بعد وفاة إمام الحرمين ذهب إلي بغداد، و تولّى تدريس النظامية بها، صنّف في المذهب: (البيسط) و (الوسط) و (الوجيز) و (الخلاصة)، و في أصول الفقه: (المستصفي) و (المنحول) و (بداية الهداية) و (المأخذ) في الخلافات و (شفاء العليل في بيان مسائل التعليل) و غير ذلك من الكتب في علوم شتى. توفي بطوس عام 505 هـ (1).

و من فقهاء الحنابلة في هذا الدور

1 أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن أحمد البغدادي (513 431 هـ) له تصانيف كثيرة، منها: (التذكرة) و كتاب (الفنون) و له في الفقه كتاب (الفصول) و يسمّى (كفاية المفتي) في عشرة مجلدات، و (عمدة الأدلّة)، و كتاب (المفردات)، و كتاب (الإشارة) و كتاب (المنشور) (2).

2 محفوظ أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذاني (510 432 هـ) أبو الخطاب البغدادي، أحد أئمّة المذهب و أعيانه، من تصانيفه: (الهداية) و (الخلاف الكبير) المسمّى ب (الانتصار في المسائل الكبار) و (الخلاف الصغير المسمّى ب (رءوس المسائل) و له أيضاً كتاب (التهذيب) في الفرائض و (التمهيد) في أصول الفقه (3).

3 محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسين السامري (616 535 هـ) و يلقّب نصير الدين، و تفقّه علي ابن حكيم، و لازمه مدّة، و برع في الفقه و الفرائض، و صنّف فيها تصانيف مشهورة، منها: (المستوعب) و كتاب (الفروق)

ص: 86

1- محمد الخضري بك: تاريخ التشريع الإسلامي: 270 266.

2- سير أعلام النبلاء: 443 19؛ الفتح المبين: 13 12 2، و غيرهما.

3- سير أعلام النبلاء: 348 19 برقم 206؛ الاعلام: 291 5

و كتاب (البستان) في الفرائض (1).

4 مجد الدين أبو البركات عبد السلام، بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية (المتوفى 652 هـ) شيخ الحنابلة، وله تصانيف، منها: (المحرر) و (أطراف أحاديث التفسير) و (أرجوزة في علم القراءات) و (الاحكام الكبرى) في عدة مجلدات، و (المنتقى من أحاديث الاحكام)، و (منتهي الغاية في شرح الهداية) (2).

حصر المذاهب في الأربعة

إشارة

لاذت الأمة الإسلامية بعد رحيل النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- إلي الصحابة و التابعين ثم الفقهاء بغية الإجابة عن المشاكل و العوائق التي تواجهها في أمور الدين و الدنيا في برهة لم يكن للمذاهب الأربعة أي أثر يذكر و لم يكن العمل في ظل فتوي الفقهاء آن ذاك خلافاً للكتاب و السنة.

فإذا كان هذا واقع الأمر فليس هناك أي دليل علي حصر المذاهب الفقهية في الأربعة، و من حصرها فإنما تم بدافع سياسي لا ديني، و عليه فالحصر لا- يستند إلي دليل شرعي لكي يكون الخروج عنه أمراً غير مشروع. و ممن أُرُخَ لحصر المذاهب و أنه تم بدافع سياسي هو المقرئ في كتابه (الخطط) قائلاً: استمرت ولاية القضاة الأربعة من سنة 665 هـ حتي لم يبق في مجموع أمصار الإسلام مذهب يعرف من مذاهب الإسلام غير هذه الأربعة، و عودي من تمذهب بغيرها، و أنكر عليه، و لم يول قاضٍ، و لا قبلت شهادة أحد، و لا قدّم للخطابة و الإمامة و التدريس أحد ما لم يكن مقلداً لأحد هذه المذاهب، و أفتي فقهاء هذه الأمصار في طول هذه المدة بوجوب اتباع هذه المذاهب و تحريم ما عداها، و العمل علي هذا إلي اليوم (3).

ص: 87

1- سير أعلام النبلاء: 144 22 برقم 93؛ الاعلام: 231 6.

2- سير أعلام النبلاء: 291 23 برقم 198؛ الاعلام: 6 4.

3- المقرئ: الخطط: 344 2

أقول: إنَّ قوله: (و تحريم ما عداها) يكشف بوضوح عن أعظم المصائب التي حلَّت بالإسلام حيث لم يسمع أحد من المسلمين ممن عاشوا في القرنين الأوَّلين اسم المذاهب أبداً، فكانوا بالنسبة إلي الأحكام الفرعية في غاية من السعة و الحرية، كان يقلد عاَميهم من اعتمد عليه من المجتهدين، و كان المجتهدون يستنبطون الاحكام من الكتاب و السنَّة علي موازينهم المقررة عندهم في العمل بالسنَّة النبوية، فأَي شيء أوجب بعد هذا التاريخ علي عامة المسلمين: العامي المقلد و الفقيه المجتهد، أن لا يخرج عن نطاق تقليد الأئمة الأربعة في الأحكام الشرعية؟! و بأي دليل شرعي صار اتِّباع أحد المذاهب الأربعة واجباً مخيراً و الرجوع إلي ما وراءها حراماً معيناً، مع علمنا بأحوال بعض المذاهب من بدئها و كيفية نشرها و تأثير العوامل لا سيما السياسية في تقدُّم بعضها، كما أفصح عن بعض ذلك ما ذكره ابن الفوطي في (الحوادث الجامعة ص 216 في وقائع سنة 645 هـ يعني قبل انقراض بني العباس بإحدى عشرة سنة في أيام المستعصم الذي قتله هولاءكو سنة 656 هـ (1)).

أمَّا ما ذكره المقرئزي فهو لا يعني شروع الحصر في هذه السنَّة في مصر، و إمَّا كان يرجع جذوره إلي العراق، فقد ذكر ابن الفوطي في كتابه (الحوادث الجامعة) عند ذكر فتح المدرسة المستنصرية: أنه قسمت الأرباع، فسلم ربع القبلة الأيمن إلي الشافعية، و الربع الثاني يسرة القبلة إلي الحنفية، و الربع الثالث يمينة الداخل إلي الحنابلة، و الربع الرابع يسرة الداخل للمالكية، و أسكنت بيوتها و غرفها و أجري لهم الجراية الوافرة عملاً بشرط الواقف، ثم نهض نصير الدين و أرباب الدولة و الحاضرون و كان يومئذ الخليفة جالساً في الشباك الذي في صدر الايوان ينظر جميع 04

ص: 88

هذا ما يذكره ابن الفوطي عند افتتاح المدرسة المستنصرية عام 631 هـ، ويذكر في حوادث 645 هـ: أحضر مدرسو المستنصرية إلي دار الوزير، وتقدم إليهم أن لا يذكروا شيئاً من تصانيفهم، ولا يلزموا الفقهاء بحفظ شيء منها، بل يذكروا كلام المشايخ تأدباً معهم وتبركاً بهم، وأجاب جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي مدرس الحنابلة بالسمع والطاعة، ثم مدرس المالكية سراج الدين عبد الله الشرمساحي، وقال: ليس لأصحابنا تعليقة، فأما النقط من مسائل الخلاف فمما أرتبه، فبان بذلك عذره، وأما شهاب الدين الزنجاني مدرس الشافعية وأقضي القضاة عبد الرحمن بن اللمغاني مدرس الحنفية فإنهما قالوا ما معناه: إن المشايخ كانوا رجالاً ونحن رجال، ونحو ذلك من إيهام المساواة فانتهت صورة الحال، فتقدم الخليفة أن يلزموا بذكر كلام المشايخ واحترامهم، فأجابوه بالسمع والطاعة (2).

فسواء أكان العامل لانحصار المذاهب الأربعة هم الفقهاء كما يظهر من المقريري في عبارته السابقة، أو من الخليفة العباسي كما يظهر من عبارات ابن الفوطي، فهذا العمل كان بخساً لحقوق سائر الأئمة والمذاهب، كما أنه عدّ إهانة للسابقين الذين كان ديدنهم العمل بفتاوي غير الأئمة الأربعة.

وقد نقل الأستاذ محمد مصطفى المراغي شيخ الأزهر في رسالة له باسم (البحث في التشريع الإسلامي): أن ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهروزي شارح الوسيط في فقه الشافعية، المدرس بدار الحديث، والمتوفى بها سنة 642 هـ أنه أفتي بحرمة الخروج عن تقليد الأربعة مستدلاً له بإجماع 17

1- عبد الرزاق بن الفوطي البغدادي: الحوادث الجامعة: 58

2- المصدر السابق: 217

ويظهر من كتاب (تهذيب الأنساب ونهاية الأعقاب) تأليف السيد النسابة أبي الحسن محمد بن محمد بن علي بن الحسن الحسيني الموسوي أنّ فكرة الحصر للمذاهب كانت في أوائل القرن الخامس في عصر خلافة القادر بالله.

وقال: اشتهر علي السنة العلماء أنّ العامة في زمن الخلفاء لمّا رأوا تشتت المذاهب في الفروع واختلاف الآراء، إلي أن يقول: وذلك بعينه علي نهج تفرّق أقوال النصاري وطبق تشتت أحوال هؤلاء دين الحيارى بعد غيبة نبيهم عيسى، وعلي وفق وفور الاناجيل و ظهور كثير من الأقاويل وشيوع غفير الأباطيل، فلما تحيّرُوا في ذلك احتالوا بالإجماع علي صحّة الاناجيل الأربعة، أعني: إنجيل متي، ومرقس، ولوقا، ويوحنا؛ وبطلان الباقي منها والقول بعدم صحته، فأسدّسوا في الفروع علي الظن والحسبان والتشهي والاستحسان علي ما أوضحناه في القسم الثاني من كتابنا الموسوم ب (وثيقة النجاة) وبيّناه أيضاً في بعض رسائلنا المعمولة في ردّ تلك الكفرة الغواة.

وقال بعد كلام له: آل أمر الشيعة إلي ما آل في العمل بقول الآل السادة الأنجاب، و العامة قد جوّزوا الاجتهاد في المذهب و لم يجوّزوا الاجتهاد عن المذهب، حتي أنّهم لم يجوّزوا تلفيق أقوال هؤلاء الأربعة، والقول في بعض المسائل بقول بعض الأربعة وفي بعض الآخر من المسائل بقول الآخر منهم، وشدّدوا في ذلك الباب وسدّوا سائر الأبواب، وشيّدوا الحبال والأطناب علي نحو ما ذكرناه مشروحاً في القسم الثالث من كتاب (وثيقة النجاة) واستمروا علي هذا الرأي إلي يومنا هذا، و لم يخالفهم أحد منهم في تلك الأعصار المتمادية سوي محيي الدين العربي الصوفي المعروف المعاصر للفخر الرازي حيث خالفهم هو في عمل الفروع 08

ص: 90

فتارة يقول بقول واحد من هؤلاء الأئمة الأربعة في مسألة، ويقول في مسألة أخرى بقول الآخر، فيلّفق بين أقوال الأربعة، وتارة يخترع في بعض المسائل وينفرد بقول لم يدخل في تلك الأقاويل (1).

مضاعفات حصر المذاهب

وقد أعقب حصر المذاهب في الأربعة استيلاء الجمود والركود علي الفقهاء منذ منتصف القرن السابع الهجري، فلم يكن لهم بُدّ إلا السير علي ضوء هذه المذاهب، وإن أدركوا بذكائهم أنّ الحقّ في غيرها، وربما امتلكوا مؤهلات فكرية لو استخدموها في استنباط الاحكام لوصلوا إلي ما لم يصل إليها السابقون.

أمّا باب الاجتهاد، عند الشيعة فهو مفتوح علي مصراعيه فلم يغلق منذ فتح بابه، وقد أنجبت المدرسة الشيعية العديد من المجتهدين و الفقهاء إلي يومنا هذا، قد أحيوا الشريعة و أنقذوها من الانطماس والانكماش، فافتوا بحرمة تقليد المجتهد الميت و لزوم الرجوع إلي المجتهد الحي، و صار هذا سبباً لانتعاش الاجتهاد و راج سوقه في الجامعات الإسلامية، و اكتظت برواد العلم، فلم يزل المجتهد الحي مقلداً يأخذ بزمام الأمور إلي أن يفارق الحياة، فيقوم مقامه مجتهد آخر يرجع إليه الناس في أمور دينهم و دنياهم، و بذلك صار الفقه الشيعي يساير سنن الحياة و تطوّرها، و صارت النصوص الشرعية في ظل الاجتهاد حيّة مرنة نامية متطوّرة تتمشي مع نواميس الزمان و المكان، فلا جمود حتي يباعد الدين عن الدنيا و لا العقيدة عن الحياة.

و في هذا تذكرة للمفكرين من أهل السنّة في أن يقوموا بإنهاض الفقه و إنعاشه حتي يواكب مستجدات الزمان.

ص: 91

1- رياض العلماء: 4 و 33 و 34، ذيل ترجمة الشريف المرتضي.

إن لزوم فتح باب الاجتهاد في أعصارنا هذه أمر واضح لا يحتاج إلى البرهنة، إذ نحن في زمن نواجه الحوادث والمستجدات التي تتطلب لنفسها حلولاً، ونحن أمام أحد الطرق التالية:

1 بذل الوسع في استنباط أحكامها علي ضوء الكتاب و السنة و سائر الأصول الشرعية.

2 اتباع المبادئ الغربية من غير نظر إلى مقاصد الشريعة.

3 الوقوف دون إعطاء حكم لها.

و من الواضح أنّ المتعين هو الأول.

الاجتهاد في مذهب خاص ليس اجتهاداً مطلقاً

إنّ الاجتهاد عبارة عن بذل الجهد في استنباط الاحكام عن أدلتها الشرعية، سواء وافق حكم مجتهد متقدّم عليه أم لا، فلا يكون المجتهد مجتهداً مطلقاً إلا إذا تحرّر عن كلّ رأي مسبق إلا الالتزام بالأدلة الشرعية، وأما الاجتهاد في مذهب خاص، كمذهب أبي حنيفة أو الشافعي، فليس اجتهاداً مطلقاً، وإنما هو بذل جهد لتشخيص رأي كلّ إمام في موضوع خاص.

نعم ربما يعزّي الاجتهاد المطلق إلى الغزالي في القرن الخامس، وأبي طاهر السلفي في القرن السادس، وعز الدين بن عبد الله السلام، و ابن دقيق العيد في القرن السابع، وتقي الدين السبكي و ابن تيمية في القرن الثامن، و جلال الدين السيوطي في القرن التاسع، ولكن الحقّ أنّ ما قاموا به لا يتجاوز في نظر المنهج العلمي الحديث باب الفتوي و لا يدخل في شيء من الاجتهاد، بل لا يعدو في الواقع إلا الخروج عن إطار المذهب الواحد دون اجتياز حدود المذاهب الأربعة.

و لا أدري لماذا أقفل هذا الباب و إن تفلسف في بيان وجهه بعض الكتاب

المعاصرين حيث قال: لم يكن مجرد إغلاق باب الاجتهاد باجتماع بعض العلماء وإصدار قرار منهم، وإنما كانت حالة نفسية واجتماعية، وذلك أنهم رأوا غزو التتار لبغداد وعسفهم بالمسلمين، فخافوا علي الإسلام، ورأوا أن أقصي ما يصبون إليه هو أن يصلوا إلي الاحتفاظ بتراث الأئمة ممّا وضعوه واستنبطوه (1).

و الحقّ أنّ ما ذكره الكاتب ليس شيئاً يركن إليه، فإنّ حياة الفقه، وبعث الروح في شريانه، و حفظ التراث الفقهي رهن مدارسته و مذاكرته و نقاشه، فالله سبحانه هو القادر أن يهب للخلف ما وهب للسلف من ذكاء و فطنة و مقدرة علمية لفهم الكتاب و الإحاطة بالحديث و رد الفروع إلي الأصول، فلما ذا يقف الخلف مكتوف الأيدي أمام السلف؟! و قد استشعر بعض المفكرين و الكتاب المعاصرين في العصر الحاضر بلزوم إعادة الروح إلي الفقه من خلال فتح باب الاجتهاد المطلق ليكون مواكباً لازدهار الحضارة و تقدّمها.

يقول محمد علي السائس: و مهما يكن من العوامل التي اختلف أثرها في الفقه، فقد استقر في تلك المذاهب المشهورة، و أخذ سبيله بين الناس في حدود تلك المذاهب، و إن اختلفت هي رواجاً أو كساداً بين مقلّديها و في الأقطار التي استوطنتها. و مع أنّ التقليد وصل بالناس في نهاية أمرهم إلي تمسك كلّ فريق بمذهب إمامه و إسرافهم في التعصّب له و حبسهم الجهود علي كتب علمائه، فقد نشطت في مصر حياة علمية جديدة، و ثارت لها في عصرنا هذا همم فتيّة رغبت عن ذلك التعصّب الجاحد، و حفظت لكل مذهب حرمة مراعية أنّ المذاهب.

ص: 93

التي عليها جمهور المسلمين راجعة كلها إلى أصل واحد، وهو دين الله الحق ومستمدة من بحر واحد هو كتاب الله وسنة رسوله -صلي الله عليه وآله وسلم- وعمل أسلافنا نظروا إلى ذلك، وإلى أن الناس كثيراً ما يتعرضون للحرج، وتلتوي عليهم السبل كلما جدت بهم حاجة شخصية أو اجتماعية ووقفوا بها عند مذهب معين، علي حين أنهم لا يجدون في ذلك المذهب منفذاً للتخلص منها ولا حيلة في تقاؤها. فلم يرق للمصلحين من رجال العلم أن يدعوا الأمر علي هذا الجمود البغيض، ويتركوا الناس يجأرون بالشكوي من كل جانب و لم يكن بدّ من العمل علي تقريب مسافات الخلف بين المذاهب المشهورة والاتجاه بالناس إزاء حاجاتهم إلي التماس المخرج في غير المذهب الذي يلتزمونه متابعة للشريعة في رفقها، واقتباساً من سماحتها وسيراً بالناس في إحداثهم ومقتضيات زمنهم علي ضوء الإسلام الحنيف (1).

وقد شعر بما ذكره غيره، فقام الأستاذ علي منصور المصري مستشار مجلس الدولة السابق لمحكمة القضاء الإداري بنشر مقال مبسوط حول فتح باب الاجتهاد، نشرته مجلة رسالة الإسلام في عددها الأول من السنة الخامسة، و من أراد فليرجع إليها. وقد اقتبسنا شيئاً منه في كتاب مفاهيم القرآن (2).

المرجع هو الكتاب و السنة

إن الواجب علينا العمل بالكتاب و السنة، ورأي المجتهد واستنباطه سبيل إلي العلم بما فرضه الله، فإذا توفرت شرائط الإفتاء في المجتهد علي النحو المقرّر في علم الأصول، فلا فرق بين مجتهد دون مجتهد، و مذهب دون آخر.

ص: 94

1- محمد علي السائس: تاريخ الفقه الإسلامي: 129

2- السبحاني: مفاهيم القرآن: 275-278

فالإلزام بالتمذهب بمذهب فقهي معيّن بدعة مخالفة للأصول، و الأمة الإسلامية جرت منذ أمد طويل علي الأخذ بفتاوي الفقهاء الذين سبقوا أصحاب المذاهب الأربعة، وكان هذا ديدنهم إلي أن تدخلت السياسة في ذلك المضمار فألغت سائر المذاهب الفقهية و أضفت الرسمية علي الأربعة منها فقط. و هناك كلمة لابن قيم الجوزية جاء فيها: لا واجب إلا ما أوجبه الله و رسوله، و لم يوجب الله و لا رسوله علي أحد من الناس أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة فيقلده دينه دون غيره، و قد انطوت القرون الفاضلة مبرأة مبراً أهلها من هذه النسبة إلي أن قال: و هذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام، و هم أعلي رتبة و أجل قدراً، و اعلم بالله و رسوله من أن يلزموا الناس بذلك، و أبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء، و أبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة. فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول الله ص و مذاهب التابعين و تابعيهم و سائر أئمة الإسلام و بطلت جملة، إلا مذاهب أربعة أنفس فقط من بين سائر الأئمة و الفقهاء. و هل قال ذلك أحد من الأئمة، أو دعا إليه، أو دلّت عليه لفظة واحدة من كلامه عليه؟ و الذي أوجبه الله تعالي و رسوله علي الصحابة و التابعين و تابعيهم هو الذي أوجبه علي من بعدهم إلي يوم القيامة (1).

كان الناس أحراراً في تقليد المذاهب التي صحت عن أصحابها إلي أن تدخلت السلطة في حصر المذاهب بالأربعة، كما عرفت من ابن الفوطي 63

ص: 95

و هو أنه يجب علي المسلم العمل وفق المذهب الذي قام الدليل علي حجيته بينه وبين الله، فهل هناك دليل علي حجية كل واحد من تلك المذاهب؟ و هل هناك خبر مرسل فضلاً عن مسند يتصل بالنبي - صلي الله عليه و آله و سلم- يضيفي الحجية فيها علي واحد من تلك المذاهب؟

و هل جعل النبي - صلي الله عليه و آله و سلم- تلك المذاهب مرجعاً دينياً بعد رحيله علي الرغم من الفاصل الزمني السحيق بينه - صلي الله عليه و آله و سلم- و بين أصحاب تلك المذاهب؟ و لو افترضنا ان النبي أضفي الحجية علي ما يُروى عن الصحابة من الفتاوي، فهو مختص بفتاوي الصحابة و لا يعم أصحاب تلك المذاهب.

إن من له أدني إمام بالفقهاء يقف علي أن أكثر ما يروي عن هؤلاء من الآراء ليس مأخوذاً من الكتاب و السنة، وإنما هي آراء استخراجوها في ظل مقاييس ظنية، و قواعد استحسانية يدور أمرها بين الصواب و الخطأ، فما الدليل علي اتباع قولهم علي الإطلاق في غير ما كان فيه نص الكتاب و السنة؟

نعم جعل النبي - صلي الله عليه و آله و سلم- الكتاب و العترة مرجعاً بعد رحيله، و جعل ذكر العترة في الصلوات بعد ذكر اسمه (اللهم صلّ علي محمد و آل محمد)، و قال في غير موقف من المواقف:

(إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله و عترتي)

فما وجه العدول إذن عنهم و الرجوع إلي الأخذ بآراء و أفكار غيرهم؟

فلو صرفنا النظر عمّا ذكرنا و افترضنا جواز العمل بجميع المذاهب الإسلامية الفقهية من غير فرق بين مذهب و مذهب، فلما ذا يُفرز المذهب الفقهي الشيعي الإمامي عن سائر المذاهب مع أنه له مقومات و أسس و أصول يعتمد عليها كسائر المذاهب الفقهية (و كلهم من رسول الله مقتبس)؟ فالأولي

النظر إلي جميع المذاهب بعين واحدة، كما عليه أصحاب السماحة والفضيلة من أعلام السنّة.

سأل سائل شيخ الأزهر المغفور له شلتوت، فقال لفضيلته: إنّ بعض الناس يري أنّه يجب علي المسلم لكي تقع عباداته و معاملاته علي وجه صحيح أن يقلّد أحد المذاهب الأربعة المعروفة، وليس من بينها مذهب الشيعة الإمامية و لا الشيعة الزيدية، فهل توافقون فضيلتكم علي هذا الرأي علي إطلاقه، فتمنعون تقليد مذهب (الشيعة الإمامية الاثني عشرية) مثلاً؟

فأجاب فضيلته:

1 إنّ الإسلام لا يوجب علي أحد من أتباعه، اتباعَ مذهب معين، بل نقول: إنّ لكل مسلم الحق في أن يقلّد باديّ ذي بدء أي مذهب من المذاهب المنقولة نقلاً صحيحاً، و المدوّنة أحكامها في كتبها الخاصة، و لمن قلّد مذهباً من هذه المذاهب أن ينتقل إلي غيره أي مذهب كان و لا حرج عليه في شيء من ذلك.

2 إنّ مذهب الجعفرية المعروف ب (مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية) مذهب يجوز التعبد به شرعاً كسائر مذاهب أهل السنّة.

فينبغي للمسلمين أن يعرفوا ذلك، و أن يتخلّصوا من العصبية بغير الحق لمذاهب معينة، فما كان دين الله و ما كانت شريعته بتابعة لمذهب، أو مقصورة علي مذهب، فالكلّ مجتهدون مقبولون عند الله تعالي يجوز لمن ليس أهلاً للنظر و الاجتهاد تقليد هم و العمل بما يقرّرونه في فقههم، و لا فرق في ذلك بين العبادات و المعاملات (1).هـ.

ص: 97

يعلم ممّا سبق ميزات هذا الدور وأهمها ترجع إلي:

1 نشاط حركة التخريج و الترجيح المذهبية مقروناً بالتعصّب المذهبي.

2 إقفال باب الاجتهاد و تكريم الأئمة.

3 تدوين المذاهب بصور مختلفة.

4 تأسيس علم الأصول علي أيدي رجال كبار، و شيوع مناظرات مذهبية بين رجالات المذاهب.

تعليق علي مقال

إشارة

إنّ الشيخ محمد زاهد الكوثري (1296 1371 هـ) كتب في مقال تحت عنوان: (اللاقتضائيّ مذهبية قنطرة اللاقتضائيّ دينية) وقد ندّد بالذين يرون فتح باب الاجتهاد المطلق، و كسر حصر المذاهب في الأربعة بكلام طويل ليس له محصل إلاّ ما يلي:

فمن يدعو الجمهور إلي نبذ التمدّهب بمذاهب الأئمة المتبوعين لا يخلو من أن يكون من الذين يرون تصويب المجتهدين في استنباطاتهم كلّها بحيث يباح لكلّ شخص غير مجتهد أن يأخذ بأيّ رأي من آراء أي مجتهد من المجتهدين بدون حاجة إليّ الاقتصار عليّ آراء مجتهد واحد يتخيّره في الاتّباع.

فيرد عليه ما قاله أبو إسحاق الاسفراييني عن تصويب المجتهدين مطلقاً: أوّله سفسطة و آخره زندقة، لأنّ أقوالهم تدور بين النفي و الإثبات، فأنيّ يكون الصواب في النفي و الإثبات معاً؟

وأما إن كان ذلك الداعي إلي نبذ التمدّهب يعتقد في الأئمة المتبوعين أنّهم من أسباب وعوامل الفرقة والخلاف بين المسلمين، وإنّ المجتهدين في الإسلام إلي اليوم كلّهم علي خطأ، وإنّ يستدرك عليهم في آخر الزمن الصواب الذي خفي علي الأمة منذ بزوغ شمس الإسلام إلي اليوم، فهذا من التهورّ والمجازفة البالغين حدّ النهاية (1).

أقول: إنّ ما ذكره الكوثري في تفسير الشقين ليس علي صواب، فأما الشقّ الأوّل، فهو ما يعبر عنه في الأصول والكلام بالمصوبة، ومعناه أنّ كلّ حكم لم يرد فيه نص في الكتاب والسنة، فقد فوّض الله حكمه إلي المجتهدين، فما حكم به المجتهد فهو حكم الله، وفي مثل ذلك لا مانع من اجتماع النفي والإثبات، لأنّ امتناع اجتماعهما فيما إذا كان لحكم الله وراء اجتهاد المجتهد واقع مستقل، ففي مثله لا يمكن أن يكون كلّ من النفي والإثبات صحيحاً.

وأما إذا لم يكن هناك واقع محفوظ كما هو الحال فيما لا نصّ فيه، فكل جهد بذل لاستنباط الحكم فهو حقّ نسبي في حقّه وحقّ مقلّديه، و ليس كذلك بالنسبة إلي مجتهد آخر ومقلّديه، والتصويب بهذا المعني وإن كان باطلاً عند الشيعة الإمامية، ولكن لا يرد عليه ما ذكره أبو إسحاق الاسفراييني وتبعه الكوثري بلا تأمل، ولا مانع حينئذٍ من اجتماع النفي والإثبات.

وأما الشقّ الثاني، فهو ما يعبر عنه بالمخطئة وعليه جمهور الفقهاء خصوصاً الشيعة الإمامية، ومعناه أنّ المجتهد قد يصيب وقد يخطئ، فللأوّل أجران وللثاني أجر واحد، وإنّ ليس في الشريعة الإسلامية حادث ليس لحكمه دليل في الشريعة، وليس الدليل منحصرأ في الكتاب والسنة.

وعلي ضوء ذلك فكلّ الاحكام لها دليل غير انّ المجتهد ربما يصيبه 25

ص: 99

وربما لا يصيبه هذا هو معني المخطئة، وليس معناه (انّ المجتهدين في الإسلام إلي اليوم كلهم علي خطأ، وانه يستدرك عليهم في آخر الزمن الصواب الذي خفي علي الأمة منذ بزوغ شمس الإسلام إلي اليوم)، فإنّ هذا التفسير مجازفة و تهوّر بلا مسوغ.

و حصيلة الكلام

: أنّ الإسلام لم يفرض علي مكلف تقليد أحد الأئمّة الأربعة، فلو قلنا بأنّه يجوز تقليد مجتهد، حياً كان أو ميتاً يجوز تقليد كلّ من أراد من المجتهدين الماضين إذا كان مذهبه الفقهي واصلاً إلي المكلف عن طريق معتبر، وإن قلنا بشرطية الحياة في المجتهد، فعلي كلّ مكلف أن يقلّد أي مجتهد حي، وعلي أصول الإمامية بما أنّ تقليد الميت باطل من رأس، كما أنّ تقليد الأعملم فرض و معه لا يجوز تقليد غيره، فيجب علي كلّ مكلف تقليد المجتهد الحي الأعملم حتي تجتمع كلمة المسلمين علي مجتهد واحد و يتبعه جميع المسلمين.

أقول: إنّ شيخنا الكوثري من أفذاذ الأئمّة و من المتبحّرين في التتبع، ولكن مقاله هذا نشأ من تعصّبه للأئمّة الأربعة وبالأخص لإمام مذهبه أبي حنيفة، و لو لا ذلك الحجاب لما سمّي الخروج عن حصر المذاهب في الأربعة قنطرة اللاقتضائيّ دينية.

الدور الرابع عصر الانحطاط الفقهي (أواسط القرن السابع أواخر القرن الثالث عشر)

إشارة

إنّ كلّ ظاهرة من الظواهر سرعان ما تأخذ بالحركة نحو الكمال، و تتدرّج في مدارج الترقّي، ثمّ تبثلي بعوامل تعوقها عن سيرها و تحدّ من نشاطها ممّا يجعلها تراوح في مكانها لا تتقدّم قيد أنملة. وهكذا الظاهرة الفقهية لم تكن مستثناة من هذه الضابطة، فقد شلّت حركتها في الدور الرابع، وراوحت في مكانها، و أصابها الانحطاط في هذا الدور، فصارت مصداقاً لقوله سبحانه: " ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَ شَيْبَةً" (1).

هذا الوضع المزري الذي وصل الفقه إليه يكمن في الأوضاع و الظروف الخارجية التي أحاطت بالفقه و التي منها الوهن و الضعف الذي أصاب الخلافة الإسلامية من جرّاء انقسامها إلي دويلات و حكومات، و ما أعقبه من هجمات شرسة من قبل أعداء الإسلام من الوثنيين و المسيحيين المتحالفين علي تمزيق الجسد الإسلامي المتمثل آن ذاك في الخلافة العباسية حتي أنشبت الصليبية

ص: 101

1- الروم: 54

مخالبتها في الوطن الإسلامي في أوائل القرن السادس، فأشعلت حروباً طاحنة راح ضحيتها آلاف من المسلمين، و كان الانتصار فيها حليف الصليبيين تارة و المسلمين أخرى، و بينما كان الجسد الإسلامي مثخناً بالجراح إذ واجهته حملات أشرس من ذي قبل من قبل الوثنيين المغول من الشرق، فاجتاحوا المدن الإسلامية الآمنة، و استولوا علي زهرتها بغداد، فأراقوا دماء كثيرة، و أحرقوا المكتبات الإسلامية، و قتلوا العلماء، فأضحت البلاد الإسلامية تحت نير المغول في الشرق، و الصليبية في الغرب.

فإذا كان هذا حال البلاد من الدمار و الفوضى و الهلع، فقد انعكست تلك الظروف المتدهورة علي الفقه الإسلامي، فتخلف عن عجلة الحضارة. هذا هو ابن الأثير يصوّر لنا الدمار الذي خلفته تلك الحروب، قائلاً: و قد بلي الإسلام و المسلمون في هذه المدة بمصايب لم يتبل بها أحد من الأمم، منها هؤلاء التتار أقبلوا من المشرق، ففعلوا الأفعال التي يستعظمها كل من سمع بها، و منها خروج الإفرنج من المغرب إلي الشام، و قصدهم ديار مصر، و ملكهم ثغر دمياط منها، و أشرفت ديار مصر و الشام و غيرها علي أن يملكوها لو لا لطف الله و نصره عليهم (1).

ففي هذا الدور أخذ الفقه بالانحطاط، و انتهى الأمر به إلي الجمود، و ساد الفكر التقليدي المغلق و الاكتفاء بنقل كل ما في الكتب المذهبية، دون مناقشة، و طفق يتضاءل و يغيب ذلك النشاط الذي كان يحركه التخريج و الترجيح و التنظيم في فقه المذاهب، و أصبح طالب الفقه يدرس كتاب فقيه معين من رجال مذهبه، فلا ينظر إلي الشريعة و فقهها إلا من خلال سطوره بعد أن كان قبلاً يدرس القرآن و السنة و أصول الشرع و مقاصده. 60

ص: 102

وقد أصبحت المؤلفات الفقهية أواخر هذا العصر اختصاراً لما وجد من المؤلفات السابقة، أو شرحاً لها، فانحصر العمل الفقهي في ترديد ما سبق ودراسة ألفاظها وحفظها.

وفي هذا الدور اكتفي الفقهاء بكتابة المتون والشروح والتعليق عليها.

كان الأمر علي هذا المنوال حتي تألق نجم الحضارة الغربية، فانتقل التشريع الوضعي إلي الأوساط الشرقية، فصار هناك تلاحق بين الحضارتين، فظهر للفقهاء نشاط في الجامعات والمعاهد الدينية وهذا ما سنذكره في الدور الخامس.

نعم تنفس المسلمون منذ منتصف القرن التاسع الصعداء باستيلاء أقوام منهم علي مدينة القسطنطينية التي صارت فيما بعد عاصمة إسلامية، فازدهر الإسلام وقويت شوكته، وصار للفقهاء أيضاً إقبال وازدهار.

فإذا كانت سيادة روح التقليد علي العلماء وعدم الخروج عن نصوص الأئمة الأربعة من مميزات الدور الثالث، فيكون الحال في هذا الدور نفس ما سبق، لكن بوضع أسوأ، فقد تنحى الفقه عن مكانته العالية وأصبحت الحركة الفقهية بالشلل الكامل، وقلما نجد في هذا الدور تصنيفاً أو كتاباً للفقهاء إلا الشيء اليسير من الذين كسروا طوق التقليد، ومع ذلك كله فالطابع العام المخيم علي الفقه هو روح التقليد والجمود والهرم، ومع أنه ابتلي بما ابتلي به الفقه في الدور الثالث ولكن وجد فيهم علماء أحرار، نشير إلي أسماء بعضهم:

1 العز بن عبد السلام (577 660 هـ).

2 تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة (مع ما فيه من الانحراف في العقائد) (661 728 هـ).

3 شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (المتوفى 751 هـ).

4 تقي الدين أبو الحسن علي بن القاضي السبكي (683 756 هـ).

5 عبد الوهاب بن علي بن الكافي السبكي (727 771 هـ).

6 أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (773 852 هـ).

7 جلال الدين السيوطي (848 911 هـ).

8 شيخ الإسلام أبو يحيى زكريا بن محمد الأنصاري (823 926 هـ).

9 أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي (909 974 هـ).

ولكن هذا المقدار من العلماء الأكابر قليل جداً بالنسبة إلى عظم الرقعة الإسلامية، وسعة مدارسها، وكثرة المترجمين عنها.

يقول الأستاذ مصطفى الزرقاء: ففي هذا العصر ساد الفكر التقليدي المغلق، وانصرفت الأفكار عن تلمس العلل والمقاصد الشرعية في فقه الاحكام إلى الحفظ الجاف، والاكتفاء بتقبل كل ما في الكتب المذهبية دون مناقشة.

إلي أن قال: وفي أواخر هذا الدور حلَّ الفكر العامي محل الفكر العلمي لدى كثير من متأخري رجال المذاهب الفقهية. وقد شاعت كنتيجة لذلك طريقة (المتون) في التأليف الفقهية وأصبحت هي الطريقة السائدة العامة، وحلت كتب المتأخرين فيها محل كتب المتقدمين القيمة في الدراسة الفقهية.

و طريقة المتون هذه يعمد فيها المتأخرون إلى وضع مختصرات يجمعون فيها أبواب العلم كلها في ألفاظ ضيقة يتبارون فيها بالايجاز، حتي تصل إلي درجة المسخ أو الألغاز، وتكاد كل كلمة أو جملة تشير إلي بحث واسع أو مسألة تفصيلية، كمن يحاول حصر الجمل في قارورة! ويسمي هذا المختصر (متناً).

ثم يعتمد مؤلف المتن نفسه، أو سواه، إلي وضع (شرح) علي المتن لإيضاح عباراته، وبسط تفاصيل مسأله، و الزيادة عليها.

ثم توضع من قبل آخرين تعليقات علي تلك الشروح تسمي (الحواشي) ثم توضع علي تلك الحواشي ملاحظات تسمي (تقريرات) (1).

ميزة الدور الرابع

ولعلّ القاري لا يحتاج إلي تبين ميزة هذا الدور، فإنّ سيادة الفكر التقليدي أنتجت كثرة كتب الفتاوي الرسمية حسب ما طرحت عليهم من المسائل، وقد وجد من كتب الفتاوي في هذا الدور ما كان و ما يزال من أهم المراجع الفقهية، كالفتاوي الستارخانية، و الخانية و البزازية و الحامدية و الهندية.

ص: 105

1- مصطفى الزرقاء: المدخل الفقهي العام: 1 186 187

الدور الخامس عصر إعادة النشاط الفقهي (أواخر القرن الثالث عشر إلى يومنا هذا)

ظهور الدولة العثمانية

كان الركب الفقهي ينحو هذا المنحى إذ ظهرت الدولة العثمانية في المشرق، وامتد سلطانها حتى فتحت القسطنطينية في عهد السلطان محمد الفاتح، ثم وحدت معظم بلاد المسلمين ونشرت الإسلام إلى منتصف أوروبا، فصار للمسلمين شوكة، وقوة برية وبحرية، ولكن بما أنّ المذهب الرسمي الذي اتخذته الدولة العثمانية هو المذهب الحنفي لم يكن هناك أي إنهاض للهمم في سبيل كسر طوق الجمود عن كاهل الفقه، فانصبت الهمم إلى اختصار الكتب، أو شرحها، أو التعليق علي الشروح، وهكذا؛ ممّا أضعف ملكة الاجتهاد والتخريج، وادّى إلى التقهقر والانحطاط أكثر ممّا سبق. وقد أعان علي ذلك الخصومات البارزة بين أتباع المذاهب الأربعة لا سيما أنّ المناصب و الوظائف كانت مختصة بالاحناف دون سائر المذاهب.

و ثمة حقيقة لا يمكن إنكارها، وهي أنّ الركب الفقهي إذا تحرّك في فلك الدولة، فيكون استثماره لصالح الدولة و مقاصدها، فتكون الفتاوي طبقاً للأهداف المنشودة، و مثل هذا لا يتيح للفقهاء تكاملاً حقيقياً.

و أمّا إذا كان العامل لدفع عجلة الفقه نحو الامام هو العامل الذاتي النفسي، فلا محالة يستثمر العلم بأحسن ما يمكن و تنصبُّ الجهود في اقتناص الحقائق، و كشف المجهولات، و الإجابة عن المستجدات حسب ما يرشد إليه الدليل. و هذا هو سرّ خلود (الفقه الإمامي الاثني عشري) و تكامله عبر القرون، فلم يكن للركب الفقهي فيه وقفة بارزة في قرن من القرون كما سيوافيك بيانه.

هذه هي الأدوار التي مرّ بها الفقه السنّي، و هي أدوار خمسة، غير أنّ مؤرّخي الفقه السنّي حاولوا أن يكشفوا دوراً سادساً، و هو دور التجديد و إعادة النشاط الفقهي إلى الحياة العصرية، و ذكروا أنّ مبدأه هو تأليف مجلة الاحكام للدولة العثمانية في أواخر حياتها، أي سنة 1286 هـ، و إليك بيانه: الاتصال الوثيق بين الدولة العثمانية و الدول الغربية دفع الدولة إلى تدوين قوانين في مجموعة تكون دستوراً رسمياً للدولة في العدل و القضاء، فوضعت اللجنة في السنة 1286 هـ مجلة (الاحكام العدلية) بصفة قانون مدني عام من الفقه الحنفي، و قسّمها إلى كتب، و كلّ كتاب إلى أبواب أولها البيوع و آخرها القضاء بالترتيب التالي:

البيوع، الإجازات، الكفالة، الحوالة، الرهن، الأمانات، الهبة، الغصب، الإتلاف، الحجر و الشفعة، الشركات، الوكالة، الصلح و الإبراء، الإقرار، الدعوي، البيّنات، التحليف و القضاء.

فشكل فُبذرت فيما بعد النواة الأولى لتطوير الفقه في هذا العصر و ما بعده، و تابعته إنشاء المجامع الفقهية و مجالس الإفتاء، و قيام العلماء بالاجتهاد في المسائل المستجدة و الوقائع الجديدة، فاجتهدوا في موضوعات متعدّدة مثل: التأمين، و الشركات، و الأسهم، و زكاة الأسهم، و أطفال الأنابيب، و موت الدماغ، و التشريح، و قامت الدعوة إلى الاجتهاد الجماعي مقام الاجتهاد الفردي.

ثمّ تلاها إقامة الندوات الفقهية و المؤتمرات القانونية، فصار في ذلك إنهاض للهمم في سبيل تطوير الفقه السنّي و إخراجة من حيز الجمود إلى الحركة و مسايرة الاحداث المستجدة، و لم يزل الركب سائراً على هذا الطريق.

هذا هو تاريخ الفقه السنّي و أدواره حسب ما يناسب المقام و من يطلب التفصيل، فعليه الرجوع إلى المصادر أدناه (1).

و يتلوه الكلام في أدوار الفقه الشيعي بإذن منه سبحانه.ي.

ص: 108

1- راجع موسوعة النظم و الحضارة الإسلامية للدكتور أحمد شلبي في أجزاء، و الجزء السابع مختص بتاريخ التشريح الإسلامي، و تاريخ النظم القضائية في الإسلام، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي تأليف محمد بن الحسن الحجوي الشعالبي في جزئين، المدخل الفقهي العام للأستاذ مصطفى أحمد الزرقاء، تاريخ الفقه الإسلامي للدكتور محمد يوسف موسى.

بعث النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - وسط مجتمع أمي، والأمي من لا يحسن القراءة والكتابة، منسوباً إلي الأم باقياً علي الحالة منذ يوم ولدته أمه، وكان عدد من يجيد القراءة والكتابة من قريش عند ظهور الإسلام لا يتجاوز سبعة عشر شخصاً، كما لا يتجاوز أحد عشر شخصاً بين الأوس والخزرج في المدينة (2).

وهذا هو الامام علي - عليه السلام - يصف التخلف الثقافي الذي فشا في تلك البيئة، بقوله:

(إنّ الله بعث محمداً - صلي الله عليه وآله وسلم - وليس أحد من العرب يقرأ كتاباً ولا يدعي نبوة، فساق الناس حتي بؤاهم محلّتهم، وبلغهم منجاتهم، فاستقامت قناتهم، واطمأنت صفاتهم).

ولم يقتصر التخلف علي الصعيد الثقافي، بل شملت كافة الاصعدة الأخلاقية والاجتماعية، وكانت حياتهم حياة قَبَلِيَّة لا يحكمهم القانون، ولا يسود بينهم العدل، فهذا هو التاريخ يحكي لنا أنّ رجلاً من زبيد دخل مكة المكرمة في شهر ذي القعدة، و عرض بضاعة له للبيع، فاشتراها منه العاص بن وائل، و حبس عنه حقّه، فاستعدي عليه الزبيدي قريشاً، فطلب منهم أن ينصروه علي العاص، و قريش آن ذاك في أنديتهم حول الكعبة، فنادي المشتكي بأعلي صوته وقال:

ص: 109

1- قد سبق أنّ العهد التشريعي خارج عن أدوار الفقه مطلقاً سنّياً كان أم شيعياً.

2- البلاذري: فتوح البلدان: 457

يا آل فهر لمظلوم بضاعته ببطن مكة نائي الدار و النفر

و محرم أشعث لم يقض عمرته يا للرجال و بين الحجر و الحجر

إن الحرام لَمَنْ تَمَّتْ كرامته و لا حرام لثوب الفاجر القذر

(1) و تكمن عظمة النبي -صلي الله عليه و آله و سلم- في أنه صنع من هذه الأمة المتخلفة، أمة متحصّرة سائرة في ركاب الحضارة، و أوجد مدينة فاضلة قلّما يشهد التاريخ لها من نظير.

كانت الجزيرة العربية غاصة بالفساد من كافة الجوانب، فكان يسودهم الشرك و عبادة الأوثان، و وأد البنات، و قتل الأولاد، و الإغارة، و قتل النفس، و البخس في الميزان، إلي غير ذلك من مساوي الأخلاق و رذائلها.

و إصلاح أمة كهذه، رهن أمرين: الأوّل: التشريع الكامل. الثاني: المنفذ الحاذق الذي يكون في مستوي التشريع الكامل. و ما هذا الانقلاب الحضاري الذي طرأ عليهم إلا بفضل هذين الأمرين.

و من وقف علي آيات الاحكام في القرآن يجد فيها غزارة المادة، و روعة التشريع، و شمولها للعبادات و المعاملات و الإيقاعات و السياسات، فنستعرض الموضوعات التي تبنّاها القرآن بالتشريع. فمن العبادات: الصلاة، و الصوم، و الحج، و العمرة.

و من المعاملات: البيع، و الربا، و العقود كلّها.

و من الإيقاعات: الطلاق، و الإيلاء، و الظهار، و الوصية.

و من السياسات: القصاص، و الحدود، كحد الزاني و القاذف و السارق و قَطّاع الطرق، و يلحق به الجهاد بشتّى أقسامه، و العهود، و المواثيق المنعقدة بين الحاكم 32

ص: 110

1- البداية و النهاية: 290 1؛ السيرة الحلبية: 132 1

الإسلامي وخصومه، وأسري الحرب، وغنائمها.

هذه نماذج من نظام التشريع القرآني الذي عدّ رصيماً في بناء الحضارة الإسلامية وإعادة الإنسان إلى الحياة الحرّة الكريمة، وقد اعترف أعداء الإسلام بهذه الحقيقة، قال الدوري: (و بعد ظهور الذي جمع قبائل العرب أمة واحدة، تقصد مقصداً واحداً، ظهرت للعيان أمة كبيرة، مدّت جناح ملكها من نهر تاج إسبانيا إلى نهر الجانج في الهند، و رفعت علي منار الإشادة أعلام التمدن في أقطار الأرض، أيام كانت أوروبا مظلمة بجهالات أهلها في القرون المتوسطة، ثم قال: إثم كانوا في القرون المتوسطة مختصين بالعلوم من بين سائر الأمم، و انقشعت بسببهم سحائب البربرية التي امتدت إلى أوروبا حين اختل نظامها بفتوحات المتوحشين).

و بما أنّ استوعبنا الكلام في العهد التأسيسي للفقّه في الجزء الأوّل عند البحث عن الكتاب و السنّة، فنقتصر في المقام بهذا المقدار.

ص: 111

الدور الأول عصر النشاط الحديثي والاجتهادي (11 260 هـ)

النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - هو المرجع في الأحكام

النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - هو المرجع الأول في الأحكام الشرعية، لأنه - صلي الله عليه وآله وسلم - يفتي عن الله بوحيه المبين، فكلامه هو فصل الخطاب، و الخطاب الفاصل يجب اتباعه، والأخذ بأوامره ونواهيه، سواء كان ذلك في مجال التشريع و بيان الاحكام، أو في مجال القضاء و فصل الخصومات، قال سبحانه: " ما آتاكم الرّسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا" (1).

وقال سبحانه: " فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت و يسلموا تسليماً" (2).

فالآية الأولى تشير إلى ضرورة اتباعه في الاحكام بما لها من أوامر و نواهي، و الآية الثانية تشير إلى ضرورة التسليم لما قضى به في المخاصمات و المشاجرات و النزاعات.

وبكلمة جامعة لا يجوز التقدّم علي النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - مطلقاً و التي تشمل التقدّم في

ص: 112

1- الحشر: 7.

2- النساء: 65

الرأي أيضاً، قال سبحانه: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ " (1).

إنّ قوله سبحانه: " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " (2)، دلّ علي أنّ الحكم يُصنّف إلي صنفين: حكم جاهلي، و حكم إلهي. فما لم يكن بإذن من الله سبحانه، فهو جاهلي، و لا يعلم ذلك إلا عن طريق النبي - صلي الله عليه و آله و سلم- الذي يتولّي الوحي مهمة إيصاله إليه من ربه، و جاء في موارد ثلاثة لزوم الحكم بما أنزل الله دون غيره، و أنّ من لم يمثل ذلك فهو كافر و ظالم و فاسق، كما يقول سبحانه: " وَ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (3) و في آخر: " فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ " (4) و في موضع ثالث: " فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ " (5).

و هذا ممّا لا خلاف فيه بين المسلمين، و الآيات الواردة في هذا الهدف كثيرة، نكتفي بهذا المقدار منها.

العترة هم المرجع في الاحكام بعد رحيله صلي الله عليه و آله و سلم

إشارة

إذا كان النبي - صلي الله عليه و آله و سلم- هو المرجع العلمي للمسلمين في المعارف و الأحكام، فطبيعة الحال تقتضي أن يكون هناك من يملأ هذا الفراغ بعد رحيله - صلي الله عليه و آله و سلم-، و لا يصحّ في منطق العقل ترك الأمة سدي، لئلا يأخذوا بحكم الجاهلية مكان الحكم الإلهي.

و هذا المرجع هو العترة الطاهرة، قرناء القرآن بتنصيب من النبي - صلي الله عليه و آله و سلم- كما في حديثه - صلي الله عليه و آله و سلم قال:

(إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب الله، و عترتي ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا).

ص: 113

1- الحجرات: 1.

2- المائدة: الآيات: 50.

3- المائدة: الآيات: 44.

4- المائدة: الآيات: 45.

5- المائدة: الآيات: 47.

و حديث الثقلين، حديث متواتر، رواه الفريقان في كتبهم، و ألف غير واحد رسائل و كتباً مستقلة في طرقه و إسناده و مفاده (1).

و الجدير بالمسلمين التركيز علي مسألة تعيين المرجع العلمي بعد رحيل النبي - صلي الله عليه و آله و سلم-، إذ لا يسوغ في منطق العقل أن يترك صاحب الرسالة، الأمة المرحومة بلا راع، و هو يعلم أنه- صلي الله عليه و آله و سلم- برحيله سوف يواجه المسلمون حوادث مستجدة و وقائع جديدة تتطلب أحكاماً غير مبيّنة في الكتاب و السنة، فلا محيص من وجود مرجع علمي يحل مشاكلها و يذلل أمامها الصعاب، و قد قام- صلي الله عليه و آله و سلم- ببيان من يتصدّي لهذا المنصب بحديث الثقلين الذي ألقاه في غير موقف من المواقف.

و من العجب ان كثيراً من المسلمين يطرقون كل باب إلا باب أئمة أهل البيت- عليهم السلام- مع أنه- صلي الله عليه و آله و سلم- لم يذكر شيئاً مما يرجع إلي غير هؤلاء، فلا أدري ما هو وجه الإقبال علي غيرهم و الإعراض عنهم؟!

أولي الأمر

أمر سبحانه بإطاعة الرسول و أولي الأمر، بأمر واحد، قال: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا" (2).

تأمر الآية بإطاعة الله كما تأمر بإطاعة الرسول، و أولي الأمر، لكن بتكرار

ص: 114

1- لاحظ صحيح مسلم: 7 122 و 123، باب فضائل علي، طبعة محمد علي صبيح، مصر؛ سنن الترمذي: 2 308؛ مستدرک الصحيحين: 3 109 و 148؛ مسند أحمد: 3 17 و 26 و ج 4 371 و ج 5 181؛ الطبقات الكبرى لابن سعد: 2 2، القسم 2؛ حلية الأولياء لأبي نعيم: 1 355 و ج 9 64؛ كنز العمال: 1 47 و 96، وغيرها.

2- النساء: 59

الفعل، أعني: " وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ " وما هذا إلا لأنَّ سنخ الاطاعتين مختلف، فإطاعته سبحانه واجبة بالذات، وإطاعة النبي وأولي الأمر واجبة بإيجابه سبحانه.

والمهم في الآية هو التعرّف علي المراد من أولي الأمر، فقد اختلف فيه المفسّرون علي أقوال ثلاثة:

أ الأمراء.

ب العلماء.

ج صنف خاص من الأمة، وهم أئمة أهل البيت - عليهم السلام.

وبما أنه سبحانه أمر بإطاعة أولي الأمر إطاعة مطلقة غير مقيدة بما إذا لم يأمر بالمعصية، فيمكن استظهار أنّ أولي الأمر المشار إليهم في الآية والذين وجبت طاعتهم علي الإطلاق معصومون من المعصية والزلل كالنبي صلي الله عليه وآله وسلم - حتي صاروا مقترنين بالطاعة في الآية.

وبعبارة أخرى: أنه سبحانه أوجب طاعتهم علي الإطلاق، كما أوجب طاعته، وطاعة رسوله، ولا يجوز أن توجب طاعة أحد علي الإطلاق إلا من ثبتت عصمته، وعلم أنّ باطنه كظاهره، وأمن منه الغلط والأمر بالقبيح، وليس ذلك بحاصل في الأمراء، ولا العلماء سواهم. جلّ الله عن أن يأمر بطاعة من يعصيه، أو بالانقياد للمختلفين في القول والفعل، لأنّه محال أن يطاع المختلفون، كما أنّه محال أن يجتمع ما اختلفوا فيه (1).

وقد أوضحه الرازي في تفسيره، وذهب إلي أنّ المقصود من أولي الأمر، هم المعصومون من الأمة وإن لم يدخل في التفاصيل، ولم يستعرض مصاديقهم، لكنّه 00

ص: 115

بيّنه بصورة واضحة، وقال:

والدليل علي ذلك، أنّ الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر علي سبيل الجزم في هذه الآية، و من أمر الله بطاعته علي سبيل الجزم و القطع لا بدّ و أن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير اقدمه علي الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعتها، فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ، و الخطأ لكونه خطأً منهياً عنه، فهذا يفضي إلي اجتماع الأمر و النهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، و أنّه محال.

فثبت أنّ الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر علي سبيل الجزم، و ثبت أنّ كلّ من أمر الله بطاعته علي سبيل الجزم و جب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أنّ أولي الأمر المذكور في هذه الآية لا بدّ و أن يكون معصوماً (1).

روي ابن شهر آشوب عن تفسير مجاهد، أنّ هذه الآية نزلت في أمير المؤمنين حين خلفه رسول الله في المدينة، فقال:

(يا رسول الله، تخلفني علي النساء و الصبيان؟) فقال: (يا عليّ، أما ترضي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنّه لا نبي بعدي، حين قال: اخلفني في قومي و أصلح، فقال الله: " و أولي الأمر منكم").

وقد أخذت الأمة عن أئمة أهل البيت - عليهم السلام - في مجال المعارف و الاحكام ما ملأ كتب الفريقين، أمّا الامام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) فحدث عنه و لا حرج، و أمّا الحسنان فقد قسا عليهما الزمان، و حالت الحكومة الأموية بينهما و بين الأمة، و بالتالي فقد قلّت الرواية عنهما، و عن علي بن الحسين - عليهم السلام - أيضاً. 44.

ص: 116

ترك النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - الكتاب العزيز، وقد رسمت فيه الخطوط العريضة للأحكام التي كانت بحاجة إلي تبين و تفسير إذ فيها المجمل و المطلق و العام، و لا يُطَّلَع علي حقيقتها إلا ببيان شارح، كما أنه ترك السنة و هي في صدور الحفاظ الذين تفرقوا في البلاد، و قد أكلت حروب الردة جماعة منهم.

أضف إلي ذلك أنّ قسماً من السنة وضعت المبادئ العامة دون تفسيرها و بيانها.

كان الوضع علي هذا المنوال حتي مُنعت كتابة الحديث و تدوينه و التحدّث به، و لا شك أنّ المنع لم يكن لدوافع شرعية، بل كان بدوافع سياسية، و قد مُني من جراء ذلك جمهور المسلمين بخسارة جسيمة، إلا أنّ الشيعة لم يعيروا أهمية لهذا الحظر، بل دأبوا علي كتابة السنة و تدوينها و نشرها بين أبنائهم، علماً منهم بأنّ السنة وحي كالقرآن الكريم لا يمكن التساهل فيها دون نشرها و إلا تذهب إدراج الرياح، و المسلمون خلال الأعصار المتعاقبة لمسوا الحاجة إلي تدوين السنة و الاطلاع عليها، لأنّ ما في الصدور يذهب بذهاب أصحابها.

قامت أئمة الشيعة و أتباعهم بوجه منع كتابة السنة، و دوّنوا الحديث من غير اكتراث بحظر المنع، منهم

1 الإمام أمير المؤمنين - عليه السلام

قال النجاشي في ترجمة محمد بن عذافر الصيرفي، عن أبيه، قال:

كنت مع الحكم بن عتيبة، عند أبي جعفر، فجعل يسأله، و كان أبو جعفر - عليه السلام - له مكرماً، فاختلفا في شيء، فقال أبو جعفر - عليه السلام -: (يا بني قم فأخرج كتاب علي - عليه السلام -) فأخرج كتاباً مدروجاً عظيماً، ففتحه و جعل ينظر حتي أخرج المسألة،

فقال أبو جعفر - عليه السلام -: (هذا خط علي - عليه السلام - وإملاء رسول الله - صلي الله عليه وآله وسلم -) وأقبل علي الحكم وقال: (يا أبا محمد اذهب أنت وسلمة (بن كهيل) وأبو المقدم حيث شئتم يميناً وشمالاً، فوالله لا تجدون العلم أوثق منه عند قوم كان ينزل عليهم جبرئيل - عليه السلام -)

(1). وقد أخرج العلامة الشيخ علي الأحمدي في موسوعته قسماً من الروايات المنتهية إلي كتاب علي - عليه السلام - الموثقة في الكتب الحديثية لا سيما كتاب الوسائل (2).

و كان للإمام كتاب آخر يدعي (الصحيفة) جمع فيه ما يرجع إلي الديات، وقد قام أيضاً الشيخ الأحمدي بجمع ما روي عن تلك الصحيفة في غير واحد من الصحاح والمسانيد (3).

وبذلك يظهر أنّ ما رواه البخاري في باب كتابة العلم، عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة) قال: قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: (العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر) (4) ليس علي صواب لوجهين:

أولاً: فقد كان للإمام كتاب وراء الصحيفة جاءت ميزاته و خصوصياته في رواية أئمة أهل البيت و كان طوله 70 ذراعاً و ضخامته كفخذ الإبل و كان الكتاب مدروجاً.

ثانياً: أنّ الصحيفة اشتملت علي أحكام كثيرة في باب القصاص و الديات، و لم تكن مقتصرة علي هذه الجمل الثلاث.ل.

ص: 118

1- النجاشي: الرجال: الترجمة 927.

2- لاحظ مكاتيب الرسول: 1 72 89.

3- لاحظ مكاتيب الرسول: 1 66 71.

4- البخاري: الصحيح 1 38، باب كتابة العلم، الحديث الأول.

2 أبو رافع الصحابي

وقد تبعت الشيعة الامام علي بن أبي طالب- عليه السلام- في تدوين السنّة ولم يعيروا للمنع وزناً، وهذا أبو رافع الصحابي الجليل من شيعة علي بن أبي طالب، الذي أعتقه رسول الله عند ما بشّر ياسلام العباس، يقول النجاشي: ولأبي رافع كتاب السنن والأحكام والقضايا (1).

ويظهر من النجاشي أن الكتاب كان مشتملاً علي أبواب الصلاة والصيام والحج والزكاة والقضايا.

3 علي بن أبي رافع التابعي

وقد اقتفي أثر أبيه في تدوين السنّة، ابنه علي بن أبي رافع ذلك التابعي الذي كان من خيار الشيعة، وكان له صحبة مع أمير المؤمنين، وكان كاتباً له، وحفظ كثيراً، وجمع كتاباً في فنون من الفقه، الوضوء والصلاة وسائر الأبواب (2).

4 عبيد الله بن أبي رافع التابعي

فقد ألف عبيد الله بن أبي رافع كتاباً في أفضية أمير المؤمنين، ذكره الشيخ في الفهرست (وذكر سنده إليه (3)).
فإذن أبو رافع وولده: علي وعبيد الله حفظوا السنّة النبوية التي ورثوها عن الإمام أمير المؤمنين والصحابة والتابعين.
نعم زعم شيخنا التستري أنّ هناك كتاباً واحداً نسبته النجاشي إلي علي بن

ص: 119

1- النجاشي: الرجال: 1 65، الترجمة 1.

2- النجاشي: الرجال: 1 65، الترجمة 1.

3- الطوسي: الفهرست: برقم 441.

أبي رافع، و الشيخ إلي عبيد الله و الله العالم (1).

و لم يعلم مدركه لهذا الادعاء إذ لا مانع من وجود كتابين، أحدهما يرجع إلي أبواب الفقه كما هو صريح النجاشي، و الآخر يرجع إلي باب أقضية الإمام أمير المؤمنين علي - عليه السلام -.

5 ربيعة بن سميع التابعي

قال النجاشي عند ذكر الطبقة الأولى من مؤلفي الحديث: ربيعة بن سميع عن أمير المؤمنين - عليه السلام -، له كتاب في زكوات النعم (2).

ثم ذكر سنده إلي الكتاب ناقلاً عن ربيعة بن سميع، عن أمير المؤمنين أنه كتب له في صدقات النعم و ما يؤخذ من ذلك، و هذا صريح في أن الامام أملاه و كتبه ربيعة، أو كتبه نفس الامام و دفعه إليه.

6 عبيد الله بن الحر الجعفي، الفارس الفاتك، الشاعر التابعي

قال النجاشي: له نسخة يرويها عن أمير المؤمنين - عليه السلام -.

و روي النجاشي أيضاً بسنده عنه أنه سئل الحسين بن علي عن خضابه، فقال - عليه السلام -: (أما إنه ليس كما ترون إنما هو حناء و كتم) (3).

هذه هي الطبقة التي دونت السنة النبوية المأخوذة عن لسان أمير المؤمنين - عليه السلام - و سائر الصحابة و التابعين.

ص: 120

1- التستري: قاموس الرجال: 6، ترجمة علي بن أبي رافع.

2- النجاشي: الفهرست: برقم 2.

3- النجاشي: 1 71 برقم 5، و الكتم بالتحريك نبت يخلط بالحناء، و يختضب به الشعر، فيبقي لونه.

بيد أنّ هذا الوضع لم يدم طويلاً، فقد كثرت الضغوط علي الشيعة في عهد الأمويين خاصة في عهد معاوية و عبد الملك بن مروان و أبنائه، فقام الأئمة الثلاثة الذين أعقبوا الإمام أمير المؤمنين علياً - عليه السّلام -، أعني: الحسن بن علي، و الحسين بن علي، و علي بن الحسين - عليهم السلام -، بأعباء الإمامة و إرشاد الأمة في أجواء مشحونة بالعداء و البغض لأئمة أهل البيت - عليهم السلام -، فلم تسنح الفرص للشيعة من أن ينهلوا من معين علوم الأئمة - عليهم السلام - إلا قليلاً منهم، و سيوافيك أسماء من أخذ الفتيا عنهم في تلك الظروف العصيبة.

و مع هذا الضغط، فقد ذكر الشيخ الطوسي أصحاباً للإمام الحسن - عليه السّلام - الذين صاحبه و رووا عنه، فبلغوا 52 بين صحابي و تابعي ارتووا من معين علمه الفيّاض. كما ذكر أصحاب الإمام الحسين بن علي - عليهما السلام - وفق الحروف الهجائية، فبلغوا 109 بين صحابي و تابعي، و قد رووا عنه في مختلف المجالات من العقائد و الفقه و التفسير.

و علي الرغم من أنّ الامام السجاد كان محاطاً بالعيون و علي مرأى و مسمع من حكام بني أمية، لكنّه ترك تراثاً علمياً في العقائد و الحقوق تتجسد في (الصحيفة السجادية) و رسالة (الحقوق).

أمّا الصحيفة، فهي في فصاحة ألفاظها، و بلاغة معانيها، و الأساليب العجيبة في طلب عفوه و كرمه سبحانه، فريدة في بابها ليس لها مثيل. و أمّا الرسالة، فقد رواها الحسن بن شعبة في (تحف العقول) كما رواها الصدوق في (خصاله)، و هي من جلائل الرسائل في أنواع الحقوق، فيذكر الامام فيها حقوق الله سبحانه علي الإنسان، و حقوق نفسه عليه، و حقوق أعضائه من اللسان و السمع و البصر و الرجلين و اليدين و البطن و الفرج، ثمّ يذكر حقوق

الافعال من الصلاة و الصوم و الحج و الصدقة و الهدى، ثم يذكر حقوق الأئمة، و الرعية و حقّ الرحم حتى بلغت 50 حقاً آخرها حقّ الذمة (1).

وقد ذكر الطوسي في رجاله الرواة عنه- عليه السّلام- ورتّبها علي حروف المعجم، فبلغ 175 شخصاً، و هم بين صحابي و تابعي (2).

عصر الإمامين الباقر و الصادق - عليهما السّلام -

إشارة

ولما ضعفت الدولة الأموية، و ازدادت القلاقل و الفتن ضدها سنحت الفرصة للإمامين الباقر و الصادق - عليهما السّلام -، لبثّ السّنة النبوية، و تزويد الأئمة بالعلوم الإلهية، فصارت الشيعة تتحمل عناء السفر و الحضور عند الأئمة بغية النهل من معين علومهم العذب، و ضبط كلّ ما سمعوه في كتبهم ما دامت الفرصة متاحة، فبثّوا من العلوم ما يشدّ إليه الركبان.

يقول المؤرّخ الكبير شيخنا الطهراني:

كانت الشيعة تتوصّل بكلّ طريقة للتشرّف بحضرتهم، و أخذ معالم دينهم عنهم، و تدوينها في كتبهم، و الفاحص في أحوال الرواة و أخبارهم يعرف مبلغ اهتمامهم في تلقي أنواع المعارف و العلوم من معادنها في السر و العلانية حسب الاقتضاءات الزمنية، و يطلع علي مقدار رعايتهم للآداب في حالات حضور مجالس أئمتهم، و عرض المسائل عليهم و سماع الأجوبة عنهم، و إعدادهم ما يلزمهم لذلك من الأدوات بوضع الألواح من آبنوس و الأميال في أكمامهم، ثمّ مبادرتهم إلي كتابة ما سمعوه عنهم بعينه صيانة من وقوع السهو، أو عرض

ص: 122

1- انظر تحف العقول: 184-195؛ الخصال: 564-570، في أبواب الخمسين.

2- الطوسي: الرجال: 81-102.

نسيان، أو حصول تغيير في المعنى بتغيير اللفظ، ثم كيفيات تحفظهم علي كتبهم بعدم إخراجها إلي من لا يتقون به خوفاً من دسه شيئاً فيها، وعدم جعل سبيلها كسائر التركة، ثم يخرجونها عنهم في حياتهم إلي من يتقون بديانته وصلاحه وأهليته أو يوصون بها إليه، كل ذلك منهم طوعاً و انقياداً لطلبات مواليتهم المعصومين - عليهم السلام- (1).

قال ابن حجر في ترجمة الإمام الباقر - عليه السلام -: سمي بذلك لأنه من بقر الأرض، أي شقها، وإثارة مخبأها و مكانها، فكذلك هو أظهر من مخبآت كنوز المعارف و حقائق الاحكام، و الحكم و اللطائف ما لا يخفي إلا علي منطمس البصيرة أو فاسد الطوية و السريرة، و من ثم قيل فيه هو باقر العلم و جامعه و شاهر علمه و رافعه (2).

وقال ابن كثير: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، و سمي بالباقر لبقره العلوم، و استنباطه الحكم، كان ذاكراً خاشعاً صابراً، و كان من سلالة النبوة، رفيع النسب، عالي الحسب، و كان عارفاً بالخطرات، كثير البكاء و العبرات، معرضاً عن الجدال و الخصومات (3).

وقال ابن خلكان: أبو جعفر محمد بن زين العابدين، الملقب بالباقر، أحد الأئمة الاثني عشر في اعتقاد الإمامية، و هو والد جعفر الصادق، كان الباقر عالماً سيداً كبيراً، و إنما قيل له الباقر لأنه تبقر في العلم أي توسع، و فيه يقول الشاعر:

يا باقر العلم لأهل التقى و خير من لي علي الجبل

(4).4.

ص: 123

1- الطهراني: الذريعة: 151 - 161، المقدمة.

2- الصواعق المحرقة: 201.

3- البداية و النهاية: 309 9.

4- وفيات الأعيان: 174 4.

وهذا هو محمد بن طلحة، يعرف الامام الصادق بقوله: هو من عظماء أهل البيت و ساداتهم ذو علوم جمّة، و عبادة موفورة، و زهادة بيّنة، و طراوة كثيرة، يتبع معاني القرآن الكريم، و يستخرج من جواهره، و يستنتج عجائبه، و يقسم أوقاته علي أنواع الطاعات بحيث يحاسب عليها نفسه، رؤيته تذكر بالآخرة، و استماع كلامه يزهّد في الدنيا، و الاقتداء بهداه يورث الجنة، نور قساماته شاهد أنّه من سلالة النبوة، و طهارة أفعاله تصدع أنّه من ذرية الرسالة: نقل عنه الحديث و استفاد منه العلم جماعة من أعيان الأئمّة و أعلامهم، مثل: يحيى بن سعيد الأنصاري، و ابن جريج، و مالك بن أنس، و الثوري، و ابن عيينة، و أبي حنيفة، و شعبة، و أبي أيوب السجستاني وغيرهم، و عدّوا أخذهم عنه منقبة شرفوا بها و فضيلة اكتسبوها (1).

و لقد امتدّ عصر الامام الصادق - عليه السّلام - من نهاية خلافة عبد الملك بن مروان إلي منتصف خلافة المنصور الدوانيقي، أي من سنة 83 هـ إلي سنة 148 هـ.

فقد أدرك فترة طويلة من العصر الأموي، و عاصر كثيراً من ملوكهم و شاهد من جورهم أعنف أشكاله، و قضى شطراً من حياته حتي الحادية عشرة مع جدّه زين العابدين، و حتّي الثانية و الثلاثين مع أبيه الباقر، و نشأ في ظلّهما يتغذّي من تعاليمهما حتي تكاملت تربيته الدينية، و تخرّج من تلك المدرسة الجامعة، فاختصّ بعد وفاة أبيه بالزعامة سنة 114 هـ، و اتسع نشاط مدرسته في المدينة و مكة و الكوفة و غيرها من الأمصار الإسلامية.

و قد اتّسم العصر المذكور الذي عاشه الامام بظهور الحركات الفكرية، و وفود الآراء الاعتقادية الغربية إلي المجتمع الإسلامي، لا سيما حركة الغلاة الهدّامة، الذين تطلّعت رءوسهم في تلك العاصفة الهوجاء إلي بث روح التفرقة بين المسلمين، و ترعرعت بُناة أفكارهم في ذلك العصر ليقوموا بمهمّة الانتصاره.

ص: 124

1- كشف الغمة: 2، 368، وفيه أيوب السخيتاني، و الصحيح ما ذكرناه.

لمبادئهم التي قضى عليها الإسلام، فقد اغتتموا الفرصة في بث تلك الآراء الفاسدة في المجتمع الإسلامي، فكانوا يبثون الأحاديث الكاذبة ويسندونها إلي حملة العلم من آل محمد، ليغروا به العامة، فكان المغيرة بن سعيد يدعي الاتصال بأبي جعفر الباقر، ويروي عنه الأحاديث المكذوبة، فأعلن الامام الصادق - عليه السلام - كذبه و البراءة منه، وأعطى لأصحابه قاعدة في الأحاديث التي تروي عنه فقال: (لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن و السنة، أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة).

لقد أضمر الخصوم لا سيما حكام بني أمية و بني العباس العداء لأنمة أهل البيت - عليهم السلام - و سعوا إلي تضيق الخناق عليهم للحد من اختلاف الناس إليهم، إلا أنه شاءت الاقدار الإلهية كسر هذا الطوق الذي فرضوه حيث سنحت الفرصة لهم - عليهم السلام - لنشر السنة النبوية و بثها في أوساط المسلمين، و لما كان ذلك ثقبلاً علي خصومهم عمدوا إلي بث الأكاذيب علي لسان الأئمة - عليهم السلام - بغية تشويه سمعتهم و التقليل من شأنهم. إن الامام - عليه السلام - شرع بالرواية عن جدّه و آبائه عند ما اندفع المسلمون إلي تدوين أحاديث النبي - صلي الله عليه و آله و سلم - بعد الغفلة التي استمرت إلي عام 143 هـ حيث اختلط آن ذاك الحديث الصحيح بالضعيف، و تسربت إلي السنة، العديد من الروايات الاسرائيلية و الموضوعية من قبل أعداء الإسلام من الصليبيين و المجوس بالإضافة إلي المختلقات و المجعولات علي يد علماء السلطة و مرتزقة البلاط الأموي. و من هنا فقد وجد الامام - عليه السلام - أن أمر السنة النبوية قد بدأ يأخذ اتجاهات خطيرة و انحرافات واضحة، فعمد - عليه السلام - للتصدّي لهذه الظاهرة الخطيرة، و تنفيذ الآراء الدخيلة علي الإسلام، و التي تسرب الكثير منها نتيجة الاحتكاك الفكري و العقائدي بين المسلمين و غيرهم.

إنّ تلك الفترة شكّلت تحدياً خطيراً لوجود السنّة النبوية، و خلطاً فاضحاً في كثير من المعتقدات، لذا فإنّ الإمام- عليه السّلام- كان بحق سفينة النجاة في هذا المعترك العسير.

إنّ علوم أهل البيت- عليهم السّلام- متوارثة عن جدّهم المصطفى محمد- صلي الله عليه وآله وسلم- الذي أخذها عن الله تعالى بواسطة الأمين جبرئيل- عليه السّلام- فلا غرو أن تجد الأُمَّة ضالّتها فيهم- عليهم السّلام- وتجدهم مرفأً أمان في هذه اللجج العظيمة، ففي ذلك الوقت حيث أخذ كلُّ يحدّث عن مجاهيل ونكرات، و رموز ضعيفة، و مطعونة أو أسانيد مشوشة، تجد أنّ الامام الصادق- عليه السّلام- يقول:

(حديثي حديث أبي، و حديث أبي حديث جدّي، و حديث جدّي حديث علي بن أبي طالب، و حديث علي حديث رسول الله- صلي الله عليه وآله وسلم- و حديث رسول الله قول الله عزّ و جلّ).

هذا غيض من فيض و قليل من كثير ممّا قيل في حقّ الإمامين الباقر و الصادق- عليهما السّلام- و لو أردنا أن نستعرض كلمات المؤرّخين و المحدثين حول الأئمّة الاثني عشر لضاق بنا المجال، فلنكتفِ بهذا المقدار، و من أراد التفصيل فعليه مراجعة الكتب المؤلّفة في هذا الخصوص.

لقد أسّس الإمامان جامعة علمية كبيرة في مهد الحديث تخرج منها الآلاف من المحدثين حفظوا السنّة النبوية، و هذا ممّا أذعن به التاريخ، و صرّح به المؤرّخون.

و نأتي هنا بنصين:

1 ما ذكره النجاشي في ترجمة (الحسن بن علي بن زياد الوشاء البجلي الكوفي) من أصحاب الرضا، قال ناقلاً عن أحمد بن محمد بن عيسى: خرجت إلي الكوفة في طلب الحديث، فلقيت بها الحسن بن علي الوشاء، فسألته أن يخرج لي

كتاب العلاء بن رزين القلاء و أبان بن عثمان الأحمري، فأخرجهما إليّ، فقلت له: أحب أن تجيزهما لي، فقال لي: يا رحمك الله، و ما عجلتك، اذهب فاكتبهما و اسمع من بعد، فقلت: لا آمن الحدثان، فقال: لو علمت أنّ هذا الحديث يكون له هذا الطلب لاستكثرت منه، فأني أدركت في هذا المسجد تسعمائة شيخ، كلّ يقول حدّثني جعفر بن محمد- عليه السّلام- و كان هذا الشيخ عيناً من عيون هذه الطائفة، و له كتب، منها: ثواب الحج، و المناسك، و النوادر (1).

2 ما ذكره المفيد في (إرشاده) و قال: نقل الناس عن الصادق- عليه السّلام- من العلوم ما سارت به الركبان، و انتشر ذكره في البلدان، و لم ينقل عن أحد من أهل بيته العلماء ما نقل عنه، و لا لقي أحد منهم من أهل الآثار و نقلة الاخبار و لا نقلوا عنهم كما نقلوا عن أبي عبد الله، فإنّ أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه من الثقات علي اختلافهم في الآراء و المقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل (2).

و قال ابن شهر آشوب في (مناقبه): و نقل عن الصادق- عليه السّلام- من العلوم ما لم ينقل عن أحد، و قد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة من الثقات علي اختلافهم في الآراء و المقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل (3).

و قال شيخنا الفتّال: قد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة عن الصادق- عليه السّلام- من الثقات علي اختلافهم من الآراء و المقالات، فكانوا أربعة آلاف (4).

و قد قام أبو العباس المعروف ب (ابن عقدة) (المتوفّي 333 هـ) بضبط أصحاب الإمام الصادق- عليه السّلام- في كتاب خاص له قال النجاشي في ترجمته: له كتاب 7.

ص: 127

1- رجال النجاشي: 138 139.

2- المفيد: الإرشاد: 288 2.

3- ابن شهر آشوب: المناقب: 247 4.

4- محمد بن علي الفتّال: روضة الواعظين: 177.

الرجال، و هو كتاب ما روي عن جعفر بن محمد (1).

وقال بمثله الشيخ في (الفهرست) (2).

ومما يؤسف له أنّ (رجال ابن عقدة) قد تلاعبت به يد الاقدار، فلم يصل إلينا شيء منه بعد الفحص عنه في فهرس المكتبات، وقد اتصلنا بعلماء اليمن، فلم يحدثوا عنه شيئاً.

نعم قام الشيخ الطوسي بإخراج أسماء الذين رووا عن الامام الصادق (عليه السلام) مع أنّ المذكور في رجاله لا يتجاوز عن ثلاثة آلاف و خمسين رجلاً.

وعلي آية حال فجهاد الامام الصادق - عليه السلام - يعرب عن بث السنّة ونشرها في عصره علي كافة الاصعدة حيث لم يقتصر مجلسه علي الشيعة فحسب، بل عمّ حتي المخالفين في العقائد.

الأصول و المصنّفات

كان لأصحابنا في عصر الصادقين - عليهما السلام - و ما تلاه لوانان من التأليف، يسمّي أحدهما بالأصول، و الآخر بالتصنيف، و يعرب عن ذلك تعبير الشيخ الطوسي في ديباجة الفهرست، قال: (أمّا بعد فأني لّمّا رأيت جماعة من شيوخ طانفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرست كتب أصحابنا و ما صنّفوه من التصنيفات و رووه من الأصول، و لم يتعرّض أحد منهم لاستيفاء جميعه إلّا ما قصده أبو الحسين أحمد

ص: 128

1- النجاشي: الرجال: رقم 233.

2- الشيخ: الفهرست: 53.

ابن الحسين بن عبيد الله (رحمه الله)، فإنه قد صنّف كتابين ذكر في أحدهما المصنّفات و في الآخر الأصول، واستعرضهما علي مبلغ ما وجد و قدر عليه).

و الفرق بين الأصول و المصنّفات هو أنّ احتمال الخطأ و الغلط و السهو و النسيان أقل بكثير منها في المصنّفات، و ذلك لأنّ الأصل يمتاز عن المصنّف بأنّه يشمل الأحاديث التي رواها الراوي عن المعصوم مباشرة أو بواسطة واحدة، بخلاف المصنّف، فإنه في سعة من ذلك الالتزام.

و قام تلامذة أئمة أهل البيت بتأليف أصول أربعمئة ما بين عصر الامام الصادق - عليه السلام - إلي نهاية عصر الامام الرضا - عليه السلام -، و هذه الأصول هي المعروفة بالأصول الأربعمئة، فلها من الاعتبار و المكانة ما ليس لغيرها.

قال: السيد رضي الدين علي بن طاوس (المتوفّي 664 هـ): حدّثني أبي قال: كان جماعة من أصحاب أبي الحسن من أهل بيته و شيعته يحضرون مجلسه، و معهم في أكمامهم ألواح ابنوس لطف و أميال، فإذا نطق أبو الحسن (عليه السلام) بكلمة، أو أفتي في نازلة، أثبت القوم ما سمعوه منه في ذلك (1).

قال شيخنا بهاء الدين العاملي في (مشرق الشمسيين): إنّه قد بلغنا من مشايخنا (قدس سرهم) أنّه كان من دأب أصحاب الأصول أنّهم إذا سمعوا عن أحد من الأئمة حديثاً بادرُوا إلي إثباته في أصولهم، لئلا يعرض لهم نسيان لبعضه أو كله بتمادي الأيام (2).

و بمثله قال السيد الداماد في (رواشحه) (3).9.

ص: 129

1- ابن طاوس: مهج الدعوات: 224، الطبعة الحجرية.

2- بهاء الدين العاملي: مشرق الشمسيين كما في الذريعة: 2.128.

3- السيد الداماد: الرواشح: 98، الراشحة 29.

قال المحقق الحلبي: كتب من أجوبة مسائله أي جعفر بن محمد (عليهما السلام) أربعمئة مصنف سمّوها أصولاً (1).

قال الطبرسي في (إعلام الوري بأعلام الهدى): روي عن الامام الصادق - عليه السلام - من مشهور أهل العلم أربعة آلاف إنسان، وصنف من جواباته في المسائل أربعمئة كتاب تسمى (الأصول) رواها أصحابه وأصحاب ابنه موسى الكاظم - عليه السلام - (2).

وقال الشهيد الثاني في (شرح الدراية): وكان قد استقر أمر المتقدمين علي أربعمئة مصنف لأربعمئة مصنف سمّوها الأصول، فكان عليها اعتمادهم (3).

إلي غير ذلك من كلمات أصحابنا التي جاءت في الأصول الأربعمئة.

وبما أنّ معظم أصحاب الأصول من أصحاب الباقر و الصادق و الكاظم و الرضا - عليهم السلام -، يمكن الحدس بأن أكثرها ألفت في فترة ظهور الضعف في الدولة الأموية عام 125 هـ إلي عصر هارون الرشيد عام 170 هـ الذي بلغت فيه الدولة العباسية من القوة بمكان.

ولمّا لم يكن للأصول ترتيب خاص إذ أنّ جلّها إملاءات المجالس و أجوبة المسائل النازلة المختلفة، عمد أصحاب الجوامع إلي نقل رواياتها مرتبة مبوبة منقحة تسهيلاً للتناول و الانتفاع، فما كان في هذه الأصول انتقل إلي الجوامع الحديثية لا سيما الكتب الأربعة، ولكن بترتيب خاص، و باشتهاها قلّت الرغبات في استنساخ الأصول و الصيانة علي أعيانها. و قد كان قسم من تلك الأصول باقياً إلي عهد ابن إدريس (598 543 هـ) ف.

ص: 130

1- نجم الدين الحلبي: المعتبر: 261.

2- اعلام الوري: 166.

3- زين الدين العاملي: شرح الدراية: 17 ط النجف.

حيث قام بنقل جملة منها في كتابه (السرائر) وأطلق عليها المستطرفات، كما نقل جملة منها عنه السيد رضي الدين بن طوس كما ذكرها في (كشف المحجة) وقد وقف أستاذنا السيد محمد الحجة الكوه كمرى (1301-1372) علي ستة عشر من تلك الأصول وقام بطبعها.

و هذا لا يعني انّ كتابة الحديث قد انحصرت بهذه الأصول، بل ثمة ألوان أخر للتأليف في مجال الحديث يطلق عليها الكتاب، و المصنف، و لكلّ خصوصياته و ميزاته. و قد أكثر جملة من أصحاب الأئمة في التأليف.

فهذا هو هشام الكلبي ألف أكثر من 200 كتاب، و ألف ابن شاذان 180 كتاباً، و لابن دونل مائة كتاب، و لابن أبي عمير 94 كتاباً، و للحسن و للحسين الأهوازيين 30 كتاباً (1)، و سيوافيك أنّه ألف بعد رحيل الرسول إلي عصر الغيبة الصغرى (11-360 هـ) ما يقارب عشرة آلاف كتاب.

و قد قام غير واحد من أصحابنا بترجمة رجال الحديث، و بيان منزلتهم في القوة و الضعف نظير:

أ كتاب الرجال لعبد الله بن جبلة الكناني (المتوفى 219 هـ).

ب مشيخة الحسن بن محبوب (المتوفى 224 هـ).

ج رجال الحسن بن فضال (المتوفى 224 هـ).

د رجال ولده علي بن الحسن بن فضال.

ه رجال العقيقي (المتوفى 280 هـ).7.

ص: 131

1- الذريعة، قسم المقدمة: 17.

و هذا غير ما قام به المتأخرون بترجمة رجال الحديث، نظير:

أ رجال الكشي، المتوفى نحو سنة (328 هـ).

ب رجال أبي العباس بن عقدة (249 333 هـ).

ج رجال النجاشي (372 450 هـ).

د الفهرست و الرجال للشيخ الطوسي (385 460 هـ).

ثمّ تلتهم طبقة أُخري من مشاهير علماء الرجال، كابن داود و العلامة الحليّ. كلّ ذلك يعرب عن أنّ الفترة بين رحيل الرسول و غياب الحجة كان عصر بسط السنّة، و تبيين الاحكام، و تفسير القرآن علي أيدي أئمة أهل البيت- عليهم السلام- الذين هم عيبة علم الرسول و حفظة سنّته.

إنّ صاحب الجامع الحديثي الشيخ الحر العاملي ذكر في الفائدة الرابعة من خاتمة الكتاب المصادر التي نقل عنها الأحاديث بلا واسطة، فبلغت ثمانين كتاباً، ثمّ ذكر أسماء الكتب التي نقل عنها بواسطة، فقال في آخر المبحث: و أمّا ما نقلوا منه و لم يصرّحوا باسمه فكثير جداً مذکور في كتب الرجال يزيد علي ستة آلاف و ستمائة كتاب علي ما ضبطناه (1).

و جلّ هذه الكتب مؤلّفة في عصر الأئمة إلي نهاية القرن الثالث.

يقول العلامة شرف الدين في (المراجعات): و كان أصحاب هذين الإمامين العابدين الباقرين من سلف الإمامية أوفاً مؤلّفة لا يمكن إحصاؤهم، لكن الذين دوّنت أسماؤهم و أحوالهم في كتب التراجم من حملة العلم عنهما يقاربون أربعة آلاف بطل، و مصنفاتهم تقارب عشرة آلاف كتاب، أو تزيد رواها أصحابنا في كلّ خلف عنهم بالأسانيد الصحيحة، و فاز جماعة من أعلام أولئك.

ص: 132

1- الوسائل: 20 49، الفائدة الرابعة.

الابطال بخدمتهما و بخدمة بقيتهما.

ثم ذكر أسماء عدة منهم:

1 أبو سعيد أبان بن تغلب بن رباح الجريري، و ذكر ترجمته علي وجه التفصيل.

2 أبو حمزة الشمالي ثابت بن دينار، و فصل الكلام في ترجمته و كتبه (1).

إلي غير ذلك من الابطال الأخيار الذين قام صرح التشيع علي وجودهم.

نعم لم يدم بسط السنّة علي وتيرة واحدة، بل أعقبته نجاحات و إخفاقات تبعاً للظروف السياسية السائدة آن ذاك، فكلّما سنحت الفرصة للشيعة للاتصال بأنمتهم أخذوا منهم الحديث، و سجّلوا ما سمعوه، و عند اشتداد الضغط و التنكيل من قبل السلطات الحاكمة نحت الشيعة منحي آخر، و هو أخذ الأحكام و الأحاديث عن بطانة علومهم من أصحابهم.

و أخيراً نقول: إنّ الشيخ الطوسي ذكر في كتاب (الفهرست) أسماء 900 من المصنّفين، و ربما كان لمصنّف مصنّفات كثيرة، كما هو ظاهر لمن راجع.

و يعرب عن اهتمام الشيعة بسط السنّة في تلك الفترة، هو كثرة عدد المحدثين و الرواة، و هذا هو العلامة المامقاني ترجم في (تنقيح المقال) 13365 محدثاً (2).

و قد استدرك عليه المحقق السيد الخوئي في (معجمه)، فترجم 15128 محدثاً (3).

و ناهز عدد الرواة في دليل معجم رجال الحديث 15676 محدثاً.0.

ص: 133

1- شرف الدين العاملي: المراجعات: المراجعة رقم 110.

2- المامقاني: تنقيح المقال: 3 344.

3- الخوئي: معجم رجال الحديث: 22 200.

ولو افترضنا انّ بعض من جاءت ترجمته في الكتابين من غير الشيعة الإمامية، أو أنّ بعض التراجم يتحد بعضها مع بعض، فلا يضر بالعدد الهائل الذي نشاهده في هذين المعجمين بعد استثناء ما ذكرنا من الدخلاء أو المتحدين.

من أخذ عنهم الفتيا

إشارة

كان أئمة أهل البيت مناراً للإسلام، و مبيّناً للسنة علي الإِطلاق حتي اختلف إلي أنديتهم العلمية أصحاب المقالات و الآراء الذين كانوا علي خلاف معهم في بعض المسائل، و بالرغم من ذلك فقد أخذوا الفتيا عنهم - عليهم السلام-.

و كانت الحوزة العلمية للصادقين في المدينة المنورة، أو في الكوفة أو في الحيرة بعد قدوم الامام الصادق - عليه السلام - إليها في عصر المنصور الدوانيقي، مدرسة كبيرة تشع النور علي كلّ المسلمين و بلغت من العظمة بمكان، و خرجت العديد من الفقهاء و أهل الفتيا لا سيما إمام الاحناف أبو حنيفة، و أخذ عنه محدّثو دار الهجرة: كمالك بن أنس و غيرهم من أكابر المفتين، و لأجل أن نوقف القاري علي عظمة تلك المدرسة، نسرّد أسماء أهل الفتيا من كلا الفريقين ممّن نقلوا عن أئمة الهدى - عليهم السلام-.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام أمير المؤمنين - عليه السلام -

1 عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي.

2 الحارث بن عبد الله الهمداني، الحارث الأعور.

3 عبيد الله بن أبي رافع.

4 الأصبغ بن نباتة الحنظلي.

5 محمد بن الحنفية.

- 6 البراء بن عازب الأنصاري.
- 7 جابر بن عبد الله الأنصاري.
- 8 عبد الله بن زبير الغافقي.
- 9 النزال بن سبرة.
- 10 عبد الرحمن بن عوف.
- 11 عبد الرحمن بن أبي ليلى.
- 12 شريح بن النعمان الهمداني.
- 13 وهب بن الجعد.
- 14 سويد بن غفلة.
- 15 أبو عبد الرحمن السلمي.
- 16 عبد الله بن سلمة المرادي.
- 17 الحارث بن سويد.
- 18 عاصم بن ضمرة.
- 19 أبو محمد الهذلي.
- 20 أبو حية الوادعي.
- 21 عبد خير بن يزيد الهمداني.
- 22 حبة العرني.
- 23 علقمة بن قيس النخعي.
- 24 قيس بن عباد البصري (1).0.

أهل القتيا ممن أخذوا عن الإمامين الحسن و الحسين - عليهما السلام -

1 ابن عباس (1).

2 عمرو بن دينار (2).

3 عبد الرحمن بن أبي ليلى (3).

4 أبو الطرماح (4).

5 عبد الله بن عبيد بن عمير (5).

6 حبابة الوالبية (6).

7 عمير بن مأمون (7).

8 البهزي (8).

9 مسروق بن الاعدع (9).

10 إبراهيم الرافي، و أبوه، و جدّه (10).

ص: 136

-
- 1- البحار: 354 99، الحديث 10.
 - 2- كنز العمال: 250 16، الحديث 44330؛ مستدرک الوسائل: 363 14، الحديث 16963.
 - 3- المحلّي: 175 7.
 - 4- كنز العمال: 171 5، الحديث 12498.
 - 5- البحار: 194 44، الحديث 5؛ مجمع الزوائد: 201 9؛ ينابيع المودّة: 265.
 - 6- البحار: 123 26، الحديث 13.
 - 7- البحار: 289 96، الحديث 2؛ وسائل الشيعة: 67 7، الحديث 12940.
 - 8- مجمع الزوائد: 141 2؛ كنز العمال: 479 7، الحديث 19870.
 - 9- سفينة البحار: 258 1.
 - 10- مناقب ابن شهر آشوب: 399 3؛ العوالم: 100 16؛ بحار الأنوار: 276 43، الحديث 46.

11 بشير بن غالب الأسدي الكوفي (1).

12 عطاء بن أبي رباح (2).

13 الشعبي (3).

14 أبو عكاشة الهمداني (4).

15 علي بن أبي عمران (5).

16 أبو سعيد دينار بن عقيصا التميمي (6).

17 مستقيم بن عبد الملك (7).

18 عبيد الله بن الحر الجعفي (8).

19 عبد الرحمن بن بزرج (9).

20 عبد الله بن أبي زهير (10).

21 العيزار بن حريث (11).3.

ص: 137

1- المحاسن: 2 408، الحديث 2439؛ وسائل الشيعة: 17 194، الحديث 6؛ بحار الأنوار: 66 470، الحديث 41؛ الجوهرة: 38؛ حياة الحسين: 1 136.

2- مجمع الزوائد: 3 287.

3- مجمع الزوائد: 5 145.

4- مجمع الزوائد: 5 145.

5- مكارم الأخلاق: 109.

6- المحاسن: 2 407، الحديث 2423؛ بحار الأنوار: 66 479، الحديث 1؛ الكافي: 6 445، الحديث 4؛ كنز العمال: 15 317، الحديث 41202.

7- مجمع الزوائد: 5 145.

8- رجال النجاشي: 1 72؛ وسائل الشيعة: 1 409، الحديث 4.

9- مجمع الزوائد: 5 162 و 163.

10- مجمع الزوائد: 5 162 و 163.

11- مجمع الزوائد: 5 162 و 163.

أهل الفتيا ممن أخذوا عن الامام زين العابدين - عليه السلام -

1 زيد الشهيد بن الامام زين العابدين - عليه السلام -.

2 أبو حمزة الثمالي.

3 سعيد بن جبير الوالبي.

4 سعيد بن المسيب.

5 أبان بن تغلب.

6 الزهري (1).

7 عمر بن الامام زين العابدين - عليه السلام - (2).

8 عمرو بن دينار.

9 الحكم بن عتيبة.

10 زيد بن أسلم.

11 يحيى بن سعيد.

12 أبو الزناد.

13 علي بن جدعان.

14 مسلم البطين.

15 حبيب بن أبي ثابت.

16 عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان.

ص: 138

1- مسند أحمد بن حنبل: 1 124، الحديث 572

2- مسند أحمد بن حنبل: 1 127، الحديث 589

17 القعقاع بن حكيم.

18 هشام بن عروة.

19 أبو الزبير المكي.

20 أبو حازم الأعرج.

21 عبد الله بن مسلم بن هرمز.

22 محمد بن الفرات التميمي.

أهل الفتيا ممن أخذوا عن الإمام الباقر - عليه السلام -

1 أبان بن تغلب.

2 بريد بن معاوية العجلي.

3 زرارة بن أعين الشيباني.

4 أبو مريم الأنصاري، عبد الغفار بن القاسم.

5 الفضيل بن يسار النهدي.

6 محمد بن مسلم الطائفي التقي.

7 أبو بصير، ليث بن البختری المرادي.

8 بكير بن أعين الشيباني.

9 أبو الجارود زياد بن المنذر الهمداني.

10 إسماعيل بن جابر الجعفي.

11 عطاء بن أبي رباح.

12 أبو إسحاق السبيعي.

13 الزهري.

14 ربيعة الرأي.

15 ابن جريج.

16 حجاج بن أرتاة.

17 الأعمش.

18 الأوزاعي.

19 يحيى بن أبي كثير.

20 ليث بن أبي سليم.

21 قره بن خالد.

أهل الفتيا ممن أخذوا عن الامام الصادق - عليه السلام -

1 أبان بن عثمان الأحمر.

2 أبو أيوب الخزاز.

3 أبو الصباح الكناني، إبراهيم بن نعيم العبدي.

4 السكوني، إسماعيل بن أبي زياد.

5 ثعلبة بن ميمون، أبو إسحاق الفقيه.

6 حريز بن عبد الله الأزدي، السجستاني.

7 زيد الشحام، أبو أسامة الأزدي.

8 سماعة بن مهران الحضرمي.

9 سيف بن عميرة النخعي.

10 عاصم بن حميد الحنّاط.

11 عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي، الملقب بكرّام.

12 عبد الله بن بكير بن أعين الشيباني.

13 عبد الله بن أبي يعفور العبدي.

14 العلاء بن رزين القلاء.

15 عمران بن علي بن أبي شعبة الحلبي.

16 محمد بن علي بن أبي شعبة الحلبي.

17 مؤمن الطاق، محمد بن علي بن النعمان.

18 محمد بن قيس البجلي.

19 الهراء، معاذ بن مسلم بن أبي سارة.

20 معاوية بن وهب البجلي.

21 المفضل بن عمر الجعفي.

22 منصور بن حازم البجلي.

23 يعقوب بن سالم الأحمر.

24 جميل بن صالح الأسدي.

25 يحيى بن سعيد الأنصاري.

26 أبو حنيفة.

27 معاوية بن عمار الدهني.

28 سفيان بن عيينة.

29 أبان بن تغلب.

30 شعبة.

31 ابن جريج.

32 حاتم بن إسماعيل.

33 مالك بن أنس.

34 حفص بن غياث.

35 عبد العزيز الدراوردي.

أهل الفتيا ممن أخذوا عن الامام الكاظم - عليه السلام -

1 الحسين بن المختار الأحمسي، أبو عبد الله القلانسي.

2 علي بن يقطين الأسدي، البغدادي.

3 النضر بن سويد الصيرفي.

4 هشام بن الحكم الكندي.

5 فضالة بن أيوب الأزدي.

6 محمد بن أبي عمير الأزدي.

7 عثمان بن عيسى العامري.

8 يونس بن يعقوب البجلي الدهني.

9 درست بن أبي منصور الواسطي.

- 10 إبراهيم إسماعيل و حسين (أولاده- عليه السّلام-) (1).
- 11 علي بن جعفر بن الامام الصادق- عليه السّلام- (2).
- 12 محمد بن جعفر بن الامام الصادق- عليه السّلام- (3).
- 13 محمد بن صدقة العنبري (4).
- 14 صالح بن يزيد (5).
- 15 جميل بن دزّاج النخعي.
- 16 حفص بن البختري البغدادي.
- 17 عبد الرحمن بن الحجّاج البجلي.
- 18 عبد الله بن سنان بن طريف الهاشمي.
- 19 عبد الله بن مسكان العنزّي.
- 20 علي بن رئاب الجرّمي، وقيل السعدي.
- 21 ابن أذينة، عمر بن محمد بن عبد الرحمن بن أذينة العبدي، المصري.
- 22 معاوية بن عمار الدهني.
- 23 هشام بن سالم الجواليقي.
- 24 إسماعيل بن عبد الخالق بن عبد ربّه بن أبي ميمونة بن يسار.
- 25 شعيب بن يعقوب العقرقوفي.
- 26 صفوان بن مهران الجمال.7.

ص: 143

-
- 1- سير أعلام النبلاء: 6 270؛ تهذيب التهذيب: 10 340، برقم 597.
 - 2- سير أعلام النبلاء: 6 270؛ تهذيب التهذيب: 10 340، برقم 597.
 - 3- سير أعلام النبلاء: 6 270؛ تهذيب التهذيب: 10 340، برقم 597.
 - 4- سير أعلام النبلاء: 6 270؛ تهذيب التهذيب: 10 340، برقم 597.

5- سير أعلام النبلاء: 270 6؛ تهذيب التهذيب: 340 10، برقم 597.

أهل الفتيا ممن أخذوا عن الإمام الرضا - عليه السلام -

- 1 الحسن بن علي الوشاء.
- 2 الحسن بن محبوب السّراد.
- 3 الحسين بن سعيد الأهوازي.
- 4 الحسن بن سعيد الأهوازي.
- 5 زكريا بن آدم الأشعري، القمي.
- 6 سعد بن سعد الأحوص الأشعري.
- 7 صفوان بن يحيى البجلي.
- 8 أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي.
- 9 يونس بن عبد الرحمن.
- 10 الحسن بن علي بن فضال.
- 11 الحسن بن محمد بن سماعة الحضرمي.
- 12 الحسين بن يزيد النوفلي.
- 13 علي بن الحكم النخعي.
- 14 محمد بن إسماعيل بن بزيع.
- 15 محمد بن سنان الزاهري.
- 16 معاوية بن حكيم بن معاوية بن عمار الدهني.
- 17 الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين.

18 أبو الصلت عبد السلام الهروي (1).

19 أحمد بن عامر الطائي (2).

20 عبد الله بن العباس القزويني (3).

21 آدم بن أبي إياس (4).

22 محمد بن رافع (5).

23 نصر بن علي الجهضمي (6).

24 خالد بن أحمد الذهلي (7).

أهل الفتيا ممن أخذوا عن الامام الجواد - عليه السلام -

1 أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، أبو جعفر القمي.

2 أبو هاشم الجعفري، داود بن القاسم.

3 عبد الرحمن بن أبي نجران التميمي.

4 علي بن أسباط بن سالم الكندي.

5 محمد بن خالد البرقي.

6 موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب البجلي.

7 عبد العظيم بن عبد الله الحسني (8).

8 جعفر بن محمد بن يزيد (9).

9 محمد بن زيد الشيبه (10).

ص: 145

1- سير أعلام النبلاء: 388 9، ترجمة الامام علي بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

2- سير أعلام النبلاء: 388 9، ترجمة الامام علي بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

3- سير أعلام النبلاء: 388 9، ترجمة الامام علي بن موسى الرضا- عليهما السلام-.

- 4- سير أعلام النبلاء: 388 9، ترجمة الامام علي بن موسى الرضا- عليهما السلام.-
- 5- سير أعلام النبلاء: 388 9، ترجمة الامام علي بن موسى الرضا- عليهما السلام.-
- 6- سير أعلام النبلاء: 388 9، ترجمة الامام علي بن موسى الرضا- عليهما السلام.-
- 7- سير أعلام النبلاء: 388 9، ترجمة الامام علي بن موسى الرضا- عليهما السلام.-
- 8- تاريخ بغداد: 543 برقم 997.
- 9- تاريخ بغداد: 543 برقم 997.
- 10- تاريخ بغداد: 543 برقم 997.

أهل القتيا ممّن أخذوا عن الإمام الهادي - عليه السّلام -

1 أيّوب بن نوح بن درّاج النخعي.

2 علي بن مهزيار الأهوازي.

3 أحمد بن حمزة بن اليسع القمي.

4 علي بن الريان بن الصلت الأشعري.

5 أبو علي الحسن بن راشد البغدادي.

6 الحسن بن علي الوشاء.

7 علي بن إبراهيم بن هاشم القمي.

8 علي بن بلال.

9 جعفر الهماني.

10 علي بن الحسن بن فضال.

أهل القتيا ممّن أخذوا عن الإمام العسكري - عليه السّلام -

1 الحسن بن موسي الخشاب.

2 الفضل بن شاذان بن الخليل الأزدي.

3 محمد بن الحسن الصفّار.

4 أحمد بن إسحاق بن عبد الله بن سعد الأشعري.

5 محمد بن أبي الصهبان عبد الجبار القمي.

6 إبراهيم بن مهزيار الأهوازي.

7 أبو سعيد سهل بن زياد الأزدي (1).

8 إسحاق بن إسماعيل النيسابوري.

9 إبراهيم بن أبي حفص.

10 إبراهيم الكفرثائي.

11 أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل.

12 أحمد بن محمد بن مطهر، المشهور بأبي علي المطهري.

13 الريان بن الصلت.

14 سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي (2).

أهل الفتيا ممن أخذوا عن الإمام المهدي المنتظر (عجل الله تعالى فرجه الشريف)

إنّ الذين أخذوا عنه الفتيا هم سفراؤه الأربعة ونشروها بين الشيعة، وهم:

1 أبو عمرو عثمان بن سعيد العمري، وكان وكيل جدّ الامام المنتظر الهادي وأبيه العسكري- عليهم السلام- قبل مولده، ثم صار وكيلاً و سفيراً، وكان سفيراً له قرابة خمس سنوات، توفي عام 265 هـ.

2 أبو جعفر محمّد بن عثمان بن سعيد العمري، فلما مضى أبوه، قام ابنه أبو جعفر محمد بن عثمان مقامه بنص أبي محمد- عليه السلام- و نص أبيه عثمان عليه بأمر القائم- عليه السلام-، وتولّى السفارة قرابة أربعين عاماً، توفي سنة 305 هـ.

ص: 147

1- تاريخ بغداد: 366 7، برقم 3886. والوارد في الكتب الرجالية للشيعة هو الآدمي مكان (الأزدي).

2- راجع في الوقوف علي ترجمة هؤلاء ممن أخذ عن علي أمير المؤمنين- عليه السلام- إلي أن انتهى إلي الامام العسكري- عليه السلام-، فهرس الشيخ الطوسي ورجال النجاشي وغيرها.

3 أبو القاسم الحسين بن روح بن أبي بحر النوبختي، كان سفيراً له بعد سلفه الصالح قرابة واحد وعشرين عاماً، أقامه محمد بن عثمان بأمر صاحب الأمر - عليه السلام - بعد أن كان سلفه يحيل عليه قبض الأموال قبل وفاته بسنين لمرضه وعجزه عن مزاوله السفارة إلي آخر نسمة من حياته، وتوفي في شعبان سنة 326 هـ.

4 أبو الحسن علي بن محمد السمرى، كان سفيراً مدة ثلاث سنين، وقد أوصى إليه أبو القاسم النوبختي السفير الثالث بأمر من الامام - عليه السلام -، توفي سنة 329 هـ (1).

وبوفاته انتهت السفارة وأعقبها الغيبة الكبرى، وفوض فيها الأمر إلي الفقهاء الجامعين للشرائط.

هؤلاء نقله الفتيا عن الإمام الثاني عشر - عليه السلام - وقد نقلوا جميع ما صدر عن ساحته الشريفة من التوقيعات.

الأصول الجامعة في أحاديث الأئمة

إشارة

كانت مجالس أئمة أهل البيت تعجّ بمختلف الطبقات، فمن عامي يسأل عن قضية جزئية واجهته فيفتي الامام - عليه السلام - علي ضوئها، إلي مفت وإع يلقي عليه قواعد و ضوابط كلية يستضيء بها في غير مورد من الموارد، وقد جمع المتأخرون من أحاديث الرسول - صلي الله عليه وآله وسلم - وآله - عليهم السلام - في مجالات الفقه ما ناهز المائة ألف حديث (2) في حين ما يرويه أهل السنة في مجال الفقه عن النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - لا يتجاوز عن 500 حديث.

قال السيد محمد رشيد رضا في (الوحي المحمدي): إن أحاديث الاحكام

ص: 148

1- جواد الشاهرودي: الإمام المهدي و ظهوره: 125 126.

2- لاحظ: جامع أحاديث الشيعة في ستة وعشرين جزءاً.

و الأصول خمسمائة حديث تمدها أربعة آلاف فيما أذكر (1).

وقال في تفسيره: إن مصدر القوانين، الأئمة، ونحن نقول بذلك في غير المنصوص في الكتاب والسنة، كما قرره الإمام الرازي، والمنصوص قليل (2).

إن لأئمة أهل البيت أصولاً جامعة يستنبط منها أحكام شرعية كثيرة، ونحن نأتي بنماذج من هذه الدرر الجامعة، ونذكر أولاً ما له صلة بأصول الفقه، ثم الفقه:

1 روي الكليني بسنده، عن حماد،

عن أبي عبد الله - عليه السلام -، قال: سمعته يقول: (ما من شيء إلا وفيه كتاب وسنة).

2 روي الكليني عن المعلي بن خنيس، قال:

قال أبو عبد الله - عليه السلام -: (ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا وله أصل في كتاب الله، ولكن لا تبلغه عقول الرجال).

3 روي الكليني عن سماعة،

عن أبي الحسن موسى - عليه السلام -، قال: قلت: أكل شيء في كتاب الله وسنة نبيه أو تقولون فيه؟ فقال: (بل كل شيء في كتاب الله وسنة نبيه).

4 روي الكليني عن أبي عبيدة الحداد،

عن أبي جعفر - عليه السلام - قال: (من أفتي الناس بغير علم ولا هدي، لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، ولحقه وزر من عمل بفتياه).

5 روي الكليني عن أبي سعيد الزهري،

عن أبي جعفر - عليه السلام - قال: (الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة).

6 روي الكليني عن محمد بن مسلم، قال:

قلت لأبي عبد الله - عليه السلام -: أسمع الحديث منك فأزيد وأنقص؟ قال: (إن كنت تريد معانيه فلا بأس). 9.

ص: 149

1- الوحي المحمدي: 212، الطبعة السادسة.

2- السيد محمد رشيد رضا: المنار 5: 189.

7 روي الكليني عن المفضل بن عمر، قال:

قال لي أبو عبد الله - عليه السلام -: اكتب وبتّ علمك في إخوانك، فإن متّ، فأورث كتبك بنيك، فإنه يأتي علي الناس زمان حرج لا يأنسون فيه إلا بكتبهم).

8 روي الكليني

عن أبي عبد الله - عليه السلام - أنه قال: (قال رسول الله - صلي الله عليه وآله وسلم -: كل بدعة ضلالة، و كل ضلالة في النار).

9 روي محمد بن الحسن الصفار في (بصائر الدرجات) عن الفضيل بن يسار،

عن أبي جعفر - عليه السلام - أنه قال: (لو أنّا حدّثنا برأينا لضللنا كما ضلّ من كان قبلنا، و لكنّا حدّثنا ببينة من ربّنا، بيّنها لنبهه - صلي الله عليه وآله وسلم - فيبّنها لنا).

10 روي سماعة بن مهران،

عن أبي الحسن موسى - عليه السلام - في حديث أنه قال له: يرد علينا الشيء الصغير ليس عندنا فيه شيء، فينظر بعضنا إلي بعض، و عندنا ما يشبهه فنقيس علي أحسنه، فقال: (ما لكم و للقياس، إنّما هلك من هلك من قبلكم بالقياس) ثمّ قال: (إذا جاءكم ما تعلمون فقولوا، و إذا جاءكم ما لا تعلمون فيها) و أوما بيده إلي فيه.

11 روي الكليني

عن أبي جعفر - عليه السلام -، قال: (من أفتي الناس برأيه، فقد دان الله بما لا يعلم، و من دان الله بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث أحلّ و حرّم فيما لا يعلم).

12 روي الصدوق عن سليمان بن خالد،

عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: (اتقوا الحكومة، فإنّ الحكومة إنّما هي للإمام العالم بالقضاء، العادل في المسلمين، لنبيّ أو وصي نبي).

13 روي ابن أبي عمير،

عن أبي جعفر - عليه السلام - قال: (من خالف كتاب الله و سنّة محمّد فقد كفر).

14 روي زرارة بن أعين،

عن أبي جعفر - عليه السلام - قال: (كل من تعدّي السنّة ردّ إلي السنّة).

15 روي ابن إدريس، عن كتاب هشام بن سالم،

عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: (إنّما علينا أن نلقي إليكم الأصول و عليكم التفريع).

16 روي

عن الرضا - عليه السلام - أنّه قال: (علينا إلقاء الأصول، و عليكم التفريع).

17 روي الصدوق،

عن الصادق - عليه السلام - أنّه قال: (كلّ شيء مطلق حتى يرد فيه نهى).

18 روي الصدوق،

عن الرضا - عليه السلام - أنّه قال: (من ردّ متشابه القرآن إلي محكمه، فقد هدي إلي صراط مستقيم).

19 روي الكليني، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم،

عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: (من سمع شيئاً من الثواب علي شيء فصنعه، كان له وإن لم يكن علي ما بلغه).

20 روي الصفار في (بصائر الدرجات) عن موسى بن بكر قال:

قلت لأبي عبد الله - عليه السلام -: إنّ الرجل يغمي عليه اليوم أو اليومين أو الثلاثة أو أكثر من ذلك، كم يقضي من صلاته؟ قال: (ألا أخبرك بما ينتظم هذا و أشباهه، فقال: كلّما غلب الله عليه من أمره، فالله أعذر لعبده).

وفي رواية أخرى:

(كلّ ما غلب الله عليه، فالله أحري بالعدر).

21 روي الشيخ الطوسي عن أبي بصير، قال:

سألت أبا عبد الله - عليه السلام - عن المريض هل تمسك له المرأة شيئاً فيسجد عليه؟ قال: (لا، إلا أن يكون مضطراً ليس عنده غيرها، و ليس شيء ممّا حرم الله إلا وقد أحلّه لمن اضطر إليه).

22 روي الكليني عن هشام بن سالم،

عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: (الله

ص: 151

أكرم من أن يكلف الناس ما لا يطيقون).

23 روي الشيخ عن زرارة، قال:

قلت له: الرجل ينام وهو علي وضوء، إلي أن قال: قلت: فإن حرك إلي جنبه شيء ولم يعلم به، قال: (لا حتي يستيقن أنه قد نام حتي يحيي
ء من ذلك أمر بيّن، وإلا فإنه علي يقين من وضوئه، ولا ينقض اليقين أبداً بالشك، وإنما ينقضه بيقين آخر).

24 روي الصدوق في حديث الأربعمئة

عن علي - عليه السلام -: (من كان علي يقين فشك، فليمض علي يقينه، فإن الشك لا ينقض اليقين).

25 روي الصدوق عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان،

عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: (كل شيء فيه حلال وحرام، فهو لك حلال حتي تعرف الحرام منه بعينه فتدعه).

26 روي الصدوق عن زكريا بن يحيى،

عن أبي عبد الله - عليه السلام -: (ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم).

27 روي الكليني عن زرارة، قال:

سألت أبا عبد الله - عليه السلام - عن الحلال والحرام؟ فقال: (حلال محمد حلال إلي يوم القيامة، وحرامه حرام إلي يوم القيامة، لا يكون
غيره ولا يحيي غيره).

28 روي الكليني عن أبي عمرو الزبيري،

عن أبي عبد الله - عليه السلام - أنه قال: إن حكم الله عز وجل في الأولين والآخرين وفرائضه عليهم سواء.

29 روي الكليني عن ابن الطيار،

عن أبي عبد الله - عليه السلام -: (إن الله احتج علي الناس بما آتاهم وعرفهم).

30 روي الكليني، عن أبان بن تغلب،

عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: (لوددت إن أصحاب أبي ضربت رءوسهم بالسياط حتي يتفقهاوا).

1 : روي الصدوق قال:

قال الصادق - عليه السلام -: (الماء كلّه طاهر حتي تعلم أنّه قذر).

و

قال - عليه السلام -: (خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء إلا ما غيّر لونه أو طعمه أو ريحه).

2 روي أيضاً

عن الصادق - عليه السلام - أنّه قال: (إذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيء).

3 روي

عن الرضا - عليه السلام - أنّه قال: (ماء البئر واسع لا يفسده شيء، إلا أن يتغيّر ريحه أو طعمه، فينزع حتى يذهب الريح و يطيب طعمه لأنّ له مادة).

4 و

قال أبو عبد الله - عليه السلام -: (إذا شككت في شيء من الوضوء، وقد دخلت في غيره فليس شكك بشيء، إنّما الشكّ إذا كنت في شيء لم تجزه).

5 و

قال - عليه السلام -: (كلّ ما مضى من صلاتك و طهورك، فذكرته تذكراً، فامضه، ولا إعادة عليك).

6 و

قال الصادق - عليه السلام -: (من أدرك ركعة من الصلاة، فقد أدرك الصلاة).

7 و

قال علي - عليه السلام -: (من أدرك من الصلاة ركعة قبل طلوع الشمس، فقد أدرك الصلاة تامة).

8

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (متي استيقنت أو شككت في وقت فريضة أنّك لم تصلّها، أو في وقت فوتها أنّك لم تصلّها صلّيتها، وإن شككت بعد ما خرج وقت الفوت وقد دخل حائل، فلا إعادة عليك من شك حتي تستيقن، فإن استيقنت، فعليك أن تصلّيها في أي حالة

كنت).

9

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (لا صلاة إلا إلى القبلة)، قيل: وأين حدّ القبلة؟

ص: 153

قال: (ما بين المشرق والمغرب قبلة).

10

قال الصادق - عليه السلام - في الميتة: (لا تصل في شيء منه ولا تشع).

11 و

قال - عليه السلام -: (إن الصلاة في كل شيء حرام أكله، فالصلاة في وبره وشعره وجلده وبوله وروثه وكل شيء منه فاسد، لا تقبل تلك الصلاة حتي يصلي في غيره مما أحل الله أكله).

12

سئل الصادق - عليه السلام -: عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز؟ قال: (السجود لا يجوز إلا على الأرض أو علي ما أنبتت الأرض إلا ما أكل ولبس).

13

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (لا تعاد الصلاة إلا من خمسة: الطهور، والوقت، والقبلة، والركوع، والسجود).

14 و

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (لا قران بين صومين، ولا قران بين صلاتين، ولا قران بين فريضة ونافلة).

(و المراد نية صومين أو صلاتين بنية واحدة).

15

سئل أبو جعفر - عليه السلام - عن الذي لا يقرأ بفاتحة الكتاب في صلاته؟ قال: (لا صلاة له إلا أن يقرأ بها في جهر أو إخفات، وقال النبي - صلي الله عليه وآله وسلم -: كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج).

16 و

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (من شك في الأولتين (من الصلاة) أعاد حتي يحفظ و يكون علي يقين).

17 و

قال أبو عبد الله - عليه السلام -: (إذا شككت في المغرب فأعده، وإذا شككت في الفجر فأعده).

18 و

قال الصادق - عليه السلام - لرجل: (ألا أجمع لك السهو كله في كلمتين، متي شككت فخذ بالأكثر).

19 و

قال الصادق - عليه السلام - : (أدني ما يقصر فيه المسافر بريدان، أو بريد

ص: 154

ذاهباً و يريد جائياً).

20

قال الصادق - عليه السلام -: (وضع رسول الله ص الزكاة علي تسعة أشياء: الحنطة، و الشعير، و التمر، و الزبيب، و الذهب، و الفضة، و الغنم، و البقر، و الإبل).

21

قال الباقر - عليه السلام -: (ليس في مال اليتيم زكاة).

22

قال الرضا - عليه السلام -: (لا زكاة علي يتيم).

23 و

قال الصادق - عليه السلام -: (في زكاة الغنم: (و لا يفرق بين مجتمع، و لا يجمع بين متفرق).

24

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (ما أنبت الأرض من شيء من الأشياء، فليس فيه زكاة إلا أربعة أشياء: البر، و الشعير، و التمر، و الزبيب، فليس في شيء من هذه الأربعة أشياء شيء حتى يبلغ خمسة أوسق، و الوسق ستون صاعاً).

25

قال الصادق - عليه السلام -: (خمسة لا يعطون من الزكاة شيئاً: الأب، و الأم، و الولد، و المملوك، و المرأة؛ و ذلك أنهم عياله لازمون له).

و

قال - عليه السلام -: (لا تعط من الزكاة أحداً ممن تعول).

26 و

قال - عليه السلام -: (إن الصدقة لا تحل لبني عبد المطلب).

27

سئل الصادق - عليه السلام - عن الفطرة: فقال - عليه السلام -: (عن الصغير و الكبير و العبد، عن كل إنسان منهم صاع من حنطة، أو صاع من تمر، أو صاع من زبيب).

سئل أبو الحسن الرضا- عليه السلام- عن الخمس: فقال: (في كلِّ ما أفاد الناس من قليل أو كثير).

29 و

قال الصادق- عليه السلام-: (إذا قصّرت أفطرت، وإذا أفطرت قصّرت).

ص: 155

قال الصادق - عليه السلام -: (ما كلف الله العباد إلا ما يطيقون، و كلفهم حجة واحدة).

قال الصادق - عليه السلام -: (الحج عندنا علي ثلاثة أوجه: متمتع، و حاج مقرن سائق للهدي، و حاج مفرد للحج).

32 روي الشيخ الطوسي، عن عبد الله بن سنان، قال:

سألت أبا عبد الله - عليه السلام - عن الشرط في الإماء لا تباع ولا توهب؟ قال: (يجوز ذلك غير الميراث، فإنها تورث، لأن كل شرط خالف الكتاب، فهو باطل).

روي عنه - عليه السلام - أيضاً: (المسلمون عند شروطهم، إلا علي شرط خالف كتاب الله فلا يجوز).

34 روي أيضاً

أن علي بن أبي طالب - عليه السلام - كان يقول: (من شرط لا مرأته شرطاً فليف لها به، لأن المسلمين عند شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حراماً).

35 روي الكليني عن طلحة بن زيد،

عن أبي عبد الله - عليه السلام - أنه قال: (إن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم).

36 روي الكليني عن زرارة،

عن أبي جعفر في حديث، عن رسول الله - صلي الله عليه وآله وسلم - قال: (لا ضرر ولا ضرار).

37 روي الصدوق عن محمد بن الحكم قال:

سألت أبا الحسن موسى - عليه السلام - عن شيء فقال لي: (كل مجهول ففيه القرعة)، فقلت: إن القرعة تُخطئ وتصيب، فقال: (كل ما حكم الله به، فليس بمخطئ).

قال: و

قال الصادق - عليه السلام -: (ما تقارع قوم ففوضوا أمرهم إلي الله إلا خرج سهم المحق).

قال الصادق - عليه السلام -: (من اشترط شرطاً مخالفاً لكتاب الله، فلا يجوز

ص: 156

له، ولا يجوز علي الذي اشترط عليه، و المسلمون عند شروطهم، ما وافق كتاب الله عزّ و جلّ).

39

قال الصادق - عليه السّلام -: (إذا اشتريت متاعاً فيه كيل أو وزن، فلا تبعه حتي تقبضه إلا أن تولّيه، فإذا لم يكن فيه كيل أو وزن فبعه).

40

قال - عليه السّلام -: (من باع نخلاً قد أبر، فالثمرة للبايع إلا أن يشترط المبتاع).

41

قال علي - عليه السّلام -: (كلّ ما كان في أصل الخلقة، فزاد، أو نقص، فهو عيب).

42

قال الصادق - عليه السّلام -: (لا يكون الربا إلا فيما يكال أو يوزن، و من أكله جاهلاً بتحريم الله لم يكن عليه شيء).

43

قال - عليه السّلام -: (لا بأس بمعاوضة المتاع ما لم يكن كيلاً أو وزناً).

44

قال الصادق - عليه السّلام -: (الرهن إذا ضاع من عند المرتهن من غير أن يستهلكه رجع بحقه علي الراهن، وإن استهلكه تراد الفضل بينهما).

45

قال الصادق - عليه السّلام -: (لا تتعرضوا للحقوق، فإذا لزمتمكم فاصبروا لها).

46

قال - عليه السّلام -: (ما عمل الرجل عملاً بعد إقامة الفرائض خيراً من إصلاح بين الناس، يقول خيراً، أو يتمني خيراً).

و

قال - عليه السّلام -: (إصلاح ذات البين أفضل من عمّة الصلاة و الصوم).

47

قال- عليه السّلام-: (البينة علي المدعي و اليمين علي المدعي عليه جائز بين المسلمين).

48

قال الصادق- عليه السّلام-: (في الرجل يشارك في السلعة إن ربح فله، وإن وضع فعليه).

ص: 157

سئل الصادق - عليه السلام - عن رجل دفع إلي رجل مالا يشتري به ضرباً من المتاع، فضاربه، فذهب، فاشتري به غير الذي أمره؟ قال - عليه السلام -: (هو ضامن و الربح بينهما علي ما شرط).

50

قال علي - عليه السلام -: (في رجل اتجر بمال و اشترط نصف الربح، فليس علي المضارب ضمان).

51

قال أبو الحسن - عليه السلام - في المضارب: (ما أنفق في سفره، فهو من جميع المال، و إذا قدم بلده، فما أنفق فمن نصيبه).

52

قال الصادق - عليه السلام -: (لا تقطعوا الثمار، فيصب الله عليكم العذاب صباً).

53

قال الصادق - عليه السلام -: (لا تنظروا إلي طول ركوع الرجل و سجوده، فإن ذلك شيء اعتاده، فلو تركه استوحش، و لكن انظروا إلي صدق حديثه و أداء أمانته).

54

قال - عليه السلام -: (من خان أمانة في الدنيا و لم يردّها إلي أهلها ثم أدركه الموت مات علي غير ملّتي، و يلقي الله و هو عليه غضبان؛ و من اشتري خيانة و هو يعلم، فهو كالذي خانها).

55

قال - عليه السلام -: (الامانة تجلب الغني، و الخيانة تجلب الفقر).

56

قال الصادق - عليه السلام -: (كلّ أمر نهى عنه من جهة من الجهات، فمحرم علي الإنسان إجارة نفسه فيه أو له أو شيء منه أو له إلا لمنفعة من استأجرته، كالذي يستأجره له الأجير يحمل له الميتة ينحّيها عن أذاه، أو أذي غيره، و ما أشبه ذلك).

57

قال الصادق - عليه السلام -: (من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر، فلا يستعمل أجيراً حتي يعلم ما أجرته).

سئل الصادق - عليه السلام - عن القصار يفسد، فقال: (كل أجير يعطي الأجرة علي أن يصلح فيفسد، فهو ضامن).

قال الصادق - عليه السلام - : (إنّ الوكيل إذا وُكِّل، ثمّ قام عن المجلس، فأمره ماضٍ أبداً، والوكالة ثابتة حتي يبلغه العزل عن الوكالة بثقة يبلغه، أو يشافهه بالعزل عن الوكالة).

قال الصادق - عليه السلام - : (لا ينبغي لمن أعطي الله شيئاً أن يرجع فيه).

قال - عليه السلام - : (كلّ لهو المؤمن باطل إلا في ثلاث: في تأديبه الفرس، ورميه عن قوسه، و ملاعبته امرأته، فإنّه حق).

قال - عليه السلام - : (لا سبق إلا في خوف، أو حافر، أو نصل).

قال - عليه السلام - : (الوصية حقّ علي كلّ مسلم).

و

قال - عليه السلام - : (من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية).

قال علي - عليه السلام - : (إنّ الدين قبل الوصية، ثمّ الوصية علي أثر الدين، ثمّ الميراث).

قال الصادق - عليه السلام - : (انقطاع يتم اليتيم بالاحتلام وهو أشدّه، وإن احتلم ولم يؤنس منه رشده وكان سفيهاً أو ضعيفاً، فليمسك عنه وليه ماله).

قال- عليه السّلام-: (ما بني بناء في الإسلام أحبّ إليّ الله من التزويج)

و

قال- عليه السّلام-: (ما من شيء أحبّ إليّ الله من بيت يعمر في الإسلام بالنكاح، و ما من بيت أبغض إليّ الله من بيت يخرب في الإسلام بالفرقة في الطلاق).

67

قال- عليه السّلام-: (إذا كانت الجارية بين أبيها فليس لها مع أبيها أمر، وإذا كانت قد تزوّجت لم يزوّجها إلا برضا منها).

68

قال الصادق- عليه السّلام-: (لا يجوز للعبد تحرير و لا تزويج و لا إعطاء من ماله

ص: 159

قال الصادق - عليه السلام -: (ما يحرم من النسب، فهو يحرم من الرضاع).

و

قال - عليه السلام -: (يحرم من الرضاع ما يحرم من القرابة).

قال الباقر - عليه السلام -: (كلّ شيء خالف كتاب الله ردّ إلي كتاب الله والسنة).

و

قال - عليه السلام -: (من طلق لغير السنة ردّ إلي كتاب الله وإن رغب أنفه).

قال - عليه السلام -: (إنما الطلاق الذي أمر الله به، فمن خالف لم يكن له طلاق).

قال الباقر - عليه السلام -: (كلّ طلاق لغير العدة، فليس بطلاق: أن يطلقها وهي حائض أو في دم نفاسها، أو بعد ما يغشاها قبل أن تطهر).

سئل أبو الحسن - عليه السلام -: عن المطلقة علي غير السنة، فقال: (ألزموهم من ذلك ما ألزموا به أنفسهم وتزوّجوهن، فلا بأس بذلك).

قال الصادق - عليه السلام -: (كلّ طلاق جائز، إلا طلاق المعتوه والصبي أو مبرسم أو مجنون أو مكره).

قال الصادق - عليه السلام -: (إنّ الاستغفار توبة، وكفارة كلّ من لم يجد السبيل إلي شيء من الكفارة التي يجب عليه من صوم أو صدقة أو عتق في يمين أو نذر أو قتل أو غير ذلك ممّا تجب علي صاحبه فيه الكفارة).

قال- عليه السّلام-: (إقرار العقلاء علي أنفسهم جائز).

77

قال الصادق- عليه السّلام-: (لا تحلفوا بالله صادقين و لا كاذبين، إنّ الله يقول: " وَ لَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ").

78

قال الصادق- عليه السّلام-: (لا يمين في معصية الله، و لا في قطيعة رحم).

ص: 160

قال الصادق - عليه السلام -: (كل يمين لا يراد بها وجه الله في طلاق أو عتق فليس بشيء).

80

قال الصادق - عليه السلام -: (لا يحلف الرجل الأعلي علمه).

81

قال علي - عليه السلام -: (ذبيحة من صام وصلي و دان بكلمة الإسلام لكم حلال إذا ذكر اسم الله عليها).

82

سئل أبو جعفر - عليه السلام -: عن شراء اللحوم من الأسواق، و لا ندري ما صنع القصابون؟ فقال: (كل، إذا كان ذلك في سوق المسلمين و لا تسأل عنه).

83

قال الصادق - عليه السلام -: (كل ما كان في البحر ما يؤكل في البر مثله فحائز أكله، و كل ما كان في البحر ما لا يجوز أكله في البر لم يجز أكله).

84

قال الصادق - عليه السلام -: (كل شيء يكون فيه حلال و حرام فهو لك حلال أبداً حتي تعرف الحرام منه بعينه فتدعه).

85

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (الخمر: كل مسكر من الشراب إذا أخمر فهو خمر، و ما أسكر كثيره فقليله حرام).

86

قال الصادق - عليه السلام -: (كل عصير أصابته النار، فهو حرام، حتي يذهب ثلثاه و يبقى ثلثه).

87

قال الصادق - عليه السلام -: (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة نفس منه).

88

قال- عليه السّلام-: (من أخذ أرضاً بغير حقّها كلّف أن يحمل ترابها إليّ المحشر).

89

قال الصادق- عليه السّلام-: (الشفعة جائزة في كلّ شيء).

90

قال الصادق- عليه السّلام-: (من أحيا أرضاً فهي له).

91

قال- عليه السّلام-: (لا ضرر ولا ضرار).

ص: 161

سئل الصادق - عليه السلام - عن السواد (العراق) وما منزلته؟ فقال: (هو لجميع المسلمين لمن هو اليوم، ولمن يدخل في الإسلام بعد اليوم، ولمن لم يخلق بعد).

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (لا يأكل الضالة إلا الضالون).

قال الصادق - عليه السلام -: (المسلم يحجب الكافر ويرثه، والكافر لا يحجب المسلم ولا يرثه).

قال الصادق - عليه السلام -: (من أسلم علي ميراث قبل أن يقسم فله ميراثه، وإن أسلم وقد قسم فلا ميراث).

قال - عليه السلام -: (لا ميراث للقاتل).

سئل الصادق - عليه السلام - المال لمن هو للأقرب أو للعصبة؟ فقال: (المال للأقرب، والعصبة في فيه التراب).

قال الصادق - عليه السلام -: (أَيُّمًا مَوْمَن قَدَم مَوْمَنًا فِي خِصُومَةٍ إِلَي قَاضٍ أَوْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، فَقَضِي عَلَيْهِ بِغَيْرِ حَكْمِ اللَّهِ، فَقَدْ شَرَكَهُ فِي الْإِثْمِ).

قال الصادق - عليه السلام -: (لا تشهد علي شهادة حتي تعرفها كما تعرف كفك).

قال - عليه السلام -: (ادرعوا الحدود بالشبهات، ولا شفاعة ولا كفالة ولا يمين في حد).

101 روي الصدوق في (الفقيه) عن أبي بصير،

عن أبي جعفر - عليه السلام - في حديث أن النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - قال: (يا أيها الناس إنّه لا نبيّ بعدي، ولا سنّة بعد سنّتي،

فمن ادّعي ذلك فدعواه بدعة، و بدعته في النار فاقتلوه).

102 روي الكليني عن داود بن كثير الرقي،

عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: (إنّ الله فرض فرائض موجبات علي العباد، فمن ترك فريضة من الموجبات

ص: 162

فلم يعمل بها و جحدها كان كافراً).

103 روي البرقي في (المحاسن)

عن أبي عبد الله- عليه السلام-: (لا يسع الناس حتي يسألوا فيتفقوها).

104 روي الكليني عن هشام بن سالم قال:

قلت لأبي عبد الله- عليه السلام- ما حقّ الله علي خلقه؟ قال: (أن يقولوا ما يعلمون و يكفّوا عمّا لا يعلمون، فإذا فعلوا ذلك فقد أدوا إلي الله حقّه).

105 روي الكليني عن حمزة الطيار،

عن أبي عبد الله- عليه السلام-: (لا يسعكم فيما ينزل بكم ممّا لا تعلمون، إلا الكفّ عنه و الثبّت و الرد إلي أئمة الهدى حتي يحملوكم فيه علي القصد، و يحملوا عنكم فيه العمي، و يعرفوكم فيه الحق).

106 روي الكليني عن أبان بن تغلب،

عن أبي عبد الله- عليه السلام-: (إنّ السنّة لا تقاس، ألا تري أنّ المرأة تقضي صومها و لا تقضي صلاتها، يا أبان إنّ السنّة إذا قيست محق الدين).

107 الحميري في (قرب الاسناد)

عن جعفر بن محمد- عليهما السلام- عن آباءه- عليهم السلام- قال: (قال رسول الله- صلي الله عليه و آله و سلم- إياكم و الظن، فإنّ الظن أكذب الكذب).

108 روي الكليني عن عمر بن حنظلة قال:

سألت أبا عبد الله- عليه السلام- عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث إلي أن قال: ينظران من كان منكم قد روي حديثنا، و نظر في حلالنا و حرامنا، و عرف أحكامنا، فليرضوه حكماً، فإتي قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه، فإنما استخف بحكم الله و علينا ردّ، و الرادّ علينا كالرادّ علي الله و هو علي حدّ الشرك بالله.

109 في الاحتجاج

عن مولانا صاحب الزمان: (و أمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلي رواة حديثنا، فإنّهم حجّتي عليكم و أنا حجّة الله).

قال رسول الله - صلي الله عليه وآله وسلم -: (إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي).

111 الطوسي عن محمد بن الطيار، قال:

سألت أبا عبد الله - عليه السلام - عما تجب فيه الزكاة؟ قال: (في تسعة أشياء: في الذهب و الفضة و الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب و الإبل و البقر و الغنم، و عفا رسول الله عما سوي ذلك..).

112 الطوسي في كتاب (العدة)

عن الصادق - عليه السلام - قال: (إذا نزلت بكم حادثة لا تعلمون حكمها فيما ورد منّا، فانظروا إلي ما رووه عن علي - عليه السلام - فاعملوا به).

113

في توقيع مولانا صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه: (لا عذر لأحد من موالينا في التشكيك في ما يرويه عنّا ثقاتنا).

114 الطوسي

عن أبي عبد الله - عليه السلام - في قوله سبحانه: "فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَغَدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ سُكٍّ" إلي أن قال: كل شيء في القرآن (أو) فصاحبه بالخيار يختار ما شاء، و كل شيء في القرآن فمن لم يجد فعلية كذا فالأول الخيار.

115 الصدوق في (الخصال)

عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال النبي - صلي الله عليه وآله وسلم -: (رفع عن أمتي تسعة أشياء: السهو، والنسيان، و ما أكرهوا عليه، و ما لا يعلمون، و ما لا يطيقون، و ما اضطروا إليه، و الطيرة، و الحسد، و التفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الإنسان بشفة).

116 الصدوق في (الخصال)

قال علي - عليه السلام -: (إن القلم يرفع عن ثلاثة: عن الصبي حتي يحتلم، و عن المجنون حتي يفيق، و عن النائم حتي يستيقظ).

117 عبد الأعلى بن أعين قال:

سألت أبا عبد الله - عليه السلام - من لم يعرف

شيئاً هل عليه شيء؟ قال: (لا).

118

عن أبي جعفر - عليه السلام - : (تقَّهوا في الحلال والحرام، وإلا فأنتم أعراب).

119

سئل أبو عبد الله - عليه السلام - عن الرجل يكون معه اللبن، أيتوضأ منه للصلاة؟ قال: (لا، إنما هو الماء والصعيد).

120

قال أبو جعفر - عليه السلام - : (إنَّ الله حَرَّمَ الميتة من كلِّ شيء).

121

قال أبو عبد الله - عليه السلام - : (كلَّ ما أكل لحمه، فتوضأ من سورته واشرب، كلَّ شيء من الطير يتوضأ ممَّا يشرب منه، إلا أن تری في منقاره دمًا).

122

سئل الصادق - عليه السلام - عن الخنفساء والذباب والجراد والنملة وما أشبه ذلك، يموت في البئر والزيت والسمن وشبهه؟ فقال: (كلِّما ليس له دم فلا بأس به).

و

قال - عليه السلام - : (لا يفسد الماء إلا ما كانت له نفس سائلة).

123

قال أبو جعفر - عليه السلام - : (الغسل يجزي عن الوضوء، وأي وضوء أظهر من الغسل؟).

124 و

روي - عليه السلام - : (كلَّ غسل قبله وضوء إلا غسل الجنابة).

125

سئل الصادق - عليه السلام - عن الحائض ما يحل لزوجها منها؟ قال: (ما دون الفرج).

قال- عليه السّلام-: (كلّ ما رأته المرأة في أيام حيضها من صفرة أو حمرة فهو من الحيض، وكلّ ما رأته بعد أيّام حيضها فليس من الحيض).

قال أبو عبد الله- عليه السّلام-: (اغسل ثوبك من أبوال ما لا يؤكل لحمه).

وقال:

(اغسل ثوبك من بول كلّ ما يؤكل لحمه).

سئل أبو عبد الله- عليه السّلام- عن الجرح كيف يصنع به صاحبه؟ قال: (يغسل ما حوله).

ص: 165

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: (ما أشرقت عليه الشمس فقد طهر).

عن أبي عبد الله- عليه السّلام-: (كلّ شيء نظيف حتى تعلم أنّه قدر، فإذا علمت فقد قدر، وما لم تعلم فليس عليك).

سئل عن جلود السباع أينتفع بها؟ قال: (إذا رميت وسمّيت فانتفع بجلده، فأما الميتة فلا).

سئل موسى بن جعفر- عليهما السّلام- عن رجل اشترى ثوباً من السوق لبيساً، لا يدري لمن كان هل تصلح الصلاة فيه؟ قال: (إن كان اشتراه من مسلم فليصل فيه، وإن كان اشتراه من نصراني فلا يصلّ فيه حتى يغسله).

قال الصادق- عليه السّلام-: (نهى رسول الله- صلي الله عليه وآله وسلم- عن كلّ مسكر، فكّل مسكر حرام).

سئل أبو جعفر عن جلد الميتة يلبس في الصلاة إذا دبغ؟ قال: (لا ولو دبغ سبعين مرّة).

قال الصادق- عليه السّلام-: (لا تأكل في آنية الذهب والفضة).

قال الصادق- عليه السّلام-: (الشعر والصوف والريش وكلّ نابت لا يكون ميتاً).

سئل أبو جعفر- عليه السّلام- عن آنية أهل الذمة والمجوس فقال: (لا تأكلوا في آنيّتهم، ولا من طعامهم الذي يطبخون، ولا في آنيّتهم التي يشربون فيها الخمر).

قال الصادق - عليه السلام -: (لا بأس بالصلاة في الثياب التي تعملها المجوس و النصارى و اليهود).

ص: 166

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: (افصل بين كلّ ركعتين من نوافلك بالتسليم).

قال الصادق- عليه السّلام-: (الصلاة في السفر ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء إلا المغرب، فإنّ بعدها أربع ركعات لا تدعهن في سفر ولا حضر).

سئل أبو جعفر- عليه السّلام- عن الفرض في الصلاة؟ فقال: (الوقت و الطهور و القبلة و التوجه و الركوع و السجود و الدعاء)، قيل: ما سوي ذلك؟ قال: (سنّة في فريضة).

قال- عليه السّلام-: (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة).

قال- عليه السّلام-: (جعلت لي الأرض مسجداً و ترابها طهوراً، أينما أدركتني الصلاة صليت).

قال علي- عليه السّلام-: (انظر في ما تصلّي و علي ما تصلّي، إن لم يكن من حلّه و وجهه فلا قبول).

قال- عليه السّلام-: (من كانت عنده أمانة فليؤدها إلي من ائتمنه عليها، فإنّه لا يحلّ دم امرئ مسلم و لا ماله، إلا بطيبة نفس منه).

قال الصادق- عليه السّلام-: (من سبق إلي موضع فهو أحقّ به يومه و ليلته).

قال الصادق- عليه السّلام-: (تلبية الأخرس و تشهده و قراءة القرآن في الصلاة تحريك لسانه و إشارته بإصبعه).

قال أبو جعفر الثاني - عليه السّلام -: (كلّما ناجيت به ربّك في الصلاة فليس بكلام).

149

قال الصادق - عليه السّلام -: (كلّما ذكرت الله به و النبي - صلي الله عليه و آله و سلم - فهو من الصلاة).

ص: 167

قال علي بن الحسين - عليه السلام -: (وضع الرجل إحدى يديه علي الأخرى في الصلاة عمل، وليس في الصلاة عمل).

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (كلّ أخاويف السماء، من ظلمة، أو ريح، أو فزع، فصلّ له صلاة الكسوف، حتي يسكن).

قال الصادق - عليه السلام -: (ليس علي الامام سهو، ولا علي من خلف الامام سهو).

قال الصادق - عليه السلام -: (ليس علي السهو سهو، ولا علي الإعادة إعادة).

قال الباقر - عليه السلام -: (كلّ ما شككت فيه بعد ما تفرغ من صلاتك فامض ولا تعد).

قال الصادق - عليه السلام -: (كلّ ما مضى من صلاتك و طهورك فامضه).

سئل الرضا - عليه السلام - عن الزكاة هل توضع في من لا يعرف؟ قال: (لا، ولا زكاة الفطرة).

قال الصادق - عليه السلام -: (تحرم الزكاة علي من عنده قوت السنة، و تجب الفطرة علي من عنده قوت السنة).

قال الصادق - عليه السلام -: (صم للروية و أفطر للروية، و إياك و الشك و الظن، فإن خفي عليكم فأتّموا الشهر الأوّل ثلاثين).

قال علي - عليه السلام -: (لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال، إلاّ رجلين عدلين).

قال الصادق - عليه السلام -: (أنه لا يجوز أن يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض).

ص: 168

قال الصادق - عليه السلام -: (لا يكون الاعتكاف إلا بصوم).

سئل أبو الحسن - عليه السلام -: (كم أشرك في حجّتي؟ قال: كم شئت).

قال الصادق - عليه السلام -: (لا يجوز الحج إلا متمتعاً، ولا يجوز القرآن والافراد إلا لمن كان أهله حاضري المسجد الحرام؛ ولا يجوز الإحرام قبل بلوغ الميقات، ولا يجوز تأخيره عن الميقات، إلا لمرض أو تقيّة).

قال الصادق - عليه السلام -: (من كان منزله دون الوقت إلى مكة، فليحرم من منزله).

قال علي - عليه السلام -: (في كلّ شهر عمرة).

سئل أبو الحسن - عليه السلام -: عن الخصيان والمرأة الكبيرة، أعليهم طواف النساء؟ قال: (عليهم الطواف كلّهم).

عن أحدهما - عليهما السلام -: (لا ينبغي أن تصلّي ركعتي طواف الفريضة إلا عند مقام إبراهيم، وأما التطوع فحيث شئت من المسجد).

قال علي - عليه السلام -: (القتال قتالان قتال لأهل الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلموا، أو يؤدوا الجزية عن يد وهم صاغرون. وقتال لأهل الزيغ لا ينفر عنهم حتى يفيئوا إلي أمر الله، أو يقتلوا).

قال - عليه السلام -: (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق).

قال الباقر - عليه السّلام -: (التّقية في كلّ شيء يضرّ إليه ابن آدم فقد أحله الله له).

171

قال علي - عليه السّلام -: (كلّ ما ألهي عن ذكر الله فهو ميسر).

172

سئل علي بن محمد - عليهما السّلام - عن قول الله عزّ وجلّ:

ص: 169

"يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ، فَمَا الْمَيْسِرُ؟ فَكُتِبَ: (كُلُّ مَا قَوْمَر بِهِ فَهُوَ الْمَيْسِرُ، وَكُلُّ مَسْكَرٍ حَرَامٌ).

173

قال العسكري - عليه السلام -: (لا يجوز بيع ما ليس بملك).

174

قال الصادق - عليه السلام -: (المسلمون عند شروطهم، إلا كل شرط خالف كتاب الله فلا يجوز).

175

قال علي - عليه السلام -: (كل ما كان في أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب).

176

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (لا رهن إلا مقبوضاً).

177

كان علي - عليه السلام - يجس في الدين فإذا تبين له إفلاس و حاجة خلّي سبيله، حتي يستفيد مألأ.

178

قال الصادق - عليه السلام -: (لا بأس أن تستأجر الأرض بدراهم، و تزارع الناس علي الثلث و الربع و أقل من ذلك و أكثر، إذا كنت لا تأخذ الرجل إلا بما أخرجت أرضك).

179

قال الصادق - عليه السلام -: (إذا هلكت العارية عند المستعير لم يضمنها، إلا أن يكون قد اشترط عليه).

180

قال أبو محمد - عليه السلام -: (الوقوف تكون علي حسب ما يوقفها أهلها).

181

سئل الصادق - عليه السلام -: عن الرجل يهب الهبة أو يرجع فيها إن شاء، أم لا؟ فقال: (تجوز الهبة لذوي القرابة و الذي يثاب عن هبة و يرجع في غير ذلك إن شاء).

قال الصادق - عليه السلام -: (لا بأس بالنظر إلي رءوس أهل تهامة و الأعراب، و أهل السواد، لأنهم إذا نهوا لا ينتهون).

قال أبو جعفر - عليه السلام -: (لا يحرم من الرضاع أقلّ من يوم و ليلة أو خمس

خمس عشرة رضعة متواليات من امرأة واحدة من لبن فحل واحد).

184

قال- عليه السّلام-: (لا رضاع بعد فطام، ولا وصال في صيام، ولا يتم بعد احتلام، ولا صمت إلي الليل، ولا تعرب بعد الهجرة، ولا هجرة بعد الفتح، ولا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك، ولا يمين للولد مع والده، ولا للمملوك مع مولاه، ولا للمرأة مع زوجها، ولا نذر في معصية، ولا يمين في قطيعة).

185

قال الصادق- عليه السّلام-: (المرأة ترد من أربعة أشياء، من البرص، والجذام، والجنون، والقرن).

186

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: (الصادق كلّ ما تراضي عليه الناس قلّ أو كثر، في متعة أو تزويج غير متعة).

187

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: (لا يكون اللعان ولا الإيلاء إلا بعد الدخول).

188

قال علي- عليه السّلام-: (الناس كلّهم أحرار، إلا من أقرّ علي نفسه بالعبودية وهو مدرك من عبد أو أمة، ومن شهد عليه بالرق صغيراً كان أو كبيراً).

189

قال- عليه السّلام-: (الولاء لمن أعتق).

و

قال- عليه السّلام-: الولاء لحمة كلحممة النسب لا يباع ولا يوهب).

190

قال علي- عليه السّلام-: (من أقرّ عند تجريد أو حبس أو تخويف أو تهديد فلا حدّ عليه).

191

قال الصادق- عليه السّلام-: (لا أقبل شهادة الفاسق الأعلي نفسه).

قال الصادق - عليه السلام -: (لا تجوز يمين في تحليل حرام ولا تحريم حلال ولا قطيعة رحم).

و

قال - عليه السلام -: (لا يمين في معصية الله ولا في قطيعة رحم).

ص: 171

قال- عليه السّلام-: (لا يمين في غضب، ولا قطيعة رحم، ولا في جبر، ولا إكراه).

193

قال الصادق- عليه السّلام-: (كلّ منحور مذبوح حرام، وكلّ مذبوح منحور حرام).

194

قال- عليه السّلام-: (كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير فهو حرام).

195

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: (كلّ ما له قشر من السمك، وما ليس له قشر فلا تأكله).

196

سئل أبو جعفر- عليه السّلام- عن البيض في الآجام؟ فقال: (ما استوي طرفاه فلا تأكله، وما اختلف طرفاه فكل).

197

قال أبو الحسن- عليه السّلام-: (إنّ المسلمين شركاء في الماء والنار والكلاء).

198

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: (الدية يرثها الورثة علي فرائض الميراث، إلا الاخوة من الأم فإنّهم لا يرثون من الدية شيئاً).

199

قال أبو جعفر- عليه السّلام-: (إنّ السهام لا تعول ولا تكون أكثر من ستة).

200

قال أبو الحسن- عليه السّلام-: (ألزموهم بما ألزموا أنفسهم).

201

قال الصادق- عليه السّلام-: (الولد للفراش، وللعاهر الحجر. ولا يورث ولد الزنا إلا رجل يدعي ابن وليدته).

202

قال علي - عليه السّلام -: (جميع أحكام المسلمين علي ثلاثة: شهادة عادلة، أو يمين قاطعة، أو سنّة جارية من أئمة الهدى).

203

قال الصادق - عليه السّلام -: وقد سئل عن الشهادة قال: (علي مثلها

ص: 172

قال الصادق - عليه السلام -: (تجوز شهادة المسلمين علي جميع أهل الملل، ولا تجوز شهادة أهل الذمة علي المسلمين).

قال أبو الحسن - عليه السلام -: (أصحاب الكبائر كلّها إذا أُقيم عليهم الحدّ مرتين، قتلوا في الثالثة).

قال علي - عليه السلام -: (لا حدّ علي مجنون حتي يفيق، ولا علي صبي حتي يدرك، ولا علي النائم حتي يستيقظ).

قال الصادق - عليه السلام -: (كلّ من أضرب بشيء من طريق المسلمين، فهو له ضامن).

قال الصادق - عليه السلام -: (ما كان في الجسد منه اثنان ففيه نصف الدية، مثل اليدين والعينين).

هذه الأحاديث نقلناها من كتاب (الفصول المهمة في أصول الأئمة) (1) من بين الأحاديث الهائلة لتكون نموذجاً للحديث النبوي المروي عن طرق أئمة أهل البيت - عليهم السلام -، وليعلم مدى الجهود التي بذلوها حيال نشر السنّة في مدّة تربو علي قرنين ونصف، وقد كان لأصحاب الأئمة أساليب مختلفة في جمع الحديث أو عزنا إليها عند البحث عن الأصول الأربعمئة، وسنشير هنا إلي الجوامع الحديثية التي ألّفت من قبل أصحاب الأئمة - عليهم السلام - في عهدهم.

1- تأليف شيخ المحدثين الامام الكبير محمد بن الحسن الحر العاملي (1033 1104 هـ) صاحب كتاب وسائل الشيعة، الطبعة الثالثة. و قد فاتنا تنظيم الأحاديث علي غرار الكتب الفقهية.

إنّ العترة الطاهرة هم أعدال الكتاب وقرناؤه، وقد عرّفهم النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- بأنّهم أحد الثقلين اللذين تركهم النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- بين الأُمّة، وقال في حديث متواتر:

(إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي، ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا)

(1). فإذا كانت العترة من الأهمية بمكان حتي أضحوا عدل القرآن ومحوراً للحق، و التخلّف عنهم سبباً للضلالة، فهم عيبة علم الرسول -صلي الله عليه وآله وسلم- و حفظة سننه، كلّ ذلك بتعليم من الله سبحانه، كما نجد نظيره في غيرهم قال سبحانه: "فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتِيَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلْمًا مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا" (2) وليس كلّ من علّمه سبحانه من لدنه علماً، نبياً أو رسولاً.

وقد نوّه النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- بهذا الأمر في غير موقف من مواقفه الكريمة، وأمر الأُمّة بالاعتداء بالعترة والانصياع لها، حتي أنّه لمّا كان طريح الفراش واشتد به الوجع، قال:

(اتنوني بدواة وقلم أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده).

لكن وللأسف حال بعض الحاضرين في المجلس دون تحقّق أمانة الرسول وقال: إنّ النبي غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنّا!! فاختلّفوا وكثّر اللغظ حتي

قال- صلي الله عليه وآله وسلم-: (قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع).

ص: 174

1- لاحظ صحيح مسلم: 122 7 و 123؛ الترمذي: الصحيح: 308 2؛ مسند أحمد: 17 3 و 26 و ج 371 4 و ج 181 5.

2- الكهف: 65.

فخرج ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله و بين كتابه (1).

ولم يكن الهدف وراء طلب الدواة والقلم إلا التنويه علي فضل العترة والأمر بالانصياع لها كما يشهد به قوله في تلك الرزية: (لن تضلوا بعده).

فقد جاء نفس النص في حديث الثقلين حيث قال: (ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا).

إن الحيلولة بين النبي و الكتابة كان تقدماً علي الرسول، وقد أمر المؤمنون بعدم التقدم عليه، قال سبحانه: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ " (2).

ولكن الواقين من الأمة أدركوا بعد أن قبض النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- إلي الرفيق الأعلى خطورة الموقف، فاتجهت أنظارهم صوب العترة، ولا سيما علي بن أبي طالب -عليه السلام- خازن علم الرسول -صلي الله عليه وآله وسلم- و حافظ السنة و كاتبها، فالتفوا حوله و نهلوا من رحيق علمه، فأخذوا بتدوين الحديث و تعليمه دون أن يعيروا أهمية للآبواق الناهية عن كتابة الحديث.

قال السيوطي في (تدريب الراوي): اختلف السلف من الصحابة و التابعين في كتابة العلم، فكرهها طائفة منهم... و أباحها طائفة و فعلوها، منهم: علي و ابنه الحسن -عليهما السلام- (3).

كما و كتب -عليه السلام- (الجامعة) و هي من إملاء رسول الله ص و خط علي -عليه السلام-، و كانت تبلغ سبعين ذراعاً، و قد تواتر نقلها في أحاديث أئمة أهل البيت -عليهم السلام- (4).0.

ص: 175

1- البخاري: الصحيح: 1 باب كتابة العلم، ص 30.

2- الحجرات: 1.

3- السيوطي: تدريب الراوي: 2، 61، ط دار الكتاب العربي، بتلخيص.

4- أعيان الشيعة: 1، 290.

قد قام بتدوين السنّة لفيف من الصحابة و التابعين، نشير إليهم حسب زمنهم

الطبقة الأولى

1 أبو رافع، صحابي، له كتاب (السنن والأحكام والقضايا).

2 سلمان الفارسي، قال الشيخ الطوسي: سلمان الفارسي (رحمة الله) روي حديث الجاثليق الذي بعثه ملك الروم بعد النبي.

وقد روي له البخاري و مسلم 60 حديثاً.

توفي بالمدائن سنة 35 هـ (1).

3 أبو ذر الغفاري، (المتوفى 32 هـ) له خطبة يشرح فيها الأمور بعد رسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- (2).

و أمّا الذين تربوا علي يد الإمام أمير المؤمنين -عليه السلام-، فنخبة من التابعين منهم:

1 الأصبغ بن نباتة المجاشعي، و الذي هو من خواص أمير المؤمنين (عليه السلام)، روي عنه -عليه السلام- عهده إلي مالك الأشر و وصيته إلي ابنه محمد.

2 ربيعة بن سميع، له كتاب في زكاة النعم عن أمير المؤمنين -عليه السلام- (3).

3 سليم بن قيس الهلالي، أبو صادق، له كتاب باسم أصل (سليم بن قيس).

ص: 176

1- الطوسي: الفهرست: 106 برقم 340.

2- الطوسي: الفهرست: 70، برقم 160.

3- النجاشي: الرجال: 1 67.

4 علي بن أبي رافع، قال النجاشي: و لابن أبي رافع كتاب آخر (1).

و هو علي ابن أبي رافع، تابعي من خيار الشيعة، كانت له صحبة من أمير المؤمنين (عليه السلام)، و كان كاتباً له، و حفظ كثيراً، و جمع كتاباً في فنون من الفقه: الوضوء و الصلاة و سائر الأبواب (2).

5 عبيد الله بن حر الجعفي الفارس، الفاتك، الشاعر، له نسخة يرويها عن أمير المؤمنين - عليه السلام - (3).

6 زيد بن وهب الجهني، له كتاب خطب أمير المؤمنين - عليه السلام - علي المنابر في الجمع و الأعياد و غيرها (4).

الطبقة الثانية

ارتحل الوصي أمير المؤمنين - عليه السلام - عن هذه الدنيا فتوجهت أنظار الشيعة نحو الحسن - عليه السلام - خليفته الشرعي، و لكن الضغوط المتزايدة التي مارسها معاوية بحق الإمامين الحسن و الحسين - عليهما السلام - و شيعتهما حالت دون تدوين الأحاديث المروية عن النبي - صلي الله عليه و آله و سلم - فلم يتسنّ لهما تربية جيل يأخذ علي عاتقه تدوين الأحاديث، إلي أن وصل الأمر إلي ابن الحسين الامام السجاد - عليه السلام - صاحب (الصحيفة الكاملة) فربّي جيلاً واعياً، منهم:

1 جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله (المتوفّي 128 هـ).

2 زياد بن المنذر، كان مستقيماً ثم انحرف، له أصل و كتاب التفسير.

ص: 177

1- هكذا من جميع النسخ، و لعلّ الصحيح ابن آخر.

2- النجاشي: الرجال: 1 65.

3- النجاشي: الرجال: 1 170، برقم 5.

4- الطوسي: الفهرست: 97، برقم 303.

3 لوط بن يحيى بن سعيد، شيخ أصحاب الأخيار بالكوفة، له كتب كثيرة ذكر أسماءها الشيخ في (رجاله) (1).

4 جارود بن المنذر الثقة، أورده الشيخ في أصحاب الباقر والصادق (عليهما السلام)، له كتب (2).

الطبقة الثالثة

ثم جاء دور الباقر والصادق -عليهما السلام- بعد وفاة الإمام زين العابدين (عليه السلام) في ظروف مهينة بعد ما أصاب كيان بني أمية الضعف والانهيار تحت وطأ النزاعات التي نشبت مع خصومها وخاصة بني العباس، فوجد الإمامان فرصة ذهبية لإشاعة حديث الرسول، فشيّدوا أسس جامعة إسلامية قل نظيرها، قصدها رواد العلم من كل صوب و حدب.

قال المفيد: لم يظهر من أحد من ولد الحسن والحسين ما ظهر في علم الدين والآثار والسنة وعلم القرآن والسيرة وفنون الآداب ما ظهر من أبي جعفر الباقر -عليه السلام- (3).

وروي عنه معالم الدين بقايا الصحابة ووجوه التابعين وفقهاء المسلمين، وسارت بذكر علومه الاخبار، وأنشدت في مدائحه الأشعار (4).

وأما الامام الصادق -عليه السلام- فحدّث عنه ولا حرج، فقد ذاع صيته في جميع الأمصار الإسلامية، وأصبح قدوة لرواد العلم، روي عنه جماعة من أعيان

ص: 178

1- الطوسي: الرجال: 279.

2- الطوسي: الرجال: 112 في أصحاب الباقر -عليه السلام-.

3- المفيد: الإرشاد: 261.

4- ابن الصباغ المالكي: الفصول المهمة: 210.

الأئمة، منهم: يحيى بن سعيد، وابن جريج، و مالك بن أنس، و الثوري، و ابن عيينة، و أبو حنيفة، و شعبة، و أبو أيوب السجستاني، و غيرهم (1).

قام الإمام بهداية الأمة إلى النهج الصواب في عصر تضاربت فيه الآراء، و الأفكار، و اشتعلت فيه نار الحرب بين الأمويين و معارضيهم من العباسيين، ففي تلك الظروف الصعبة و القاسية استغل الامام الفرصة لنشر أحاديث جدّه و علوم آبائه ما سارت إليه الركبان، و تربّي علي يديه آلاف من المحدثين و الفقهاء.

و لقد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة عنه من الثقات علي اختلاف آرائهم و مقالاتهم، فكانوا أربعة آلاف رجل، و هذه فضيلة رابية لم تكتب لأحد من الأئمة قبله و لا بعده (2).

و ليس بإمكاننا أن نذكر قائمة بأسماء المحدثين الذين رووا عن الامام الصادق- عليه السّلام- و تربّوا في مدرسته، و كفانا في ذلك ما كتبه علماء الرجال في ذلك المضمّر. يقول الحسن بن علي الوشاء: قال: أدركت في مسجد الكوفة تسعمائة شيخ كلّ يقول: حدّثني جعفر بن محمد- عليه السّلام- (3).

و كان- عليه السّلام- يقول: (حدّثني حديث أبي، و حديث أبي حدّثني، و حديث جدّي حديث علي بن أبي طالب، و حديث علي حدّثني رسول الله، و حديث رسول الله قول الله عزّ و جلّ) (4).

و تعاقبت أئمة أهل البيت بعد الصادق- عليه السّلام-، فغدوا قمماً شامخة في سماءي.

ص: 179

1- المصدر السابق: 222.

2- الإرشاد: 270، المناقب لابن شهر آشوب: 247 4.

3- النجاشي: الرجال: 139، برقم 79.

4- الوسائل: 18 58 ح 26، الباب 8 من أبواب صفات القاضي.

الحديث، و عنهم أخذت شيعتهم أحاديث الرسول- صلي الله عليه وآله وسلم- فدَوَّنوها في جوامعهم الحديثية واحداً تلو الآخر.

و ثمة نقطة جديرة بالبحث، وهي أنّ الجهود لم تقتصر علي نشر السنّة و تبين الاحكام و الإجابة علي المستجدات، بل تعدتها إلي نهج إحياء الفكر، و بثّ الوعي في الأُمّة الإسلامية خصوصاً بين شيعتهم و حواريّهم الّذين أناخوا ركائبهم عند عتبة أبواب الأئمّة- عليهم السلام-، فنهلوا من العلم الناجع حتي بلغوا مكانة سامية في الذب عن حياض العقائد جعلتهم سدّاً منيعاً أمام شبّهات المعاندين و المغرضين، و في الإحاطة بالفروع جعلتهم محنكين في رد الفروع إلي الأصول، و استنباط الاحكام من الكتاب و السنّة. و هكذا نشأ المنهجان في إحضان الأئمّة- عليهم السلام- منذ عهد الصادقين إلي عهد الإمام العسكري- عليه السّلام-، فلم تمنعهم العناية بالحديث و نشر السنّة عن تربية جيل واعٍ في مجالي العقائد و الأصول، و ها نحن نذكر أسماء ثلّة من متكلمي تلك العصور و فقهاءهم.

فمن المتكلمين

1 : زرارة بن أعين (80 150 هـ): كان فقيهاً، متكلماً، شاعراً، أديباً، قد اجتمعت فيه خصال الفضل و الدين.

2 أبو جعفر محمد بن علي بن النعمان، مؤمن الطاق: توفّي نحو 160 هـ، من متكلمي عصر الامام الصادق- عليه السّلام-، قال ابن النديم: كان متكلماً حاذقاً، ثمّ ذكر كتبه (1).

3 هشام بن الحكم: هو من متكلمي الشيعة الإمامية و بطانتهم، و أكبر

ص: 180

1- ابن النديم: الفهرست: 264.

4 عيسى بن روضة، حاجب المنصور: كان متكلماً، وله كتاب في الإمامة، من متكلمي القرن الثاني.

5 الضحاك أبو مالك الحضرمي: كوفي عربي أدرك أبا عبد الله - عليه السلام - وروي عن أبي الحسن - عليه السلام - و كان متكلماً، ثقة ثقة في الحديث، وله كتاب في التوحيد (1).

6 علي بن محمد بن حسن الطائي: عدّه ابن النديم من متكلمي الشيعة، وله من الكتب كتاب (الإمامة) كما ذكره ابن النديم.

7 الحسن بن علي بن يقطين بن موسى: كان فقيهاً، متكلماً، روي عن أبي الحسن و الرضا - عليهما السلام -، ذكره الشيخ في (رجال) في أصحاب الرضا (عليه السلام) (2).

8 حديد بن حكيم، أبو علي الأزدي المدائني: متكلم، جليل، يروي عن الصادق و الكاظم - عليهما السلام - (3).

9 فضال بن الحسن بن فضال: من متكلمي عصر الصادق - عليه السلام -، وله مناظرات مع أبي حنيفة. إلي غير ذلك من متكلمي الشيعة الكبار، كحمران بن أعين الشيباني، و هشام بن سالم الجواليقي، و السيد الحميري، و الكميت الأسدي (4).

هذه نظرة عابرة حول مفكري الشيعة و متكلميهم في العقائد في عهد الأئمة.5.

ص: 181

1- النجاشي: الرجال: برقم 544.

2- الطوسي: الرجال: برقم 7.

3- النجاشي: الرجال: برقم 383.

4- لاحظ أعيان الشيعة: 1 134 135.

إشارة

الذين رزقوا ملكة الاستنباط في عهد أئمة أهل البيت - عليهم السلام - حتى صاروا أئمة في الفقه، متضلّعين في استنباط الفروع، فنذكر منهم علي سبيل المثال ما يلي:

الطبقة الأولى من الفقهاء

1 سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المدني الفقيه: أحد الفقهاء الثمانية، ولد في أيام خلافة عمر بن الخطاب، وتوفي عام 94 هـ.

2 القاسم بن محمد بن أبي بكر: أحد الفقهاء في المدينة، توفي عام 106 هـ.

3 أبو خالد الكابلي: روي الكليني عن إسحاق بن جرير، قال:

قال أبو عبد الله - عليه السلام -: (كان سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وأبو خالد الكابلي، من ثقات علي بن الحسين) [\(1\)](#).

الطبقة الثانية

ثم أعقبهم طبقة أخرى كانوا من فقهاء عصر الصادقين - عليهما السلام - ومن بعدهم من الأئمة، وقد تربى جلهم في إحضان الأئمة حتى بلغوا القمة في رد الفروع إلي الأصول.

نذكر أسماءهم علي وجه الإيجاز، فإنّ التفصيل يحوجنا إلي تأليف مفرد، والأصل في هذا ما ذكره الرجالي الكبير الكشي المتوفّي نحو (320 هـ) في كتابه القيم المعروف الذي لخصه الشيخ الطوسي.

عقد الكشي باباً أسماه (تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله - عليهما السلام -) قال: أجمعت العصابة علي تصديق هؤلاء الأولين من أصحاب أبي جعفر - عليه السلام - وأصحاب أبي عبد الله - عليه السلام - وناقداو لهم بالفقه فقالوا:

ص: 182

1- الكليني، الكافي: 1 472، باب مولد أبي عبد الله الصادق - عليه السلام -.

1 زرارة، 2 معروف بن خربوذ، 3 بريد بن معاوية، 4 أبو بصير الأسدي، 5 الفضيل بن يسار، 6 محمد بن مسلم الطائفي.

قالوا: أفقه الستة زرارة.

هؤلاء الستة تخرجوا علي يدي الصادقين - عليهما السلام -.

و هناك طبقة أُخري تلتهم، و هم خريجو مدرسة الامام الصادق - عليه السّلام - و لم يدركوا عهد الباقر - عليه السّلام -، ذكرهم الكشي في باب أسماء (تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبد الله - عليه السّلام -): أجمعت العصابة علي تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء، و تصديقهم بما يقولون، و أقرّوا لهم بالفقه، من دون أولئك الستة الذين عددناهم و سمّيناهم، و هم ستة:

1 جميل بن دُراج، 2 عبد الله بن مسكان، 3 عبد الله بن بكير، 4 حماد ابن عثمان، 5 حماد بن عيسي، 6 أبان بن عثمان.

و قال أبو إسحاق الفقيه، و هو ثعلبة بن ميمون: أنّ أفقه هؤلاء جميل بن دُراج، و هم أحداث أصحاب أبي عبد الله - عليه السّلام -.

الطبقة الثالثة

و هناك طبقة ثالثة تربّوا علي يدي الإمام موسى بن جعفر و علي بن موسى الرضا - عليهما السلام - ذكرهم الكشي في باب أسماء (تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم و أبي الحسن - عليهما السلام -) قال:

أجمع أصحابنا علي تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء و تصديقهم، و أقرّوا لهم بالفقه و العلم، و هم ستة:

1 يونس بن عبد الرحمن، 2 صفوان بن يحيى السابري، 3 محمد بن أبي عمير، 4 عبد الله بن مغيرة، 5 الحسن بن محبوب، 6 أحمد بن محمد بن أبي نصر.

وقال بعضهم مكان الحسن بن محبوب، الحسن بن علي بن فضال، وفضالة ابن أيوب. وقال بعضهم مكان فضالة بن أيوب، عثمان بن عيسى، و علي كلّ تقدير، فأفقه هؤلاء يونس بن عبد الرحمن، و صفوان بن يحيى بيّاع السابري.

هؤلاء هم أقطاب الاجتهاد في عهد الأئمة الأربعة: الباقر و الصادق و الكاظم و الرضا- عليهم السلام- و استمرّ الركب سارياً علي هذا المنوال في عصر الأئمة الآخرين. و من النجوم اللامعة في هذه الطبقة هو الفضل بن شاذان بن الخليل، أبو محمد الأزدي النيسابوري (المتوفى 260 هـ) كان أبوه من أصحاب يونس، و روي عن أبي جعفر الثاني، و قيل الرضا أيضاً، و كان ثقة، أخذ عنه أصحابنا الفقهاء و المتكلمون، و له جلاله في هذه الطائفة، و هو في قدره أشهر من أن يوصف، و نقل الكشي أنّه صنّف 160 كتاباً (1).

وقد ألف في الفقه غير واحد من الكتب، منها: كتاب (الطلاق)، و منها كتاب (الفرائض الكبير) و كتاب (الفرائض الأوسط) و كتاب (الفرائض الصغير) إلي غير ذلك من الكتب. و كتبه هذه و إن لم تصل إلينا، و لكن نقل الشيخ الكليني شطراً و أفراً من كتاب الطلاق و الفرائض، و المتتبع في ما نقله يقف علي أنّ الفقه الشيعي قد8.

ص: 184

1- رجال الكشي: 456، و رجال النجاشي رقم 838.

استقل بالتأليف في عصره، و أنهم لم يكونوا ملتزمين بالإفتاء بنفس النص، أو التأليف بتجريد الأسانيد عن المتن، و تخصيص المتن بالذكر، بل قام الفضل بالتأليف علي غير هذا النمط، فلاحظ المصادر أدناه (1) لتقف بجلاء علي ما قلناه. فقد نقل في كتاب المواريث باب ميراث ولد الولد شيئاً كثيراً من كتاب الفرائض للفضل (2).

و باب ميراث ولد الولد مع الأبوين، فنقل فيه شيئاً كثيراً عن الفضل (3).

و أيضاً باب ميراث الأبوين مع الزوج، فنقل شيئاً من عبارات الفضل (4).

وقد وصل إلينا من كتب الفضل كتاب (الإيضاح) و هو مطبوع منتشر، و قد وردت فيه مسائل فقهية، استدلل عليها و بحث عنها علي نمط المتأخرين. و لا نستبعد أن يكون كتب بعض الفقهاء المتقدمين علي الفضل، علي هذا النمط أيضاً، فإنّ يونس بن عبد الرحمن أحد الفقهاء الكبار من أصحاب الرضا و أئمة في الفقه شيئاً كثيراً، كما سيوافيك.

و لو أردنا استعراض أسمائهم إلي عصر الإمام الحجّة لطلال بنا الكلام.

و الغرض من استعراض أسماء هؤلاء الإيعاز إلي أنّ الجهود لم تكن منصبّة علي نشر السنّة النبوية و تربية المحدثين فحسب، بل كان يواكبه خط آخر و هو تربية أهل الفكر في كلا المجالين، و هذا من خصائص الشيعة الإمامية، خصوصاً عهد الامام علي بن أبي طالب- عليه السلام- الذي أخرج في خطبه كثيراً من المعارف و المسائل التي صار لها دور مؤثر في العصور المتأخرة، و من قارن كتاب (التوحيد) للشيخ الصدوق (381 306 هـ) و كتاب (التوحيد) لابن خزيمة ج.

ص: 185

-
- 1- الكافي: صدوق (381 306 هـ) و كتاب (التوحيد) لابن خزيمة 1. الكافي: 966 92، كتاب الطلاق، باب الفرق بين من طلق علي غير السنّة. 2. لاحظ الكافي: 907 88، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد. 3. لاحظ الكافي: 967 90، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد. 4. لاحظ الكافي: 7 98، كتاب المواريث، باب ميراث الأبوين مع الزوج. صدوق (381 306 هـ) و كتاب (التوحيد) لابن خزيمة 1. الكافي: 966 92، كتاب الطلاق، باب الفرق بين من طلق علي غير السنّة. 2. لاحظ الكافي: 907 88، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد. 3. لاحظ الكافي: 967 90، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد. 4. لاحظ الكافي: 7 98، كتاب المواريث، باب ميراث الأبوين مع الزوج. 6-92 96، كتاب الطلاق، باب الفرق بين من طلق علي غير السنّة.
 - 2- لاحظ الكافي: 88 7-90، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد.
 - 3- لاحظ الكافي: 90 7-96، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد.
 - 4- لاحظ الكافي: 98 7، كتاب المواريث، باب ميراث الأبوين مع الزوج.

الذي تنشره السلفية، لرأي بوناً شاسعاً بين الكتّابين، فالثاني يركز علي النقل، وفيه من الاسرائيليات و المسيحيات و المجوسيات ما لا يحصى بخلاف الأول، فإنه يركز علي القرآن و السنّة القطعية و الفكر و التفكير و يدعم العقيدة بالبرهان.

الاجتهاد الصحيح عند الشيعة هو استنطاق الكتاب و السنّة، و ليس الاجتهاد شريعة لكل وارد، و إنّما يطلع عليه من نهل من معين علم الأئمّة (عليهم السلام)، و ها نحن نذكر نماذج لكيفية تعليمهم ردّ الفروع إلي الأصول، و قد كان هتافهم علي رءوس أصحابهم: إنّما علينا إلقاء الأصول و عليكم التفريع (1).

كان الأئمّة ينهضون همم أصحابهم في أعمال التدبّر و الفكر في فهم السنّة، و هذا هو الامام الصادق - عليه السلام - يقول:

(أنتم أفقه الناس إذا عرفتم معاني كلامنا، انّ الكلمة لتصرف علي وجوه، فلو شاء إنسان لصرف كلامه كيف شاء و لا يكذب)

(2). و لأجل إيقاظ روح التفكير في صفوف أصحابهم كانوا يرشدونهم بالقول:

(إنّ في أخبارنا محكماً كمحكم القرآن، و متشابهاً كمتشابه القرآن، فردّوا متشابهاً إلي محكمها، و لا - تتبعوا متشابهاً دون محكمها فتضلّوا)

(3). و قد أنهضت هذه الكلمات روح الاجتهاد، و أوجدت نشاط الاستنباط، فبلغت رتبة بعض أصحابهم درجة عالية صالحة للإفتاء، فهذا أبو جعفر الباقر (عليه السلام) يقول لأبان بن تغلب:

(اجلس في المسجد و أفتّ الناس، فإني أحب أن يري في شيعتي مثلك)

(4). ب.

ص: 186

1- الوسائل: ج 18، الباب 6 من أبواب صفات القاضي، الحديث 52.

2- الوسائل: ج 18، الباب 9 من أبواب صفات القاضي، الحديث 6.

3- الوسائل: ج 18، الباب 9 من أبواب صفات القاضي، الحديث 22.

4- النجاشي: 1 73، في ترجمة أبان بن تغلب.

1 اختلفت كلمة الفقهاء في مقدار المسح الواجب علي الرأس عند الوضوء، و

قد سأل زرارة الامام الصادق - عليه السلام - عن مقدار المسح، فقال له: ألا تخبرني من أين علمت، وقلت إن المسح ببعض الرأس و بعض الرجلين؟ فضحك، وقال: (يا زرارة، قاله رسول الله - صلي الله عليه وآله وسلم -، و نزل به الكتاب عن الله عزّ وجلّ قال: " فَاعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ " فعرفنا أنّ الوجه كلّهُ ينبغي أن يغسل، ثمّ قال: " وَ أَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ " فوصل اليدين إلى المرافق بالوجه، فعرفنا أنّه ينبغي لهما أن يغسلا إلى المرفقين، ثمّ فصل بين الكلام فقال: " وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ " فعرفنا حين قال: براء و سكم أنّ المسح ببعض الرأس لمكان الباء، ثمّ وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال: " وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ " فعرفنا حين وصلهما بالرأس أنّ المسح علي بعضها، ثمّ فسّر ذلك رسول الله فضيحه)

(1). 2

سأل عبد الأعلى، مولي آل سام، الامام الصادق عن كيفية المسح علي الظفر الذي أصابه الجرح و جعل عليه جبيرة؟ قال: (هذا و أشباهه يعرف من كتاب الله، قال الله تعالى: " مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ " (2) امسح علي المرارة)

(3). فقد أوضح للسائل كيفية الاستنباط و ردّ الفرع إلي الأصل.

3 روي زرارة و بكير، أنّهما

سألوا - أبا جعفر عن وضوء رسول الله، فدعا بطست، إلي أن قال: إنّما لله عزّ و جلّ يقول: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ "

ص: 187

1- الوسائل: 1، الباب 23 من أبواب الوضوء، الحديث 1. و الآية 6 من سورة المائدة.

2- الحج: 78.

3- الوسائل: 1 290 ح 1، الباب 23 من أبواب الوضوء.

فليس له أن يدع شيئاً من وجهه إلا غسله، وأمر أن يغسل اليدين إلي المرفقين، فليس له أن يدع شيئاً من يديه إلي المرفقين إلا غسله، لأنّ الله تعالى يقول: "فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ"

(1). 4 عن حكم بن الحكم، قال:

سمعت أبا عبد الله- عليه السّلام- يقول، وسئل عن الصلاة في البيع و الكنائس، فقال: (صل فيها قد رأيتها ما أنظفها) قلت: أ يصلّي فيها و إن كانوا يصلّون فيها؟ فقال: (نعم أما تقرأ القرآن "فَلْ كُلُّ يَعْمَلْ عَلَي شَاكِلَتِهِ فَرُبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا" (2) صل إلي القبلة و غرّبهم)

(3). 5 روي سماعة بن مهران،

عن أبي عبد الله- عليه السّلام- قال: (إنّ الله فرض للفقراء في أموال الأغنياء فريضة لا يحمدون إلا بأدائها، وهي الزكاة بها حقنوا دماءهم و بها سمّوا مسلمين، و لكن الله فرض في أموال الأغنياء حقوقاً غير الزكاة، فقال عزّ و جلّ: "وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ" (4) فالحقّ المعلوم غير الزكاة، و هو شيء يفرضه الرجل علي نفسه في ماله يجب عليه أن يفرضه علي قدر طاقته و سعة ماله)

(5). 6 روي سماعة

عن أبي عبد الله- عليه السّلام- قال: قلت له: جعلت فداك، يدخل عليّ شهر رمضان فأصوم بعضه فتحضرني تبة زيارة قبر أبي عبد الله (عليه السلام) فأزوره و أفطر ذاهباً و جائياً، أو أقيم حتي أفطر و أزوره بعد ما أفطر بيوم أو يومين؟2.

ص: 188

1- الوسائل: 1، الباب 15 من أبواب الوضوء، الحديث 3، و الآية 6 من سورة المائدة.

2- الاسراء: 84.

3- الوسائل: 3، الباب 13 من أبواب مكان المصلّي، الحديث 3.

4- المعارج: 25.

5- الوسائل: 6، الباب 7 من أبواب ما تجب فيه الزكاة، الحديث 2.

فقال: (أقم حتى تقطر) فقلت له: جعلت فداك فهو أفضل، قال: (نعم، أما تقرأ في كتاب الله "فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ")

(1) (2). وكيفية الاستدلال واضحة حيث إن الكتاب لم يوجب شهود أشهر، وإنما علق الصيام علي من شهد اختياراً، وأما من لم يشهد ولو بالسفر، فلم يكتب عليه الصيام وإن كتب عليه القضاء.

7 روي أبو حمزة،

عن أبي جعفر في حديث قال: إنا لله جعل لنا أهل البيت سهماً ثلاثة في جميع الفيء، فقال تبارك وتعالى: "وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ" (3)، فنحن أصحاب الخمس والفيء، وقد حرمتنا علي جميع الناس ما خلا شيعتنا)

(4). وقد استفاد الامام من اللام الواردة في قوله: "وَ لِي ذِي الْقُرْبَىٰ" أن اختيار الخمس بيدهم، فلهم أن يبحوه أو يحرموه لمن شاءوا.

8 روي الكليني في (الكافي) مرفوعاً، أنه

خطب أمير المؤمنين - عليه السلام - وقال: (يا أيها الناس إن آدم لم يلد عبداً ولا أمة، وإن الناس كلهم أحرار، ولكن الله خول بعضكم بعضاً، فمن كان له بلاء فصبر في الخير، فلا يمن به علي الله عز وجل، ألا وقد حضر شيء ونحن مسؤولون فيه بين الأسود والأحمر، فقال مروان لطلحة والزبير: ما أراد بهذا غيركما، قال: فأعطي كل واحد ثلاثة دنانير وأعطيت رجلاً من الأنصار ثلاثة دنانير، وجاء بعد غلام أسود فأعطاه ثلاثة دنانير، فقال الأنصاري: يا أمير المؤمنين هذا غلام أعتقته بالأمس تجعلني وإياه سواءً، 9.

ص: 189

1- البقرة: 185.

2- الوسائل: 1307، الباب 3 من أبواب من يصح منه الصوم، الحديث 7.

3- الأنفال: 41.

4- الوسائل: 3856، الباب 4 من أبواب الأنفال، الحديث 19.

فقال- عليه السّلام-: (إني نظرت في كتاب الله، فلم أجد لولد إسماعيل علي ولد إسحاق فضلاً)

(1). هذه نماذج من الأساليب التعليمية التي علم بها الأئمة- عليهم السلام- أصحابهم نهج الاستنباط والاجتهاد، ولو أردنا استقصاء ما ورد في ذلك المضممار لطلال فيها الكلام، و يكفيك النظر في الروايات الواردة في أبواب الحيض حيث إنّ الامام يستدل في كثير من الروايات علي أحكام الحيض عن طريق السنّة (2).

فخرجنا من هذا الدور بميزتين:

الأولي: إنّ أئمة أهل البيت- عليهم السلام- صرفوا همهم إلي نشر السنّة النبوية في مجال تفسير الكتاب و بيان الاحكام و الحقوق و العقائد بعد التحاق الرسول- صلي الله عليه و آله و سلم- بالرفيق الأعلى، و قد ألّفت لتلك الغاية آلاف من الكتب و الرسائل بألوان مختلفة.

الثانية: قد واكب الخط الحديثي خط إنهاض الفكر و أعماله في الكتاب و السنّة بغيره استنباط الاحكام من مظانها، و لم يكن بين أصحاب المنهجين أي تعارض، كل يمارس ما يوافق ذوقه و يتجاوب مع سليقته و نزعته النفسية، و ليس الناس علي وتيرة واحدة في الحفظ و التعقل.

فأصحاب المنهج الأول يهتمون بنقل النصوص و ضبطها في كتبهم و رسائلهم، بيد أنّ أصحاب المنهج الثاني يهتمون بالتفكر و التعقل فيما روي عنهم- عليهم السلام-.

و لم يول الأئمة- عليهم السلام- اهتماماً لمنهج دون آخر، بل قد شجعوا علي كلا المنهجين علي حدّ سواء.

ص: 190

1- الكليني: الكافي: 69 8.

2- لاحظ الوسائل: 2، الباب 3 من أبواب الحيض، الحديث 3 و 4، و الباب 5، الحديث 1 من تلك الأبواب أيضاً.

إشارة

وبالسبر في الكتب المؤلفة في تلك الفترة من لدن رحيل الرسول إلي عصر الغيبة يقف الباحث علي أنه كانت لهم في تدوين الفقه أساليب مختلفة، منها:

أ تدوين الفقه عن طريق جمع الأحاديث بلا ترتيب وتنظيم، كالأصول الأربعمائة، فإن صاحب كل أصل يذكر جميع الروايات التي سمعها من الامام، أو ممن سمعه منه، دون التزام بذكر كل رواية في باب خاص، كما هو المشاهد من النماذج الباقية من الأصول الأربعمائة المطبوعة، وهذا كان تدويناً للحديث من جانب، و تدويناً للفقه من جانب آخر، لما عرفت ان بين تاريخي العلمين صلة وثيقة.

ب تدوين الفقه عن طريق ترتيب الأحاديث وتنظيمها في أبوابها الخاصة بنقل كل ما يمتُّ إلي الطهارة بصلة في بابها و إلي الصلاة في بابها، وهذه هي الصورة الغالبة علي تأليفات تلك الفترة.

ج الفقه الروائي الممزوج بتعابير المؤلف، وهذا هو الفقه المنصوص.

إنّ هناك نمطاً آخر لعرض الفقه هو الاستمداد من ألفاظ الروايات، لكن بإنشاء من المؤلف فلا يعد الكتاب فقهاً منصوصاً، (1) كالمقنع للشيخ الصدوق، ولا فقهاً تفرعياً علي الأصول والقواعد، بل كتاباً يستمد من النصوص ويستعرض

ص: 191

1- سيوافيك انّ أول من جرّد المتون عن الأسانيد وصنّف علي هذا النمط كتاباً فقهاً هو علي بن بابويه القمي المتوفّي (329 هـ).

المسائل بتعبير المؤلّف، وأظن أنّ هذا النمط من الكتابة وجدت في الكتب المعروضة علي أنمة أهل البيت- عليهم السلام-، كالكتب التالية:

1 كتاب عبيد الله الحلبي

عرض عبيد الله بن أبي شعبة الحلبي كتابه علي أبي عبد الله- عليه السلام- و صحّحه، وقال عند قراءته: (أ تري لهؤلاء مثل هذا؟) (1).

2 كتاب يونس بن عبد الرحمن

قال أحمد بن أبي خلف:

كنت مريضاً فدخل عليّ أبو جعفر يعودني عند مرضي، فإذا عند رأسي كتاب (يوم و ليلة) فجعل يصفح ورقه حتي أتني عليه من أوله إلي آخره، و جعل يقول: (رحم الله يونس، رحم الله يونس، رحم الله يونس)

(2). وروي أيضاً عن أبي هاشم الجعفري قال:

أدخلت كتاب (يوم و ليلة) الذي ألفه يونس بن عبد الرحمن علي أبي محمد الحسن العسكري فنظر فيه و تصفّحه، ثمّ قال: (هذا ديني و دين آبائي و هو الحقّ كلّه)

(3). روي محمد بن إبراهيم الوّاق السمرقندي في حديثه مع بورق قال:

فقال بورق: فخرجت إلي سرّ من رأي و معي كتاب (يوم و ليلة) فدخلت علي أبي محمد و أريته ذلك الكتاب، فقلت له: جعلت فداك إني رأيت أن تنظر فيه، فلما نظر فيه

ص: 192

1- النجاشي: الرجال: برقم 610.

2- الكشي: الرجال: برقم 351.

3- الكشي: الرجال: برقم 351.

و تصفحه ورقة ورقة، قال: (هذا صحيح ينبغي أن يعمل به)

(1). والذي يؤيد كون هذه الكتب إما من هذا اللون من التأليف، أو من النمط الرابع، ما ذكره لرحمن أربعون أخاً يدور عليهم في كل يوم مسلماً يرجع إلي منزله فيأكل و يتهياً للصلاة ثم يجلس للتصنيف و تأليف الكتب (2).

3 كتاب الفضل بن شاذان

روي الكشي

أن أبا محمد الفضل بن شاذان (رحمه الله) كان وجه حامد بن محمد الأزدي إلي حيث به أبو محمد الحسن بن علي، فذكر أنه دخل علي أبي محمد، فلما أراد أن يخرج سقط منه كتاب في حضنه ملفوف في رداءه، فتناوله أبو محمد و نظر فيه، و كان الكتاب من تصنيف الفضل بن شاذان و ترحم عليه و ذكر أنه قال: (أعبط أهل خراسان بمكان الفضل بن شاذان و كونه بين أظهرهم)

(3). د إفراغ المسائل الفقهية في قوالب خاصة و تخريج الفروع غير المنصوصة، و يدلُّ علي وجود هذا النمط من التأليف في عصر الأئمة ما رواه (الكافي) عن زرارة، و الفضل بن شاذان، و ما رواه الشيخ، عن عبد الله بن بكير، و نحن نستعرض النصوص الباقية من هؤلاء الأقطاب في هذا الصدد.

ص: 193

1- الكشي: الرجال: 451، برقم 416.

2- الكشي: الرجال: برقم 351.

3- الكشي: الرجال: 451، برقم 416.

إشارة

قد أوقفك البحث علي أنّ أئمة أهل البيت ساهموا في تربية محدّثين كبار و فقهاء عظام، يرجع الناس إليهم في الأخذ بالأحكام الشرعية، و سنقوم بذكر مقتطفات من فتاواهم، و نحيل القاريّ الكريم في الهامش إلي مواضع أُخري من فتاواهم ممّا لم نذكرها:

أفتاوي زرارة

(المتوفّي عام 150 هـ) يعد زرارة بن أعين أحد الفقهاء العظام، ممّن يؤخذ عنه الحلال و الحرام و الفتيا و الأحكام، و كفي في حقّه

قول الإمام الصادق- عليه السّلام-: (إنّ زرارة من أمناء الله علي حلاله و حرامه، و من الذين ينفون عن هذا الدين انتحال المبطلين و تأويل الغالين، و من القوامين بالقسط، و السابقين إلينا في الدنيا، و السابقين إلينا في الآخرة، و هو أحبّ الناس إليّ أحياءً و أمواتاً، و لولاه لظننت أنّ أحاديث أبي ستذهب)

(1). قال ابن النديم: و زرارة أكبر رجال الشيعة فقهاً و حديثاً و معرفة بالكلام و التشيع (2).

و قال النجاشي: شيخ أصحابنا في زمانه و متقدّمهم، و كان قارئاً فقيهاً متكلماً شاعراً أديباً، قد اجتمعت فيه خلال الفضل و الدين، صادقاً فيما يرويه (3).

و قد كان مرجعاً في عصره لتمييز الصحيح من الروايات عن سقيمتها.

ص: 194

1- الكشي: الرجال: برقم 431.

2- ابن النديم: الفهرست: 323.

3- النجاشي: الرجال: برقم 463.

روي الكليني عن عمر بن أذينة، أنه قال: قلت لزرارة: إن أناساً حدّثوني عنه يعني الصادق - عليه السلام - وعن أبيه - عليه السلام - بأشياء في الفرائض، فأعرضها عليك، فما كان منها باطلاً فقل هذا باطل، وما كان منها حقاً فقل هذا حق، ولا تروه واسكت، فحدّثته بما حدّثني به محمد بن مسلم، عن أبي جعفر في الابنة والأب، والابنة والأم، والابنة والأبوين، فقال:

(هو والله الحق)

(1). وإليك نماذج من فتاواه:

1 عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن جميل بن دراج، عن زرارة، قال: إذا ترك الرجل أمّه أو أباه أو ابنه أو ابنته، فإذا ترك واحداً من الأربعة فليس بالذي عني الله عزّ وجلّ في كتابه: "قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ" (2) ولا يرث مع الأمّ ولا مع الأب ولا مع الابن ولا مع الابنة أحد خلقه الله عزّ وجلّ، غير زوج أو زوجة (3).

2 علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة قال: قال زرارة: إذا أردت أن تلقي العول، فإنما يدخل النقصان علي الذين لهم الزيادة من الولد والاخوة من الأب، وأما الزوج والاخوة من الأم، فإنهم لا ينقصون ممّا سمّي لهم الله شيئاً (4).

3 محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن عبد الله بن المغيرة، عن موسى بن بكر قال:

قلت لزرارة: إنّ بكيراً حدّثني عن أبي جعفر - عليه السلام -، إنّ الاخوة للأب والأخوات للأب والأمّ يُرادون وينقصون لأنّهنّ.

ص: 195

1- الكافي: 957، 98.

2- النساء: 176.

3- وسائل الشيعة: 428 17، الحديث 8، كتاب الفرائض، باب 7 من أبواب موجبات الإرث؛ مسند زرارة بن أعين، الحديث 1682.

4- وسائل الشيعة: 425 17، الحديث 1، كتاب الفرائض والمواريث، باب 7 من أبواب موجبات الإرث.

لا يكن أكثر نصيباً من الاخوة و الأخوات للأب و الام لو كانوا مكانهن لأن الله عز و جل يقول: " إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَ لَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَ هُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَ لَدٌ" (1) يقول: يرث جميع مالها إن لم يكن لها ولد، فأعطوا من سمي الله له النصف كملاً، و عمدوا فأعطوا الذي سمي الله له المال كله أقل من النصف، و المرأة لا تكون أبداً أكثر نصيباً من رجل لو كان مكانها، قال: فقال زرارة: و هذا قائم عند أصحابنا لا يختلفون فيه (2).

ب فتاوي محمد بن مسلم الثقي

(المتوفي عام 150 هـ) يذكر النجاشي لمحمد بن مسلم كتاباً باسم (الأربعمئة مسألة في أبواب الحلال و الحرام) و حيث إن محمد بن مسلم قد حفظ عن الصادقين آلافاً من الأحاديث، كما ذكرت في ترجمته، يبدو أن هذا الكتاب كان جامعاً لأحاديث جامعة متضمنة لقواعد كلية، و إلا فلما خصص هذا العدد القليل بالنسبة إلي ما حفظه بالتأليف، و قد كان مرجعاً للأحكام، و كان القضاة يرجعون إليه فيما لا يعلمون، و نذكر هنا القضيتين التاليتين:

1 روي الشيخ في (التهذيب) أنه قدّم إلي ابن أبي ليلى رجلاً خصماً له فقال: إن هذا باعني هذه البجارية، فلم أجد علي ركبها (3) حين كشفها شعراً، و زعمت أنه لم يكن لها قط، فقال ابن أبي ليلى: إن الناس ليحتالون لهذا بالحيل حتي يذهب به، فما الذي كرهت؟! قال: أيها القاضي إن كان عيباً فاقض لي به، قال: حتي أخرج إليك، فإني أجد أذي في بطني، ثم إنّه دخل فخرج من باب آخر،

ص: 196

1- النساء: 176.

2- الكافي: 1047، و لاحظ أيضاً ص 91، 92، 93، 94، 96، 97، 100.

3- الركب: موضع العانة.

فأتي محمد بن مسلم الثقفي فقال: أيّ شيء تروون عن أبي جعفر - عليه السلام - في المرأة لا يكون علي ركبها شعر أو يكون ذلك عيباً؟ فقال له محمد بن مسلم: أمّا هذا نصّاً فلا أعرفه، ولكن

حدّثني أبو جعفر، عن أبيه، عن آبائه - عليهم السلام -، عن النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - أنّه قال: كلّ ما كان في أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب،

فقال له ابن أبي ليلى: حسبك، ثمّ رجع إلي القوم فقضي لهم بالعيب (1).

2 روي الكشي عن محمد بن مسلم، قال: ما شجر في رأيي شيء قط إلا سألت عنه أبا جعفر، حتى سألته عن ثلاثين ألف حديث، وسألت أبا عبد الله عن ستة عشر ألف حديث (2).

روي محمد بن مسلم قال: إنّي لنائم ذات ليلة علي السطح، إذ طرق الباب طارق، فقلت: من هذا؟ فقال: شريك رحمك الله، فأشرفت فإذا امرأة، فقالت: لي بنت عروس ضربها الطلق، فما زالت تطلق حتى ماتت و الولد يتحرك في بطنها ويذهب ويجيء فما أصنع؟ فقلت: يا أمة الله سنل محمد بن علي بن الحسين الباقر - عليه السلام - عن مثل ذلك، فقال: يشق بطن الميت ويستخرج الولد، يا أمة الله افعلي مثل ذلك، انا يا أمة الله رجل في ستر، من وجهك، إليّ؟ قال: قالت لي: رحمك الله جئت إلي أبي حنيفة صاحب الرأي، فقال: ما عندي في هذا شيء، ولكن عليك بمحمد بن مسلم الثقفي، فإنّه يخبر، فما أفتاك به من شيء فعودي إليّ فاعلمينيّه، فقلت لها: امضي بسلام.

فلما كان الغد خرجت إلي المسجد، وأبو حنيفة يسأل عنها أصحابه فتنحنت، فقال: اللهم اغفر دعنا نعيش (3).

ص: 197

1- التهذيب: 657، ح 282، الكافي: 2155 ح 12.

2- الكشي: الرجال: 147 برقم 67، و لاحظ أيضاً الكافي: 937.

3- الكشي: الرجال: 147 برقم 67، و لاحظ أيضاً الكافي: 937.

ج: فتاوي عبد الله بن بكير بن أعين الشيباني

قال عنه المفيد في رسالته العددية: من الفقهاء الاعلام والرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام الذين لا يطعن عليهم ولا طريق إلي ذم واحد منهم. روي محمد بن أبي عبد الله، عن معاوية بن حكيم، عن عبد الله بن المغيرة، قال:

سألت عبد الله بن بكير عن رجل طلق امرأته واحدة ثم تركها حتى بانث منه ثم تزوجها؟ قال: هي معه كما كانت في التزويج، قال: قلت: فإن رواية رفاعة إذا كان بينهما زوج؟ فقال لي عبد الله: هذا زوج وهذا مما رزق الله من الرأي

(1). و للفقهاء حول رأيه هذا كلام في كتاب الطلاق فراجع.

د: فتاوي يونس بن عبد الرحمن

(المتوفى 208 هـ) كان يونس بن عبد الرحمن وجهاً في أصحابنا، متقدماً، عظيم المنزلة، روي الفضل بن شاذان قال: حدثني عبد العزيز بن المهدي وكان خير قمي رأيت، وكان وكيل الرضا- عليه السلام- وخاصة فقال:

إنني سألته وقلت: لا أقدر علي لقائك في كل وقت فعمّن آخذ معالم ديني؟ فقال: (خذ عن يونس بن عبد الرحمن).

يقول النجاشي بعد نقل هذه الرواية: (وهذه منزلة عظيمة) ويظهر في غير واحد من مواضع في (الكافي) أنه كان يفتي الناس، وإليك نموذجين منها:

1 علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس قال: العدة في وضع السهام علي ستة لا أقل ولا أكثر لعله وجوه أهل الميراث، لأن الوجوه التي منها

ص: 198

سهام الموارث ستة جهات، لكلّ جهة سهم، فأول جهاتها: سهم الولد، و الثاني: سهم الأب، و الثالث: سهم الأم، و الرابع: سهم الكلالة كلالة الأب و الخامس: سهم كلالة الأم، و السادس: سهم الزوج و الزوجة؛ فخمسة أسهم من هذه السهام الستة، سهام القرابات، و السهم السادس هو سهم الزوج و الزوجة من جهة البيّنة و الشهود، فهذه علّة مجاري السهام و إجرائها من ستة أسهم لا يجوز أن يُزاد عليها و لا يجوز أن ينقص منها الأعلى جهة الرد، لآته لا حاجة إلي زيادة في السهام، لأنّ السهام قد استغرقتها سهام القرابة و لا قرابة غير من جعل الله عزّ و جلّ لهم سهماً، فصارت سهام الموارث مجموعة في ستة أسهم، مخرج كلّ ميراث منها، فإذا اجتمعت السهام الستة للّذين سُمّي الله لهم سهماً، فكان لكلّ مسمّي له سهم علي جهة ما سُمّي له، فكان في استغراقه سهمه، استغراق لجميع السهام لاجتماع جميع الورثة الذين يستحقون جميع السهام الستة، و حضورهم في الوقت الذي فرض الله لهم في مثل ابنتين و أبوين فكان للابنتين أربعة أسهم و كان للأبوين سهمان، فاستغرقت السهام كلّها و لم يحتج أن يزداد في السهام و لا ينقص في هذا الموضوع، إذ لا وارث في هذا الوقت غير هؤلاء مع هؤلاء، و كذلك كلّ ورثة يجتمعون في الميراث فيستغرقتهم، يتم سهامهم باستغراقهم تمام السهام، و إذا تمت سهامهم و موارثهم لم يجز أن يكون هناك وارث يرث بعد استغراق سهام الورثة كمالاً التي عليها الموارث، فإذا لم يحضر بعض الورثة كان من حضر من الورثة يأخذ سهمه المفروض ثمّ يردّ ما بقي من بقية السهام علي سهام الورثة الذين حضروا بقدرهم، لآته لا وارث معهم في هذا الوقت غيرهم. 2 علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس قال: إنّما جعلت الموارث من ستة أسهم علي خلقة الإنسان، لأنّ الله عزّ و جلّ بحكمته خلق الإنسان من ستة أجزاء، فوضع الموارث علي ستة أسهم، و هو قوله

عزّ وجلّ: " وَ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ. ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ " ففي النطفة دية، " ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً " ففي العلقة دية، " فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً " وفيها دية، " فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا " وفيها دية، " فَكَسَبْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا " وفيه دية أخرى، " ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ " (1) وفيه دية أخرى، فهذا ذكر آخر المخلوق (2).

هـ: فتاوي الفضل بن شاذان

(المتوفى 260 هـ) إنّ الفضل بن شاذان أحد أصحابنا الفقهاء و المتكلمين، يصفه النجاشي بقوله: وله جلاله في هذه الطائفة، وهو في قدره أشهر من أن نصفه، وكان أبوه من أصحاب يونس، فلو تبع الفضل بن شاذان الخط الموروث في يونس لما كان به عجب، وقد جاء قسم من فتاواه في كتابه المطبوع باسم (الإيضاح) وها نحن نستعرض بعض فتاواه التي نقلها الكليني في (الكافي): قال الفضل بن شاذان: لو أنّ رجلاً ضرب ابنه غير مسرف في ذلك يريد تأديبه، فقتل الابن من ذلك الضرب ورثه الأب ولم تلزمه الكفارة، لأنّ ذلك للأب، لأنّه مأمور بتأديب ولده، لأنّه في ذلك بمنزلة الإمام يقيم حدّاً علي رجل فمات، فلا دية عليه ولا يسمّى الامام قاتلاً؛ وإن ضربه ضرباً مسرفاً لم يرثه الأب، فإن كان بالابن جرح أو خراج، فبطّه الأب، فمات من ذلك، فإنّ هذا ليس بقاتل ولا كفارة عليه، وهو يرثه، لأنّ هذا بمنزلة الأدب و الاستصلاح و الحاجة من الولد إلي ذلك و إلي شبهه من المعالجات.

و لو أنّ رجلاً كان ركباً علي دابة، فأوطأت الدابة أباه أو أخاه، فمات لم يرثه،

ص: 200

1- المؤمنون: 14 12.

2- الكافي: 83 7، 84 و لاحظ أيضاً ص 115، 116، 121، 125.

ولو كان يسوق الدابة أو يقودها، فوطئت الدابة أباه أو أخاه فمات، ورثه وكانت الدية علي عاقلته لغيره من الورثة، ولم تلزمه الكفارة.

ولو أنه حفر بئراً في غير حقه أو أخرج كنيفاً أو ظلّة، فأصاب شيء منها وارثاً له فقتله لم تلزمه الكفارة، وكانت الدية علي العاقلة وورثه، لأنّ هذا ليس بقاتل، ألا ترى أنّه لو كان فعل ذلك في حقه لم يكن بقاتل ولا وجب في ذلك دية ولا كفارة، فأخراجه ذلك الشيء في غير حقه ليس هو بقاتل، لأنّ ذلك بعينه يكون في حقه فلا يكون قتلاً، وإنّما ألزم الدية في ذلك إذا كان في غير حقه احتياطاً للدماء، ولئلا يبطل دم امرئ مسلم، وكيلا يتعدّي الناس حقوقهم إلي ما لا حقّ لهم فيه، وكذلك الصبي والمجنون لو قتلوا لورثا، وكانت الدية علي العاقلة، والقاتل يحجب وإن لم يرث.

قال: ولا يرث القاتل من المال شيئاً؛ لأنّه إن قتل عمداً، فقد أجمعوا أنّه لا يرث؛ وإن قتل خطأً، فكيف يرث وهو تؤخذ منه الدية؟ وإنّما منع القاتل من الميراث احتياطاً لدماء المسلمين، كيلا يقتل أهل الميراث بعضهم بعضاً طمعاً في الموارث (1). هذه نماذج من فقهاء أصحاب الأئمة - عليهم السلام -، ونماذج من فتاواهم، وكم لهم من نظير كجميل بن درّاج وابن أبي عمير، اللذين نقلت فتاواهم في ثنايا الأحاديث المروية في الكتب الأربعة ورجال الكشي. إنّ اجتهاد هؤلاء كان يدور حول استخراج الفروع من النصوص والأصول الكلية بعد تخصيص العام بخاصّة، والمطلق بمقيّدة، وتمييز الصحيح عن السقيم دون أن يتجاوزوا تلك القواعد والنصوص الكلية، وأمّا الاجتهاد في الدور 8.

ص: 201

1- الكافي: 7 142؛ ولاحظ أيضاً: 88، 90 95، 96 98، 99 105، 108 116، 118 120، 121، 142 145، 146 148، 149، 161 162، 166 168.

الثاني الآتي فقد اتخذ لنفسه منهجاً خاصاً مميّزه عن الدور الأول ألا وهو الاستفادة في بعض الأحيان من القواعد العقلية بغية الإجابة علي المستجدات.

نعم بذرت بذرة الاجتهاد في الدور الأول علي يد هؤلاء الأعظم من أصحاب أئمة أهل البيت- عليهم السلام- ونمت و تعالت حسب الامكانات و الظروف المتاحة علي مرّ العصور.

المراكز الفقهية التي ازدهرت في هذا الدور

إشارة

الإسلام دين العلم و المعرفة، رفع الإنسان من حضيض الجهل و الأمية إلي أعلي مستويات العلم و الكمال من خلال تشجيعه للقراءة و الكتابة و التدبر في آثار الكون و مظاهر الطبيعة، و نبذ التقليد في العقيدة، فأراد للإنسان حياة كريمة نابضة بالفكر و الثقافة.

وقد كانت للشيعة مراكز علمية مهمة خلال القرون الماضية، نشير في كلّ دور إلي أبرزها، ففي هذا الدور نشأت الجامعات التالية:

1 جامعة المدينة المنورة.

2 جامعة الكوفة و جامعها الكبير.

3 جامعة قم و الري. و إليك لمحة خاطفة عن تلك الجامعات:

1 المدينة المنورة

إنّ المدينة المنورة هي المنطلق العلمي الأول، نشأ فيها عدّة من الاعلام من شيعة أمير المؤمنين- عليه السلام-، و علي رأسهم ابن عباس حبر الأمة، و سلمان الفارسي،

ص: 202

و أبو ذر الغفاري، و أبو رافع، الذي هو من خيار شيعة الامام علي، مؤلّف كتاب السنن و الأحكام و القضاء، (1) و غيرهم.

ثم أعقبتهم طبقة من التابعين، تخرّجوا من تلك المدرسة علي يد الامام علي ابن الحسين زين العابدين- عليهما السلام- و لقد روي الكليني

عن الامام الصادق- عليه السّلام- أنّه قال: (كان سعيد بن المسيب و القاسم بن محمد بن أبي بكر و أبو خالد الكابلي من ثقات علي بن الحسين- عليهما السلام-

(2). و ازدهرت تلك المدرسة في عصر الإمامين الصادق و الباقر- عليهما السلام-، و زخرت بطلاب العلوم، و وفود الأقطار الإسلامية، حتي أضحت جامعة إسلامية مكتنزة برجال العلم و حملة الحديث.

2 الكوفة و جامعها الكبير

قد سبق أنّ الامام أمير المؤمنين- عليه السّلام- هاجر من المدينة إلي الكوفة، و استوطن معه خيار شيعته و من تربّي علي يديه من الصحابة و التابعين.

و لقد أتى ابن سعد في (طبقاته الكبرى) علي ذكر جماعة من التابعين الذين سكنوا الكوفة (3).

و لقد أعان علي ازدهار مدرسة الكوفة مغادرة الامام الصادق- عليه السّلام- المدينة المنورة إليها أيام أبي العباس السفاح، حيث بقي فيها سنين. اغتتم الامام فرصة ذهبية أوجدتها الظروف السياسية آن ذاك، و هي أنّ الدولة العباسية جاءت علي أنقاض الدولة الأموية و كانت جديدة العهد، فلم يكن للعباسيين يومذاك قدرة علي الوقوف في وجه الامام لانشغالهم بأمر الدولة،

ص: 203

1- النجاشي: الرجال: 64 برقم 1.

2- الكليني: الكافي، كما في تأسيس الشيعة: 299.

3- الطبقات الكبرى: 6، و قسّمهم علي تسع طبقات.

بالإضافة إلي أنهم كانوا قد رفعوا شعار العلويين للوصول إلي السلطة، وقد نشر زمن إقامته بها علوماً جمة.

وقد انتشر نبأ وروده الحيرة، فتقاطرت وفود للارتواء من منهلة العذب، وهذا الحسن بن علي بن زياد الوشاء يحكي لنا ازدهار مدرسة الكوفة في تلك الظروف، ويقول:

أدركت في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة تسعمائة شيخ كل يقول حدثني جعفر بن محمد.

ويضيف النجاشي: كان هذا الشيخ عيناً من عيون هذه الطائفة، وله كتب، ثم ذكر أسماءها (1).

وكان من خريجي هذه المدرسة لفيف من الفقهاء الكوفيين، نظير: أبان بن تغلب بن رباح الكوفي، ومحمد بن مسلم الطائفي، وزرارة بن أعين، إلي غير ذلك ممن تكفلت كتب الرجال بذكرهم، وقد وقفت علي أسماء عدّة منهم تحت عنوان تلاميذ الامام الباقر والصادق-عليهما السلام-.

لقد ألف فقهاء الشيعة ومحدّثوهم في تلك الظروف في الكوفة 6600 كتاب، ولقد امتاز من بينها 400 كتاب اشتهرت بالأصول الأربعمئة (2) فهذه الكتب هي التي أدرجها أصحاب الجوامع الحديثية في كتبهم كما مرّ آنفاً.

ولم تقتصر الدراسة آن ذاك علي الحديث والتفسير والفقهاء بل شملت علوماً أخرى، فأنجبت مؤلّفين كباراً صنّفوا كتباً كثيرة في علوم شتى، كهشام بن محمد بن السائب الكلبي ألف أكثر من مائتي كتاب، وابن شاذان ألف 280 كتاباً، وابن).

ص: 204

1- النجاشي: الرجال: 1، 137، رقم 79.

2- وسائل الشيعة: ج 20، الفائدة الرابعة، وقد بيّنا الفرق بين الكتاب والأصل في كتابنا (كليات في علم الرجال).

أبي عمير صنّف 194 كتاباً، وابن دَوَل الذي صنّف 100 كتاب (1) و جابر بن حيان أستاذ الكيمياء والعلوم الطبيعية، إلي غير ذلك من المؤلّفين.

3 مدرسة قم و الري

إشارة

دخل الفرس الإسلام وكان أكثرهم علي غير مذهب الشيعة، نعم كانت قم و الري و كاشان و قسم من خراسان مركزاً للشيعة، وقد هاجر الأشعريون خوفاً من الحجاج إلي قم و جعلوها موطنهم و مهجرهم، و كانت تلك الهجرة نواة للشيعة في إيران.

كانت مدرسة الكوفة مزدهرة بالعلم و الثقافة، إلا أنّها عانت الويلات من الظلم العباسي ممّا حدا بكبار الفقهاء و المحدثين إلي النزوح عنها، ففي هذه الفترة نحو سنة 250 هـ هاجر إبراهيم بن هاشم الكوفي تلميذ يونس بن عبد الرحمن، و هو من أصحاب الإمام الرضا- عليه السلام- إلي قم، و نشر فيها حديث الكوفيين، فصارت مدرسة قم و الري مزدهرة بعد ذلك بالمحدثين و الرواة الكبار.

و قد أضحت مدينة قم مركزاً نشطاً للحديث، و مأوى لموالي أئمة أهل البيت- عليهم السلام- و نخبة من المحدثين و الفقهاء، أمثال:

أ: زكريا بن آدم

قال النجاشي: زكريا بن آدم بن عبد الله بن سعد الأشعري القمي، ثقة جليل، عظيم القدر، و كان له وجه عند الرضا، و له كتاب.

يروى محمد بن الحسن الصفار (المتوفّي 290 هـ)، عن أحمد بن محمد بن عيسى (المتوفّي نحو 280 هـ)، عن محمد بن خالد، عن زكريا بن آدم، و له كتاب

ص: 205

مسائله للرضا- عليه السلام- (1).

وعلي آية حال فالرجل من أصحاب الأئمة: الصادق و الرضا و الجواد (عليهم السلام).

ب: سعد بن سعد بن الأحوص بن سعد بن مالك الأشعري القمي

قال النجاشي: ثقة، روي عن الرضا وأبي جعفر- عليهما السلام- كتابه المبوب، يروي عنه محمد بن خالد البرقي (2).

وذكره الشيخ في (رجاله) في أصحاب الإمام الرضا- عليه السلام-، وقال: سعد بن سعد الأحوص القمي، ثقة (3).

ج: العباس بن معروف، أبو الفضل، مولي جعفر بن عبد الله الأشعري

قمي، ثقة، له كتاب الآداب، وله نوادر.

ذكره النجاشي، ثم ذكر سنده بجميع أحاديثه و مصنفاته (4).

(تم الكلام في الدور الأول و يليه الكلام في الدور الثاني)

ص: 206

1- النجاشي: الرجال: 393 برقم 456.

2- النجاشي: الرجال: برقم 468.

3- الطوسي: الرجال: 378، فصل أصحاب الرضا، و ذكره الكشي في الرجال: 423، برقم 362.

4- النجاشي: الرجال: برقم 741، و ذكره الشيخ في (رجاله) برقم 34، في أصحاب الرضا.

الدور الثاني عصر منهجة الحديث و الاجتهاد (260 460 هـ)

إشارة

قد عرفت أنّ النهج السائد في عصر الأئمة هو نشر الحديث بين الأمة ودعم النشاط الاجتهادي، فإن أصحابهم بين محدث يهّمه سماع الحديث ونقله و كتابته دون أن يولي اهتماماً إلي استخراج ما طوي فيه من أحكام و فروع و هم يؤلفون الغالبية من أصحاب الأئمة- عليهم السلام-، و محدث واع يتدبّر في الكتاب و السنّة و كلمات أئمة أهل البيت- عليهم السلام- و يستخرج منها ما تحتاج إليه الأمة، فهم يروون أحاديث المعصومين و في الوقت نفسه يظهرون إبداعاتهم و انطباعاتهم عنها، و قد نشأ هذا النهج منذ زمان الامام سيد الساجدين- عليه السلام- إلي أن بلغ ذروته في عهد الصادقين و الكاظمين إلي عهد الإمام العسكري (عليه السلام)، و في طليعة الذين تبّنوا هذا المنهج محمد بن مسلم، و زرارة بن أعين، و ابن أبي عمير، و يونس بن عبد الرحمن، و الفضل بن شاذان، و غيرهم ممّن قد سبق نقل أسمائهم. ورث الشيعة هذين المنهجين عن أئمتهم- عليهم السلام- بعد غيبة الإمام الثاني عشر، فأخذوا ببسط الحديث و نشره و جمعه و تدوينه بأحسن ما يرام علي نحو يجاوب روح العصر، كما أخذوا ببث الاجتهاد و إضفاء المنهجية عليه، و السعي وراء المنهج

الذي ورثوه عن فقهاء عصر الأئمة- عليهم السلام-.

وأثمرت الجهود عن ارتقاء المنهجين و تكاملهما علي النحو الذي سنستعرضه لك.

منهجية الحديث

إشارة

أمّا المنهج الحديثي، فقد ورث الشيعة الأصول الأربعمئة، وقد كانت مدوّنة بصورة مسانيد حيث قام كلّ رأو بتدوين ما سمعه من الامام، أو عمّن سمعه من الامام، وقد كان أكثر رواجاً من سائر صور التّأليف، فكلّ رأو كان يسجّل ما سمعه من الامام مباشرة، أو بواسطة رأو واحد، في كتابه من دون أن ييؤّب الروايات وينظمها كما هو الملموس في ما بقي من تلك الأصول في عصرنا هذا.

ولا شكّ أنّ هذا اللون من تدوين الحديث وإن كان له شأن من التقدير، ولكنّه لا يجاوب روح العصر، ولا يبلغ مكانة تدوين الحديث حسب المواضيع والأبواب.

فأكثر الكتب التي دوّنت في عهد الأئمة كانت في الترتيب والنظم أشبه بمسانيد أهل السنّة، كمسند أحمد بن حنبل و مسند ابن أبي شيبة وغيرهما، فإنّ دأب المؤلّف من وراء تأليف المسند كان منصباً علي جمع روايات رأو واحد في موضع واحد، سواء أكان بين الروايات تناسب في الموضوع أم لا، لذا فقد أطلق علي هذا النوع من التّأليف اسم (المسند).

وهذا بخلاف جمع الروايات علي حسب المواضيع، فإنّ الذي يروي غلّة الفقيه هو العثور علي كتاب يشمل روايات موضوع واحد في مكان واحد، وقد سبق إلي تأليف هذا اللون من التصنيف نخبة من أصحاب الأئمة في عهدهم،

كالبزنطي في جامعه، و الأشعري في نوادره (نوادر الحكمة) و لكن التأليف علي هذا الغرار لم يكن علي نطاق واسع.

هذا ممّا حدا بالمحدّثين الذين أعقبوه في عصر الغيبة إلي الاستمرار علي ذلك النهج، و إليك سرد أسمائهم:

[من أعلام هذا الدور]

1 محمد بن يعقوب الكليني

إشارة

(260 329 هـ) الحافظ الكبير، و المحدّث الجليل محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي البغدادي، أبو جعفر، ينسب إلي بيت طيب الأصل في (كلين).

تخرّج علي يده عدّة من أفاضل رجالات الفقه و الحديث، منهم: خاله علان الكليني.

كان شيخ الشيعة في وقته في الري و وجههم، ثمّ سكن بغداد بباب الكوفة، و حدّث بها سنة (327 هـ).

بعد ما طاف الشام و نزل بعلبك و حدث بها كما ذكره ابن الجوزي في المنتظم و قد أدرك زمان سفراء المهدي، و جمع الحديث من شرّعه و مورده، و قد انفرّد بتأليف كتاب (الكافي) في أيامهم، ألفه في مدّة قاربت العشرين سنة، و كان مجلسه مثابة أكابر العلماء الراحلين في طلب العلم، كانوا يحضرون حلقاته لمذاكرته و مفاوضته و التفقّه عليه، و قد قام بترجمته كثير من الرجاليين و المؤلّفين في التراجم (1).

هذا و قد تضافر الشاء علي الكليني منذ عصره إلي يومنا هذا من السنّة و الشيعة، و إليك بعض ما قيل فيه: قال الشيخ الصدوق في ترجمته: الشيخ الفقيه محمد بن يعقوب الكليني (2).

ص: 209

1- و تجد له ترجمة في الكامل لابن الأثير: 127 8؛ لسان الميزان: 433 5.

2- الفقيه: 165 4، برقم 578.

وقال النجاشي: شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم، وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم (1).

وقال الطوسي: ثقة عارف بالآخبار، جليل القدر (2).

وأثني عليه الذهبي بقوله: شيخ الشيعة وعالم الإمامية، صاحب التصانيف، أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني (3).

ولإيعاز إلي مكانة الشيخ الكليني وتأثيره في الجيل اللاحق، نأتي بمشايخه ورواة عنه.

مشايخه

روي الكليني عن عدد كثير جداً من علماء أهل البيت ورجالهم ومحدثيهم بما يضيق المجال بذكرهم، وتقتصر علي مشاهيرهم:

1 أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصّفّار القمّي، صاحب كتاب: (بصائر الدرجات) (المتوفّي عام 290 هـ).

2 أبو علي أحمد بن إدريس بن أحمد الأشعري القمّي (المتوفّي عام 306 هـ).

3 أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم، صاحب التفسير المعروف (المتوفّي نحو عام 308 هـ).

4 أبو جعفر محمد بن يحيى العطار الأشعري (المتوفّي نحو عام 300 هـ).

إلي غير ذلك من مشايخ الحديث وفضائله.

ص: 210

1- النجاشي: الرجال: برقم 1026.

2- الشيخ: الفهرست: برقم 591.

3- الذهبي: سير أعلام النبلاء: 15 280.

و أمّا تلاميذه و الرواة عنه فحدث عنهم و لا حرج، فمنهم علي سبيل المثال:

1 أبو الحسين أحمد بن علي بن سعيد الكوفي، المعروف ب (ابن عقدة) (المتوفّي عام 333 هـ).

2 أبو غالب أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين بن سنسن الزراري (368 285 هـ).

3 أبو القاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه، صاحب (كامل الزيارات) (المتوفّي عام 367 هـ).

4 أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب النعماني (المتوفّي عام 340 هـ)، المعروف ب (ابن زينب) كان خصيصاً به يكتب كتابه (الكافي).

إلي غير ذلك ممّن يروي عنه تجد أسماءهم مبسّطة في مقدّمة كتاب (الكافي) بقلم الأستاذ حسين علي محفوظ البغدادي. و كفاك في جلاله هذا الجامع أن الشيخ المفيد يصفه بقوله: من أجلّ كتب الشيعة و أكثرها فائدة (1).

و قال الشهيد محمد بن مكّي في إجازته لابن الخازن: كتاب الكافي في الحديث الذي لم يعمل للإمامية مثله (2).

و قد شرحه كثير من العلماء، و هو بين مطبوع و مخطوط، كما و ترجم إلي لغات مختلفة.

ص: 211

1- المفيد: تصحيح الاعتقاد: 27.

2- بحار الأنوار: 190 104، الإجازات.

قال النجاشي: مات (رحمه الله) ببغداد سنة (329 هـ) سنة تناثر النجوم، وصلى عليه محمد بن جعفر الحسني ودفن في باب الكوفة (1).

2 محمد بن بابويه القمي

إشارة

(381 306 هـ) المحدث الكبير محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، أبو جعفر، نزيل الري، مصنف كتاب (من لا يحضره الفقيه).

وينتمي إلى أسره بني بابويه، وهي من بيوتات القميين الذين ذاع صيتهم بالعلم والفضيلة، وأنجبت أفاضاً مصلحين، وعباقرة مرشدين، أدوا رسالاتهم علي أحسن وجه، وخدموا مبدأهم بأمانة وإخلاص، فاستحقوا بذلك كل تعظيم وتبجيل، وخلدهم التاريخ ياكبار، وحفظ آثارهم بكل فخر.

قال العلامة السيد بحر العلوم في (الفوائد الرجالية): ولد بعد وفاة العمري في أوائل سفارة الحسين بن روح، وقد كانت وفاة العمري سنة 305 هـ، فيكون قد أدرك من الطبقة السابعة فوق الأربعين، ومن الثامنة إحدوي وثلاثين، ويكون عمره نيفاً وسبعين سنة، ومقامه مع والده ومع شيخه الكليني في الغيبة الصغرى نيفاً وعشرين سنة، فإن وفاتها سنة 329 هـ وهي سنة وفاة السمرى آخر السفراء (2).

وعلي هذا فقد عاصر الشيخ الصدوق سفيرين من السفراء الأربعة هما: الحسين بن روح والسمرى، وعلي آية حال فمحدثنا الكبير شخصية فذة ورث المجد والعلي من بيت عريق في العلم والورع، وقد عرفه العلماء بإجلال وإكبار.

ص: 212

1- النجاشي: الرجال: 292 2.

2- بحر العلوم: الفوائد الرجالية: 301 3.

قال النجاشي: شيخنا و فقيهما و وجه الطائفة بخراسان، كان ورد بغداد سنة 355 هـ، و سماع منه شيوخ الطائفة و هو حدث السن، ثم ذكر فهرست كتبه.

يقول العلامة: كان جليلاً ، حافظاً للأحاديث، بصيراً بالرجال، ناقلاً للأخبار، لم يُر في القميين مثله في حفظه و كثرة علمه، و له نحو من ثلاثمائة مصنّف.

مشايخه

و قد شدّ الرحال لتحمل الرواية و الحديث إلي مختلف الحواضر العلمية في القرن الرابع كبغداد، و الكوفة و الري و قم و نيسابور و طوس و بخاري، و هو و إن سافر إلي تلك البلدان لأخذ الحديث، لكنّه أيضاً حدّث بها، و قد أحصى شيخنا النوري في خاتمة (مستدركة) مشايخه الذين أخذ منهم الحديث فبلغ 211 محدثاً، و إليك أسماء بعضهم:

1 أبو علي أحمد بن الحسن بن عبد ربّه القطان الرازي عرفه المترجم له في كتابه (كمال الدين) ص 40 بقوله: و هو شيخ كبير من أصحاب الحديث.

2 أحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي.

3 أحمد بن محمد بن يحيى العطار الأشعري القمي.

4 جعفر بن محمد بن موسى بن قولويه القمي المتوفّي (367 هـ).

5 الحسين بن أحمد الحاكم البيهقي.

6 علي بن أحمد بن مهزيار.

7 محمد بن حسن بن أحمد بن الوليد القمي (المتوفّي 343 هـ) و هو من أكبر مشايخه.

إلي غير ذلك.

ص: 213

1 الحسين بن علي بن موسى بن بابويه القميّ أخو المترجم.

2 محمد بن محمد بن النعمان المفيد.

3 علي بن أحمد بن العباس والد الشيخ النجاشي.

4 أبو القاسم علي بن محمد بن علي الخزاز، صاحب كتاب (كفاية الأثر).

5 أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغضائري.

6 أبو الحسن جعفر بن الحسن حسكة القمي.

7 أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن شاذان القمي.

كما أنّه روي عن شيخنا المترجم أفذاذ من أهل الحديث الذين أصفقت معاجم التراجم علي ذكرهم بكلّ جميل، وقد أنهابهم محقق كتاب (الفتية) إليّ عشرين (1).

توفي في الري عام 381 هـ، وقبره هناك معروف يزار.

3 محمد بن الحسن الطوسي

إشارة

(460385 هـ) الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي، نسبة إليّ طوس من مدن خراسان التي هي من أقدم بلاد فارس وأشهرها، وكانت ولا تزال من مراكز العلم والثقافة، وأنّ فيها قبر الامام علي الرضا- عليه السّلام- ثامن أئمة الشيعة الاثني عشرية، فصارت مهوي أفئدتهم يقصدونها من الأماكن الشاسعة والبلدان النائية.

ص: 214

1- انظر مقدّمة (من لا يحضره الفقيه).

ولد الشيخ في طوس في شهر رمضان سنة 385 هـ أي بعد أربع سنين من وفاة الشيخ الصدوق، وهاجر إلى العراق فهبط بغداد سنة 408 هـ و هو ابن 23 عاماً، وكان زعيم الشيعة آنذاك، شيخ الأمة محمد بن محمد بن النعمان الشهير ب (المفيد) فلأزمه ملازمة الظل لذي الظل، وعكف علي الاستفادة منه إلي حدّ توقّف لشرح كتاب أستاذه (المقنعة) وهو بعد لم يناهز الثلاثين.

ولما انتقل الشيخ المفيد إلي رحمة الله، عكف علي بحوث السيد المرتضي، و لازم حضوره طيلة 23 سنة حتي توفي السيد لخمس بقين من شهر ربيع الأوّل عام 436 هـ، فاستقل شيخ الطائفة بالإمامة، و ظهر علي منصّة الزعامة، و كانت داره في (الكرخ) مأوي الأمة و ملجأ رواد العلم، يأتونها لحلّ المشاكل، و إيضاح المسائل، و قد ذاع صيته، و علا مقامه، ممّا حدا بخليفة عصره القائم بأمر الله أن يجعل كرسي الكلام له، و كان لهذا الكرسي يومذاك عظمة و قدر فوق ما يوصف.

و كان الشيخ يدرّس و يرّبي إلي أن ضاقت به الأمور، و ثارت القلاقل بشن طغرل بيك أوّل ملوك السلاجقة حملة شعواء علي الشيعة، و أمر بإحراق مكتبة الشيعة التي أنشأها أبو نصر سابور بن أردشير وزير بهاء الدولة البويهية، و كانت يومذاك من دور العلم المهمة في بغداد، و نافت كتبها علي عشرة آلاف من جلائل الآثار. حتي توسّعت الفتنة و اتجهت إلي بيت الشيخ الطوسي و أصحابه، فأحرقوا كتبه و كرسيه الذي كان يجلس عليه، فلم يجد الشيخ بداً إلّا مغادرة بغداد إلي النجف الأشرف لائذاً بجوار مولانا أمير المؤمنين - عليه السلام -، فأسّس فيها حوزة علمية كبيرة، تقاطر إليها الفضلاء من شتّى الأقطار، و بقيت تلك الحوزة علي مرّ الدهور إلي يومنا هذا تشع نوراً، و ترّبي جيلاً بعد جيل من العلماء لا يحصي عددهم إلّا الله سبحانه.

وقد ترك الطوسي تراثاً علمياً في شتى الموضوعات، كالكلام والفقه والرجال والحديث.

وكتابه الجامعان: (التهذيب) و(الاستبصار) هما من الأصول الثانوية الأربعة.

مشايخه

فقد تخرّج علي يد عدّة من جهابذة العلم الذين كانت تشد إليهم الرحال لتحمل الرواية من مختلف الحواضر الإسلامية، حتى أنّهم السيد المحقّق البروجردي في مقدّمته علي كتاب (الخلاف) إلي قرابة ثلاثين شيخاً.

و من بين شيوخه يعد الشيخ المفيد من أعظمهم، فقد ارتشف من معين علمه سنين طويلاً.

وإليك سرد أسماء جملة منهم:

1 أحمد بن عبد الواحد، المعروف ب (ابن الحاشر) و (ابن عبدون) (423 330 هـ).

2 أحمد بن محمد بن موسى المعروف ب (ابن الصلت) المتوسط بينه وبين ابن عقدة (409 317 هـ).

3 أبو الحسن جعفر بن الحسين بن حسكة القمي المتوسط بينه وبين ابن بابويه.

4 الحسن بن إبراهيم بن أحمد بن الحسن بن محمد بن شاذان، أبو علي النزاز المتكلم.

5 أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى الفحام السامرائي (المتوفّي 408 هـ).

6 الشيخ أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله الغضائري (المتوفّي 411 هـ).

ص: 216

7 أبو عمرو عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي بن خشنام (410 318 هـ).

8 أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ، المعروف ب (ابن الحمامي) (417 328 هـ).

9 أبو الحسين علي بن أحمد بن محمد بن طاهر بن الحسن بن أبي عبيد الأشعري القمي، الراوي عن ابن الوليد و أحمد بن محمد بن يحيى.

10 الشريف الطاهر ذو المجدين أبو القاسم علي بن الحسين المعروف بالسيد المرتضي (436 355 هـ).

11 أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران.

12 أبو الحسين محمد بن أحمد بن شاذان القمي.

13 أبو زكريا محمد بن سليمان الحمراي، المتوسط بينه وبين أبي جعفر ابن بابويه (الصدوق).

14 أبو الحسن محمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد البزاز البغدادي (419 329 هـ).

15 أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالمفيد (413 336 هـ).

16 أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر (414 322 هـ).

تلاميذه و الرواة عنه

استقطب شيخنا الطوسي رواد العلم بعد رحيل السيد المرتضي حتي أخذ يحضر مجلس درسه جهابذة العلم من كلا الفريقين، ولا يمكننا

سرد أسماء

ص: 217

جميع من تتلمذ عليه، بل نشير إلي أسماء المشاهير منهم:

1 أحمد بن الحسين بن أحمد النيسابوري الخزاعي، جد والد أبي الفتوح الرازي. 2 الشيخ تقي بن النجم أبو الصلاح الحلبي، صاحب كتاب (الكافي).

3 الحسن بن الحسين بن علي بن بابويه، المعروف ب (حسكا).

4 القاضي عبد العزيز بن نحرير بن عبد العزيز بن البراج، صاحب كتاب: (الكامل) و (المهذب) و (الموجز) و (الجواهر) في الفقه.

5 الشيخ الإمام الثقة أبو الفتح محمد بن علي الكراجكي.

6 شهر آشوب بن أبي نصر المازندراني، جد محمد بن علي بن شهر آشوب مؤلف (المناقب).

إلي غير ذلك ممن قرأ عليه و تخرّج علي يديه، وقد ذكر الشيخ منتجب الدين في (فهرسته) وغيره أسماء الكثير منهم.

إلي هنا تمّ الكلام حول تدوين الحديث بصورة منهجية و لا أقول إنّ المدوّن علي هذا النمط منحصر بالكتب الأربعة، و لكن المعروف بهذه الصبغة هي الكتب الأربعة.

بقيت هنا نكتة جدية بالإشارة، و هي أنّ المحدثين كما أوعزنا إليهم في صدر البحث لم يسيروا علي نمط واحد، بل انقسموا علي أنفسهم إلي قسمين، فمنهم من صبّ اهتمامه علي الجمع و التدوين فقط دون التعمّق و إعمال النظر، و منهم من ضم إلي التدوين إعمال الفكر و النظر في تمحيص السنّة الصحيحة عن الموضوعة، و قد دام النزاع بينهما مدّة لا يستهان بها إلي أن أطفأ جذوتها الشيخ المفيد (413 336 هـ) في عصره و قلع فكرة الجمود علي نقل الخبر من دون أي تمحيص و نظر.

ص: 218

كلّما أطلق أهل الحديث أو أهل الخبر أو الاخبارية يراد منه من يمارس تدوين ونقل السنن النبوية وأخبار العترة الطاهرة، ولم يكن لهم مذهب خاص باسم مذهب أهل الحديث، بل نهج أصحابنا نهجين:

1 نقل الحديث من كلّ من هبّ ودب دون فرق بين الثقة وغيره، وهم المعروفون بالإكثار عن الضعفاء.

2 نقل الحديث عن الثقة دون الضعيف مع إعمال النظر في السند، وهم مشايخ الشيعة وكبار مراجعهم في الحديث.

فمن الصنف الأوّل:

1 سهل بن زياد، أبو سعيد الآدمي الرازي، كان ضعيفاً في الحديث، غير معتمد فيه، وكان أحمد بن محمد بن عيسى يشهد عليه بالغلو والكذب، وأخرجه من قم إلى الري، وكان يسكنها وقد كاتب أبا محمد العسكري - عليه السلام - علي يد محمد ابن عبد الحميد العطار للنصف من شهر ربيع الآخر سنة 255 هـ، ذكر ذلك أحمد بن علي بن نوح وأحمد بن الحسين رحمهما الله (1).

2 أحمد بن محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي، أبو جعفر، أصله كوفي. وكان ثقة في نفسه يروي عن الضعفاء واعتمد المراسيل، توفي عام 274 هـ.

ونقل العلامة الحلي عن ابن الغضائري: طعن عليه القميين، وليس الطعن فيه وإنّما الطعن فيمن يروي عنه، فإنّه كان لا يبالي عمّن أخذ علي طريقة أهل

ص: 219

الآخبار، و كان أحمد بن محمد بن عيسى أبعدَه عن قم، ثم أعاده إليها و اعتذر إليه، و لمّا توفي مشي أحمد بن محمد بن عيسى في جنازته حافياً حاسراً، ليبرئ نفسه ممّا قذفه به (1).

3 عبد العزيز بن يحيى بن أحمد بن عيسى الجلودى البصرى، أبو أحمد شيخ البصرة و أخباريها، و كان عيسى الجلودى من أصحاب أبي جعفر - عليه السلام -، ثم ذكر أسماء كتبه الكثيرة (2).

4 محمد بن زكريا بن دينار مولى بني غلاب، قال النجاشي: و كان هذا الرجل وجهاً من وجوه أصحابنا في البصرة، و كان أخبارياً، واسع العلم، و صنّف كتباً كثيرة، توفي عام 298 هـ (3).

5 أحمد بن إبراهيم بن المعلى بن أسد العمى، قال النجاشي: كان ثقة في حديثه، حسن التصنيف، و أكثر الرواية عن عامة الأخباريين (4).

هذه نماذج من الصنف الأوّل، و إليك نماذج من الصنف الثاني ممّن كانوا لا يروون إلا بعد إتقان الحديث، نخص منهم بالذكر ما يلي:

1 أحمد بن محمد بن عيسى، يقول النجاشي: أوّل من سكن قم من آبائه، سعد بن مالك بن الأحوص إلي أن قال: و أبو جعفر (رحمه الله) شيخ القميين و وجههم و فقيهم غير مدافع و له كتب.

و لقي الرضا، و لقي أبو جعفر الثاني و أباه الحسن العسكري - عليهما السلام - (5).

و قد عرفت أنّ الرجل أخرج بعض المحدثين 6.

ص: 220

1- ابن المطهر: الرجال: قسم المعتمدين، باب أحمد، برقم 7.

2- النجاشي: الرجال: برقم 638.

3- النجاشي: الرجال: برقم 937.

4- النجاشي: الرجال: برقم 237.

5- النجاشي: الرجال: برقم 196.

من قم، لكثرة روايتهم عن الضعفاء.

2 محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، أبو جعفر شيخ القميين، و فقيهم، و متقدمهم و وجههم، و يقال أنه نزيل قم، و ما كان أصله منها، ثقة، عين مسكون إليه، له كتب، منها: تفسير القرآن، و كتاب الجامع، توفي سنة 343 هـ (1).

وقد اعتمد الصدوق علي تصحيحه و تجريحه، و قال في ذيل خبر صلاة الغدير: إن شيخنا محمد بن الحسن كان لا يصححه، و يقول: إنه من طريق محمد ابن يونس الهمداني و كان غير ثقة، و كل ما لم يصححه ذلك الشيخ و لم يحكم بصحته من الاخبار، فهو عندنا متروك غير صحيح (2).

3 علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، أبو الحسن شيخ القميين في عصره و متقدمهم و فقيهم و ثقتهم، توفي عام 329 هـ.

إن من تصفح كتب الشيخ الصدوق يجد أنه يروي عن أبيه أكثر من غيره، و إنما يرويه عن أبيه قد يقرب من مجموع ما رواه عن غيره.

هذه نماذج من الصنف الثاني، و كم له من نظير: كسعد بن عبد الله القمي (المتوفي 301 هـ) و الشيخ الكليني (المتوفي 329 هـ) و جعفر بن محمد بن قولويه (المتوفي 367 هـ) و الصدوق الثاني (المتوفي 381 هـ) إلي غير ذلك من كبار المحدثين.

هذا موجز الكلام في المنهجين السائدين عند المحدثين.0.

ص: 221

1- النجاشي: الرجال: برقم 1043.

2- المامقاني: تنقيح المقال: 3 100.

لا شك ان الغلاة كفّار بالله تبارك وتعالى، وانهم شر من اليهود والنصارى والمجوس ومن جميع أهل البدع والأهواء المضلّة، والله ما صغر الله جلّ جلاله تصغيرهم شيئاً وقال الله سبحانه: "مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَوْلِيَاءَ أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ" (1).

وقال الله تعالى: " لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ" * (2) (3).

ولا شك انّ الإمامية تنبأ من الغلاة، إنّما الكلام في تحديد الغلو، فقد كان الرأي الراجح بين القميين نسبة السهو إلى النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- في الصلاة، وقد انتحل به الشيخ الصدوق وأستاذه محمد بن الحسن بن الوليد القمي اعتماداً على الروايات الواردة في ذلك المجال. كما زعموا انّ نسبة علم الغيب إلى النبي -صلي الله عليه وآله وسلم- والأئمة (عليهم السلام) لا تخلو من غلو، ولم يفرقوا بين العلم الذاتي والعلم المكتسب.

وعلي كلّ تقدير كان هناك اختلاف بين المدرستين مدرسة قم ومدرسة بغداد.

وكان البغداديون يشنون حملات شعواء علي هؤلاء ويصفونهم بالتقصير، كما

ص: 222

1- آل عمران: 80 79.

2- النساء: 171.

3- اعتقادات الصدوق: 97.

أنهم يتهمونهم بالغلو، قال الصدوق في (اعتقاداته): وعلامة المفوضة والغلاة و أصنافهم نسبتهم مشايخ قم و علمائهم إلي القول بالتقصير (1).

ولما انتهت رئاسة الإمامية إلي الشيخ المفيد ردّ عليهم ردّاً عنيفاً، وبذلك حقّق مذهب الإمامية و أثبت دعائمه، و لا بأس بنقل هذه الوثيقة التاريخية عن الشيخ المفيد (قدس سره).

يقول الشيخ المفيد في حقّ هؤلاء: لكن أصحابنا المتعلّقين بالاخبار، أصحاب سلامة و بعد ذهن و قلة فطنة، يمرون علي وجوههم فيما سمعوه من الأحاديث، و لا ينظرون في سندها، و لا يفرّقون بين حقّها و باطلها، و لا يفهمون ما يدخل عليهم في إثباتها، و لا يحصلون معاني ما يطلقونه منها (2).

نقل الشيخ المفيد آراء عن بعض المحدّثين بما لا يوافق مذهب الإمامية، و لأجل ذلك خطّأهم و نسبهم إلي التقصير، قال: و قد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبي جعفر محمد بن الحسن بن الوليد (رحمه الله) لم نجد لها دافعاً في التقصير، و هي ما حكى عنه أنّه قال: أوّل درجة في الغلوفني السهو عن النبي و الإمام، فإن صحّت هذه الحكاية فهو مقصّر مع أنّه من العلماء القميين و مشيختهم.

و قد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصرون تقصيراً ظاهراً في الدين، و ينزلون الأئمّة عن مراتبهم، يزعمون أنّهم كانوا، لا يعرفون كثيراً من الأحكام الدينية حتي ينكت في قلوبهم. و رأينا في أولئك من يقول إنّهم ملتجئون في حكم الشريعة إلي الرأي و الظنون و يدعون مع ذلك أنّهم من العلماء، و هذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه (3).ز.

ص: 223

1- اعتقادات الصدوق: 101.

2- تصحيح الاعتقاد: 38 طبع تبريز.

3- تصحيح الاعتقاد: 66 طبع تبريز.

و يظهر من غير واحدة من كلمات الشيخ المفيد أنّ مسلك الصدوق لم يكن مورد رضا شيخنا المفيد، فقد رفع إلي الشيخ وجود الاختلاف بين ما أثبتته الشيخ أبو جعفر بن بابويه في كتبه من الاخبار المسندة عن الأئمة، وبين ما أثبتته الشيخ أبو علي بن الجنيد (رحمه الله) في كتبه من المسائل الفقهية المجردة عن الأسانيد. ثم إنّ الشيخ يجيب عن السؤال ويقول: والذي رواه أبو جعفر (رحمه الله) فليس يجب العمل بجميعة إذا لم يكن ثابتاً من الطرق التي تعلق بها قول الأئمة- عليهم السلام-، إذ هي أخبار آحاد لا توجب علماً ولا عملاً، وروايتها عمّن يجوز عليه السهو والخلط، وإنما روي أبو جعفر (رحمه الله) ما سمع، ونقل ما حفظ، ولم يضمن العهدة في ذلك. وأصحاب الحديث ينقلون الغث والسمين، ولا يقتصرون في النقل علي المعلوم، وليسوا بأصحاب نظر و تفتيش ولا- فكر فيما يروونه و تمييز، فأخبارهم مختلطة، لا يتميز منها الصحيح من السقيم إلا بنظر في الأصول و اعتماد علي النظر الذي يوصل إلي العلم بصحة المنقول (1).

و السابر في تاريخ الحديث في القرن الرابع إلي أوائل القرن الخامس يقف علي أنّه كان بين محدّثي مدرسة قم و محدّثي مدرسة بغداد اختلاف بارز فيما يتعلّق بمقامات النبي و الأئمة و علومهم.

فالقائمون كانوا يرمون خريجي مدرسة بغداد بالغلو لأجل نفي السهو عن النبي و الأئمة، كما أنّ خريجي مدرسة بغداد يرمون القميين بالتقصير في حق الأئمة، و قد كان النزاع قائماً علي قدم و ساق، إلي أن طواه شيخنا المفيد عند ما انتهت إليه رئاسة الإمامية في الكلام و الفقه، فقد حقّق المقال في العقائد في غيرف.

ص: 224

واحد من كتبه لا سيما أوائل المقالات و تصحيح الاعتقاد (1).

ومع أنّ الطائفتين كانوا علي خلاف في بعض المسائل، ولكنهم (رحمهم الله) جميعاً بذلوا قصاري جهودهم بغية تثبيت الهوية الفكرية و العلمية للتشيع في زمن الغيبة بعد ما مرّ في أوائل عصر الغيبة بمنعطفات حرجة كادت تقوِّض كيانه، و تمحو هويته لو لا رعاية الله سبحانه.

هذا كلّه حول مدرسة أهل الحديث، وإليك الكلام في مدرسة أهل الاجتهاد.

مدرسة أهل الاجتهاد

إشارة

قد ذكرنا سابقاً أنّ الإمامية ورثت خطين، خطّ ممارسة الحديث و تدوينه و نشره دون منهجية، و خطّ ممارسة الاجتهاد الذي بذرت بذرته في عصر الامام السجاد- عليه السلام- ثمّ نمت في عصر الصادقين- عليهما السلام- فنبغ فقهاء كبار، كزرارة، و ابن أبي عمير، و يونس بن عبد الرحمن، و الفضل بن شاذان، و غيرهم من المجتهدين المفتين، كما عرفت أنّ للفضل بن شاذان بل لشيخه يونس بن عبد الرحمن إبداعاً في كتابة الفقه، كما أنّ لزرارة ذلك النمط أيضاً، فلم يكونوا ملتزمين في مقام الإفتاء بنقل نص الرواية، و هذا هو الكليني يذكر فتاوي زرارة في (الكافي) (2) و قد مرّت نصوصها (3).

و قد ورثت الإمامية ذينك الخطّين من أسلافهم فبرعوا في إضفاء المنهجية علي نقل الحديث و نقده، كما برعوا في اضمائها علي أسس الاجتهاد و تطويره، فقد

ص: 225

1- انظر للوقوف علي اختلاف القميين مع غيرهم في بعض الآراء كتاب (كشف القناع) للمحقّق التستري، ص 200 203.

2- الكليني: الكافي: 97 7 و 100.

3- مرّت فتاوي زرارة ص 195

وتطويره، فقد استمر خط الاجتهاد باستمرار الحديث، ويكفيك في ذلك ما ذكره المحقق في (المعتبر) حيث يعطف فقهاء الدور الثاني علي فقهاء الدور الأوّل ويقول: لَمَّا كان فقهاؤنا رضي الله عنهم في الكثرة إلي حدّ يعسر ضبط عددهم، ويتعدّر حصر أقوالهم لاتساعها وانتشارها وكثرة ما صنّفوه، وكانت مع ذلك منحصرة في أقوال جماعة من فضلاء المتأخّرين، اجتزأت بإيراد كلام من اشتهر فضله وعرف تقدّمه في الاخبار وصحّة الاختيار وجودة الاعتبار، واقتصرت من كتب هؤلاء الأفاضل علي ما بان فيه اجتهادهم وعرف به اهتمامهم و عليه اعتمادهم، ممّن اخترت نقله: الحسن بن محبوب، ومحمد بن أبي نصر البزنطي، والحسين بن سعيد، والفضل بن شاذان، ويونس بن عبد الرحمن؛ ومن المتأخّرين: أبو جعفر محمد بن بابويه القمي رضي الله عنه، ومحمد بن يعقوب الكليني.

ومن أصحاب كتب الفتاوي: علي بن بابويه، وأبو علي بن الجنيد، والحسن ابن أبي عقيل العماني، والمفيد محمد بن محمد بن النعمان، وعلم الهدى، والشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (1).

تجد أنّ المحقق يصف جميع من سمّاهم بالفقاهة، نعم خصّ طائفة منهم بأهل الفتوي الذين يرجع إليهم الشيعة في أخذ الحكم، كعلي بن بابويه الذي ألف رسالة (الشرائع)، والحسن بن أبي عقيل العماني الذي ألف رسالة عملية، يقول النجاشي في حقّها: ما ورد الحاج من خراسان إلّا واشتراها، والمفيد محمد بن محمد ابن النعمان مؤلّف (المقنعة) وغيرهم.

وهذه الوثيقة التاريخية تؤكد لنا وجود الاجتهاد بين أصحاب الأئمّة (عليهم السلام) وأنّه لم يكن وليد الصدفة. 33

ص: 226

1- نجم الدين الحلبي: المعتبر: 1 33

نعم صارت الغيبة سبباً لحرمانهم من زيارة الإمام عن كتب ممّا حدا إلي إنهاء همم بغية إعمال الفكر و تقوية ملكة الاجتهاد للإجابة علي المستجدات من الاحكام، فقد قيل: إنّ الفقر أبو الصنائع، و الحاجة أم الاختراع.

و هنا سنقوم باستعراض طائفة من المجتهدين عقب عصر الغيبة إلي عصر الشيخ الطوسي.

1 إبراهيم بن محمد الثقفي

(المتوفّي 283 هـ) يعرفه النجاشي بقوله: (إبراهيم بن محمد بن سعيد بن هلال بن عاصم بن سعد بن مسعود الثقفي، أصله كوفي).

و سعد بن مسعود أخو أبو عبيد بن مسعود، عمّ المختار، كان زدياً أولاً، ثمّ انتقل إلينا، و يقال أنّ جماعة من القميين، كأحمد ابن محمد بن خالد وفدوا إليه و سألوه الانتقال إلي قم فأبي، ثمّ ذكر سبب خروجه من الكوفة و أسماء تأليفاته، منها: الجامع الكبير في الفقه، توفي عام 283 هـ (1).

و طبع من كتبه (الغارات) و هو كتاب قيم.

2 سعد بن عبد الله القمي

(المتوفّي 299 هـ) سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي، المكنّي بأبي القاسم، شيخ هذه الطائفة و فقيهاها و وجهها، كان قد سمع من حديث العامة شيئاً كثيراً، و سافر لطلب الحديث، لقي من وجوههم، و صنّف كتباً كثيرة (2).

و قال الشيخ: فمن كتبه: كتاب (الرحمة) و هو يشتمل علي كتب، منها: كتاب الطهارة، و كتاب الصلاة، و كتاب الزكاة، و كتاب الصوم، و كتاب جوامع

ص: 227

1- النجاشي: الرجال: برقم 18.

2- النجاشي: الرجال: برقم 465

وقد قرأ عليه أبو القاسم جعفر بن قولويه. نقل النجاشي، عن الحسين بن عبيد الله (ابن الغضائري) قال: جئت بالمنتخبات إلي أبي القاسم بن قولويه أقرأها عليه، فقلت: حدّثك سعد، فقال: لا، بل حدّثني أبي وأخي عنه، وأنا لم أسمع من سعد إلا حديثين (2).

3 محمد بن أحمد الصابوني

(المتوفّي نحو 320 هـ) محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليم الجعفي الكوفي، المعروف ب (أبي الفضل الصابوني) والمشهور بين الفقهاء ب (صاحب الفاخر) و (الجعفي) أيضاً علي الإطلاق من قدماء أصحابنا وأعلام فقهاءنا من أصحاب كتب الفتوي، و من كبار الطبقة السابعة، ممّن أدرك الغيبتين الصغرى والكبرى، عالم فاضل فقيه، عارف، له كتب، منها: كتاب (الفاخر) المذكور، وهو كتاب كبير يشتمل علي الأصول والفروع والخطب وغيرها، و كتاب (تفسير معاني القرآن) و كتاب (المحبر) و كتاب (التحبير) (3).

قال النجاشي بعد ذكر اسمه: سكن مصر و كان زدياً ثمّ عاد إلينا، و كانت له منزلة بمصر، ثمّ ذكر سنده إلي كتبه، و قال: أخبرنا أحمد بن علي بن نوح، عن جعفر بن محمد (المتوفّي 369 هـ) قال: حدّثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ببعض كتبه (4).

ص: 228

1- الطوسي: الفهرست: برقم 318.

2- النجاشي: الرجال: برقم 465.

3- بحر العلوم: الفوائد الرجالية: 3 199.

4- النجاشي: الرجال: برقم 1023

وَأما طبقتة، فقد عرفت أنّ النجاشي نقل كتبه عنه عن طريق جعفر بن محمد ابن قولويه المتوفّي عام 367 هـ، فيكون في طبقة مشايخه، كالكليني و علي بن بابويه وغيرهما.

نعم عدّه الشيخ في (رجالہ) من أصحاب الإمام الهادي- عليه السّلام- المتوفّي عام 254 هـ، (1) و علي ذلك فيكون متقدّمًا علي الكليني بقليل، فلو افترضنا أنّه من مواليد 240 هـ يكفي في عدّه في الصحابة لقاءه غير مرّة، و توفّي عام 320 هـ، فيكون له من العمر 80 عامًا، و الله العالم.

وقال الشيخ: له كتب كثيرة، فمنها كتاب (المتخير)، و كتاب (التخير)، (2) و كتاب (الفاخر) و كان من أهل مصر، أخبرنا بجميع كتبه أحمد بن عبدون عن أبي علي كرامة بن أحمد بن كرامة البزاز و أبي محمد الحسن بن محمد الخيزراني المعروف بابن أبي العسّاف المغافري عنه بجميع رواياته (3).

وقد نقل السيد بحر العلوم بعض فتاويه عن غاية المراد، منها: القول بالمواسعة في قضاء الصلاة اليومية. و منها: القول بالتفصيل في البئر، و الفرق فيها بين القليل و الكثير، و تحديد الكثرة بالذراعين في الأبعاد الثلاثة.

و منها: الاجتزاء بالشهادة الواحدة في التشهد الأوّل و بالتسليم الأوّل من التسليم الواجب (4). و يظهر من الفتاوي المنقولة عنه أنّه كان يفرغ الفتاوي في قوالب خاصة، 03

ص: 229

1- الطوسي: الرجال: 422.

2- و قد مرّ عليك أنّ النجاشي عبّر عنه بالمحبرة و التحبير.

3- الطوسي: الفهرست، باب من عرف بكنيته، برقم 898.

4- بحر العلوم: الفوائد الرجالية: 3 203

و لم يكن ملتزماً بالمنصوص، و كان ذلك استمراراً لما رسمه وزارة و يونس بن عبد الرحمن و الفضل بن شاذان.

4 الحسن بن أبي عقيل

(المتوفى نحو 329 هـ) الحسن بن علي بن أبي عقيل، أبو محمد العماني (1) و صفه النجاشي بقوله: الحداء، فقيه متكلم ثقة، له كتب في الفقه و الكلام، منها: كتاب (التمسك بحبل آل الرسول) كتاب مشهور في الطائفة، و قيل ما ورد الحاج من خراسان إلا طلب و اشترى منه نسخاً، و سمعت شيخنا أبا عبد الله (رحمه الله) يكثر الثناء علي هذا الرجل.

و قرأت كتابه المسمي كتاب (الكفر و الفرّ) علي شيخنا أبي عبد الله.

و أمّا طبقتة فهو في طبقة الكليني (المتوفى عام 329 هـ) لأنّ ابن قولويه المتوفى عام 367 هـ من تلامذة الكليني ينقل عنه بالإجازة، قال النجاشي (عن أبي القاسم جعفر بن محمد): كتب إليّ الحسن بن أبي عقيل يحيز لي كتاب (التمسك) و سائر كتبه (2).

و يحتمل تقدم طبقتة علي الكليني بشي ء يسير، و ذلك لأنّ ابن قولويه ممّن يروي عن سعد كما تقدّم، فيكون ابن أبي عقيل في طبقة سعد بن عبد الله القمي الذي توفي في عام 301 هـ أو 299 هـ، فمن المحتمل أن يكون متقدماً علي الكليني بقليل. و يصفه العلامة الحلّي بقوله: فقيه ثقة متكلم، له كتب في الفقه و الكلام، منها: كتاب (التمسك بحبل آل الرسول) كتاب مشهور عندنا، و نحن نقلنا أقواله

ص: 230

1- عمان كغراب المعروفة في هذه الأيام بسلطنة عمان.

2- رجال النجاشي: 154 1 برقم 99.

في كتبنا الفقهية، و هو من جملة المتكلمين و فضلاء الإمامية (1).

ثم إن كتبه و إن لم تبق بصورتها، و لكن بقيت بمادتها، فقد أورد العلامة الحلّي و غيره أقواله في كتبهم الفقهية، و أخص بالذكر كتاب (المختلف) للعلامة الحلّي، و لأجل ذلك قام مركز المعجم الفقهي في مدينة قم باستخراج آرائه من الكتب الفقهية المتوفرة و نشرها في مجلد واحد.

ثم إن المعروف أن ابن أبي عقيل أول من هدّب الفقه و استعمل النظر و فتق البحث عن الأصول و الفروع في ابتداء الغيبة الكبرى، و بعده الشيخ الفاضل ابن الجنيد، و قد ذكره غير واحد من العلماء (2).

و نقله أيضاً مؤلّف (الكني و الألقاب) (3).

و لكنك عرفت أن ذلك أمر لا واقع له، بل كان خط الاجتهاد رائجاً منذ عصر الصادقين - عليهما السلام - إلي يومنا هذا، و ذكرنا أيضاً أسماء الفقهاء ممن تقدّموا عليه كالفضل بن شاذان و من بعده.

و مع الأسف ان سيرة ابن أبي عقيل قد اكتنفها كثير من الغموض، فلا نعرف بالضبط أسماء أساتذته و تلامذته، و الظاهر أنه كان فقيهاً بعمان، و كانت الصلة بينه و بين الحواضر العلمية ضعيفة، و لأجل ذلك ينقل عنه فتويان شاذتان ما أفتي بهما غيره إلا القليل، كعدم انفعال الماء القليل بمجرد الملاقاة، و من قرأ في صلاة السنن في الركعة الأولى ببعض السورة و قام في الركعة الأخرى ابتداءً من حيث قرأ و لم يقرأ بالفاتحة (4).

ص: 231

1- ابن المطهر: الخلاصة: 40.

2- الأفندي التبريزي: رياض العلماء: 1 203.

3- الكني و الألقاب: 1 190.

4- بحر العلوم: الرجال: 2 214.

إن لابن أبي عقيل فتاوي أخرى شاذة، كالتالي:

أ: عدم وجوب طواف النساء.

ب: عدم اشتراط رضي المرأة في نكاح بنت أخيها و بنت أختها عليها.

و لعل مرجع الأخير هو العمل بعموم قوله: " وَ أَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ " (1) في نكاح بنت الأخ و الأخت، و لا شك أن الفقه المبني علي الأخذ بالعموم و الغفلة عن المخصص و المقيد يخلق فجوة عميقة فيه.

و من مبانيه الفقهية أيضاً عدم الأخذ بنخب الواحد، يقول المحقق التستري: و كان لا يعمل إلا بالأخبار المتواترة إلا أنه كالمفيد و المرتضي يدعي التواتر كثيراً في ما لا تواتر فيه، كادعاء الإجماع في ما لا إجماع فيه (2).

5 علي بن أحمد الكوفي

(المتوفى 352 هـ) علي بن أحمد، أبو القاسم الكوفي صنّف كتباً كثيرة، منها: كتاب (الفقه) علي ترتيب المزني (3).

قال الشيخ الطوسي: علي بن أحمد الكوفي يكنى أبا القاسم، كان إمامياً، مستقيم الطريقة، و صنّف كتباً كثيرة سديدة، منها: كتاب (الأوصياء) و كتاب في الفقه علي ترتيب المزني، ثم خلط (4).

ص: 232

1- النساء: 24.

2- التستري: قاموس الرجال: 1983.

3- رجال النجاشي: برقم 689، و المزني تلميذ الشافعي.

4- فهرست الشيخ: برقم 391.

(المتوفى 329 هـ) عرّفه النجاشي بقوله: (علي بن بابويه القمي، أبو الحسن شيخ القميين في عصره و متقدّمهم، و فقيهم و ثقتهم، ثم ذكر أسماء كتبه التي منها: كتاب (الشرائع) و هي الرسالة إلي ابنه) (1) و من المحتمل جداً أنّه نفس كتاب فقه الرضا، و هو متن فقهي يشتمل علي أكثر الأبواب و المسائل، و هو كتاب بديع يعرب عن أنّ المؤلّف كان خبيراً بالاخبار، فقد استخرج الفتاوي منها بعد تخصيص العام بالخاص، و تقييد المطلق بالمقيد، إلي غير ذلك من شئون الجمع بين الروايات و الخروج بالفتوي، مات عام تسع و عشرين و ثلاثمائة.

إنّ علي بن بابويه أول من أعدّ متناً فقهيّاً من متون الروايات بحذف أسانيدھا و أسماء بكتاب (الشرائع) و قد حذا ولده حذوه في تأليف (المقنع) (2) يقول في مقدّمة كتابه: إني صنّفت كتابي هذا و سمّيته كتاب (المقنع) لقتنوع من يقرأه بما فيه، و حذفت الاسناد فيه لئلا يتقلّ حمله، و لا يصعب حفظه، و لا يملّ قارئه إذ كان ما أبينه فيه، في الكتب الأصولية موجوداً مبيناً علي المشايخ العلماء الفقهاء، الثقات (3).

لقد عاش شيخنا في العصر العباسي قبل تسلّم البويهيين منصّة الحكم في العراق سنة 334 هـ، و قد استوطن قم المحمية التي كانت في أوان عصر الغيبة و عهد نيابة الأبواب الأربعة، مركزاً فقهيّاً من مراكز البحث الفقهي استقطبت الفقهاء و المحدّثين من بلاد الشيعة.

ص: 233

1- الرجال: النجاشي: 2، رقم 682.

2- البحار: 30 107.

3- الصدوق: المقنع: 5.

روي الشيخ الطوسي قال: أنفذ الشيخ حسين بن روح كتاب (التأديب) (1) إلي قم، وكتب إلي جماعة الفقهاء بها، وقال لهم: انظروا في هذا الكتاب، وانظروا هل فيه شيء يخالفكم؛ فكتبوا إليه أنه كله صحيح، وما فيه شيء يخالف إلا قوله في الصاع في الفطرة نصف صاع من طعام، والطعام عندنا مثل الشعير من كل واحد صاع (2).

فهذا يعرب عن مكانة قم في عصر النائب الثالث، المتوفّي عام 326 هـ.

وكما أنّ الشيخ الحسين بن روح يستمد من علماء قم وفقهائهم، كذلك يستمد فقهاء تلك البلدة من علوم الشيخ.

روي الشيخ الطوسي بسنده عن أبي الحسن محمد بن أحمد بن داود القمي، قال: وجدت بخط أحمد بن إبراهيم النوبختي وإملاء أبي القاسم الحسين بن روح رضي الله عنه علي ظهر كتاب فيه جوابات ومساائل أنفذت من قم يسأل عنها هل هي جوابات الفقيه- عليه السلام- أو جوابات محمد بن علي السلمغاني، لأنّه حكى عنه أنّه قال: هذه المسائل أنا أجبت عنها.

فكتب إليهم علي ظهر كتابهم: بسم الله الرحمن الرحيم، قد وقفنا علي هذه الرقعة وما تضمّنته، فجميعه جوابنا عن المسائل، ولا مدخل للمخذول الضال المضل المعروف بالعزاقري لعنه الله في حروف منه (3).

7 أبو الحسين الناشئ

(271 366 هـ) علي بن عبد الله بن وصيف، من أهل بغداد، المكنّي بأبي الحسين الناشئ،

ص: 234

1- كتاب التأديب تأليف نفس الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح. راجع الذريعة: 210 3.

2- الطوسي: الغيبة: 390، الحديث 357.

3- الطوسي: الغيبة: 373 برقم 345

كان متكلماً شاعراً مجوداً، وله كتب، وكان يتكلم علي مذهب أهل الظاهر في الفقه أخبرنا عنه الشيخ المفيد (رحمه الله) (1).

وقال محقق فهرس الشيخ الطوسي: قصد سيف الدولة وأهداه شعره في مسجد الكوفة، فحضر مجلسه المتنبّي وهو صغير.

ولد سنة 271 و توفي ببغداد سنة 366 وقال الأفندي التبريزي: هو الشيخ أبو الحسن علي بن عبد الله بن وصيف الناشي الأصغر الحلاء المتكلم البغدادي.

الفاضل العالم الكامل الشاعر الأديب، من مشايخ الشيخ المفيد، كما هو الظاهر من عبارة الفهرست. ولعلّ النمط الذي اختاره في الفقه هو تجريد النصوص عن الأسانيد، وعدم الخروج عن حرفيتها في ضمن عدم الاعتقاد بالقواعد العقلية.

8 محمد بن أحمد بن الجنيد

(المتوفّي 381 هـ) محمد بن أحمد بن الجنيد، أبو علي الكاتب الإسكافي، قال النجاشي: وجه في أصحابنا، ثقة، جليل القدر، صنّف فأكثر، وسمعت بعض شيوخنا يذكر أنّه كان عنده مال للصاحب - عليه السلام - وسيف أيضاً.

ثمّ ذكر فهرست كتبه، منها: (تهذيب الشيعة لأحكام الشريعة) (2).

قال الشيخ الطوسي: كان جيد التصنيف حسناً، إلا أنّه كان يري القول بالقياس، فتركت لذلك كتبه ولم يعوّل عليها، وله كتب كثيرة، منها: كتاب (تهذيب الشيعة لأحكام الشريعة) كبير نحو من عشرين مجلداً، يشتمل علي عدد

ص: 235

1- الطوسي: الفهرست، برقم 385، وله ترجمة في وفيات الأعيان: 369 3، وفي الرياض: 4 137.

2- النجاشي: الرجال: برقم 1048

كتب الفقه علي طريق الفقهاء، وكتاب (المختصر الأحمدى للفقه المحمدي) في الفقه مجرداً، ثم ذكر أسماء بقية كتبه (1).

ويظهر من الشيخ أنّ التهذيب كان كتاباً استدلالياً، والمختصر الأحمدى يتضمن فتاواه.

وقال العلامة بحر العلوم في (الفوائد الرجالية): أبو علي الكاتب الإسكافي من أعيان الطائفة، وأعظم الفرقة، وأفاضل قدماء الإمامية، وأكثرهم علماً وفقهاً وأدباً، وأكثرهم تصنيفاً، وأحسنهم تحريراً، وأدقهم نظراً، متكلم فقيه، محدث، أديب، واسع العلم، صنف في الفقه والكلام والأصول والأدب والكتابة وغيرها، تبلغ مصنّفاته عدا أجوبة مسائله نحواً من خمسين كتاباً، ثم ذكر كتبه (2).

وقد أطراه العلامة في (خلاصته) (3).

أقول: إنّ القياس علي أقسام أربعة:

1 العمل به فيما إذا كانت العلة منصوبة، كما إذا قال: لا تشرب الخمر، لآئه مسكر.

2 قياس الأولوية، وهو قياس الأقوي غير المنصوص علي الأضعف المنصوص، كما إذا قال: لا تأكل ذبيحة أهل الكتاب، فيعلم منه حرمة أكل ذبيحة المشرك بوجه أولي.

3 المناط القطعي فيما إذا وقف المجتهد علي وجه القطع واليقين أنّ مناط الحكم هو هذا، كما إذا قال: لا تأكل ذبيحة اليهودي ووقف علي أنّ المناط كونه 5.

ص: 236

1- الطوسي: الفهرست: برقم 602.

2- بحر العلوم: القواعد الرجالية: 205 2.

3- خلاصة الرجال: 145.

كافراً فيقيس عليه ذبيحة النصراني.

فالعامل بالقياس في هذه الصور الثلاث جائز.

وإن كان الخوض في تحصيل مناطات الأحكام أمراً محظوراً.

4 المناط الظني و تحصيله بالوجه و الاعتبار و هذا النوع من القياس الناتج عن التخرصات الظنية من غير حصول القطع هو الممنوع.

و لم يعلم أنّ ابن الجنيّد قد عمل بالقياس في القسم الأخير، و لعلّ عمله كان في الأقسام الثلاثة الأولى. و هناك احتمال آخر و هو أن يكون عمله لأجل الاستدلال بالقياس علي المخالف.

و علي كلّ تقدير فالاطراء الذي يذكره العلامة عن صفّي الدين محمد بن معد، و ما يذكره هو نفسه يعرب عن كونه علي جلاله في الفقه.

قال العلامة: وجدت بخط السعيد صفّي الدين محمد بن معد ما صورته: وقع إليّ من هذا الكتاب مجلد واحد، و قد ذهب من أوّله أوراق، تصفّحته و لمحت مضمونه، فلم أر لأحد من الطائفة كتاباً أجود منه، و لا أبلغ، و لا أحسن عبارة، و لا أدق معني، و قد استعرض فيه الفروع و الأصول، و ذكر الخلاف في المسائل و استدلل بطريق الإمامية و طريق مخالفهم (1).

و هذا الكتاب إذا أمعن النظر فيه، و حصلت معانيه، و أديمت الإطالة فيه، علم قدره و موقعه، و حصل به نفع كثير لا يحصل من غيره.

و قال العلامة: و أقول قد وقع إليّ من كتب هذا الشيخ المعظم الشأن كتاب (الأحمدي في الفقه المحمدي) و هو كتاب جيد، يدل علي فضل هذا الرجل.

ص: 237

1- و هذا يعرب عن أنّ الاستدلال بالقياس و نحوه لأجل إقناع المخالف.

وكماله وبلوغه الغاية القصوى في الفقه و جودة نظره، وأنا ذكرت خلافه و أقواله في كتاب (مختلف الشيعة في أحكام الشريعة) (1).

وقد اعتني بأقواله وفتاويه كثير من المحققين، كالسيد المرتضى، و ابن إدريس في (السرائر) و المحقق الحلّي في (المعتبر)، و الشهيدين، و السيوري، و ابن فهد، و الصيمري، و المحقق الكركي، و غيرهم و كل ذلك يجلب الاعتماد إلي المؤلف و المؤلف.

هذا ما يمكن الدفاع عن الرجل و منهجه و كتبه، و لكن هناك ما يصدنا عن التصديق ببعض ما ذكرنا، فإن مسلك الرجل لم يكن مورد الرضا لإعلام الأمة، كالمرتضى و المفيد الذي أفرد علي نقد مسلكه رسالتين ذكرهما النجاشي عند ترجمة المفيد. 1 نقض رسالة الجندي إلي أهل مصر.

2 النقض علي ابن الجنيد في اجتهاد الرأي (2).

و لم يصل إلينا شيء من تينك الرسالتين. كما أنه ردّ عليه في ثنايا كتابيه (المسائل الصاغانية) و (المسائل السروية) المطبوعتين، فقال في المسائل الصاغانية: (3) قال هذا الشيخ الجاهل (يريد الشيخ الحنفي المتحامل علي الشيعة): قده.

ص: 238

1- بحر العلوم: الفوائد الرجالية: 210 209 3، نقلاً عن إيضاح الاشتباه للعلامة الحلّي.

2- النجاشي: الرجال: برقم 1048.

3- هذا الكتاب جملة مسائل وردت علي شيخنا المفيد، و هي عشر مسائل من مختلف أبواب الفقه شتت بها فقيه حنفي علي الشيعة الإمامية، و ادّعي أنهم خارجون بها عن الايمان، مخالفون لنصوص القرآن. فأجاب عنها الشيخ المفيد و سمّاها بالمسائل الصاغانية.

وصل إلي نيسابور في سنة 340 هـ (1) رجل من هؤلاء الرافضة يعرف بالجندي يدعي معرفة بفقهم و يتصنع بالنفاق لهم.. ثم إن الشيخ المفيد بعد كلام طويل ردّ به علي الفقيه الحنفي، قال في حقّ ابن الجنيد ما يلي: فأما شهادتك بجهل الجندي فقد أسرفت بما قلت في معناه وزدت في الإسراف ولم يكن كذلك في النقصان، وإن كان عندنا غير سديد فيما يتحلّى به من الفقه و معرفة الآثار، لكنّه مع ذلك أمثل من جمهور أئمتك، و أقرب منهم إلي الفطنة و الذكاء.

فأما قوله بالقياس في الأحكام الشرعية و اختياره مذاهب لأبي حنيفة و غيره من فقهاء العامة لم يأت بها أثر عن الصادقين - عليهم السلام -، فقد كتنا نكره عليه غاية الإنكار، و لذلك أهمل جماعة من أصحابنا أمره و أطرحوه، و لم يلتفت أحد منهم إلي مصتف له و لا كلام (2).

وقال في المسائل السروية: و أجبت عن المسائل التي كان ابن الجنيد جمعها و كتبها إلي أهل مصر، و لقبها ب (المسائل المصرية) و جعل الاخبار فيها أبواباً، و ظنّ أنّها مختلفة في معانيها، و نسب ذلك إلي قول الأئمة - عليهم السلام - فيها، بالرأي. و أبطلت ما ظنّه في ذلك و تحيّلته، و جمعت بين جميع معانيها، حتي لم يحصل فيها اختلاف، فمن ظفر بهذه الأجوبة و تأملها بانصاف، و فكر فيها فكراً شافياً، سهل عليه معرفة الحقّ في جميع من يظن أنّه مختلف، و يتيقن ذلك ممّا يختص بالآخبار المروية عن أئمتنا - عليهم السلام - (3).

فهذه النصوص من الشيخ المفيد توقفنا علي أنّ ابن الجنيد كان متأثراً.

ص: 239

1- هذا يعرب عن أنّ ابن الجنيد كان في تلك السنة في نيسابور.

2- المفيد: المسائل الصاغانية: 59 56، في ذيل المسألة الأولى، و لاحظ أيضاً ص 61، و لاحظ من الطبعة القديمة ص 249 250.

3- المفيد: المسائل السروية: 76 75، الطبعة الحديثة.

ثمّ الأعجب من العمل بالقياس هو جعل سبب الاختلاف في الاخبار المروية عن أئمة أهل البيت- عليهم السلام- هو إفتاء الأئمة بالرأي كما هو صريح كلام الشيخ المفيد، أعني قوله: (وظنّ أنّها مختلفة في معانيها، ونسب ذلك إلي قول الأئمة- عليهم السلام- فيها بالرأي).

ثمّ إنّ السيد بحر العلوم اعتذر عن زلّته بعدم بلوغ الأمر فيه إلي حد الضرورة، فإنّ المسائل قد تختلف وضوحاً وخفاء باختلاف الأزمنة والأوقات، فكم من أمر جلي ظاهر عند القدماء قد اعتراه الخفاء في زماننا، لبعث العهد وضياع الأدلة؟ وكم من شيء خفي في ذلك الزمان قد اكتسب ثوب الوضوح والجلال باجتماع الأدلة المنتشرة في الصدر الأوّل، أو تجدد الإجماع عليه في الزمان المتأخر، ولعلّ أمر القياس من هذا القبيل؟ (1) وقال النجاشي: توفي ابن الجنيد بالري سنة 381 هـ، وقد اتفق موته وموت الصدوق الثاني في سنة واحدة، ويظهر من رسالة الشيخ الحنفي أنّه زار نيسابور عام 340 هـ كما مرّ.

9 محمد بن مسعود العياشي

(المتوفّي نحو 320 هـ) محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلميّ السمرقندي، أبو النصر المعروف ب (العياشي).

قال النجاشي: ثقة، صدوق، عين من عيون هذه الطائفة، وكان يروي عن

ص: 240

الضعفاء كثيراً، وكان في أول أمره عامّي المذهب، وسمع حديث العامة فأكثر منه، ثم تبصّر و عاد إلينا، سمع أصحاب الحسن بن علي بن فضّال و عبد الله بن محمد ابن خالد الطيالسي و جماعة من شيوخ الكوفيّين و البغداديين و القميين. قال أبو جعفر الزاهد (أحمد بن عيسى بن جعفر العلوي العمري و كان من أصحاب العياشي): أنفق أبو النضر علي العلم و الحديث تركة أبيه سائرها و كانت ثلاثمائة ألف دينار، و كانت داره كالمسجد بين ناسخ أو مقابل أو قارئ أو معلق مملوءة من الناس، ثم ذكر أسماء كتبه في مختلف المجالات و في الفقه كثيراً (1).

و عرفه الشيخ الطوسي بقوله: محمد بن مسعود العياشي من أهل سمرقند، و قيل أنه من بني تميم، يكتي أبا النضر، جليل القدر، واسع الاخبار، بصير بالروايات مطّلع عليها، له كتب كثيرة تزيد علي مائتي مصنّف ذكر فهرست كتبه التي ذكرها ابن إسحاق النديم (2).

أقول: لعب الزمان بعامة ما كتبه إلا تفسيره المعروف ب (تفسير العياشي) يشتمل المطبوع منه علي تفسير القرآن من أوله إلي آخر سورة الكهف و لم يطبع الجزء الثاني، و مع ذلك فقد أصيب الموجود منه بإضرار كبيرة، و ذلك لأنّ جلّ رواياته كانت مسندة، فاختصرها بعض النساخ بحذف الأسانيد.

10 جعفر بن محمد بن قولويه القمي

(المتوفّي 367 هـ) جعفر بن قولويه القمي من مشايخ الإمامية و أعيانها، قال النجاشي: أبو القاسم من خيار أصحاب سعد، و كان من ثقات أصحابنا و أجلائهم في الحديث و الفقه، روي عن: أبيه و أخيه عن سعد، و عليه قرأ شيخنا أبو عبد الله (المفيد)

ص: 241

1- النجاشي: الرجال: برقم 945.

2- الطوسي: الفهرست: 163، برقم 605.

الفقه، و منه حمل، و كلّ ما يوصف به الناس من جميل و فقه فهو فوّه، ثمّ ذكر أسماء كتبه، و قال: قرأت أكثر هذه الكتب علي شيخنا أبي عبد الله المفيد (رحمه الله) و علي الحسين ابن عبيد الله (رحمه الله) (1).

و كفي في فضله أنّ شيخنا المفيد من تلامذته و خريجي مدرسته في الفقه، و قد وصفه النجاشي بما لم يصف به أحداً في رجاله. يقول الشيخ الطوسي: جعفر بن محمد بن قولويه القميّ يكنّي (أبا القاسم) ثقة، له تصانيف كثيرة علي عدد أبواب الفقه (2).

و يتبادر من تعبير الشيخ أنّ تصانيفه كانت إمّا بتجريد المتون عن الأصول كما هو الرائج في تلك الأزمنة، أو صب الفقه في قوالب خاصة.

و علي أية حال فهو من الفقهاء العظام ممّن كان لهم دور عظيم في منهجة الفقه، كيف و هو ممّن ألف كتباً كثيرة علي عدد أبواب الفقه كما صرّح به الشيخ في (الفهرست)؟! و ترجمه الشيخ في (رجال) في باب من لم يرو عنهم - عليهم السلام - برقم 5، فلاحظ. و في خلاصة العلامة أنّ وفاته كانت في سنة 369 هـ، و في (الفهرست): 368 هـ، و لعلّ الأوّل أقرب (3).

و يظهر من اتصاله بابن أبي عقيل نزيل عمان أنّه كان علي اتصالات و وثيقة مع مراكز العلم و الفتيا آن ذاك. و قد قصد الحج و وصل بغداد عام 337 هـ في السنة التي ردّ القرامطة فيها الحجر إلي مكانه من البيت (4).

ص: 242

1- النجاشي: الرجال: برقم 316.

2- الطوسي: الفهرست: برقم 141.

3- لاحظ المستدرك للعلامة النوري: 3 524، الفائدة الثالثة.

4- لاحظ المستدرك للعلامة النوري: 3 524، الفائدة الثالثة.

(381306 هـ) رئيس المحدثين علي الإطلاق، و فقيه الإمامية و وجههم، و صدوق الطائفة، المولود بدعوة صاحب الأمر، المخصوص بحق رعايته و أطفاه، الشيخ الفقيه المحدث أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، ولد في محنت طيب و بلدة عريقة أي مدينة قم، و تربى في بيت رفيع عرف بالصلاح و العلم و زعامة الدين، و قد تتلمذ علي أبيه و تخرج علي يديه، ثم هاجر من قم و اختلف إلي حواضر العلم لتبادل السماع و الإسماع مع المحدثين و أئمة العلم.

قال النجاشي بعد ذكر اسمه: أبو جعفر، نزيل الري، شيخنا و فقيهننا، و وجه الطائفة بخراسان، و كان ورد بغداد سنة 355 هـ، و سمع منه شيوخ الطائفة و هو حدث السن، ثم ذكر أسماء كتبه و ذكر أنه ينقل كتب الصدوق عن طريق والده و هو علي بن أحمد بن العباس النجاشي، و هو الوسطة الوحيدة بينه و بين الصدوق، فإنّ الوالد قد تتلمذ علي الصدوق و سمع كتبه، و مات الصدوق بالري سنة (381 هـ) (1).

و يقول شيخ الطائفة في (رجالها): جليل القدر، حفظة، بصير بالفقه و الأخبار و الرجال، له مصنفات كثيرة (2).

و قال في (فهرسته): محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، يكنى أبا جعفر، كان جليلاً، حافظاً للأحاديث، بصيراً بالرجال، ناقداً للأخبار، لم ير في القميين مثله في حفظه و كثرة علمه، له نحو من ثلاثمائة مصنف و فهرست كتبه معروف (3).

ثم ذكر أسماء كتبه.

ص: 243

1- النجاشي: الرجال: 311، برقم 1050.

2- الطوسي: الرجال: 495، برقم 25، في باب (من لم يرو عن الأئمة).

3- الطوسي: الفهرست: 184، برقم 709

قال الخطيب البغدادي: كان من شيوخ الشيعة و مشهوري الرافضة، حدّثنا عنه محمد بن طلحة النعالي (1).

وقال الذهبي: رئيس الإمامية، أبو جعفر محمد بن العلامة علي بن الحسين ابن موسى بن بابويه القمّي، صاحب التصانيف السائرة بين الرافضة، يضرب في حفظه المثل، يقال له (300) مصنف (2).

و كفي في جلالته أنّه تخرّج عليه شيخنا المفيد، قال ابن إدريس: كان ثقة، جليل القدر، بصيراً بالاخبار، ناقداً للأثار، عالماً بالرجال، حفظة، وهو أستاذ شيخنا المفيد محمد بن محمد بن النعمان (3).

وقد سبق ممّا ذكر أسماء مشايخه و تلامذته. يظهر من التدبّر في الكتب الفقهية المؤلّفة في القرن الرابع أنّه كانت الفتاوي في ذلك العصر تستعرض علي نحوين.

أحدهما: ما كان عليه الصدوق و والده وغيرهم من الإفتاء بنصوص الروايات تقريباً، مع تجريدتها عن الأسانيد، و علي ذلك ألف الوالد كتاب (الشرائع) الذي هو الكتاب المعروف ب (فقه الرضا) في هذه الأيام. و ألف الولد كتاب (الهداية) و (المقنع)، فهما و من تبعهما كانوا مجتهدين مستنبطين يستعملون النظر في استنباط الاحكام بتميز الصحيح عن غيره بعد تقييد المطلق بقيده و تخصيص العام بخاصة دون الخروج عن النصوص الواردة في السنّة، و قد دام هذا النمط من الاجتهاد بعد مضيها و ألف الشيخ الطوسي (النهاية) علي غرار ذلك النمط.9.

ص: 244

1- الخطيب: تاريخ بغداد: 3 89.

2- الذهبي: سير أعلام النبلاء: 16 303.

3- ابن إدريس: السرائر: 2 529.

و يظهر من مقدّمة المبسوط أنّ هذا النمط كان أكثر رواجاً في القرن الرابع (1).

والثاني: استنباط الاحكام من الكتاب و السنّة و القواعد العقلية التي دلّ عليها العقل الصريح و طبيعة ذلك الاجتهاد هو الخروج عن دائرة النصوص، و علي ذلك جري ابن أبي عقيل في كتابه (التمسك بحبل آل الرسول)، و ابن الجنيد في (تهذيبه)، و المرتضي في (انتصاره)، و الشيخ في (مبسوطه).

قد مضى أنّ النمطين كانا موروثين من فقهاء عصر الحضور، فقد عرفت أنّ زرارة و يونس بن عبد الرحمن و الفضل بن شاذان كانوا مستنبطين و مفتين لا بلفظ النصوص بل كانوا يصبّون ما استنبطوه من الأدلّة في قالب التعبير. و بذلك نقف علي أنّ الدور الثاني كان امتداداً للدور الأوّل بإضافة المنهجية في مجالي الحديث و الاجتهاد، فظاهرة الاجتهاد بمعناه الحقيقي كانت سائدة في الدور الأوّل، و لكنّها ارتقت و تكاملت عبر الدور الثاني بكلا النمطين: الإفتاء بلفظ النصوص و هو الذي كان سيدنا البروجردي يعبر عنه بالفقه المتلقّي عن أئمّة أهل البيت و الأوّلي التعبير عنه بالفقه المنصوص، و الفقه الخارج عن نطاق النصوص معتمداً علي الأدلّة الشرعية.

12 محمد بن محمد بن النعمان المفيد

إشارة

(413 336 هـ) لا عتب علي اليراع إذا وقف عاجزاً أمام تحديد معالم شخصية إسلامية فدّة كشخصية الشيخ المفيد، فهو كالنجم اللامع في سماء العلم و الحديث، و كقطب الرحي لكافة الفضائل الإنسانية، فقد آلت إليه زعامة الشيعة في بغداد أواخر القرن الرابع التي كانت تعجّ بالتيارات الفكرية المختلفة، فمن سلفي لا همّ له

ص: 245

سوي أخذ الحديث و جمعه من كل من هب و دب، إلي معتزلي لا يقيم للسنة وزناً ويعتمد علي العقل في كافة المجالات، إلي أشعري يحاول صياغة السلفية بأطر عقلية، إلي زيدي يقتفي إثر المعتزلة في الأصول، و الحنفية في الفروع، إلي غير ذلك من التيارات الفكرية التي كانت رائجة في تلك الأزمنة.

التي حاولت القضاء علي الفكر الشيعي الإمامي. فوسط هذا العجاج بزغ نجم شيخنا المفيد (رحمه الله) فقام خير قيام بتثبيت الهوية الفكرية الشيعية، و تصدي للمخالفين خصوصاً من يتهمون المذهب الإمامي بأقويل فاسدة و ينسبون إليه آراءً زائغة قصداً للتشنيع و التكيل، كالقول بالجبر و التشبيه و التجسيم التي هي علي جانب النقيض من عقائد الشيعة. و قد كان لبراعه و بيانه أثر بالغ في إخضاع المخالف للعقيدة الحقّة و تبكيته علي وجه اعترف به الموافق و المخالف، فهذا هو اليافعي يعرفه في (تاريخه) في حوادث سنة 413 هـ بقوله: توفي فيه عالم الشيعة و عالم الرافضة صاحب التصانيف الكثيرة، شيخهم المعروف بالمفيد و ابن المعلم أيضاً البارع في الكلام و الجدل و الفقه، و كان يناظر أهل كل عقيدة مع الجلالة و العظمة في الدولة البويهية.

قال ابن أبي طي: و كان كثير الصدقات، عظيم الخشوع، كثير الصلاة و الصوم، خشن اللباس.

و قال غيره: كان عضد الدولة ربما زار الشيخ المفيد و كان ربعة نحيفاً أسمر، عاش ستاً و سبعين سنة، و له أكثر من مائتي مصنف، و كانت جنازته مشهودة، و شيعة ثمانون ألفاً من الرافضة و الشيعة، و أراح الله منه، و كان موته في رمضان (1).هـ.

ص: 246

1- اليافعي: التاريخ: 283، طبعة 1338 هـ.

أقول: إنَّ كلام اليافعي خير شاهد علي جلاله الشيخ، ووفور علمه، وعظمة منزلته عند الموافق والمخالف وإنَّه ببيانه وبراعه ضيق الخناق علي أعدائه حتي تلتقيت وفاته بالراحة لهم.

وقال ابن كثير: المفيد شيخ الإمامية الروافض، والمصنّف لهم، والمحامي عن حوزتهم، كانت له وجاهة عند ملوك الأطراف لميل كثير من أهل ذلك الزمان إلي التشييع (1).

وكم للموافق والمخالف من جمل ذرية في حقّ شيخنا المفيد، فلنذكر كلمتين من تلميذيه (وكم له من تلامذة برعوا في مجالات شتى).

يقول النجاشي بعد ما يسوق نسبه إلي يعرب بن قحطان: شيخنا وأستاذنا رضي الله عنه، فضله أشهر من أن يوصف في الفقه والكلام والرواية والثقة والعلم، ثم ذكر أسماء كتبه الهائلة وقال: مات (رحمه الله) ليلة الجمعة لثلاث ليال خلون من شهر رمضان سنة 413 هـ، وكان مولده يوم الحادي عشر من ذي القعدة سنة 336 هـ، وصلي عليه الشريف المرتضي بميدان الأشنان وضاق علي الناس مع كبره، ودفن في داره سنين، ونقل إلي مقابر قريش بالقرب من السيد أبي جعفر - عليه السلام - (2).

وقال تلميذه الآخر الشيخ الطوسي: من أجلّة متكلمي الإمامية، انتهت إليه رئاسة الإمامية في وقته، وكان مقدّمًا في العلم وصناعة الكلام، وكان فقيهاً متقدّمًا فيه، حسن الخاطر، دقيق الفطنة، حاضر الجواب، وله قريب من مائتي مصنّف كبار وصغار، وكان يوم وفاته يوماً لم ير أعظم منه من كثرة الناس للصلاة عليه وكثرة البكاء من المخالف والمؤلف (3).0.

ص: 247

1- ابن كثير: البداية والنهاية: 12 15.

2- النجاشي: الرجال: برقم 1068.

3- الطوسي: الفهرست: برقم 710.

لقد ترك شيخنا المفيد تراثاً فقهياً حيث انتهج منهجاً وسطاً بين الجمود علي النصوص و التوسّع في التفريعات المستمدة من القياس و الاستحسان، و كتابه المقنعة قد سبك علي هذا السبك، فليس كتابه متناً حديثاً فقهياً محضاً لا يخرج عن حيطة الروايات، و لا كتاباً تفرعياً تخريجياً يتوسّع في الاستدلال، و يحتوي كتابه علي أبواب الفقه جميعاً، و أنت إذا قارنت بين هذا الكتاب و ما ألفه أستاذه قبله كالمقنع للصدوق و ما نقل عن القديمين (ابن أبي عقيل و ابن الجنيد) من الفتاوي لوجدته كتاباً متوسطاً بينهما.

إنّ شيخنا المفيد بتأليفه هذا الكتاب و غيره أضفي للفقه الإمامي ثوباً جديداً، فأخرج الفقه من حصار الوقوف علي النصوص كما كان عليه الصدوقان كما حدّده بقواعد لها رصيد في الكتاب و السنّة، من دون أن يتعبّد بما لم ينزل بها من سلطان كالقياس و الاستحسان، و كأنّه تبع نهج ابن أبي عقيل الذي كان يثني عليه و يطريه ثناءً علي شخصيته و منهج فقهه، فما هو المعروف أنّ المقنعة فقه منصوص فليس علي صواب.

نعم ليس هو كتاباً تفرعياً تخريجياً كالمبسوط و غيره.

و أمّا سائر مؤلّفاته الفقهية فقد ذكر أسماءها تلميذه النجاشي في (رجال)، فلاحظ (1).

ص: 248

1 نحل الشيخ المفيد للفقه الإمامي منهجية موضوعية بعيدة عن الجمود والتزمّت الذي كان عليه المحدثون، وعن الأساليب التي كانت علي الخلاف من أصول أئمة أهل البيت كالعامل بالقياس والاستحسان وغيرهما، ففي هذا الجو المشحون بالتفريط والإفراط أخذ الشيخ بزمام الفقه ونفض عنه غبار الجمود وجعله في منحي التكامل والازدهار.

فبينما تجد أنّه كان يندّد بكل محدث لا يأبي بما أخذ وعمّن أخذ ويعمل بخبر الواحد دون اكتراث في جميع المجالات، كان يندّد أيضاً بمن حاول تبسيط الفقه وفق القياس والاستحسان، وأثبت بذلك الهوية الفكرية والفقهية للشيعة الإمامية وحدّد معالمها بعد ما تعرّض الفقه لمنعطفات حرجة كادت تقوِّض كيانه.

وقد كان شيخنا الوالد الشيخ محمد حسين السبحاني (1299 1392 هـ) يحكي عن أستاذه شيخ الشريعة الأصفهاني (1266 1339 هـ) أنّه قال: إنّ لبعض الفقهاء حقاً عظيماً في تثبيت الهوية الفكرية للشيعة في سالف الزمان، منهم: الشيخ المفيد فقد جعل الفقه ينحو منهج أهل البيت - عليهم السلام - صائناً له عن التحريف والإضلال.

2 إنّ لأكثر فقهاءنا مع تثبتهم في الفقه فتاوي شاذة تخالف فتاوي مشاهير الفقهاء، ولكن شيخنا المفيد في مناي عن هذه الوصمة، فمع أنّه تتلمذ علي أيدي أهل القياس والاستحسان، ولكنّه لم يتأثر بأفكارهم قيد أنملة، وقد أبعد القياس والاستحسان والاستصلاح عن فقهه.

3 يعد الشيخ المفيد أوّل من صنّف كتاباً جامعاً في أصول الفقه مشتملاً علي جميع الأبواب، فإنّ من تقدّمه من العلماء ألفوا رسائل خاصة في بعض

موضوعات علم الأصول و لم يصل إلينا كتاب جامع لجميع أبوابه، و من هؤلاء: أ: هشام بن الحكم صنف كتاب (الألفاظ).

ب: يونس بن عبد الرحمن صنف كتاب (اختلاف الحديث).

ج: أبو سهل النوبختي صنف كتاب (الخصوص و العموم).

د: الحسن بن موسي النوبختي ألف كتاب (خبر الواحد و العمل به)، و كتاب (الخصوص و العموم).

ه: ابن الجنيد له كتاب (كشف التمويه و الالباس علي اعمال [\(1\)](#) الشيعة في أمر القياس).

و: أبو منصور السرام النيسابوري له كتاب في إبطال القياس.

ز: محمد بن أحمد بن داود المعروف ب (ابن داود) له كتاب مسائل الحديثين المختلفين.

لكنها لا تعدو أن تكون في نطاق مسائل خاصة من علم أصول الفقه، و قد قام المفيد بتأليف كتاب جامع لمباحث علم الأصول الدارجة في تلك الأزمنة أسماه ب (التذكرة بأصول الفقه) [\(2\)](#)، و قد ذكره النجاشي باسم كتاب (أصول الفقه) و قام تلميذه الكراجكي بتلخيصه في كتابه (كنز الفوائد) المطبوع قديماً و حديثاً.

ثم توالي التأليف في أصول الفقه بعد شيخنا المفيد، فألف تلميذه المرتضي (الذريعة) في جزئين، كما ألف تلميذه الآخر الطوسي كتاب (العدة) و ألف تلميذه الآخر سائر الديلمي كتاب (التقريب في أصول الفقه) إلي غير ذلك. د.

ص: 250

1- و في نسخة: اعمار.

2- طبع في ضمن مصنفاته لاحظ الجزء 59، نشره المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى الألفية لوفاة الشيخ المفيد.

إنّ الفقيه تارةً يستعرض آراءه الشخصية أو آراء إمام نحلته و يستدل عليها دون أن يستعرض آراء فقهاء بقية النحل و هذا هو النمط السائد في أكثر الكتب الفقهية.

و أخرى يستعرض آراءه الشخصية و آراء إمامه مع ذكر آراء فقهاء سائر النحل و ذكر حججهم و المناقشة فيها، و هذا اللون من التأليف يتوقف علي مقدرة علمية فائقة ليكون الممارس لها قادراً علي عرض الآراء و ترجيح بعضها علي بعض.

و شيخنا المفيد أول من فتح هذا الباب علي مصراعيه فألّف كتابه (الاعلام فيما اتفقت عليه الإمامية من الاحكام) و جعله ذيلًا لكتاب أوائل المقالات الذي ذكر فيه ما اتفقت عليه الإمامية من الأصول مع الإشارة إلي آراء المخالفين، فبالامعان في هذين الكتابين يقف القاري علي آراء الإمامية في الفقه و العقائد.

وقد ورث تلميذاه هذا اللون من التأليف عنه في الفقه.

فألّف السيد المرتضي (الانتصار) في ما انفردت به الإمامية مع ذكر آراء الآخرين، كما تبع الشيخ الطوسي أثر أستاذه فألّف كتاب (الخلاف) حيث ذكر فيه آراء الفقهاء الاسلاميين و ناقشها و رجح منها المذهب المختار.

نعم تكامل ما ابتكره الشيخ المفيد علي يد تلميذه الشيخ الطوسي بتأليف كتاب (الخلاف) الذي تمتع بالدقة و العمق و الأمانة في نقل الأقوال الفقهية من مصادرها الموثوقة حتي أنّ وفداً مصرياً من الجامع الأزهر زار سيدنا المحقق البروجردي نحو سنة 1377 هـ فأهدي السيد لهم كتاب (الخلاف) ليكون رمزاً للوحدة.

وقد أعربوا عن رأيهم و إعجابهم بالكتاب بعد مطالعته بدقة و إمعان و أذعنوا بأمانة الشيخ في نقل أقوالهم و الأسلوب الدقيق المتبع فيه.

1 أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد القمي (1).

2 جعفر بن محمد بن قولويه (2).

3 محمد بن أحمد بن الجنيد الكاتب الإسكافي (3).

4 الحسن بن علي بن الحسين بن بابويه (4).

5 أبو الحسين علي بن عبد الله بن وصيف الناشي الصغير (5).

6 عمر بن محمد بن علي الصيرفي المعروف بابن الزيات (6).

7 محمد بن أحمد بن داود بن علي القمي (7).

8 محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (8).

أبو جعفر الصدوق .)

9 أحمد بن إبراهيم بن أبي رافع الصيمري (9).

10 أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري (10).

ص: 252

1- أمالي المفيد: ص 1.

2- رجال النجاشي: 18.

3- أمالي المفيد: 39 رجال النجاشي: برقم 1048، فهرست الشيخ برقم 590.

4- الإقبال: 5، أول أعمال شهر رمضان.

5- فهرست الشيخ: برقم 373.

6- رجال النجاشي: برقم 1153، أمالي المفيد: 22.

7- رجال النجاشي: برقم 1045، الفهرست، برقم 592.

8- فهرست الشيخ: برقم 695، أمالي المفيد: 9.

9- فهرست الشيخ: برقم 32 و 183، رجال الشيخ الطوسي: 445 برقم 411، الاستبصار: 4 308.

10- رجال الشيخ: 443 برقم 35.

- 11 أحمد بن محمد بن سليمان الزراري (1).
- 12 الحسن بن حمزة بن علي بن عبد الله العلوي الحسيني الطبري (2).
- 13 الحسن بن عبد الله المرزباني (3).
- 14 الحسن بن محمد بن يحيى العطشي (4).
- 15 الحسن بن علي بن إبراهيم البصري المعروف بالجعل (5).
- 16 الحسين بن علي بن سفيان البزوفري (6).
- 17 الحسين بن علي بن شيبان القزويني (7).
- 18 أبو الطيب الحسين بن علي بن محمد التمار النحوي (8).
- 19 زيد بن محمد بن جعفر السلمي (المعروف بابن أبي الياس) (9).
- 20 سهل بن أحمد الديباجي (10).
- 21 عثمان بن أحمد الدقاق المعروف بابن السماك (المتوفى 344 هـ) (11).

ص: 253

-
- 1- رجال النجاشي: برقم 201، أمالي المفيد: 20.
- 2- رجال النجاشي: برقم 150، أمالي المفيد: 8.
- 3- أمالي الشيخ: 130، المجلس الخامس.
- 4- أمالي الشيخ: 136، المجلس الخامس.
- 5- السرائر: 3 648.
- 6- رجال الشيخ: 466 برقم 27.
- 7- مشيخة التهذيب: 80.
- 8- أمالي المفيد: 96.
- 9- أمالي الشيخ: 153، المجلس السادس.
- 10- الفصول المختارة: 121 2.
- 11- أمالي المفيد: 340.

22 علي بن عيسى الرماني (1).

23 محمد بن عمر بن محمد بن سالم بن براء التميمي البغدادي المعروف بالجعايي (2).

24 محمد بن عمر بن يحيى العلوي الحسيني (3).

25 أبو الحسين محمد بن هارون بن موسى التلعكبري (4).

26 مظفر بن محمد البلخي الوراق الخراساني (5).

تلامذة الشيخ المفيد

أشار ابن أبي طي إلي كثرة تلامذة الشيخ المفيد، ولكن لم تذكر كتب التراجم إلا أسماء عدد قليل منهم، ورغم قلة ما ذكر فإنه يلاحظ بينهم وجوه علمية لامعة، وسأذكر فيما يلي جملة من تلامذته: 1 إسحاق بن الحسن بن محمد البغدادي (6).

2 جعفر بن محمد الدورستي (380 كان حياً عام 473 هـ (7).

3 الحسن بن عنبس بن مسعود بن سالم بن محمد شريك المرافقي (8).

ص: 254

1- السرائر: 648 3.

2- رجال النجاشي: برقم 1055، فهرست الشيخ برقم 641، أمالي المفيد: 14.

3- فهرست الشيخ برقم 52.

4- فرج المهموم: 236.

5- رجال النجاشي: برقم 1130، أمالي المفيد: 286.

6- لسان الميزان: 1 360 برقم 1106.

7- فهرست الشيخ منتجب الدين: 66.

8- لسان الميزان: 2 242 برقم 1118.

4 الحسين بن أحمد بن محمد بن القطان (كان حياً عام 420 هـ) (1).

5 ذو الفقار بن معبد الحسيني (المتوفى 536) (2).

6 سلار بن عبد العزيز الديلمي (المتوفى 448) (3).

7 علي بن الحسين الموسوي المعروف بالسيد المرتضي (355 436 هـ).

8 أبو الحسن علي بن محمد الدقاق (4).

9 أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (385 460 هـ).

10 أبو يعلي محمد بن الحسن بن حمزة الجعفري (المتوفى 463 هـ).

11 محمد بن الحسين الموسوي المعروف بالسيد الرضي (359 406 هـ).

12 أبو الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراچكي (المتوفى 449 هـ).

13 أبو الحسن محمد بن محمد بن أحمد البصري (المتوفى 443) (5).

14 أبو الفرج مظفر بن علي بن الحسين الحمداني (6).

15 أبو طالب يحيى بن الحسين بن هارون الحسيني (المتوفى 424 هـ) (7).

إن النهج الذي اختطه الشيخ المفيد في الفقه والأصول والكلام بقي يفيض عطاءً علي يد تلاميذه و تلامذة تلاميذه، و كأنّها صارت كلمة باقية في عقبه، فقد استنار من علومه أكابر العلماء والفضلاء عبر الزمان، و ما زالت كتبه اليوم مصدر إلهام وإشعاع تنير الدرب امام رواد العلم والمعرفة. 1.

ص: 255

1- لسان الميزان: 267 2، برقم 1115.

2- البحار: 156 107.

3- فهرست الشيخ منتجب الدين: 85، الحاشية.

4- أمالي المفيد: بداية المجلسين: 17 و 20.

5- تقريب المعارف: 122.

6- فهرست الشيخ منتجب الدين: 156.

7- تاريخ طبرستان: 101.

(355 436 هـ) كان لمدرسة المفيد التي أسسها في حاضرة العالم الإسلامي معطيات جمّة و ثمرات يانعة، حيث أنجبت أعلاماً أفذاذاً للأمة يضنُّ بهم الدهر إلا في فترات خاصة، منهم: السيد علي بن الحسين بن محمد، الذي ينتهي نسبه إلي الامام موسى ابن جعفر بخمس وسائط، يعرفه تلميذه النجاشي بقوله: حاز من العلوم ما لم يدانه فيه أحد في زمانه، وسمع من الحديث فأكثر، و كان متكلماً شاعراً أديباً، عظيم المنزلة في العلم و الدين و الدنيا، ثم ذكر أسماء كتبه و قال: إنّه مات (رض) لخمس بقين من شهر ربيع الأوّل سنة 436 هـ.

و صلّي عليه ابنه في داره، و تولّيّت غسله و معي الشريف أبو يعلي محمد بن الحسن الجعفري و سلار بن عبد العزيز (1).

و يقول تلميذه الآخر الشيخ الطوسي: كنيته أبو القاسم، لقبه علم الهدى، الأجل المرتضي، متوحّد في علوم كثيرة، مجمع علي فضله، مقدّم في العلوم، مثل علم الكلام و الفقه و أصول الفقه و الأدب و النحو و الشعر و معاني الشعر و اللغة و غير ذلك؛ له ديوان شعر يزيد علي عشرين ألف بيت، ثم ذكر أسماء تصانيفه.

أنّ نواحي فضل سيدنا المبجل لا تنحصر بواحدة و لا أنّ مآثره معدودة فإلي أي فضيلة نحوت فله فيها الموقف الأسمي، فهو إمام الفقه، و مؤسس أصوله، و أستاذ الكلام، و نابغة الشعر، و راوية الحديث، و بطل المناظرة، و القدوة في اللغة، و الأسوة في العلوم العربية كلّها، و هو المرجع في تفسير كتاب الله العزيز، و جماع القول إنك لا تجد فضيلة إلا و هو ابن بجدتها (2).

ص: 256

1- النجاشي: الرجال: برقم 706.

2- الاميني: الغدير: 4 264 265.

وقد ترك سيدنا الجليل آثاراً و تأليف عديدة تصل إلي 86 كتاباً أو موسوعة أو رسالة، و إليك بعض ما أَلّف في الفقه و أصوله:

1 الذريعة في أصول الفقه في جزئين.

2 مسائل المفردات في أصول الفقه.

3 مسائل الخلاف في أصول الفقه.

هذا ما أَلّفه في الأصول؛ و أمّا في الفقه، فقد أَلّف الكتب التالية:

1 إبطال القول بالعدد.

2 مسائل الخلاف في الفقه.

3 الناصرية في الفقه، و هي عبارة عن 207 مسائل استلّها الشريف المرتضي من فقه الناصر الكبير (جدّه لأُمّه) و شرحها و صحّحها، و استدلل علي صححتها من الكتاب و السنّة و الإجماع.

4 الديلمية في الفقه.

5 الرد علي أصحاب العدد في شهر رمضان.

6 المصباح في الفقه (1).

إلي غير ذلك من المسائل التي أَلّفها في جواب الأسئلة و الاستفسارات التي كانت ترد إليه من نواحي شتّى.

و كفي في فضله أنّ المعرّي لمّا خرج من العراق سئل عن السيد المرتضي، فقال: يا سائلي عنه لما جئت تسأله ألا هو الرجل العاري من العار لو جنته لرأيت الناس في رجل و الدهر في ساعة و الأرض في دار (2) 08

ص: 257

1- الطوسي: الفهرست: برقم 433، الغدير: 4 265 266.

2- المجلسي: بحار الأنوار: 10 408

مشايخه و من يروي هو عنه:

- 1 الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، المتوفّي عام 413 هـ.
- 2 أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري، المتوفّي عام 385 هـ.
- 3 الحسين بن علي بن بابويه، أخو الصدوق.
- 4 أبو الحسن أحمد بن علي بن سعيد الكوفي.
- 5 أبو عبد الله محمد بن عمران الكاتب المرزباني الخراساني.
- 6 الشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، المتوفّي 381 هـ.
- 7 أبو يحيى بن نباتة عبد الرحيم بن الفارقي، المتوفّي عام 374 هـ.
- 8 أبو الحسن علي بن محمد الكاتب.
- 9 أبو القاسم عبيد الله بن عثمان بن يحيى.
- 10 أحمد بن سهل الديباجي.

تلامذته

- 1 شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي (المتوفّي سنة 460 هـ).
- 2 أبو يعلي سألار بن عبد العزيز الديلمي (المتوفّي 448 هـ).
- 3 أبو الصلاح تقي الدين بن نجم الحلبي (المتوفّي 447 هـ).
- 4 القاضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي (المتوفّي 481 هـ).
- 5 محمد بن الحسن بن حمزة الجعفري (المتوفّي 463 هـ).

6 أبو الصمصام ذو الفقار بن معبد الحسيني المروزي.

7 نجيب الدين أبو محمد الحسن بن محمد بن الحسن الموسوي.

8 أبو الفتح محمد بن علي الكراجكي (المتوفى 449 هـ).

9 أبو الحسن سليمان الصهرشتي، صاحب كتاب (النفيس) و (التنبيه).

10 الشيخ أبو عبد الله جعفر بن محمد الدوريسي.

11 أحمد بن الحسن بن أحمد النيسابوري الخزاعي.

12 أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد الرازي.

13 أبو المعالي أحمد بن قدامة.

14 أبو عبد الله محمد بن علي الحلواني.

15 أبو زيد عبد الله بن علي الكيابكي الحسيني الجرجاني، كان حياً بعد 436 هـ.

16 أبو غانم العصمي الهروي.

17 الحسين بن الحسن بن زيد الجرجاني.

18 أبو الفرج يعقوب بن إبراهيم البيهقي.

19 أبو الحسن محمد بن محمد البصري.

وبما أنّ كتاب (الانتصار) من تصانيفه المعروفة، وقد ذكر في مقدّمته الداعي إلي تأليف هذا الكتاب قال: فإني ممثّل ما رسمته الحضرة السامية الوزيرية العميدية (1) أدام الله سلطانها، وأعلي أبدأ شأنها و مكانها، من بيان المسائل الفقهية ب.

ص: 259

1- المراد هو أبو نصر محمد بن منصور، الملقّب ب (عميد الملك) الكندري النيسابوري، استوزره السلطان طغرل بك السلجوقي و آلب أرسلان، و قتل بتفطين نظام الملك الطوسي يوم الأحد 16 ذي الحجة سنة 456 هـ كما ذكره محقق الكتاب.

التي تُدّعى بها علي الشيعة الإمامية، وادّعى عليهم مخالفة الإجماع وأكثرها موافق فيه الشيعة غيرهم من العلماء والفقهاء المتقدمين و المتأخرين، وما ليس لهم فيه موافق من غيرهم فعليه من الأدلة الواضحة والحجج اللامعة ما يغني عن وفاق الموافق، ولا يوحش معه خلاف المخالف، وإن أُبين ذلك وأُفصله وأزيل الشبهة المعترضة فيه (1).

مميزات فقهه

قد تعرفت أنّ لسيدنا المرتضى تأليف عديدة في الفقه، وحيث إنّ كتاب (الانتصار) من أشهر تأليفه، فنستعرض مميزات الكتاب، وبها يعلم مميزات فقهه.

1 قد ذكر السيد في مقدّمة كتابه: أنّ الداعي وراء تأليفه هو تشنيع المخالفين علي الشيعة بانفرادهم بمسائل تخالف الإجماع، وذكر أنّ المسائل التي صارت سبباً للتشنيع علي صنفين، فصنف انفردت بها الإمامية وليس لهم موافق من أتباع سائر المذاهب، وصنف آخر وافق فيها بعض الفقهاء من المتقدمين والمتأخرين.

فالثاني لا يخالف الإجماع لوجود الموافق، وأمّا الصنف الأوّل فلا غرو فيه إذا عضده الدليل.

إنّما الشناعة علي المذهب الذي لا يعاضده الدليل ولا تؤيده الحجة.

2 قد اشتمل كتاب (الانتصار) علي 334 مسألة، فالمسائل التي انفردت بها الإمامية هي 252 مسألة، والمسائل التي ظن الانفراد بها ولهم موافق في المذاهب الأخرى 82 مسألة، فيكون مجموع المسائل المبحوث عنها 334 مسألة.

ص: 260

1- الانتصار: 1.

وبذلك أصبح كتابه فقهاً مقارناً، فهو يجمع الآراء الفقهية المختلفة لسائر المذاهب و يقيمها و يوازن بينها بالتماس أدلتها، و ترجيح بعضها علي بعض، فهذا هو الفقه المقارن أو علم الخلاف أو علم الخلافيات، و قد كان العلم بالخلافيات معدوداً من مبادي الاجتهاد، و عرف بأنه علم يقتدر به علي حفظ الاحكام الفرعية المختلف فيها بين الأئمة، أو هدمها بتقرير الحجج الشرعية و قواعد الأدلة.

و قد تبع السيد في ذلك أستاذه الشيخ المفيد في كتابه (الإعلام بما اتفقت عليه الإمامية من الاحكام) و قد ألفه الشيخ المفيد بطلب من الشريف فقال في أوله: أدام الله للسيد الشريف التأيد، و وصل له التوفيق و التسديد، فأني ممثّل ما رسمه من جمع ما اتفقت عليه الإمامية من الأحكام الشرعية علي الآثار المجتمعة عليها بينهم عن الأئمة المهديّة من آل محمد صلوات الله عليهم ممّن اتفقت العامة علي خلافهم فيه.

من جملة ما طابقتهم عليه جماعتهم أو فريق منهم علي حسب اختلافهم في ذلك لاختلافهم في الآراء و المذاهب لتنضاف إلي كتاب أوائل المقالات في المذاهب المختارات، و يجتمع بهما للناظر فيهما علم خواص الأصول و الفروع، و يحصل له منهما ما لم يسبق أحد إلي ترتيبه علي النظام في المعقول (2).

و بالمقارنة بين الكتابين يظهر أنّ المفيد سلك مسلك الاقتضاب بخلاف تلميذه فقد استعرض المسائل بإسهاب.6.

ص: 261

1- و قد ورد فيها من أعلام الرأي و الفقه ما يناهز 54 شخصاً. ذكره محقق الكتاب ص 46.

2- الاعلام بما اتفقت عليه الإمامية من الاحكام: 16.

4 يستدل السيد في بعض المسائل بالإجماع، وقال: ومما يجب علمه أنّ حجّة الإمامية في صواب جميع ما انفردت به أو شاركت فيه غيرها من الفقهاء، هي إجماعها عليه، لأنّ إجماعها حجّة قاطعة، ودلالة موجبة للعلم، فإن انضاف إلي ذلك ظاهر كتاب الله تعالى أو طريقة أُخري توجب العلم وتثمر اليقين فهي فضيلة ودلالة تنضاف إلي أُخري وإلا ففي إجماعهم كفاية (1).

ويظهر من الامعان في الإجماعات التي استدل بها أنّه يقول بحجّة الإجماع من باب دخول الامام المعصوم في المجمعين، وأما أنّه كيف يمكن أن يستحصل العلم بدخول المعصوم في هذه المسائل الكثيرة، فهو موكول إلي مكان آخر.

ولما كان وجود الامام هو السبب لحجّة الإجماع وليس للإجماع قيمة علمية إلاّ كونه كاشفاً عن وجود الحجّة الشرعية بين المجمعين، فلا يري لمخالفة بعض العلماء قيمة تذكر، ففي مسألة لا تجب الزكاة إلاّ في تسعة أصناف، يقول: فإن قيل: كيف تدعون إجماع الإمامية و ابن الجنيد يخالف في ذلك ويذهب إلي أنّ الزكاة واجبة في جميع الحبوب التي تخرجها الأرض وإن زادت علي التسعة أصناف التي ذكرتموها، وروي في ذلك أخباراً عن أئمتهم، وذكر ان يونس كان يذهب إلي ذلك؟ فأجاب بقوله: قد تقدّم إجماع الإمامية وتأخر عن ابن الجنيد ويونس، والأخبار التي تعلق ابن الجنيد بها الواردة من طرق الشيعة الإمامية معارضة بأكثر وأقوي منها في رواياتهم المعروفة المشهورة (2).

وصرّح بما ذكرنا (عدم قدح مخالفة معلوم النسب) في عدّة من المسائل كبعض نصب الإبل، وفي مسألة الفرار من الزكاة، أو عدم الشفاعة مع تعدّد 77

ص: 262

1- الانتصار: 6.

2- الانتصار: 77

وقال بتقدّم الإجماع علي ابن الجنيد و ابن بابويه و عدم العبرة بخلافهما لمعلومية نسبهما (1).

و هكذا في غير تلك المواضع: 5 قد يستمد السيد في تحقيق المسألة بالبحوث الأدبية و اللغوية و يعطي لها قسطاً وافراً، نظير: أ: تحقيق في الاعراب بالمجاورة في آية الوضوء.

ب: تحقيق في معني المسح و الغسل.

ج: تحقيق في معني القرء.

د: تحقيق في معني النذر.

ه: تحقيق في معني قوله تعالى: " مُكَلِّبِينَ "

و: تحقيق لغوي في معني الغبيراء، و الفقاع.

ز: تحقيق في معني الباغي (2).

و لا غرو في ذلك، فإنّ السيد هو اللغوي الباحث الذي يكون قوله حجة كغيره من اعلام اللغة، و هذا ما أذعن به الموافق و المخالف.

6 انّ السيد لا يعمل إلا بالسنة المتواترة أو المحفوفة بالقرائن دون أخبار الآحاد، و لكنّه يدّعي أنّ أكثر ما نسّميه خبر الواحد فهو خبر متواتر.

هذا كلّ ما يمكن أن يقال في ملامح فقهه إذا نظرنا إليه من منظار كتاب 32

ص: 263

1- لاحظ الانتصار: 80 و 83 و 216.

2- لاحظ الانتصار: 21، 22، 151، 164، 183، 198، 232

(الانتصار) ولا يفوتنا القول بأنّ هناك ملامح آخر لفقّاه لم نستعرضها خوفاً من الإطالة.

وقد طبع (الانتصار) طبعة جديدة بتحقيق السيد محمد رضا الخراسان في النجف الأشرف، قدّم له مقدّمة نافعة شكر الله مساعيه، ومع الاعتراف بذلك فالكتاب بحاجة إلى تخريج الأحاديث.

ويظهر ممّا ذكره السيد في صفحة 6 من مقدّمة الكتاب أنّه ألفه بعد سنة 420 هـ، عن عمر يتراوح بين 60 و 70 عاماً أي في أوج نضوجه العلمي.

آراؤه في غير الانتصار

وللسيد آراء في الأصول والفقّه نشير إليها بوجه موجز: 1 يقول بجواز استعمال اللفظ المشترك في أكثر من معني واحد، فإذا قال: لا تنكح ما نكح أبوك، يعم المعقودة والموطوءة، وإذا قال: إن كنت محدثاً فتوصّأ يعم الحداثين.

2 يعد الاستعمال علامة للحقيقة، حتى جعل صيغة الأمر مشتركة بين الوجوب والندب.

3 يذهب إلى: أنّ الكفّار مكلفون بالفروع كما هم مكلفون بالأصول.

4 القضاء بأمر جديد.

5 يذهب إلى أنّ الجمل الشرطية والغائية فاقدة للمفهوم.

6 لم يثبت حجية الاستصحاب عنده (1).

ص: 264

1- انظر في الوقوف علي مصادر هذه الآراء والآراء الأخر كتاب الذريعة في أصول الفقّه: 17، 250، 78، 116، 406، 407، 829.

(374 447 هـ) تقي الدين بن نجم الدين بن عبيد الله بن عبد الله بن محمد الحلبي، وكنيته أبو الصلاح، علم من أعلام الطائفة، وفقهيه متبحر، قرأ علي الشيخ الطوسي، و من الأمر الطريف، أن يقوم أستاذ بترجمة تلميذه.

قال أستاذه الشيخ الطوسي في رجاله: تقي بن نجم الحلبي، ثقة، له كتب، قرأ علينا وعلي المرتضي (1).

وقد أطراه غير واحد من المتأخرين، كابن شهر آشوب في (معالمه) (2) ومنتجب الدين في (فهرسته) (3) وابن إدريس في (سرائره) (4) قال الأخير في مسألة من مسائل المزارعة: و ما اخترناه مذهب السيد المرتضي وخيرته في (الناصرية) في مسألة المائتين ومذهب أبي الصلاح الحلبي في كتابه (الكافي) وهو كتاب حسن فيه تحقيق مواضع، وكان هذا المصنف من أصحابنا الحلبيين من تلامذة المرتضي.

كما أطراه أيضاً غير واحد من علماء أهل السنة.

قال ابن حجر في (لسان الميزان): تقي الدين عمر (5) بن عبيد الله بن عبد الله بن محمد الحلبي، أبو الصلاح مشهور بكنيته من علماء الإمامية ولد لسنة أربع وسبعين وثلاثمائة و طلب وتمهّر وصنّف، وأخذ عن أبي جعفر الطوسي وغيره ورحل إلى العراق فحمل عن الشريف المرتضي، ومات سنة 447 هـ (6).

ص: 265

1- الطوسي: الرجال: 457، باب من لم يرو عن الأئمة.

2- ابن شهر آشوب: معالم العلماء: 29.

3- منتجب الدين: الفهرست: 30 برقم 60، باب التاء.

4- ابن إدريس: السرائر: 266، الطبعة القديمة.

5- هو مصحف نجم.

6- ابن حجر: لسان الميزان: 71 2.

1 البداية ذكره ابن شهر آشوب في معالم العلماء.

2 الكافي في الفقه، وقد طبع و انتشر.

3 اللوامع في الفقه.

4 مختصر الفرائض الشرعية.

وله في غير الفقه تأليف أشهرها: (تقريب المعارف) في الكلام، و تجد له ترجمة وافية في مقدمة كتاب (الكافي)، و يعرب كتابه هذا عن استقلاله في الفكر و اعتماده علي تفكيره الذاتي.

15 أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز الديلمي

إشارة

(المتوفى 448 هـ) لقد كانت مدرسة شيخنا المفيد ذات عطاءٍ وافرٍ و من خريجها شيخنا أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز المعروف ب (سلار الديلمي).

قال العلامة في (الخلاصة): سلار بن عبد العزيز الديلمي أبو يعلى) قدس سره (شيخنا المقدم في الفقه و الأدب و غيرهما، و كان ثقة وجهاً، له: (المقنع) في المذهب، و (التقريب) في أصول الفقه، و المراسم، و الرد علي أبي الحسين البصري في نقض الشافي، و التذكرة في حقيقة الجوهر و العرض، قرأ علي المفيد و علي السيد المرتضي قدس سرهما (1).

و عن الشيخ البهائي أنّ السيد المرتضي أمر سلاراً بنقض نقض الشافي فنقضه (2).

ص: 266

1- ابن المطهر: الخلاصة: 86 برقم 10، طبع النجف.

2- بحر العلوم في رجاله: 113.

ألّف القاضي عبد الجبار المتوفّي (415 هـ) كتاباً في إبطال مذهب الشيعة وسمّاه الكافي، فألّف السيد المرتضي المتوفّي (436 هـ) كتاباً سمّاه الشافي في نقض الكافي.

ثمّ صنّف أبو الحسين البصري المتوفّي (436 هـ) كتاباً في نقض الشافي، فألّف سلّار كتاباً في نقض نقض الشافي بأمر من أستاذه، و ترجمه منتجب الدين في (فهرسته) (1) و ابن شهر آشوب في (معالم العلماء) (2).

مشايخه و تلامذته

تخرّج كما عرفت علي يدي الشيخ المفيد و السيد المرتضي كما نص به العلامة في (خلاصته).

وقال الخوانساري: إنّه كان من أخص خواص سيدنا المرتضي و معتمداً علي فقهه و فهمه و جلالته عنده في الغاية، فعينه في جملة من عينه للنيابة عنه في البلاد الحلبية باعتبار مناصب الحكام، بل ربما كان يدرّس الفقه نيابة عنه ببغداد كما حكى عن خط الشهيد، و أضاف بأنّ أبا الحسين البصري لما كتب نقض الشافي لسيدنا المرتضي أمر السيد سلّاراً بنقض نقضه فنقضه (3).

و ممّن تخرّج علي يده لفيف من أعلام الطائفة، نذكر جملة منهم: 1 الفقيه شمس الإسلام الحسن بن الحسين بن بابويه، ذكره الشيخ منتجب الدين في (الفهرست) (4).

ص: 267

1- منتجب الدين: الفهرست: 84 برقم 183.

2- ابن شهر آشوب: معالم العلماء: 135، باب الكني.

3- الخوانساري: روضات الجنات: 2 371.

4- منتجب الدين: الفهرست: 46.

2 أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن الحسين النيسابوري الخزاعي شيخ الأصحاب (1).

3 عبد الجبار بن عبد الله المقرئ الرازي (2).

4 عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه (3).

5 الشيخ أبو علي الطوسي، وهو ابن شيخ الطائفة الطوسي المتوفى (515 هـ) فإنه يروي عن سائر (4).

6 أبو الكرم المبارك بن فاخر النحوي، قال الصفدي: كما في بغية الوعاة للسيوطي بأنه قرأ علي المترجم له (5).

وقد عرفت الحوادث بآثاره، فلم يصل إلينا سوي كتاب واحد، وهو (المراسم العلوية في الأحكام النبوية) وقد اختصره المحقق الحلبي بالتماس بعض أصحابه (6).

وقد طبع الكتاب عدّة مرّات أفضلها ما قام بها المجمع العالمي لأهل البيت مع مقدّمة للسيد محسن الحسيني الأمين شكر الله مساعيه.

16 محمد بن الحسن الطوسي

إشارة

(460 385 هـ) يمتاز الشيخ محمد بن الحسن الطوسي عن أكثر معاصريه بأنه كان ذا مواهب كثيرة، ففي حين أنّه محدّث كبير، و ألف للشيعّة الإمامية الجامعين

ص: 268

1- منتجب الدين: الفهرست: برقم 219.

2- منتجب الدين: الفهرست: برقم 220.

3- بحر العلوم: الفوائد الرجالية: 3 5.

4- الحر العاملي: أمل الآمل: 2 127.

5- السيوطي: بغية الوعاة: 594.

6- رياض العلماء: 2 443.

الكبيرين (التهذيب) و (الاستبصار) فهو فقيه متضلّع في الفقه.

ولقد مرّت ترجمته في هذا الدور عند ذكر كبار المحدثين الذين دوّنوا جوامع الحديث، فلا حاجة إلي تكرار ما سبق، إلا أنّه نشير إلي شخصيته الفقهية، و كفي في حقّه أنّه تتلمذ علي علمين كبيرين هما: المفيد و المرتضي، فصار علماً للفقه، و مرجعاً للشيعة علي الإطلاق بعد رحيل أستاذه الشريف المرتضي عام 436 هـ، و صارت كتبه مرجعاً و مصدرراً لرواد العلم، حتي أضحي كتابه (النهاية) في مجرد الفقه كتاباً دراسياً عدّة قرون.

يقول الشيخ النجاشي في حقّه: محمد بن الحسن بن علي الطوسي، أبو جعفر، جليل من أصحابنا، ثقة، عين، من تلامذة شيخنا أبي عبد الله، ثمّ ذكر أسماء كتبه.

وقد ترجم الشيخ نفسه في كتاب (الفهرست) و قال: محمد بن الحسن الطوسي مصنّف هذا الفهرست، له مصنّفات، ثمّ ذكر أسماء ما ألفه بوجه مبسوط.

وقال العلامة: شيخ الإمامية، ورئيس الطائفة، جليل القدر، عظيم المنزلة، ثقة، عين، صدوق، عارف بالاخبار و الرجال و الفقه و الأصول و الكلام و الأدب، و جميع الفضائل تنسب إليه.

صنف في كلّ فنون الإسلام، و هو المهذب للعقائد في الأصول و الفروع، و الجامع لكمالات النفس في العلم و العمل (1).

وقد أثني عليه أعلام الفريقين عبر القرون، و يطول بنا الكلام عند ذكر إطرأاتهم، فمن أراد الوقوف علي ترجمته، فليرجع إلي مقدمة كتابه (التبيان) 48

ص: 269

و (الرجال).

وقد ذاع صيته في آفاق واسعة، وعلت منزلته حتى نرى أنّ الخليفة القائم بأمر الله بن القادر بالله، جعل للشيخ الطوسي كرسي الإفادة و البحث، وكان لكرسي الإفادة والكلام مقام كبير يومذاك.

وقد خدم الشيخ الطوسي علم الفقه بأساليب شتى، فتارة ألّف في الفقه علي مسلك الأخباريين وأصحاب الحديث، فجردّ النصوص عن الأسانيد وأسماء ب (النهاية) في مجرد الفتاوي، وكان الكتاب كتاباً دراسياً إلي زمن المحقّق الحلي قبل تأليف الشرائع.

كما ألّف في الفقه علي مسلك المجتهدين وأسماء ب (المبسوط) وآثر فيه طريق المجتهدين، وقال في مقدمته: إنّه كتاب لم يصنف مثله، ولا نظير له بين كتب الأصحاب، ولا في كتب المخالفين، إلي أن قال: إنّ أصحابنا ألقوا الأخبار وما رووه من صريح الألفاظ، حتى أنّ مسألة لو غير لفظها وعبر عن معناها بغير اللفظ المعتاد لهم، تعجبوا منها، وقصر فهمهم عنها (1).

كما أنّه خدم الفقه بتأليف كتاب علي نمط ثالث، وهو العلم بالمسائل الخلافية، فكتابه (الخلاف) يعد فقهاً مقارناً يوقف القاري علي آراء فقهاء مختلف النحل، وهو ليس ممّن يجمع الآراء المختلفة في المسائل الفقهية دون إجراء موازنة بينها، بل يذكر الآراء ويقومها ويوازنها بترجيح ما اختاره علي غيره من الآراء.

وقد ألّف في مضممار الفقه كتباً ورسائل كثيرة ذكرت أسماؤها في ترجمته، ولا نطيل بها الكلام، وإنّما نلفت نظر القاري الكريم إلي نكتة مهمة وهي: أنّ الشيخ 2.

ص: 270

1- المبسوط: 21.

ألف (تهذيب الاحكام) شرحاً لكتاب (المقنعة) في حال حياة أستاذه، ولم يتجاوز عمره 27 سنة، و لكنه عند ما يستدل علي المسألة يستدل كأنه فقيه متبحر أفني قسماً كبيراً من عمره في دراسة الفقه.

يقول سيد مشايخنا المحقق البروجردي: و أنت إذا نظرت إلي كلماته في الكتابين (الطهارة و الصلاة) و ما جادل به المخالفين في المسائل الخلافية، كمسألة مسح الرجلين، و ما أفاده في مقام الجمع بين الاخبار و اختياراته في المسائل، و ما يستند فيه إليها، و ما يورده من الاخبار في كل مسألة، تخيلته من أبناء السبعين و أنه صرف عمره الطويل في تحصيل العلوم الأدبية و الأصولين و القراءات و التفسير و مسائل الخلاف و الوفاق، و طاف البلاد في طلب أحاديث الفريقين و ما يتعلّق بها من الجرح و التعديل، حتّي صارت له قدم راسخة في جميع العلوم الدينية، و لو قيل لك إنّه كان شاباً حدثاً من أبناء أربع أو ثمان و عشرين لأنكرت ذلك و قلت انّ هذا لشيء عجاب (1).

آثاره الأصولية و الرجالية

أنّ الاجتهاد المنهجي يعتمد علي قواعد أصولية تمهّد للمجتهد طريق الاستنباط، و ليس لمن يريد وضع الحلول للتفريعات إلا دراسة تلك القواعد بدقة و إمعان، فلولاها لما قام للفقه عمود و لا اخضرّ له عود، فالمستنبط يعتمد في استنباطه علي الإجماع و خبر الواحد، فلولا إثبات حجيتهما في علم آخر لما صحّ له الاستناد إليها، كما أنّه يفتي بالاجزاء عند امتثال الأوامر الواقعية الأولى أو الثانوية أو الظاهرية، فلولا إثبات الاجزاء في علم آخر لعرقلت خطاه في الفقه، و هكذا في سائر المسائل الفقهية.

ص: 271

وقد خدم الشيخ الفقه بتأليف كتاب ثالث أوسع ممّا ألفه أستاذه المفيد والمرتضي، فقد ألف كتاب (العدّة) وهو كتاب مبسوط حاو لجميع المسائل الأصولية، وفيه بعض المسائل الكلامية التي كانت تدرس في الأصول، ويظهر إخلاص الشيخ في منهجه العلمي بأنّه ما ترك باباً إلا وطرقه، ولا ثغراً إلا وسدّه.

وقد كان لأصحابنا مؤلّفات كثيرة متعدّدة في الرجال و لكنّها دون المستوى المطلوب فأخذ الشيخ بزمام المبادرة و ألف كتباً رجالية مختلفة منها:

- 1 الرجال: ألف هذا الكتاب بصورة الطبقات، فذكر أصحاب النبي - صلي الله عليه وآله وسلم -، ثم أصحاب كلّ واحد من الأئمة علي حسب الحروف الهجائية، وهو أحد الأصول الأربعة الرجالية المعتمد عليها عند علمائنا يتضمن زهاء ثمانية آلاف و تسعمائة اسم، و الغرض من وراء هذا التّأليف تمييز طبقاتهم لا تمييز الممدوح من المذموم، و لو وثّق بعضهم في خلال ترجمته فإنّما كان استطرادياً.
- 2 اختيار الرجال: وهو تلخيص رجال الكشي الموسوم بمعرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين.

فقد عمد الشيخ الطوسي إلي تهذيبه و تجريده من الزيادات و الأغلاط و أملاه علي تلاميذه في المشهد الغروي، و كان بدء إملائه يوم الثلاثاء 26 من صفر سنة 456 هـ، كما حكاه السيد رضي الدين علي بن طاوس في (فرج المهموم) عن نسخة خط الشيخ.

- 3 الفهرست: ذكر فيه أصحاب الكتب و الأصول و أنهي إليهم و إليها أسانيده عن مشايخه، و هو يحتوي علي ما يقارب التسعمائة اسم من أسماء المصنّفين، و هو من الآثار الثمينة الخالدة.

وقد ألف (الفهرست) بعد تأليفه لكتاب الرجال، و يشهد عليه أنّه ذكر كتاب (الرجال) في فهرسته (1).3.

ص: 272

كان الشيخ الطوسي فيّاضاً في العلم، سبّاقاً في حلبة البحث، فلم يقتصر علي التّأليف و التدريس في الفقه و أصوله و رجاله، بل ألف أيضاً كتاب (التبيان) في التفسير، و هو كتاب جامع لعلوم القرآن، يصدر عنه شيخنا الطبرسي في (مجمع البيان) و يعترف منه.

كان درس الشيخ يعجّ بعلماء كلا الفريقين، و لكن في عام 448 هـ تعرضت بغداد لأزمات شديدة رافقتها فتن طائفية، و لم ينج الشيخ الطوسي من شرارتها، فلم يجد بداً من مغادرة بغداد إلي النجف الأشرف.

لم يكن إحراق مكتبة الشيخ و كرسيه و نهب داره أمراً سهلاً، فقد ترك مضاعفات خطيرة أدناها تشتت أصحابه في الأمصار الإسلامية؛ فهاجر سلاً ر إلي إيران، و توفي في قرية (خسرو شاه) من اعمال تبريز، و له هناك مزار؛ كما هاجر النجاشي إلي (مطيرآباد) من اعمال سامراء؛ و هاجر لفيف مع الشيخ إلي النجف الأشرف.

و توفي الشيخ في مهجره في محرم عام 460 هـ، و قبره هناك مزار يقصده الخاص و العام و هو في المسجد الذي سمّي باسمه.

لقد بلغ الشيخ الذروة في مختلف العلوم الإسلامية اعترف بفضله القريب و البعيد حتي اتخذت كتبه مصدراً للفتيا قرابة قرن و أحد، و ما هذا إلا لغزارة علمه و تألق نجمة في حياته و بعد مماته.

3 خصائص فقه الشيخ الطوسي

1 اتبع الشيخ الطوسي في فتاواه و تأليفه الفقهية نهج أستاذه المفيد و المرتضي، و قد أتيحت له فرصة الوقوف علي الكتب الفقهية أكثر ممّا وقف عليه أستاذه، فأحاط بآراء المذاهب الأخرى إحاطة تامة لا نجد مثلها في كتب المفيد و المرتضي.

2 بلغ التفريع والتخريج علي يده القمة، فما ترك فرعاً إلا خاضة ويعد كتابه (المبسوط) خير شاهد علي ذلك، وقد مضى علي تأليفه قرابة عشرة قرون و مع ذلك لم يؤلف كتاب مثله، و الكتاب مع كونه يحتوي علي دورة فقهية كاملة، لكنّه سلس الألفاظ، سهل التناول، موجز في النقل، مختصر في الاستدلال، علي خلاف ما نراه في كتابي (التذكرة) و (المنتهي) فإنّهما في غاية البسط خصوصاً الأخير.

3 استخرج قواعد عقلية و اعتمد عليها في مقام التفريع، و بذلك ردّ علي خصوم الشيعة و صمة العار التي ألصقوها بهم، قال في أول (المبسوط): (إني لا أزال أسمع معاصر مخالفينا من المتفقهة و المنتسبين إلي علم الفروع يستحقرون فقه أصحابنا الإمامية، و يستنزرونه، و ينسبونهم إلي قلّة الفروع و قلّة المسائل، و يقولون: إنهم أهل حشو و مناقضة، و إنّ من ينفي القياس و الاجتهاد لا طريق له إلي كثرة المسائل و لا التفريع علي الأصول، لأنّ جل ذلك و جمهوره مأخوذ من هذين الطريقتين؛ و هذا جهل منهم بمذهبنا، و قلّة تأمل لأصولنا، و لو نظروا في أخبارنا و فقهنا لعلموا أنّ جلّ ما ذكروه من المسائل موجود في أخبارنا و منصوص عليه تلويحاً عن أئمتنا الذين قولهم في الحجة يجري مجري قول النبي - صلي الله عليه و آله و سلم - إمّا خصوصاً، أو عموماً، أو تصريحاً، أو تلويحاً.

و أمّا ما كثّروا به كتبهم من مسائل الفروع، فلا فرع من ذلك إلا و له مدخل في أصولنا و مخرج علي مذهبنا لا علي وجه القياس، بل علي طريقة يوجب علماً و يجب العمل عليها و يسوغ الوصول إليها من البناء علي الأصل، و براءة الذمة، و غير ذلك مع أنّ أكثر الفروع لها مدخل فيما نص عليه أصحابنا، و إنّما كثر عددها عند الفقهاء لتركيبهم المسائل بعضها علي بعض و تعليقها و التدقيق فيها، حتي أنّ كثيراً من المسائل الواضحة دق لضرب من الصناعة و إن كانت المسألة معلومة واضحة).

إنّ الشيخ الطوسي كان يعمل بخبر الواحد تحت شروط خاصّة، وقد أعرب عن رأيه في كتاب (العدّة) و بذلك خالف أستاذه المفيد و المرتضي، و قال بحجية الإجماع كأستاذه، و يظهر أنّ الإجماع عنده حجّة لكشفه عن قول المعصوم فقط، و له آراء خاصة في الأصول يظهر ذلك لمن راجع كتاب (العدّة).

مميزات هذا الدور

قد مرّ آنفاً أنّ هذا الدور ابتدأ من عام 260 إلى 460 هـ أي قرابة مائتي سنة، و هذا الدور من الفقه من أخصب الأدوار عطاءً في تاريخ المذهب الإمامي، و المهم هو تناول المميزات التي تمتع بها هذا الدور: مرّ الفكر الشيعي بأزمات حادة خصوصاً بعد غيبة الإمام الثاني عشر عجل الله فرجه الشريف، فقد انتهز مخالفيه الفرصة للانتفاض عليه ببث الشبهات في الإمامة، و قد أوجدت تلك الشبهات أصداً واسعة في الاجواء الشيعية حتى كادت تؤثر، لولا قيام أفذاذ من العلماء في تلك الحقبة، و في طليعتهم: الصدوق و المفيد و المرتضي و الطوسي، بأخذ زمام الأمور و تثبيت الهوية الفكرية للشيعية في مختلف المجالات من خلال القيام بأمر: 1 كبح جماح الانتهازيين الذين ادّعوا النيابة الخاصة للإمام الثاني عشر امام النواب الأربعة الذين كانت لهم النيابة الخاصة، فحفظوا الشيعة من الانخراط في صفوفهم.

2 الرد علي المشكّكين و أصحاب المقالات الضالّة في أمر الإمامة و الغيبة إذ أنكروا إمكان الغيبة، و أنكروا إمكان حياة الامام فترة طويلة.

3 تثبيت الهوية الفكرية العقائدية للشيعية حيث خلّصوا العقائد من

رواسب الروايات الضعيفة و سبكوها بسبكة علمية فكرية بعيداً عن الغلو و التقصير، و قد عقدوا أنديه فكرية للمناظرة مع أصحاب المقالات، كالزيدية و الإسماعيلية و الواقعة، الذين كانوا علي نهج الإمامة ثمَّ انحرفوا، كما عقدوا أنديه مناظرات مع غيرهم من المذاهب.

4 تأليف جوامع فقهية و غربلة الأحاديث، لتمييز الصحيح منها من السقيم.

5 إقامة الصلة بين الحوزات الشيعية التي أنشئت آن ذاك في بغداد و قم و خراسان، و التي ازدهرت في هذا الدور، و إليك لمحة خاطفة عنها:

المراكز الفقهية التي ازدهرت في هذا الدور

إن أهم المراكز الفقهية للشيعية في هذا الدور عبارة عن:

1 جامعة الكوفة و جامعها الكبير.

2 جامعة قم.

3 جامعة بغداد.

ارتحل الامام الحادي عشر الإمام العسكري- عليه السلام- عام 260 هـ، و قد اتخذ خلفاء بني العباس لا سيما عصر المأمون سياسة الحذر و الحيطة حيال الأئمة، لئلا يثيروا حفيظة شيعتهم فاستقدموهم من المدينة المنورة إلي العراق بغية الاشراف علي نشاطاتهم و تحركاتهم السياسية، هذا و غيره صار سبباً لتقلص نشاط مدرسة الحديث و الفقه للشيعية في المدينة المنورة، و قد ازدهرت جامعة بغداد في الدور الثاني بفضل علماء الشيعة و فقهاءهم بعد أن دبَّ الضعف في كيان الدولة العباسية

ص: 276

و أخذ آل بويه بزمام الأمور في أكثر مناطق العراق لا سيما بغداد حاضرة العالم الإسلامي يومذاك، وقد تألق نجمها علي يد نابغة العراق الشيخ المفيد (413 336 هـ) و السيد المرتضي علم الهدى (436 355 هـ) و الشريف الرضي (406 359 هـ).

ولما توفي السيد المرتضي آلت زعامة حوزة بغداد إلي الشيخ الطوسي و دام هذا الأمر إلي أن ضعفت و اضمحلت سلطة البويهيين و دخل طغرل بك الحاكم التركي بغداد، و أشعل نار الفتنة فيها بين الطائفتين، و أحرق دوراً في الكرخ، و لم يقتصر علي ذلك بل قصد دار الشيخ و أخذ ما وجد فيها من دفاتر و كتب و أحرقها، و أحرق كرسي الكلام، عندها هاجر إلي النجف الأشرف فأسس حوزة علمية فيها تقاطر إليها الفقهاء و رواد العلم من كل صوب و حذب و اكتظت بهم، فصارت جامعة النجف الأشرف بديلاً عن جامعة بغداد.

4 مدرسة النجف الأشرف إنّ هذه الحادثة المؤلمة التي أدت إلي ضياع التراث الفقهي الشيعي و قتل الأبرياء، دفعت بالشيخ إلي مغادرة بغداد و اللجوء إلي النجف الأشرف و تأسيس مدرسة علمية شيعية في جوار قبر أمير المؤمنين - عليه السلام -، و شاء الله تبارك و تعالي أن تكون هذه المدرسة مشعلاً منيراً لرواد العلم علي مر العصور.

المعروف أنّ الشيخ هو المؤسس لتلك الجامعة العلمية المباركة، و هذا أظهر من الشمس في رابعة النهار، بيد أنّه يظهر من النجاشي و غيره أنّ الشيخ ورد عليها و كان النشاط العلمي يدبّ فيها يومذاك حيث يقول في ترجمة الحسين بن أحمد بن المغيرة: له كتاب (عمل السلطان).

أجازنا بروايته أبو عبد الله بن الخمري الشيخ

صالح في مشهد مولانا أمير المؤمنين سنة 400 هـ عنه (1).

ولقد استغل الشيخ تلك الأرضية العلمية، وأعانه علي ذلك الهجرة العلمية الواسعة التي شملت معظم الأقطار الشيعية، فتقاطرت الوفود إليها، من كل فج، فصارت حوزة علمية و كلية جامعة في جوار النبا العظيم علي أمير المؤمنين منذ عصر تأسيسها عام 448 هـ إلي يومنا هذا، وقد مضى علي عمرها قرابة 1000 سنة، وهي بحق شجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها.

إنّ لجامعة النجف الأشرف حقاً كبيراً علي الإسلام و المسلمين عبر القرون، فمن أراد الوقوف علي تاريخها و البيوتات العلمية التي أنجبتها، فعليه الرجوع إلي كتاب (ماضي النجف و حاضرها) في ثلاثة أجزاء، كما أنه قد قام الشيخ هادي الاميني بتخريج أسماء لفيف من العلماء الذين تخرّجوا من تلك المدرسة الكبرى.3.

ص: 278

1- النجاشي: الرجال: 190 1، برقم 163.

الدور الثالث عصر الركود (600 هـ) (1)**إشارة**

الدور الثالث عصر الركود (600 هـ) (1)

خدم شيخ الطائفة الفقه الشيعي خدمة جليلة عظيمة، فلم يترك موضعاً إلا ولجّه، ولا ثغراً إلا سدّه، ولا حاجة إلا رفعها، فبزغ نجمة في شتى المجالات الفكرية، ففي مجال الحديث له الحظ الوافر والقدر المعلى، ويشهد على ذلك جامعاه (التهذيب) و (الاستبصار).

وأشاد أسس الأصول بتأليفه القيم (العدّة) كما بلغ الذروة في تأليف الفقه بألوان شتى، فألف (النهاية) في مجرد الفتاوى، و (الخلاف) في علم الخلافات، و (المبسوط) في التفريعات، و سدّ الفراغ في التفسير بتأليفه كتاب (التبيان في

ص: 279

1- استمر الركود إلى عصر الفقيه المجدّد المعروف بابن إدريس (98 542 هـ) الذي نقض غبار الركود عن كاهل الفقه بتأليفه الرائع المسمّى بالسرائر، الذي فرغ من تأليف كتاب الميراث منه سنة 588 هـ، و علي ضوء ذلك ينتهي الدور الثالث بظهور أفكار الفقيه المجدد إلى الساحة الفكرية، ولما كان ما بذله من الجهود و ما طرحه من أفكار تعدّ أولى الخطوات لدخول الفقه مرحلة جديدة فلا يكون لها تأثير ملموس إلا بمرور زمان تستقطب فيها أفكار العلماء و تقع تحت شريحة النقد، فأثرنا تحديد نهاية الدور الثالث بتمامية القرن السادس، فيكون تحديد نهاية الدور السابق و بداية الدور اللاحق تحديداً تقريبياً.

تفسير القرآن) في عشرة أجزاء، و ترك ميراثاً رجاليا ضخماً بتأليفه الثلاثة، أعني: الرجال، و الفهرست، و تلخيص الكشي) اختيار معرفة الرجال، (إلي غير ذلك من مصنّفاته.

وقد استأثر الشيخ بعواطف تلاميذه و معاصريه، و استطاع أن يحتل في قلوبهم مكانة رفيعة أهالت عليه حالة من القداسة، جعلت مخالفته، و نقاش آرائه إهانة لشخصيته الفذة.

نعم كان ذلك هو الطابع العام السائد، و إن وجد هناك من ناقش آراءه و خالفها، و لكن كانوا نزرأً يسيراً.

و هذا هو الشيخ سديد الدين محمود الحمصي من علماء القرن السادس يصف تلك الفترة من الركود قائلاً: بأنّه لم يبق للإمامية مفت علي التحقيق بل كلّهم حاك.

وقال السيد ابن طاوس (المتوفّي 664 هـ) بعد نقل كلام الحمصي: فقد ظهر لي أنّ الذي يفتي به و يجاب علي سبيل ما حفظ من كلام العلماء المتقدّمين.

و يقول الشهيد الثاني زين الدين الجبعي العاملي (911 966 هـ) في كتابه (الرعاية) الذي ألفه في دراية الحديث ما هذا لفظه: إنّ أكثر الفقهاء الذين نشئوا بعد الشيخ كانوا يتبعونه في الفتوي تقليداً له، لكثرة اعتقادهم فيه، و حسن ظنّهم به، فلمّا جاء المتأخرون وجدوا أحكاماً مشهورة قد عمل بها الشيخ و متابعوه، فحسبوا شهرة بين العلماء، و ما دروا أنّ مرجعها إلي الشيخ، و أنّ الشهرة إنّما حصلت بمتابعته.

ثمّ ذكر كلام الحمصي و السيد ابن طاوس (1).

يقول المحقّق التستري: و لعلّ الحكمة الإلهية فيما اتّفق للشيخ تجرّده1.

ص: 280

1- مقدّمة معالم الدين: 408، مبحث الإجماع؛ روضات الجنات: 161 7.

للاشتغال بما تقرّد به من تأسيس العلوم الشرعية ولا سيما المسائل الفقهية، فإنّ كتبه فيها هي المرجع لمن بعده غالباً، حتى أنّ كثيراً ما يذكر مثل المحقّق أو العلامة أو غيرهما فتاويه من دون نسبتها إليه، ثمّ يذكرون ما يقتضي التردّد أو المخالفة فيها، فيتوهم التنافي بين الكلامين مع أنّ الوجه فيهما ما قلناه جزاه الله وإياهم عنّا خير الجزاء (1).

و الذي يدفنا إلى اتّهام الفترة بالركود هو ما نجده في الكتب المؤلّفة في الدور الرابع من الشكوي من وصف فقهاء هذه الفترة بالمقلدة تارة و بالمتفّهة أخرى: يقول ابن إدريس في مقدّمة السرائر: إنّني لَمّا رأيت زهد أهل هذا العصر في علم الشريعة المحمدية و الأحكام الإسلامية، و ثقافتهم طلبها، و عداوتهم لما يجهلون، و تضييعهم لما يعلمون، و رأيت ذا السن من أهل دهرنا هذا، لغلبة الغباوة عليه، و ملكة الجهل لقياده، مضيّعاً لما استودعته الأيام، مقصراً في البحث عمّا يجب عليه علمه، حتى كأنّه ابن يومه و نتيج ساعته.. و رأيت العلم عنانه في يد الامتهان، و ميدانه قد عطل من الرهان، تداركت منه الذماء الباقي، و تلافيت نفساً بلغت التراقي (2).

ثمّ يقول: فإنّ الحقّ لا- يعدو أربعة طرق؛ إمّا كتاب الله سبحانه، أو سنّة رسوله- صلي الله عليه و آله و سلم المتواترة المتفق عليها، أو الإجماع، أو دليل العقل.

فإذا فقدت الثلاثة فالمعتمد في المسائل الشرعية عند المحقّقين الباحثين عن مأخذ الشريعة، التمسكُ بدليل العقل فيها، فإنّها مبقاة عليه و موكولة إليه، فمن هذاة.

ص: 281

1- التستري: مقابس الأنوار: 5

2- السرائر: 41، المقدمة.

الطريق يوصل إلي العلم بجميع الأحكام الشرعية في جميع مسائل أهل الفقه فيجب الاعتماد عليها و التمسك بها، فمن تنكّب عنها عسف، و خبط خبط عشواء، و فارق قوله من المذهب.

ثم قال في آخر مقدّمته: فعلي الأدلّة المتقدمة أعمل، و بها آخذ و أفتي و أدين الله تعالى، و لا ألتفت إلي سواد مسطور، و قول بعيد عن الحقّ مهجور، و لا أفلّد إلاّ الدليل الواضح و البرهان اللانح، و لا أعرّج إلي أخبار الآحاد، فهل هدم الإسلام إلاّ هي، و هذه المقدّمة أيضاً من جملة بواعثي علي وضع كتابي هذا (1).

ثمّ إنّه يظهر من غير موضع من كتاب (السرائر) أنّه عند ما يفتي علي خلاف ما كان عليه فقهاء عصره المنتمون إلي الشيخ كان يتربص اتهامه بمخالفته للرأي العام في مسألة نزع ماء البئر، قال: فما يوجب نزع الجميع أو المراوحة، عشرة أشياء علي هذه الطريقة، و عدّ منها كلّ نجاسة لم يرد في مقدار النزع منها نص، و منها الكافر، فهذا التحرير علي هذه الطريقة صحيح (2).

ففي مسألة تحديد مقدار الواجب من النزع إذا مات في البئر كافر، يري ابن إدريس أنّ الواجب نزع جميع ما في البئر، بدليل أنّ الكافر إذا باشر ماء البئر و هو حي و جب نزعها جميعاً اتفاقاً، فوجب نزع الجميع إذا مات فيها أولي (3).

و حينما أضفي علي هذا الاستدلال طابع العقل و خالف فيها الرأي السائد أعقب عليه بقوله: و كأني بمن يسمع هذا الكلام ينفر منه و يستبعده، و يقول: من قال هذا؟! و من سطره في كتابه؟! و من أشار من أهل هذا الفن الذين هم القدوة في هذا إليه؟ ثمّ أشار إلي دليل المسألة (4).3.

ص: 282

1- السرائر: 51، المقدمة.

2- السرائر: 1 71 73.

3- السرائر: 1 71 73.

4- السرائر: 1 71 73.

وقد اتسمت هذه الفترة بالركود، و لكن أنجبت في أحضانها فقاء كباراً، نشير إلى أسماء بعضهم أداءً للحق الذي لهم علينا:

1 ابن البراج الطرابلسي

(400 481 هـ) الشيخ سعد الدين أبو القاسم عبد العزيز بن نحرير الشهير ب (ابن البراج) الطرابلسي، فقيه عصره، وقاضي زمانه، و خليفة الشيخ الطوسي في الشامات، و قد أطراه منتجب الدين في (فهرسته) (1) و ابن شهر آشوب في (معالمه) (2) و العلامة الحلبي في إجازته لبني زهرة (3) إلى غير ذلك ممن ترجم له ترجمة وافية.

وقصاري الكلام أنه كان زميلاً للشيخ من جهة و تلميذاً له من جهة أخرى، و بما أنهما قرءا علي المرتضي و جلسا مجلساً واحداً، فهما زميلان، و في الوقت نفسه حضر مجلس الشيخ الطوسي أيضاً حتي أن الشيخ الطوسي ألف بعض كتبه باستدعاء منه.

قال التستري: هو من غلمان المرتضي، و كان خصيصاً بالشيخ، و تلمذ عليه، و صار خليفته في البلاد الشامية، و روي عنه و عن الحلبي (4).

وقال المحدث النوري بعد إطرانه: تلميذ علم الهدى و شيخ الطائفة، و كان يجري السيد عليه في كل شهر ثمانية دنانير، و هو مؤلف (المهذب) و (الكامل) و (الجواهر) و (شرح الجمل) (5).

ص: 283

1- منتجب الدين: الفهرست: 107 برقم 218.

2- ابن شهر آشوب: معالم العلماء: 80.

3- البحار: 105 265.

4- التستري: مقابس الأنوار: 7.

5- المستدرک: 3 481.

و مع أنّ العصر الذي أعقب الشيخ قد اتّسم بالركود، لكننا نجد أنّه خرج علي آراء شيخه الطوسي، فقد يذكر مناظرته في مسائل فقهية في كتاب (المهذب).

قال: وكان الشيخ أبو جعفر الطوسي (رحمه الله) قال لي يوماً في الدرس: هذا الماء (1) يجوز استعماله في الطهارة وإزالة النجاسة.

فقلت له: ولم أجزت ذلك مع تساويهما؟ فقال: إنّما أجزت ذلك، لأنّ الأصل الإباحة.

فقلت له: الأصل وإن كان هو الإباحة، فأنت تعلم أنّ المكلف مأخوذ بأن لا يرفع الحدث ولا يزيل النجاسة عن بدنه أو ثوبه إلاّ بالماء المطلق، فتقول أنت بأنّ هذا الماء مطلق؟! فقال: أفتقول أنت بأنّه غير مطلق؟ فقلت له: أنت تعلم أنّ الواجب أن تجيبي عمّا سألتك عنه قبل أن تسألني ب (لا) أو (نعم) ثمّ تسألني عمّا أردت، ثمّ إنّي أقول بأنّه غير مطلق.

فقال: ألسنت تقول فيهما إذا اختلطا وكان الأغلب والأكثر المطلق، فهما مع التساوي كذلك؟ فقلت له: إنّما أقول بأنّه مطلق إذا كان المطلق هو الأكثر والأغلب، لأنّ ما ليس بمطلق لم يؤثّر في إطلاق اسم الماء عليه، ومع التساوي قد أثر في إطلاق هذا الاسم عليه، فلا أقول فيه بأنّه مطلق، ولهذا لم تقل أنت بأنّه مطلق، وقلت فيه بذلك إذا كان المطلق هو الأكثر والأغلب، ثمّ إنّ دليل الاحتياط تناول ما ذكرته، فعاد إليّ الدرس ولم يذكر في ذلك شيئاً (2).ة.

ص: 284

1- اختلط المضاف بالماء المطلق، وكانا متساويين في المقدار.

2- المهذب: 1 24 25، كتاب الطهارة.

وله مناظرة أخرى مع شيخه الطوسي ذكرها في (المهذب (1).

(نعم أنّ شيخنا ابن البراج أدرك كلتا الدورتين، فبات مستقلاً في التفكير مناظراً مع الأبطال.

وقد ترجمناه في تقديمنا لكتابة المهذب، فمن أراد التبسط فليرجع إليه.

2 أبو علي الطوسي

إشارة

(المتوفى نحو 515 هـ) هو الشيخ الجليل أبو علي بن شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي المجاز عن والده في سنة 455 هـ.

قرأ علي أبيه جميع تصانيفه، وروى عنه، وعن سلال بن عبد العزيز الديلمي وغيره، وكان من كبار العلماء، فقيهاً، محدثاً، راوية للأخبار، واثني عليه ابن حجر وقال: الحسن بن محمد بن الحسن بن علي الطوسي، أبو علي سمع من والده وأبي الطيب الطبري والخلال والتنوخي، ثم صار فقيه الشيعة وإمامهم بمشهد علي (رض).

سمع منه: أبو الفضل بن عطف، وهبة الله السقطي، ومحمد بن محمد النسفي، وهو في نفسه صدوق مات في حدود 500 هـ كان متديناً (2).

ولكن الظاهر أنه كان حياً عام 515 هـ كما حكى في مواضع من (بشارة المصطفى) لتلميذه العماد الطبري.

وله ترجمة ضافية في (أعيان الشيعة).

ص: 285

1- المهذب: 419 و 420، كتاب الكفارات.

2- لسان الميزان: ج 2 الترجمة 1046.

1 شرح النهاية لأبيه أبي جعفر.

2 المرشد إلي سبيل التعبد.

3 رسالة في الجمعة.

4 كتاب الأنوار (1).

3 الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي

(471 548 هـ) الشيخ الإمام أمين الدين أبو علي الطبرسي، ثقة، فاضل، دين، عين، له تصانيف، منها: (مجمع البيان) في تفسير القرآن في عشرة أجزاء، (الوسيط) في التفسير في أربعة أجزاء، (الوجيز) في التفسير أيضاً، (إعلام الوري بأعلام الهدى)، إلي غير ذلك من الآثار ذكرها منتجب الدين قال: شاهده وقرأت بعضها عليه، يروي عن الشيخ أبي الوفاء المقري الرازي، وعن الشيخ أبي علي الطوسي، و الشيخ حسكا جد منتجب الدين، إلي غير ذلك من الأسانيد (2).

وأودُّ أن أنقل ما ذكره الذهبي الحاقدا علي الشيعة في حق الطبرسي إذ يقول: و الحقّ أنّ تفسير الطبرسي، بصرف النظر عمّا فيه من نزعات تشيعية، وآراء اعتزالية، كتاب عظيم في بابه، يدل علي تبخّر صاحبه في فنون مختلفة من العلم و المعرفة، و الكتاب يجري علي الطريقة التي أوضحها لنا صاحبه في تناسق تام، و ترتيب جميل، و هو يجيد في كل ناحية من النواحي التي يتكلم

ص: 286

1- لاحظ أعيان الشيعة: 246 5.

2- انظر ترجمته في روضات الجنات: 357 5، أعيان الشيعة: 398 8، طبقات أعلام الشيعة؛ مستدرک الوسائل: 387 3، الذريعة: 20 24، و قد ترجم له في مقدمة تفسير (مجمع البيان).

عنها، فإذا تكلم عن القراءات ووجوهها أجاد، وإذا تكلم عن المعاني اللغوية للمفردات أجاد، وإذا تكلم عن أسباب النزول وشرح القصص استعرض الأقوال وأفاض، وإذا تكلم عن الاحكام، تعرض لمذاهب الفقهاء وجهر بمذهبه ونصره إن كانت هناك مخالفة منه للفقهاء، وإذا ربط بين الآيات آخي بين الجمل، وأوضح لنا عن حسن السبك وجمال النظم، وإذا عرض لمشكلات القرآن أذهب الاشكال وأراح البال، وهو ينقل أقوال من تقدمه من المفسرين معزوة لأصحابها ويرجح ويوجه ما يختار منها.. إلي أن قال: والحق أن يقال أنه ليس مغالياً في تشييعه، ولا متطرفاً في عقيدته (1).

ثم إن لشيخنا الطبرسي آراء فقهية ذكرها في ذيل آيات الاحكام، فمن حاول أن يطلع علي آرائه الفقهية، فليرجع إلي الآيات التي تضمنت أحكاماً شرعية.

وله في الرضاع وغيره آراء خاصة مذكورة في الكتب الفقهية.

4 قطب الدين الراوندي

(المتوفى 573 هـ) سعيد بن هبة الله بن الحسن الراوندي مؤلف (فقه القرآن، في بيان آيات الاحكام) وربما يسمي بأُم القرآن، والكتاب مرتب علي ترتيب كتب الفقه، ابتدأ فيه بكتاب الطهارة، ثم الصلاة، وهكذا إلي كتاب الديات، فرغ منه سنة 563 هـ، وله كتاب (أسباب النزول).

قرأ علي: شيخنا أبي علي الطبرسي المفسر، وعماد الدين الطبري، والأخوين المرتضي والمجتبي ابني الداعي القاسم الرازي، وأبي السعادات هبة الله بن علي الشجري، وغيرهم (2).

ص: 287

1- التفسير والمفسرون للذهبي: 104 2.

2- انظر ترجمته في روضات الجنات: 4 5 برقم 314، و مستدرك الوسائل: 3 448، طبقات أعلام الشيعة: 3 124، معالم العلماء برقم 368، الذريعة: 7 145 برقم 802.

(حوالي 550 هـ) هو الشيخ الجليل قدوة المفسرين، ترجمان كلام الله، جمال الدين أبو الفتوح الحسين بن علي بن محمد بن أحمد بن الحسين بن أحمد الخزاعي الرازي يصل نسبه إلي نافع بن هذيل بن ورقاء الخزاعي من صحابة الرسول -صلي الله عليه وآله وسلم-.

يعرفه تلميذه الشيخ منتجب الدين في (فهرسته) بقوله: الشيخ الامام جمال الدين أبو الفتوح الحسين بن علي بن محمد الخزاعي، عالم، واعظ، مفسر، دين، له تصانيف منها التفسير المسمي (روض الجنان وروح الجنان) في تفسير القرآن في 20 مجلداً، و (روح الأحباب وروح الألباب) في شرح الشهاب قرأتها عليه (1).

و ترجمه تلميذه الآخر ابن شهر آشوب في (معالمه) وقال: شيخي أبو الفتوح ابن علي الرازي، عالم، له كتاب (روض الجنان وروح الجنان) في تفسير القرآن فارسي إلا أنه عجيب، و شرح الشهاب (2).

وقد ذكر المحدث النوري أن شيخنا أبا الفتوح يروي عن جماعة، منهم: أ: الشيخ أبو الوفاء عبد الجبار الرازي.

ب: والده الشيخ علي بن محمد، الذي كان من أجلة العلماء.

ج: الشيخ أبو علي الطوسي (المتوفى نحو 515 هـ).

د: القاضي الفاضل الحسن الأسترآبادي.

إلي غير ذلك من المشايخ (3).

ص: 288

1- منتجب الدين: الفهرست: 45 برقم 78.

2- معالم العلماء: 141 برقم 987؛ وانظر ترجمته في أعيان الشيعة: 6 124، و طبقات أعلام الشيعة: 2 79، و الذريعة: 11 1274 برقم

1694، و مستدرک علم رجال الحديث: 3 170 برقم 4549، و معجم رجال الحديث: 6 50 برقم 3539.

3- مستدرک الوسائل: 3 448، الفائدة الثالثة من الخاتمة.

إشارة

(المتوفّي حوالي 550 هـ) هو الشيخ الفقيه المتكلّم الأمين، أبو جعفر الرابع، عماد الدين محمد بن علي الطوسي المشهدي المشتهر بالعماد الطوسي المشهدي، و المكّي عند فقهاءنا ب (ابن حمزة).

قال منتجب الدين في (الفهرست): الشيخ الامام عماد الدين، أبو جعفر محمد بن علي بن حمزة الطوسي المشهدي، فقيه، عالم، واعظ، له تصانيف (1).

وقال الخوانساري في (الروضات): الامام جمال الدين، أبو جعفر الطوسي، المشهدي، شيخ، إمام، فقيه، واعظ، عالم، له تصانيف، منها: كتاب (الوسيلة) (2).

(وقد أطراه غير واحد من المترجمين بكلمات مماثلة لا حاجة إلي نقلها.

بعض أسانده و تلاميذه

ذكر الخوانساري أنّه كان يروي عن أبي علي ابن الشيخ الطوسي (المتوفّي حوالي 515 هـ)، كما يروي عن محمد بن الحسن الشوهاني، حيث يروي عنه في كتابه (الثاقب في المناقب) (3).

(كما يروي عنه السيد عبد الحميد بن فخار، كما ورد ذكره في إجازة المحقّق الكركي للقاضي صفي الدين، حيث ذكر ابن حمزة وقال: رويت جميع مصنّفاته و مروياته بالأسانيد الكثيرة و الطرق المتعدّدة، فمنها الطرق المتعدّدة إلي

ص: 289

1- منتجب الدين: الفهرست: 164 برقم 390.

2- روضات الجنات: 267 6.

3- روضات الجنات: 263 6 و 266.

الشيخ السعيد جمال الدين أحمد بن فهد، عن السيد العالم النسابة الحسيني، عن والده السيد عبد الحميد، عن ابن حمزة (1).

وقد انتشر من تصانيفه كتاب (الوسيلة إلى نيل الفضيلة) وهو دورة فقهية تشتمل علي قليل من الاستدلال، طبع مستقلاً عام 1400 هـ بعد ما طبع في ضمن الجوامع الفقهية، وفي موسوعة الينايع الفقهية.

7 أبو الحسن علي بن الحسن بن أبي المجد الحلبي

(المتوفى بعد 566 هـ) قال المحقق التستري: الشيخ الفقيه المتكلم النبيه، علاء الدين أبو الحسن علي بن أبي الفضل بن الحسن بن أبي المجد الحلبي نور الله مرقده وهو صاحب كتاب (إشارة السبق إلى معرفة الحق) في أصول الدين وفروعه إلى الأمر بالمعروف، وعندني نسخة منها يعود تاريخ كتابتها إلى سنة 807 هـ (2).

وأطراه الخوانساري في (روضاته) (3) و شيخنا الطهراني في (طبقاته) (4).

والكتاب يتضمن مجموعة من المعارف والأحكام، وقد بسط الكلام في الأول و اختصر في الثاني، فحرر أحكام الطهارة والزكاة والصوم والحج والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وختم الكلام مشعراً بأنه قد فرغ عمّا قصده، ويعرب أنّ الكتاب كان رسالة عملية للمؤلف، وقد كتبه بصورة واضحة وإن كانت براهينه في المعارف مشرقة، عالية لا يتحملها إلا الأمثل فالأمثل.

وقد طبع كتابه (إشارة السبق) عام 1414 هـ مع تقديم منّا.

ص: 290

1- بحار الأنوار: 76 108.

2- مقابس الأنوار: 12.

3- روضات الجنات: 114 2.

4- طبقات أعلام الشيعة في القرن الخامس: 119، وكان عليه أن يذكره في قسم القرن السادس.

إشارة

(511 585 هـ) هو السيد عز الدين أبو المكارم حمزة بن علي بن أبي المحاسن زهرة يصل نسبه إلي الامام الصادق باثنتي عشرة واسطة. يعرفه ابن شهر آشوب في كتابه ويقول: حمزة بن علي بن زهرة الحسيني الحلبي له كتاب (قبس الأنوار في نصرة العترة الأخيار) و (غنية النزوع) حسن (1).

وقال العلامة الحلبي: حمزة بن علي بن زهرة الحسيني، قال السيد السعيد صفي الدين معد: إن له كتاب (قبس الأنوار في نصرة العترة الاطهار) و كتاب (غنية النزوع) (2).

(و ينقل الزبيدي عن ابن العديم في تاريخ (حلب) أنه قال: كان فقيهاً أصولياً نظاراً علي مذهب الإمامية؛ وقال ابن سعد الجواني: الشريف الطاهر عز الدين أبو المكارم حمزة، ولد في شهر رمضان سنة 511 هـ، وتوفي بحلب سنة 585 هـ) (3).

إلي غير ذلك من الكلمات المتماثلة التي نقلناها برمتها عند تقديمنا لكتابه (غنية النزوع) وقد طبع و انتشر عام 1417 هـ وإن كان طبع قبل ذلك أيضاً.

يروى عنه: الشيخ معين الدين المصري، و الشيخ شاذان بن جبرئيل القمي الذي كان حياً سنة 584 هـ، و الشيخ محمد بن جعفر المشهدي صاحب المزار المشهور، و أخيرهم لا آخرهم محمد بن إدريس الحلبي، وقد دارت بينهما مكاتبات و مساجلات (4).

ص: 291

1- معالم العلماء: 26 برقم 303.

2- إيضاح الاشتباه: 168.

3- الزبيدي: تاج العروس: 3، 249، مادة (زهر).

4- لاحظ في الوقوف علي مصادر روايتهم عنه تقديمنا لكتاب غنية النزوع.

يشتمل هذا الكتاب علي الأصولين و الفروع و في الحقيقة البحث فيه يدور علي محاور ثلاثة:

أ: الفقه الأكبر: وهذا القسم مشتمل علي مهمات المسائل الكلامية من التوحيد إلي المعاد.

ب: أصول الفقه: وهو حاو لبيان القواعد الأصولية التي يستنبط منها الأحكام الشرعية، ألفه علي غرار أصول القدماء، و من فصوله النافعة بحثه عن القياس و آثاره السلبية في الفقه، و قد خلت كتب المتأخرين من أصحابنا من طرح هذه المسألة، و دراسة أدلة المثبتين و النافين، و ما هذا إلا لأنّ عدم حجّيته هو الأصل المسلم في فقه أهل البيت.

ج: الفروع و الأحكام الشرعية: و هي دورة فقهية استدلالية كاملة يستدل بالكتاب و السنّة النبوية و أحاديث العترة الطاهرة و الإجماع، و هذا القسم من محاسن الكتب و جلائلها.

و هو في كتابه هذا يستمد من الكتاب العزيز في مسائل كثيرة، فقد استدل بقراءة مائتين و خمسين آية، كما اعتمد علي أحاديث نبوية وافرة إمّا استدلالاً علي المطلوب، أو احتجاجاً علي المخالف كما اعتمد علي الإجماع في مسائل كثيرة قرابة 650 مسألة، و هو في كتابه يسير علي ضوء كتاب الانتصار و الناصريات للسيد الشريف المرتضي و كتاب الخلاف و المبسوط لشيخ الطائفة.

9 محمد بن الحسن الكيدري

من علماء القرن السادس وصفه شيخه ابن حمزة في إجازته له بقوله: الامام الأجل العالم الزاهد المحقق المدقق، قطب الدين، تاج الإسلام، فخر العلماء، مرجع الأفاضل، محمد بن

الحسين بن الحسن الكيدري البيهقي (1).

وقال صاحب الروضات: كان من أكمل علماء زمانه في أكثر الافنان، وأكثرهم إفادة لدقائق العربية في جموعه الملاح الحسان (2).

يروي عن جماعة من مشايخنا، منهم:

1 الشيخ الامام نصير الدين أبو طالب عبد الله بن حمزة بن عبد الله الطوسي الشارحي المشهور الذي عرفه منتجب الدين بقوله: فقيه، ثقة، وجه؛ وهو غير محمد بن علي بن حمزة الطوسي صاحب الوسيلة، وإن كانا معاصرين، وإن زعم المحقق السيد عبد العزيز الطباطبائي المغفور له كونهما شخصاً واحداً (3).

2 المفسر الكبير الفضل بن الحسن الطبرسي (4).

3 محمد بن هبة الدين الراوندي.

ولشيخنا المترجم تأليف قيمة أشهرها (إصباح الشيعة بمصباح الشريعة) الذي ربما ينسب إلي الفقيه الصهرشتي، وهو غير صحيح.

10 الامام سديد الدين الحمصي الرازي

(المتوفى قبل 589 هـ) يعرفه منتجب الدين في (فهرسته) بقوله: علامة زمانه في الأصولين، ورع، ثقة، له تصانيف، وذكر كتبه، ثم قال: حضرت مجلس درسه سنين، وسمعت أكثر هذه الكتب في قراءة من قرأ عليه (5).

ص: 293

1- إصباح الشيعة: 15، المقدمة.

2- روضات الجنات: 295 6 برقم 587.

3- منتجب الدين: الفهرست: 125 برقم 272 وراجع تراثنا: العدد: 39 303.

4- الذريعة: 2 431 برقم 1697 تحت عنوان أنوار العقول.

5- منتجب الدين الرازي: الفهرست: 164 برقم 399

و يقول التستري: عمدة المحققين، ونخبة المدققين، علامة زمانه في الأصولين، الشيخ سديد الدين محمود بن علي الحمصي الرازي الحلبي قدس الله روحه ونور ضريحه (1).

و شيخنا هو أحد أساتذة علم الأصول، فقد أَلَّف كتاباً في علم الأصول باسم (المصادر في أصول الفقه) فيكون هو الكتاب السادس في علم الأصول من زمن المفيد إلي عصره؛ فقد أَلَّف الشيخ المفيد أولاً رسالة في ذلك العلم أسماها ب (التذكرة)، و أكمله ثانياً تلميذه المرتضي باسم (الذريعة)، و تابعه في البسط و التحقيق ثالثاً تلميذه الآخر الطوسي باسم (العدة)، كما أَلَّف أبو يعلي المعروف ب (سَلَّار) كتاباً رابعاً باسم (التقريب في أصول الفقه)، إلي أن جاء دور ابن حمزة فأَلَّف كتاباً خامساً مستقلاً أسماه (غنية النزوع في علمي الأصول و الفروع) و تلاه الحمصي فأَلَّف كتاب أسماه (المصادر في أصول الفقه).

و قد ذكر أسماء تصانيفه تلميذه منتجب الدين في (فهرسته) و من تأليفه المعروفة: (المنقذ من التقليد) يذكر في مقدّمته أنّه وصل إلي العراق عند منصرفه من الحرمين بالحجاز حماها الله، فورد الحلة، فلقية جماعة من فقهاؤها مستبشرين بوصوله إليهم، فأصروا عليه بالإقامة، فلبّي دعوتهم و عزم علي الإقامة، و في القلب النزوع إلي الأهل و الولد، و في الخاطر التفات إلي المورد و البلد، و اشتغل بالمذاكرة و المدارس، فأقام عندهم مدرساً و مؤلفاً، كتب كتاباً باسم (المنقذ من التقليد و المرشد إلي التوحيد) فرغ منه عام 581 هـ، و قد طبع الكتاب في جزئين، و هو ذو قوّة كلامية مبسطة.

ثم إن ابن إدريس يذكره في (السرائر) بإكبار و إجلال ممّا يدل علي تقدّمه عليه في السن (2).ة.

ص: 294

1- مقابس الأنوار: 11.

2- السرائر: 443 2، كتاب المزارعة.

(488 588 هـ) فخر الشيعة، و تاج الشريعة، رشيد الملة و الدين، شمس الإسلام و المسلمين أبو عبد الله محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازندراني الفقيه المحدث المفسر المحقق الجامع لفنون الفضائل.

يعرفه صلاح الدين الصفدي في (الوافي بالوفيات) بقوله: محمد بن شهر آشوب، أبو جعفر السروي المازندراني، رشيد الدين الشيعي، أحد شيوخ الشيعة، حفظ أكثر القرآن، و له ثمان سنين، و بلغ النهاية في أصول الشيعة، كان يرحل إليه من البلاد ثم تقدم في علم القرآن و الغريب و النحو، و وعظ علي المنبر أيام المقتفي ببغداد فأعجبه و خلع عليه، و كان بهي المنظر، حسن الوجه و الشيبة، صدوق اللهجة، مليح المحاوره، واسع العلم، كثير الخشوع و العبادة و التهجد، لا يكون إلا علي وضوء، أثني عليه ابن أبي طي في (تاريخه) ثناءً كثيراً، توفي سنة ثمان و ثمانين و خمسمائة.

و قال الفيروز آبادي في كتاب (البلغة في تراجم أئمة النحو و اللغة): محمد ابن علي بن شهر آشوب، أبو جعفر المازندراني رشيد الدين الشيعي، بلغ النهاية في أصول الشيعة، تقدم في علم القرآن و اللغة و النحو، و وعظ أيام المقتفي فأعجبه و خلع عليه، و كان واسع العلم، كثير العبادة، دائم الوضوء، له: كتاب (الفصول) في النحو، و كتاب (المكنون و المخزون)، و كتاب (أسباب نزول القرآن)، و كتاب (متشابه القرآن)، و كتاب (الاعلام و الطرائق في الحدود و الحقائق)، و كتاب (الجديدة) جمع فيها فوائد و فرائد جمّة (1).

و قال شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي المالكي تلميذ عبد

ص: 295

الرحمن السيوطي في (طبقات المفسرين): محمد بن علي بن شهر آشوب، أحد شيوخ الشيعة، اشتغل بالحديث، ولقي الرجال، ثم تفقه وبلغ النهاية في فقه أهل مذهبه، ونبغ في الأصول حتى صار رُحلة، ثم تقدم في علم القراءات والغريب، والتفسير، والنحو.

كان إمام عصره، وواحد دهره، والغالب عليه علم القرآن والحديث (1).

وقد ترجم لنفسه في كتابه (معالم العلماء) وذكر تصانيفه بالأسماء التالية:

1 مناقب آل أبي طالب) طبع في أربعة أجزاء.

2 مثالب النواصب.

3 المخزون والمكنون في عيون الفنون.

4 الطرائق في الحدود والحقائق.

5 مائدة الفائدة.

6 المثال في الأمثال.

7 (معالم العلماء) وهو ذيل لفهرست الشيخ الطوسي، طبع في العراق وإيران.

8 الأسباب والنزول علي مذهب آل الرسول.

9 الحاوي.

10 (متشابه القرآن ومختلفه) وهو كتاب قيم، طبع في إيران.

11 الأوصاف.

12 المنهاج (2).9.

ص: 296

1- الداودي: طبقات المفسرين: 2 201 برقم 538.

2- معالم العلماء: 119.

و هو يروي عن المشايخ العظام يقول: أنبأني الطبرسي ب (مجمع البيان لعلوم القرآن)، و بكتاب (اعلام الوري بأعلام الهدى)، و أجاز لي أبو الفتوح رواية (روض الجنان و روح الجنان) في تفسير القرآن، و ناولني أبو الحسن البيهقي (حلية الاشراف) و قد أذن لي الأمدي في (غرر الحكم)، و وجدت بخط أبي طالب الطبرسي كتابه (الاحتجاج) إلي آخر ما ذكره (1).

و العجب انّ علمين جليلين معاصرين ألفا كتابين في موضوع واحد، أعني بهما: محمد بن شهر آشوب (المتوفى 585 هـ) و الشيخ منتجب الدين الرازي (و كان حياً إلي عام 600 هـ).

(فألف الأوّل (معالم العلماء) ذيلاً لفهرست الشيخ، و ألف الثاني (الفهرست) في هذا المضممار أيضاً، و لم يكن بينهما صلة و اطلاع عن عمل كلّ منهما).

أسباب الركود

إنّ لكلّ ظاهرة سبباً، فظاهرة الركود لم تكن اعتباطية بل نشأت لأسباب و دواعي أدت إليه، منها: أ: الضغط و الكبت من قبل السلطات الحاكمة آن ذاك علي الشيعة، كالسلاجقة في العراق، و الغزنويين في الشرق، الأيوبيين في الشام و مصر، و أخذوا ينظرون إليهم بنظرة ملوها الحقد و الغضب، و كانوا بصدد الانقضاض علي الكيان الشيعي و استنصاله، و قد حفظ لنا التاريخ بعض الأعمال التي قام بها السلاجقة ممّا يندي لها جبين الإنسانية، فقد أحرق طغرل بك مكتبة بغداد التي كانت عامرة بالكتب، و إليك هذه الوثيقة التاريخية التي تعكس لنا صورة عن المأساة التي حلّت بالشيعة:

ص: 297

1- الخوانساري: روضات الجنات: 290 6 برقم 585، نقله عن البحار في مقدّمته عن كتابه المناقب.

يقول ابن الجوزي: وفي هذه السنة يعني: سنة 448 أقيم الأذان في المشهد بمقابر قريش، و مشهد العتيقة، و مساجد الكرخ ب (الصلاة خير من النوم) و أزيل ما كانوا يستعملونه في الأذان (حي علي خير العمل) و قلع جميع ما كان علي أبواب الدور و الدروب من (محمد و علي خير البشر) و دخل إلي الكرخ منشدو أهل السنّة من باب البصرة، فأنشدوا الإشعار في مدح الصحابة، و تقدّم رئيس الرؤساء إلي ابن النسوي بقتل أبي عبد الله بن الجلاب شيخ البزازين بباب الطاق، لما كان يتظاهر به من الغلو في الرفض، فقتل و صلب علي باب دكانه، و هرب أبو جعفر الطوسي و نهبت داره (1).

و يقول أيضاً في حوادث سنة 449 هـ: و في صفر هذه السنة كبست دار أبي جعفر الطوسي متكلم الشيعة بالكرخ، و أخذ ما وجد من دفاتره، و كرسي كان يجلس عليه للكلام، و أخرج ذلك إلي الكرخ، و أضيف إليه ثلاثة مجانيق بيض كان الزوار من أهل الكرخ قديماً يحملونها معهم إذا قصدوا زيارة الكوفة، فأحرق الجميع (2).

و قال الجزري: و فيها (أي في هذه السنة) نهبت دار أبي جعفر الطوسي بالكرخ، و هو فقيه الإمامية، و أخذ ما فيها، و كان قد فارقتها إلي المشهد الغربي (3) (4).

و قال الخفاجي: لما دخل صلاح الدين الايوبي إلي حلب عام 579 هـ حمل الناس علي التسنن و عقيدة الأشعري، و لا يقدم للخطابة و لا للتدريس إلا من كان 8.

ص: 298

1- ابن الجوزي: المنتظم: 16 و 7 و 8.

2- ابن الجوزي: المنتظم: 16 و 16.

3- و لعل الصحيح: الغروي.

4- ابن الأثير: الكامل في التاريخ: 637 و 638.

مقلداً لأحد المذاهب الأربعة، ووضع السيف علي الشيعة وقتلهم وأبادهم مثل عمله في مصر إلي حد يقول الخفاجي في كتابه.

فقد غالي الايوبيون في القضاء علي كل أثر للشيعة (1).

وفي هذا الجو المشحون بالعداء والبغضاء لا تسنح الفرصة لأي نشاط علمي، بل يغيب عندها النتاج الفكري، فالحياة الفقهية رهن وجود ظروف مناسبة وبيئة صالحة لتنمية الأفكار.

ب: وأما السبب الثاني، فهو أن الشيخ الطوسي قد حظي بتقدير عظيم في نفوس تلامذته و معاصريه علي وجه رفعتة عن مستوى النقد، لما قدّمه من خدمات جليلة للحوزة الشيعية من إتخافها بأنواع العلوم والتأليف وتربية جيل كبير من العلماء والمفكرين.

وقد حظيت آراؤه الشخصية بقدسية نزهته عن النقد، فاستمرت تلك النظرة إلي الشيخ مدة مديدة بعده، وقد خلفه في إدارة شؤون الحوزة نجله أبو علي الطوسي الذي كان حياً إلي سنة 515 هـ.

فهذان العاملان أديا إلي الركود والخضوع لكل ما ورثوه عن الشيخ الطوسي.

وربما يذكر عامل آخر للركود وهو: أنّ الشيخ بهجرته إلي النجف قد انفصل في أكبر الظن عن تلامذته و حوزته العلمية في بغداد، وبدأ ينشئ في النجف حوزة فنية حوله من أولاده أو الراغبين في الالتحاق بالدراسات الفقهية من مجاوري القبر الشريف أو أبناء البلاد القريبة منه كالحدّة ونحوها، ونمت الحوزة علي عهده بالتدرّج، و علي هذا الأساس فإنّ الشيخ الطوسي بهجرته إلي النجف انفصل عن حوزته الاساسية في بغداد وأنشأ حوزة جديدة حوله في النجف، و من الطبيعي 58

ص: 299

انّ الحوزة الفتية التي نشأت حول الشيخ في النجف أن لا ترقى إلي مستوى التفاعل المبدع مع التطور الذي أنجزه الطوسي في الفكر العلمي لحدائتها، وأما الحوزة الاساسية ذات الجذور في بغداد فلم تتفاعل مع أفكار الشيخ ولم يهاجر منهم إلي النجف إلا القليل، ولهذا لم يتسرّب الابداع الفقهي العلمي من الشيخ إلي تلك الحوزة التي كان ينتج ويبدع بعيداً عنها، و فرق كبير بين المبدع الذي يمارس إبداعه العلمي داخل نطاق الحوزة و يتفاعل معها باستمرار و تواكب الحوزة إبداعه بوعي و تفتح، و بين المبدع الذي يمارس إبداعه خارج نطاقها و بعيداً عنها (1).

ولنا مع هذا الكلام وقفة قصيرة وهي:

1 أن الشيخ قام بجهد علمي كبير في مهجره، و هو تأليف كتاب (المبسوط) الذي يعتبر من أوسع الموسوعات الفقهية للشيعة الإمامية التي ذكر فيها فروعاً و تخريجات لم يكن لها حلول في كتب السابقين، فلو كان الجو العلمي في مهجره غير بالغ إلي هذا المستوى فالقيام بهذا الجهد يكون أمراً غريباً.

2 انّ لازم ذلك طروء الركود في بعض الحوزات دون بعض، و قد كانت للشيعة آن ذاك حوزة في الكوفة و في قم و الري و خراسان لا سيما في منطقة بيهق و كيدر و نيسابور، فلو كان هذا مبرراً لطروء الركود فيجب أن يختص بحوزة دون أخرى.

و مهما يكن من أمر فإنّ ظاهرة الركود قد تفتّت في كافة الحوزات و كان النتاج الفقهي في تلك الفترة أقلّ بكثير ممّا كان عليه في الدور المتقدّم.6.

ص: 300

إشارة

القضاء الحاسم في نتائج الجهود التي بذلها فقهاؤنا في هذه الفترة بحاجة إلى دراسة الكتب المدونة فيها وهي بين مسهب و مقتضب، و هي فوق ما نرومه في هذا المقال، و يمكن أن نلخص نتائج الجهود العلمية في هذه الفترة بالأمر التالية:

الأول: الموسوعة الفقهية

قد ألف ابن البراج الطرابلسي (400 481 هـ) موسوعة علي ضوء المبسوط للشيخ الطوسي، و لكن بإيجاز و تلخيص، و قد فرغ من تأليفها عام 467 هـ، و هي موسوعة دون (المبسوط) و فوق ما ألف قبله.

الثاني: تدوين المتون الفقهية

قد ألفت في هذه الفترة متون فقهية علي صعيد عال فوق ما تحظي به المتون السابقة كالمقنعة و النهاية للمفيد و الشيخ.

1 فقد ألف الفقيه أبو جعفر محمد بن علي الطوسي المعروف ب (ابن حمزة) (المتوفى حوالي 550 هـ) كتاب (الوسيلة) و هو كتاب فقهية يشتمل علي جميع الأبواب الفقهية مقروناً بالاستدلال الموجز.

2 كما ألف السيد حمزة بن علي بن زهرة كتاب (غنية النزوع إلي علمي الأصول و الفروع) و مع أنه كتاب واحد إلا أنه يشتمل علي متون في العقائد، و أصول الفقه، و الفقه.

و قد أسهب في الاستدلال أكثر ممن سبقه.

3 كما ألف محمد بن الحسن الكيدري (إصباح الشيعة بمصباح الشريعة) و قد مشي علي ضوء غنية النزوع، و هو مع اشتماله علي جميع الأبواب لا يسهب

في الاستدلال.

و هناك متون فقهية أُخري أُلّفت في تلك الفترة، فمن أراد فليرجع إلي طبقات الفقهاء في القرن الخامس و السادس.

الثالث: العناية بعلم الأصول

نجد في هذه الفترة عناية بعلم الأصول لا سيما العنصر العقلي و إدخاله في مصب الاستدلال، فقد جعله ابن زهرة قسماً من كتاب (الغنية) في علم الأصول، و القاري يجد فيه الاعتماد الواضح علي العقل في مجالات خاصة كما يعتمد علي سائر الأدلة.

كما أُلّف الامام سديد الدين الحمصي الرازي كتاباً باسم (المصادر في أصول الفقه) تناول فيه العنصر العقلي أكثر ممّن سبقه لصلوعه في المسائل العقلية كما يظهر ذلك من كتابه القيم (المنقذ من التقليد).

الرابع: العناية بفقه القرآن

يعد القرآن أساس التشريع الإسلامي، ففيه آيات تعدّ أسساً للتشريع، و قد أفردها قطب الدين الراوندي بالتأليف أسماه (فقه القرآن) و قد طبع في ثلاثة أجزاء، و هو كتاب ممتع جداً.

نعم بحث عنها غيره في ثنايا تفسير القرآن الكريم كالطبرسي في (مجمع البيان)، و أبي الفتوح الرازي في (روض الجنان).

هذا بعض ما يمكن أن يعد ميزة لهذا الدور، و استيعاب الميزات رهن الإحاطة بكافة تصانيف هذا الدور من الكتب لا سيما الفقهية و الأصولية منها.

و هدفنا من هذه الدراسة تمهيد السبيل أمام المعنيين بتاريخ علم الفقه كي يتناولوا تلك التصانيف بشيء من الدقة و العناية و الإحاطة.

الدور الرابع تجديد الحياة الفقهية (600 1030 هـ)

إشارة

الضابطة في تمييز كل دور عمّا سبقه وجود تفاوت جوهري بين الدورين، ففي الفترة التي سبقت هذا الدور كان الركود سائداً علي ربوع التفكير الفقهي لكن بإبداع في العرض و تغيير في البيان، ولم يكن ثمّة تطور جوهري طراً علي التفكير الفقهي، و هذا بخلاف ما سنستعرضه في هذا الدور ففيه تجديد للحياة الفقهية بأساليب مبتكرة، و قواعد غير مذكورة في كتب السابقين و عناية وافرة بأصول الفقه و تنوّع في التأليف.

وقد سبق أنّ مشايخنا اتقادوا و أذعنوا لفتاوي الشيخ و استدلالاته فلم يخرجوا عن ذلك الطور إلا قليلاً، حتي ظهر علي مسرح الفكر الفقهي فقيه فذ، ذو فكر و قّاد، و ذهن جوّال، آب عن التقليد تابع لما يقوده إليه فكره ألا و هو محمد بن إدريس الحلّي، فإتّه وقف و هو في العقد الرابع من عمره علي توقف الركب الفقهي عن السير، و أنّ كلّ ما تمخّضت عنه الساحة الفكرية كان في الواقع تقليداً للشيخ الطوسي ليس إلا، فشمّر عن ساعد الجدّ و أحدث انقلاباً عارماً في حقل الاجتهاد و الاستنباط، و إليك البيان.

1 ابن إدريس مجدد الحياة الفقهية (598 543 هـ)

إشارة

يعد ابن إدريس أول من خطا بالفقه خطوات واسعة، فلنبداً بذكر سيرته.

يعرفه المستري بقوله: الشيخ الفاضل، الكامل، المحقق المدقق، عين الأعيان، و نادرة الزمان، فخر الدين، أبو عبد الله محمد بن إدريس أو أحمد بن إدريس العجلي الربعي الحلبي نور الله مرقدته.

روي عنه: الشيخ النبيل الجليل، قدوة المذهب، صاحب المصنّفات، نجيب الدين أبو إبراهيم محمد بن نما الربعي، و السيد السند قدوة الأدباء و النسابة و الفقهاء صاحب المصنّفات شمس الدين أبو علي فخار بن معد الموسوي الحائري (1).

يقول المحدث النوري: الشيخ الفقيه، و المحقق النبيه، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن إدريس الحلبي العجلي، العالم الجليل، المعروف الذي أذعن بعلو مقامه في العلم و الفهم و التحقيق و الفقاهاة أعظم الفقهاء في إجازاتهم و تراجمهم، ثم ذكر وصف العلماء إياه في إجازاتهم (2).

و لأجل أن يقف القاري علي مدى الجهود العلمية التي بذلها ابن إدريس في رفع المستوي العلمي و الفقهي نذكر نصّ عبارته في أول (السرائر)، و إن مرّ ذكره في الدور السابق أيضاً.

إنّي لمّا رأيت زهد أهل هذا العصر في علم الشريعة المحمدية و الأحكام الإسلامية، و ثقافتهم عن طلبها، و عداوتهم لما يجهلون، و تضييعهم لما يعلمون، و رأيت ذا السن من أهل دهرنا هذا لغلبة الغباوة عليه، و ملكه الجهل لقياده،

ص: 304

1- مقابسات الأنوار: 11.

2- مستدرک الوسائل: 3 481.

مضيقاً لما استودعته الأيام، مقصراً في البحث عمّا يجب عليه علمه حتى كأنه ابن يومه و نتيج ساعته.. و رأيت العلم عنانه في يد الامتهان، و ميدانه قد عطل من الرهان، تداركت منه الذماء الباقي، و تلافيت نفساً بلغت التراقي (1).

فابن إدريس بكتابه هذا أول من نفض غبار الركود عن كاهل الفقه الشيعي، و اقتناه جلّ من تأخروا عنه و إن اختلفوا معه في أشياء و أشياء، و لكن الضجة التي أثارها تركت أثرها في شحذ الهمم نحو عرض الفقه بأسلوب أكثر علمية.

و قد أصيب في جهاده العلمي بوابل من الطعنات اللاذعة، لكنّها لم تؤثر في عزمه الراسخ نحو ما تصبو إليه نفسه، و هو بتأليف كتابه الرائع (السرائر) قد قضى علي التقليد الفكري، و أطاح به، و أخذ بطرح أفكاره في ثنايا كتابه، مندداً بالمتفكّهة و المقلّدة، و هو مع إجلاله للشيخ الطوسي أخذ ببيان المواضع التي يخالفه فيها مدعومة بالبرهان.

و أخذ يدافع عن وجهه نظره بأمرين:

الأول: بإقامة البراهين الدامغة علي رأيه وفق منهجه، و هو عدم حجّية خبر الواحد، و انحصار الحجّية بالكتاب و الخبر المتواتر و الإجماع و العقل.

الثاني: محاولة عدم الانفراد بالرأي و تعزيره بموافقة الشيخ الطوسي له علي هذا الرأي في بعض كتبه، أو أنّ ما ذكره الشيخ إنّما ذكره إيراداً لا اعتقاداً، إلي غير ذلك من المحاولات التي كان الهدف من ورائها استقطاب موافقة من تقدّم عليه حتي ربما يقتصر علي الموافقة التي ربما تلوح من عبارة الشيخ.

يقول هوفي حكم الماء النجس المتمم كراً: الشيخ أبو جعفر الطوسي (رحمه الله) 1.

ص: 305

1- مقدّمة المؤلّف علي كتابه السرائر: 1 41.

الذي يُتمسك بخلافه، ويُمدد في هذه المسألة ويُجعل دليلاً، يقوّي القول و الفتيا بطهارة هذا الماء في كثير من أقواله، و أنا أبين إن شاء الله أن أبا جعفر (رحمه الله) يفوح من فيه رائحة تسليم المسألة بالكلية، إذا تَوَمَّل كلامه و تصنيفه حقّ التأمل، و أبصر بالعين الصحيحة، و أحضر له الفكر الصافي فإنه فيه نظر و لبس، و لتفهم عني ما أقول (1).

مراسلاته مع فقهاء عصره

كان ابن إدريس فقيهاً دؤوباً في العمل، و كانت له صلة وثيقة بمعاصريه من فقهاء كلا الفريقين، و ثمة وثيقتان تاريخيتان تؤكّدان ذلك.

1 قال في كتاب المزارعة: و إنَّ الزكاة علي المزارع أو العامل.

و قال بعض أصحابنا المتأخرين في تصنيف له: كلّ ما كان البذر منه و جب عليه الزكاة، و لا يجب الزكاة علي من لا يكون البذر منه، قال: لأنّ ما يأخذه كالأجرة (فعلي ما ذكره، الزكاة علي المزارع دون العامل) ثمّ قال: و القائل بهذا هو السيد العلوي أبو المكارم ابن زهرة الحلبي رحمه الله شاهده و رأيتُه و كاتبته و كاتبني و عرّفته ما ذكره في تصنيفه من الخطأ، فاعتذر رحمه الله بأعذار غير واضحة، و أبان بها أنه ثقل عليه الرد، و لعمرى إنَّ الحقّ ثقيل كلّهُ، و من جملة معاذيره و معارضاته لي في جوابه، إنَّ المزارع مثل الغاصب للحب إذا زرعه، فإنّ الزكاة تجب علي ربّ الحب دون الغاصب.

و هذا من أقبح المعارضات و أعجب التشبيّهات، و إنّما كانت مشورتي عليه أن يطالع تصنيفه و ينظر في المسألة و يغيّر ما قبل موته، لأنّ لا يستدرك عليه مستدرك بعد موته، فيكون هو المستدرك علي نفسه، فعلت ذلك، علم الله شفقة و ستره عليه

ص: 306

1- ابن إدريس: السرائر: 1 66، أحكام المياه.

و نصيحة له، لأنّ هذا خلاف مذهب أهل البيت (1).

2 يقول في مسألة الطلاق ثلاثاً: وقد كتب إليّ بعض فقهاء الشافعية وكانت بيني وبينه مؤانسة و مكاتبة: هل يقع الطلاق الثلاث عندكم، و ما القول عند فقهاء أهل البيت- عليهم السلام-؟

فأجبتُه أمّا مذهب أهل البيت فإنّهم يرون أنّ الطلاق الثلاث بلفظ واحد في مجلس واحد و حالة واحدة و من دون تخلّل المراجعة لا يقع منه إلّا واحدة، و من طلق امرأته تطليقة واحدة و كانت مدخولاً بها كان له مراجعتها بغير خلاف بين المسلمين، إليّ آخر ما ذكره من المطالب الشيعة، و قد استغرق عدّة صحائف (2).

توفي ابن إدريس و ترك تراثاً علمياً و ربّي جيلاً من رواد العلم، انتهلوا من معين علمه، و نذكر الآن أسماء لفيف من المشاهير الذين لم تخمد جذوة الابداع التي أوجدها ابن إدريس في قلوبهم، بل واصلوا النهج الذي اختطّه لهم و بثّوا أفكاره في جميع المحافل العلمية.

2 الفقيه معين الدين المصري

(كان حياً عام 629 هـ) سالم بن بدران بن علي المصري المازني صاحب كتاب (التحرير) الحاوي علي أحكام المواريث، و قد ذكر بعض كلماته المحقّق الطوسي في (الفرائض النصيرية) معبراً عنه: شيخنا الامام معين الدين، و قد قرأ عليه المحقّق الطوسي كتاب (إصباح الشيعة بمصباح الشريعة) و أجاز له عام 629 هـ، و الإجازة مطبوعة في تقديمنا علي كتاب الغنية (3).

ص: 307

1- ابن إدريس: السرائر: 2 443.

2- ابن إدريس: السرائر: 2 678 685.

3- مقابس الأنوار: 12، و له ترجمة في رياض العلماء: 2 408 411 و أعيان الشيعة: 7 172 173.

3 شمس الدين فخار بن معد بن فخار

(المتوفى 630 هـ) شمس الدين فخار بن معد بن فخار الموسوي الحائري، قال الشيخ الحر العاملي: كان عالماً، فاضلاً، أديباً، محدثاً، له كتب، منها: كتاب (الرد علي الذاهب إلي تكفير أبي طالب) حسن جيد، وغير ذلك، يروي عنه المحقق المتوفى (676 هـ) و يروي هو عن ابن إدريس الحلبي، وعن ابن شاذان بن جبرئيل القمي وغيرهما (1).

و وصفه شيخنا الشهيد الثاني في إجازته: يمام الأدياء والفقهاء.

و يروي عنه من علماء أهل السنة ابن أبي الحديد (المتوفى 655 هـ) و أبو الفرج الجوزي، و القاضي أبو الفتح محمد بن أحمد المنداني الواسطي، الذي يروي هو عن ابن الجواليقي وغيره (2).

4 نجيب الدين محمد بن جعفر بن نما الحلبي

(565 645 هـ) إن بيت ابن نما من أعرق البيوت العلمية في الحلبة الفيحاء، التي أنجبت العديد من العلماء الفطاحل الذين ضنّ بهم الدهر إلا في فترات يسيرة، فلنقتصر علي ترجمة الوالد والولد.

أمّا الوالد، فهو نجيب الدين أبو إبراهيم محمد بن جعفر بن هبة الله بن نما ابن علي بن حمدون الحلبي، شيخ الفقهاء في عصره، أحد مشايخ المحقق الحلبي المتوفى (676 هـ) و الشيخ سديد الدين، والد العلامة الحلبي، و السيد أحمد بن طاوس، و السيد رضي الدين بن طاوس.

ص: 308

1- أمل الآمل: 214 2 برقم 646.

2- وقد ترجمه الخوانساري في (روضات الجنات): 346 5 برقم 540، و البحراني في لؤلؤة البحرين: 280، و النوري في مستدرک الوسائل: 479 3.

قال المحقق الكركي في وصف المحقق الحلّي: وأعلّم مشايخه بفقّه أهل البيت الشيخ الفقيه السعيد الأوحّد محمد بن نما الحلّي، وأجلّ أشياخه الامام المحقق قدوة المتأخّرين فخر الدين محمد بن إدريس الحلّي العجلي برّد الله مضجعه.

فالمرجّم من خريجي مدرسة ابن إدريس.

وأما الولد، فهو الشيخ الفقيه نجم الدين جعفر بن محمد بن هبة الله بن نما الحلّي، كان عظيم الشأن، جليل القدر، من مشايخ آية الله العلامة الحلّي المتوفّي (726 هـ) وصاحب المقتل الموسوم ب (مثير الأحران).

فالوالد من مشايخ المحقق الحلّي، والولد من مشايخ العلامة الحلّي، ويظهر من القصيدة التي نظمها جواباً لبعض الحاسدين أنّ بيت ابن نما كان بيتاً رفيعاً موقفاً مشهوراً بالفضائل، قال:

أنا ابن نما إن نطقت فمنطقي فصيح إذا ما مصقع القوم اعجما

بني والدي نهجاً إلي ذلك العلي بأفعاله كانت إلي المجد سلّما

كبنيان جدي جعفر خير ماجدٍ و جدي فقد كان بالإحسان والفضل مغرماً

أبا الخير الفقيه أبي البقا فما زال في نقل العلوم مقدما (1)

5 المحقق الحلّي نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلّي

(676 602 هـ) هو الشيخ أبو القاسم نجم الملة و الدين، الملقّب بالمحقق علي الإطلاق،

ص: 309

1- اقرأ ترجمة الوالد و الولد في روضات الجنات: 6 294 برقم 586، 2 179 برقم 169، و الكني و الألقاب: 1 441، و غيرها.

الغني عن الإطراء، المشهور بالآفاق بتلاميذه و تأليفه، و يكفي في مقامه ان كتابه (شرائع الإسلام) أصبح كتاباً دراسياً منذ تأليفه إلي يومنا هذا، و صار محطاً للشرح و التعليق عبر القرون، و قد وصفه العلامة الحلبي في إجازته لبني زهرة من أنه كان أفضل أهل عصره في الفقه، و استدركه الشيخ حسن صاحب المعالم بقوله: لو كان ترك التقييد بأهل زمانه كان أصوب إذ لا أري في فقهاؤنا مثله علي الإطلاق.

و ذكره ابن داود في (رجالہ) بقوله: جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلبي، شيخنا نجم الدين، أبو القاسم المحقق المدقق الإمام العلامة، واحد عصره، كان ألسن أهل زمانه، و أقومهم بالحجة، و أسرعهم استحضاراً، و قرأت عليه، و رباني صغيراً، و كان له علي إحسان عظيم و التفات، و أجاز لي جميع ما صنفه و قرأه و رواه، و كل ما يصح روايته عنه.

توفي في شهر ربيع الآخر سنة 676 هـ، و له تصانيف حسنة محققة محررة عذبة، فمنها: كتاب (شرائع الإسلام) مجلدان، و كتاب (المختصر النافع) مجلد، و كتاب (المعتبر في شرح المختصر) لم يتم مجلدان، و كتاب (نكت النهاية) مجلدان، و كتاب: (المسائل الغريبة) مجلد، و كتاب (المسائل المصرية) مجلد، و كتاب (المسلك) في أصول الدين مجلد، و كتاب (الكهنة) في المنطق مجلد، و له كتب أخرى ليس هذا موضع استيفائها فأمرها ظاهر، و له تلاميذ فقهاء فضلاء (1).

حكى أن المحقق نصير الدين الطوسي حضر درس المحقق و طلب منه إكمال الدرس، فجري البحث في مسألة استحباب التياسر (يعني في العراق) فقال المحقق الطوسي: لا وجه للاستحباب، لأن التياسر إن كان من القبلة إلي 54

ص: 310

1- ابن داود: الرجال: 1 برقم 300؛ و انظر ترجمته في روضات الجنات: 2 183، برقم 170 و لشيخنا المحقق ترجمة وافية في غير واحد من الكتب، فلاحظ رجال ابن داود: القسم الأول برقم 300، و أعيان الشيعة: 4 89، مقابس الأنوار: 12، و الكني و الألقاب: 2 154

غيرها فهو حرام، وإن كان من غيرها إليها فواجب، فقال المحقق في الحال: بل منها إليها، فسكت المحقق الطوسي.

ثم أَلَّفَ المحقق في ذلك رسالة لطيفة أوردتها الشيخ أحمد بن فهد في (المهذب) بتمامها، وأرسلها إلى المحقق الطوسي فاستحسنها، و كان مرجع أهل عصره في الفقه، يروي عن أبيه عن جده يحيى الأكبر (1).

إنَّ كلَّ ما أنتج يراع شيخنا المحقق أثر خالد علي جبين الدهر، لا سيَّما كتائبه (شرائع الإسلام) و (المعتبر)، فإنَّ لهما قيمة علمية كبيرة لم تتناول يد الزمان عليهما.

فكتاب شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، و هو من أحسن المتون الفقهية ترتيباً، و أجمعها للفروع، و قد ولع به الأصحاب من لدن عصر مؤلِّفه إلى الآن، و لا يزال من الكتب الدراسية في حواضر العلم الشيعية، و قد اعتمد عليه الفقهاء خلال هذه القرون العديدة فاتخذوه محوراً لبحوثهم و دراساتهم، و كتبوا عليه شروحاً و حواشي كثيرة، و يكفيك أنَّ معظم الموسوعات الفقهية الضخمة التي أُلِّفت بعد عصر المحقق كلَّها شروح له، و قد ذكر أسامي تلك الشروح شيخنا المجيز في (الذريعة إلى تصانيف الشيعة) (2).

و أمَّا كتاب (المعتبر في شرح المختصر) فقد شرح فيه كتابه الآخر (المختصر النافع) الذي هو مختصر كتابه (شرائع الإسلام) خرج منه العبادات إلى كتاب الحج و بعض التجارات، و طبع أخيراً في جزئين.

و الكتاب من أنفس الكتب الفقهية الاستدلالية لا يقاس بغيره، و قد كان السيد المحقق البروجردي (29210831 هـ) يذكره في دروسه الشريفة بإجلال و إكبار، و يقول لم يؤلَّف علي غراره تأليف 1.

ص: 311

1- الكني و الألقاب: 154 2.

2- الذريعة: 47 13 برقم 161.

(المتوفى 673 هـ) يعرفه تلميذه ابن داود بقوله: سيدنا الطاهر، الامام المعظم، فقيه أهل البيت جمال الدين أبو الفضائل، مات سنة ثلاث و سبعين و ستمائة، مصنف، مجتهد، كان أورع فضلاء زمانه، قرأت عليه أكثر (البشري) و (الملاذ) و غير ذلك من تصانيفه، و أجاز لي جميع تصانيفه و رواياته، و كان شاعراً مصقفاً، بليغاً منشئاً مجيداً، من تصانيفه: كتاب (بشري المحققين) في الفقه ستة مجلدات، و كتاب (الملاذ) في الفقه أربعة مجلدات، كتاب (الكر) مجلد، كتاب (السهم السريع) في تحليل المبايعات مع القرض مجلد، كتاب (الفوائد العدة) في أصول الفقه مجلد، كتاب (الثاقب المسخر علي نقض المشجر) في أصول الدين، كتاب (الروح) نقضاً علي ابن أبي الحديد، كتاب (شواهد القرآن) مجلدان، كتاب (بناء المقالة العلوية في نقض الرسالة العثمانية) مجلد، كتاب (المسائل) في أصول الدين مجلد، كتاب (عين العبرة في غبن العترة) مجلد، كتاب (زهرة الرياض) في المواعظ مجلد، كتاب (الاختيار في أدعية الليل و النهار) مجلد، كتاب (الأزهار) في شرح لامية مهيار مجلدان، كتاب (عمل اليوم و الليلة) مجلد، و حقق الرجال و الرواية و التفسير تحقيقاً لا مزيد عليه، رباني و علمني و أحسن إليّ، و أكثر فوائد هذا الكتاب من إشاراته و تحقيقاته جزاه الله عني أفضل جزاء المحسنين (1).

و مما يجب إلفات نظر القاري إليه هو أنه (قدس سره) أول من اخترع تفريع الخبر إلي أقسامه الأربعة المشهورة: الصحيح، الحسن، الموثق، و الضعيف، بعد ما كان الصحيح عند القدماء بغير المعني الذي اصطلحه هو عليه، و قد ذكرنا وجه الفرق

ص: 312

1- ابن داود الحلبي: الرجال، برقم 137؛ و انظر ترجمته في روضات الجنات: 667 برقم 15، و الكني و الألقاب: 1 340، إلي غير ذلك من الكتب.

وسبب تنويع الاخبار إلى الأقسام الأربعة في كتابنا (كليات في علم الرجال (1)).

(و مما يؤسف له ان موسوعاته الفقهية باسم (بشري المحققين) في ستة أجزاء، و كتاب (ملاذ العلماء) في أربعة أجزاء مما لعب به الزمان، فلم نعثر علي نسخة منها.

ثم إن من تأليفه (حلّ الإشكال في معرفة الرجال) و كانت نسخة الكتاب موجودة عند الشهيد الثاني، ثم انتقلت إلي ولده الشيخ حسن صاحب المعالم، فجدّد صياغة الكتاب و أسماه ب (التحرير الطاووسي).

وقد صبت الحركة الاخبارية التي ظهرت في أوائل القرن الحادي عشر حمم غضبها علي ابن طاوس و تلميذه العلامة الحلّي من جزاء تنويعهما الاخبار بهذا النحو الذي ذكرناه.

7 الفقيه البارع يحيى بن سعيد الحلبي

(601 689) عرّفه ابن داود في رجاله بقوله: يحيى بن أحمد بن سعيد، شيخنا الامام الورع القدوة، كان جامعاً لفنون العلم الأدبية و الفقهية و الأصولية، و كان أروع الفضلاء و أزهدهم، له تصانيف جامعة للفوائد، منها: كتاب (الجامع للشرائع) في الفقه، كتاب (المدخل) في أصول الفقه، و غير ذلك، مات سنة 689 هـ (2).

و- قال الأفندي التبريزي في كتابه القيم (رياض العلماء): كان قدس سره (مجمعاً علي فضله و علمه بين الشيعة و عظماء أهل السنّة (3)).

ص: 313

1- كليات في علم الرجال: 359.

2- ابن داود: الرجال: برقم 1660.

3- رياض العلماء: 5 336.

قال السيوطي في (بغية الوعاة) في طبقات اللغويين و النحاة نقلاً عن الذهبي أنه قال: لغوي، أديب، حافظ للاثر، بصير باللغة و الأدب، من كبار الرافضة (1).

وقد ترجمنا له ترجمة وافية في تقديمنا لكتابة (الجامع للسرائع).

و من لطائف آثاره كتابه (نزهة الناظر في الجمع بين الأشباه و النظائر) و قد غفل عن ذكره ابن داود في (رجالهم) و هو كتاب شيق في الفقه يذكر لمسألة واحدة نظائرها و أشباهها.

وقد طبع من آثاره: (الجامع للسرائع) بتقديم منّا و (نزهة الناظر).

8 غياث الدين عبد الكريم بن أحمد بن طاوس

(648 693 هـ) يعرفه المحدث النوري في (المستدرک) بقوله: نادرة الزمان، و أعجوبة الدهر، صاحب المقامات و الكرامات.

و يعرفه أيضاً تلميذه ابن داود في (رجالهم): سيدنا الامام المعظم، غياث الدين، الفقيه النسابة النحوي العروضي الزاهد العابد أبو المظفر، انتهت رئاسة السادات و ذوي النواميس إليه، و كان أوحد زمانه، حائري المولد، حلّي المنشأ، بغدادي التحصيل، كاظمي الخاتمة، ولد في شعبان سنة 648 هـ، و توفي في شوال سنة 693 هـ، و كان عمره خمساً و أربعين سنة و شهرين و أياماً، كنت قريبه طفليين، إلي أن توفي قدس الله روحه، ما رأيت قبله و لا بعده بخلقه و جميل قاعدته و حلو معاشرته ثانياً، و لا لذكائه و قوة حافظته مماثلاً، ما دخل في ذهنه شيء فكاد ينساه، حفظ القرآن في مدة يسيرة و له إحدى عشرة سنة، استقل بالكتابة و استغني عن المعلم في أربعين يوماً و عمره إذ ذاك أربع سنين، و لا تحصي مناقبه و فضائله.

ص: 314

له كتب، منها: كتاب (الشمل المنظوم في مصنفي العلوم) ما لأصحابنا مثله، وكتاب (فرحة الغري) وغير ذلك (1).

9 سيد الدين يوسف بن المطهر الحلبي

هو الشيخ يوسف بن الشيخ شرف الدين علي بن مطهر الحلبي، والد العلامة الحلبي، وأستاذه الأقدم في الفقه والأدب والأصول، يعرفه ابن داود في (رجال) بقوله: كان فقيهاً، محققاً، مدرساً، عظيم الشأن (2).

وقال الحر العاملي: فاضل، فقيه، متبحر، نقل ولده العلامة أقواله في كتبه (3).

ويكفي في عظمته وسعة آفاق علمه أنّ ولده العلامة تتلمذ عليه.

ويظهر من أجوبة العلامة لأسئلة السيد المهنا أنّ والده كان فقيهاً فحلاً، حيث يذكر هناك ما دار بينه وبين والده من الاختلاف في مسألة، فمن أراد فليرجع إليه (4).

10 الحسن بن أبي طالب اليوسفي الآبي

(كان حياً عام 673 هـ) هو عز الدين الحسن بن أبي طالب اليوسفي المكني ب (أبي زينب) المعروف بالفاضل الآبي، وصفه العلامة المامقاني بقوله: عالم، فاضل.

ترجمه العلامة الطباطبائي بقوله: أحد تلامذة المحقق الحلبي و شارح كتابه

ص: 315

1- ابن داود: الرجال: برقم 947.

2- ابن داود: الرجال: برقم 461.

3- أمل الآمل: 2 برقم 1081.

4- أجوبة المسائل المهنية.

(النافع) المسمّي (كشف الرموز) وهو أول من شرح هذا الكتاب، عالم، فاضل، محقق، فقيه، قوي الفقاهة، حكى الأصحاب كالشهيدين و السيوري وغيرهم أقواله و مذاهبه في كتبهم، ويعبرون عنه بالآبي و أبي زينب، و شارح النافع، و تلميذ المحقق.

و شهرة هذا الرجل دون فضله و علمه أكثر من ذكره و نقله، و كتابه (كشف الرموز) كتاب حسن مشتمل علي فوائد كثيرة و تنبيهات جيدة مع ذكر الأقوال و الأدلة علي سبيل الإيجاز و الاختصار، و يختص بالنقل عن السيد ابن طاوس أبي الفضائل في كثير من المسائل، و له مع شيخه المحقق مخالفت و مباحثات في كثير من المواضع؛ و هو ممن اختار المضايقة في القضاء، و تحريم الجمعة في زمان الغيبة، و حرمان الزوجة من الرباع و إن كانت ذات ولد، و قد فرغ من كتابه سنة 672 هـ (1).

و قد توفي المحقق الماتن عام 676 هـ و شيخنا الآبي قد فرغ من شرح الكتاب و الماتن علي قيد الحياة.

يقول في مقدّمة الكتاب: بعد ذكر توجهه إلي الحلة السيفية، يعرّفها بقوله: فكم بها من أعيان العلماء بهم التقيت، و المعارف الفقهاء، بأيّهم اقتديت اهتديت؛ و كان صدر جريدتها، و بيت قصيدتها، جمال كمالها، و كمال جمالها، الشيخ الفاضل الكامل، عين أعيان العلماء، و رأس رؤساء الفضلاء، نجم الدين حجة الإسلام أبا القاسم جعفر بن الحسن بن سعيد عظم الله قدره و طول عمره.

فاستسعدت بهاء طلعتة، و استفدت من جني ثمرته في كلّ فصل من كلّ فن، و صرفت أكثر همي و سابق فهمي إلي العلوم الدينية الفقهية و الكلامية، إذ لا تدرك إلا بكمال العقل و صفاء الذهن، و عليها مدار الدين و تحقيق اليقين (2). 8.

ص: 316

1- انظر إلي الفوائد الرجالية: 2 179 و ترجمه أيضاً المامقاني في تنقيح المقال: 1 267 و الحق أنّ فضل الرجل قد اختفي، لأجل عدم توفر ترجمة وافية له في المعاجم.

2- المحقق الآبي: مقدّمة كشف الرموز: 1 38.

ثم يذكر أنّ لأستاذه المحقق كتابين: 1 شرائع الإسلام، 2 منتخبه النافع.

فيقول: التمس منّي بعض إخواني في الدين أن أكشف قناع الاشكال عن رموزات كتاب (النافع) أعني: كتاب (مختصر الشرائع) إلي أن يقول: فوجدت طاعته راحة، وإجابته طاعة، فقامت به مستعيناً بمسبب الأسباب و مسهّل الصعاب.

و يقول في آخر الكتاب: و اتفق فراغ مصنّفه في سنة 672 هـ، و كلّما يذكر قول الماتن يردفه بقوله دام ظلّه إلي آخر الكتاب، و هو يدل علي أنّ التلميذ برع في عهد أستاذه حتي صنّف دورة فقهية استدلالية في زمن المؤلّف، و قد طبع الكتاب في جزءين طبعة محقّقة.

11 الشيخ عماد الدين علي بن محمد الطبري

(كان حياً عام 698 هـ) عماد الدين الحسن بن علي بن محمد بن علي بن حسن الطبري المعروف ب (عماد الدين الطبري) كان حياً سنة 698 هـ.

يعرّفه سيدنا الأمين بقوله: متكلّم، فقيه، معاصر للمحقّق الطوسي و المحقّق الحلّي، و أقواله منقولة في كتب الفقه، و يعبرون عنه فيها بالعماد الطبري، و بعماد الدين الطبري، و قد نقل شيخنا الشهيد الثاني رأيه في رسالة الجمعة، و ليس رأيه إلّا أنّ و جوب الجمعة موقوف علي حضور السلطان العادل المبسوط اليد (1).

و قال الأفندي التبريزي: هو عالم، فاضل، متبحّر، جامع، دين، كان من أفاضل علماء طبرستان، و من المعاصرين لنصير الدين الطوسي.

و قد ألّف في غير واحد من الموضوعات تربو علي 17 كتاباً، ففي الفقه

ص: 317

ألف (المنهج) في فقه العبادات، والأدعية والآداب الدينية، وكتاب (العمدة) في أصول الدين وفروعه الفرضية والنقلية، و (نهج الايمان إلى هداية الإيمان) وهو أيضاً في الفروع الفقهية.

إلى غير ذلك من التأليف.

ويظهر من كتابه (أسرار الإمامة) أنه كان حياً إلى سنة 698 هـ فقال: حين البحث عن الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف: فإن قيل ألا يمكن أن يعيش أحد من سنة 255 إلى سنة 698 (1).

حصيلة الجهود الفقهية في القرن السابع

إشارة

إنّ هذا القرن يؤلّف جزءاً من الدور الرابع، و لكتّه بالنسبة إلى سائر القرون قرن زاهر بالفقهاء العظام الذين يضمن بهم الدهر إلا في فترات يسيرة، فقد ساهموا مساهمة فعّالة في تنشيط الحركة الفقهية والأخذ بزمامها نحو الامام، و تمخضت جهودهم المبذولة في هذا القرن بالأمر التالية:

1 تأليف متون فقهية

فقد ألفت في هذا القرن متون فقهية لم تزل تحتفظ بصداقتها إلى عصرنا الحاضر بين مسهب كشرائع الإسلام، و متوسط كالجامع للشرائع لابن سعيد الحلّي، و مقتضب كالمختصر النافع.

2 تأليف موسوعات فقهية

شهد هذا القرن تأليف موسوعات فقهية علي غرار مبسوط الشيخ الطوسي،

ص: 318

1- أقرأ ترجمته الوافية في روضات الجنات برقم 194، و رياض العلماء.

كالمعتبر للمحقّق الحلّي وإن لم يتم.

وكتاب (بشري المحقّقين) في ستة أجزاء، وكتاب (الملاذ) في أربعة أجزاء لأحمد بن موسى بن طاوس، و (كشف الرموز) للمحقّق الآبي.

3 الاهتمام بأصول الفقه

اهتم المحقّقون في هذا القرن بأصول الفقه أيضاً، فقد أُلّفَت كتب في هذا المضمار، نذكر علي سبيل الاختصار: أ: (المعارج) للمحقّق الحلّي، وهو مطبوع منتشر.

ب: (المدخل في أصول الفقه) ليحيى بن سعيد الحلّي.

ج: (الفوائد العدة) في أصول الفقه لأحمد بن طاوس.

4 إبداع نهج جديد في الفقه الشيعي

يبتني الفقه الشيعي علي رفض القياس و الأخذ بالسنة و ترك العمل بالاستحسان، و لربّما تشترك مسائل كثيرة في أصل واحد و تتفرع عليه، و يعبر عنه بالأشباه و النظائر و بالاطلاع علي شبيه المسألة و نظيرها يكسب الفقيه خبرة و إحاطة بالفقه، و قد كان هذا اللون من الاستنباط شائعاً بين مشايخنا، فإذا طرحت مسألة استدل عليها بطرح أشباهها و نظائرها بوجه يكشف عن تضلّعه في الفقه، و قد تبع هذا النهج الذي وضع لبناته الأولي الفقيه البارع يحيى بن سعيد بتأليف كتابه (نزهة الناظر في الجمع بين الأشباه و النظائر) و الحسن بن علي بن داود الحلّي فألّف كتابه (عقد الجواهر في الأشباه و النظائر)، و الحافظ جلال الدين السيوطي فألّف كتابه الرائج (الأشباه و النظائر).

ص: 319

و ممّا يؤسف له أنّ هذا النوع من التّأليف لم يدم طويلاً، فلا نكاد نعثر على كتب فقهية ألفت على هذا الغرار بين فقهاءنا.

وقد كان بعض مشايخنا العظام قدس الله سرهم يسلك هذا المنهج في دراساته الفقهية العليا.

5 تهذيب الاخبار

قد كان الحديث الصحيح عند القدماء هو الخبر الذي دلّت القرائن على صحّته و صدوره عن المعصوم، وقد كان الوقوف على تلك القرائن متوفراً في القرون الأولى، وكلّما ابتعد الفقهاء عن عصر النصّ، أخذ الغموض يكتنف تلك القرائن، فمست الحاجة إلى إبداع أساليب يعرف بها الصحيح عن غيره، فأول من شمّر عن ساعد الجد لهذا الأمر هو السيد أحمد بن طاوس، فأخذ بتنوع الأحاديث إلى أربعة أنواع حسب القواعد الرجالية التي أبدعها، فصار التنوع أمراً متبعاً إلى يومنا هذا، غير أنّ الاخبارية التي ظهرت في أوائل القرن الحادي عشر شنت حملات شعواء على هذا التنوع، و سيوافيك تفصيله.

و ثمة نكتة جديدة بالإشارة و هي أنّ الحملة الشرسة التي قادها الوثنيون المغول في غضون القرن السادس بدءاً من خراسان و انتهاءً ببغداد تركت مضاعفات خطيرة على الحوزات الإسلامية، لا سيما الحوزات التي كانت في مسيرهم نحو بغداد، كحوزة نيسابور و بيهق.

ولمّا انتهى الأمر إلى سقوط بغداد و القضاء على الخلافة العباسية حاول المغول تدمير سائر المدن العراقية، ككربلاء و النجف الأشرف و الحلة الفيحاء، و لكنّه سبحانه صانها عن شرهم و كيدهم بتدبير من علمائها، وقد ذكر العلامة الحلّي بعض تلك التدابير في كتابه (كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين) فمن أراد فليرجع إليه (1).

ص: 320

1- نقلها الخوانساري في روضات الجنات: 8 برقم 749 عن كتاب (كشف اليقين) للعلامة الحلّي.

إشارة

قد اطلعت علي الجهود التي بذلت في الارتقاء بالمستوي الفقهي و علي أسماء نخبة من الفقهاء الشامخين و كتبهم في القرن السابع. فهلمّ معي نبحت عن تقدّم الركب الفقهي في القرن الثامن، وسيرة الفقهاء الذين برزوا فيه، و الجهود التي بذلوها بغية إنعاش هذا العلم. و الجهود العلمية التي انصبّت في هذا القرن ليس إلّا إكمالاً للجهود التي بذلت في القرن السابع، فالاساليب المتبعة هي نفس الأساليب السابقة دون أن يطرأ عليها أي جديد، و لو كان هناك تطور فإنّما هو في العرض و البيان كما سيوافيك.

[الفقهاء]

1 الحسن بن علي بن داود الحلّي

(707 647 هـ) الشيخ تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلّي المعروف ب (ابن داود) من العلماء البارعين في الفقه و الأصول و الرجال و الكلام.

يصفه الشهيد الثاني بقوله: صاحب التصانيف الغزيرة، و التحقيقات الكثيرة، التي من جملتها كتاب (رجاله) سلك فيه مسلكاً لم يسلكه فيه أحد من الأصحاب، و له من التصنيفات في الفقه نظماً و نثراً مختصراً و مطولاً و في العربية و المنطق و العروض و أصول الدين نحو من ثلاثين مصنفاً (1).

وقد قرأ علي المحقّق نجم الدين الحلّي و السيد جمال الدين بن طاوس كما مرّ في ترجمة المحقّق و ابن طاوس.

ص: 321

1- الخوانساري: روضات الجنات: 287 2، نقلاً عن إجازات الشهيد الثاني.

و هو (قدس سره) يعرّف نفسه في رجاله كعادة الرجاليين قائلاً: الحسن بن علي بن داود مصنف هذا الكتاب، مولده خامس جمادي الآخرة من سنة سبع وأربعين و ستمائة.

له كتب، منها في الفقه: كتاب (تحصيل المنافع) و كتاب (التحفة السعدية) و كتاب (المقتصر من المختصر) و كتاب (الكافي) و كتاب (النكت) و كتاب (الرائع) و كتاب (خلاف المذاهب الخمسة) و كتاب (تكملة المعبر) لم يتم، و كتاب (الجوهرة في نظم التبصرة) و كتاب (اللمعة) في فقه الصلاة نظماً، و كتاب (عقد الجواهر في الأشباه و النظائر) نظماً، و كتاب (اللؤلؤة) في خلاف أصحابنا لم يتم نظماً، و كتاب (الرائض في الفرائض) نظماً، و كتاب (عدة الناسك في قضاء المناسك) نظماً، و كتاب (الرجال) و هو هذا الكتاب، و له في الفقه غير ذلك.

و منها في أصول الدين و غيره: (الدر الثمين في أصول الدين) نظماً، و كتاب (الخريدة العذراء في العقيدة الغراء) نظماً، و كتاب (الدرج) و كتاب (أحكام القضية في أحكام القضية) في المنطق، و كتاب (حل الإشكال في عقد الإشكال) في المنطق، و كتاب (البغية) في القضايا، و كتاب (الكليل التاجي) في العروض، و كتاب (قوة عين الخليل في شرح النظم الجليل) لابن الحاجب في العروض أيضاً، و كتاب (شرح قصيدة صدر الدين الساوي) في العروض أيضاً، و كتاب (مختصر الإيضاح) في النحو، و كتاب (حروف المعجم) في النحو، و كتاب (مختصر أسرار العربية) في النحو (1).

و من جميل ما ألفه هو كتابه (خلاف المذاهب الخمسة)، و هو فقه مقارن و قد تبع فيه خلاف الشيخ الطوسي إلا أنّ الثاني أعمّ منه من حيث بيان المذاهب.

و أمّا سلوكه في الرجال فرتبّه علي الحروف، فالأوّل في الأسماء و أسماء الآباء4.

ص: 322

1- ابن داود الحلبي: الرجال: برقم 434.

و الأجداد، و جمع في كتابه ما وصل إليه من كتب الرجال مع حسن الترتيب و زيادة التهذيب، فنقل فيه ما في رجال النجاشي و فهرست الشيخ و رجاله و رجال الكشي و كتاب ابن الغضائري و البرقي و ابن عقدة و الفضل بن شاذان و ابن عبدون و غيرها (1).

و هذه ميزة لا توجد في سائر الكتب الرجالية المؤلفة إلي عصره.

2 العلامة الحلّي

(726 648 هـ) هو الشيخ الأجل، العلامة علي الإطّلاق، أبو منصور جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلّي، قدس الله نفسه و روح رسمه.

تتلمذ علي عدد كبير من علماء عصره، كما تتلمذ عليه جمع غفير من العلماء.

فمشاهير أساتذته: المحقق الحلّي، نصير الدين محمد بن حسن الطوسي، والده سديد الدين يوسف بن مطهر الحلّي، و الشيخ كمال الدين ميثم البحراني، و الشيخ نجم الدين علي بن عمر الكاتب القزويني الشافعي، و الشيخ شمس الدين محمد ابن محمد بن أحمد الكيشي.

و من تلامذته: ولده فخر المحققين، و السيد عميد الدين، و السيد ضياء الدين، و محمد بن علي الجرجاني، و الشيخ قطب الدين محمد بن محمد الرازي البويهّي.

هذه نماذج من تلامذته، و إلا فقد تخرج علي يديه و استجاز منه أناس كثيرون يطول بنا المقام بذكرهم.

كيف و قد كان في عصره في الحلة أربعمائة و أربعون مجتهداً؟! (2)

ص: 323

1- الطهراني: الحقائق الراهنة: 53.

2- رياض العلماء: 361 1، أعيان الشيعة: 401 5 في ترجمة العلامة الحلّي.

و يصفه ولده في شرحه علي القواعد بقوله: المرّيد بالنفس القدسية و الأخلاق النبوية (1).

و يعرفه الحسن بن داود الذي كان معاصراً له في رجاله و يقول: الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي، شيخ الطائفة، و علامة وقته، صاحب التحقيق و التدقيق، كثير التصانيف، انتهت رئاسة الإمامية إليه في المعقول و المنقول (2).

و قد حفلت كتب الرجال و التراجم بترجمة العلامة ترجمة وافية، و قام بذلك غير واحد من المحقّقين في تقديماتهم علي كتبه المنتشرة.

فنحن لا نري حاجة في التبسط في المقام، و الذي يجدر بنا ذكره هو) قدس سره (أنه قد ألف ست دورات فقهية لكلّ ميزتها الخاصة، و قد ذكرها في ترجمته في رجاله (الخلاصة)، و قال فيها:

1 (منتهي المطالب في تحقيق المذهب) لم يعمل مثله، ذكرنا فيه جميع مذاهب المسلمين في الفقه، و رجحنا ما نعتقده بعد إبطال حجج من خالفنا فيه يتم إن شاء الله تعالى عملنا منه إلي هذا التاريخ، و هو شهر ربيع الآخر سنة ثلاث و تسعين و ستمائة في سبعة مجلدات.

2 كتاب (تلخيص المرام في معرفة الاحكام).

3 كتاب (غاية الاحكام في تصحيح تلخيص المرام).

4 كتاب (تحرير الأحكام الشرعية علي مذهب الإمامية) حسن جيد، استخرجنا فيه فروعاً لم نسبق إليها مع اختصاره.

5 كتاب (مختلف الشيعة في أحكام الشريعة) ذكرنا فيه خلاف علمائنا 1.

ص: 324

1- إيضاح الفوائد في شرح القواعد: 101.

2- ابن داود الحلّي: الرجال: 119 برقم 461.

خاصة، و حجة كل منهم و الترجيح لما نصير إليه.

6 كتاب (تبصرة المتعلمين في أحكام الدين (1).

(و نقل محقق (غاية المراد) في تقديمه عليه عن إحدي مخطوطات كتاب (الإرشاد) للعلامة الحلبي انه جاء في هامشه ما يلي: (قدس الله نفس العلامة حيث صنف في كل فنون الفقه، كتب في الخلاف مع الجمهور (التذكرة)، وفي الخلاف بين الخاصة (المختلف)، وفي فن التفريع (التحرير)، وفي كليات قواعده (القواعد)، وفي فروع الروايات (الإرشاد)، وفي الاستدلال (المنتهي)، وفي النتائج (النهاية) (2).

(و الكتاب الأخير لم يذكره العلامة عند تطرقه لترجمة نفسه، وقد طبع أخيراً، و بهذا يبلغ عدد الدورات الفقهية الناجزة ببراعه إلي سبع.

كما ألف في الأصول كتاباً متعدداً، بين موجز ك (مبادي الوصول إلي علم الأصول)، و متوسط ك (تهذيب الوصول إلي علم الأصول)، و مسهب ك (نهاية العقول إلي علم الأصول) و قد طبع الأولان، و الثالث لم ير النور و نحفظ منه بنسخة.

و قد ذكر شيخنا في (ريحانة الأدب) ان العلامة الحلبي ألف خمسة عشر كتاباً في الفقه، و عشرة كتب في أصوله، و ربما ناهزت أجزاء بعض كتبه في الفقه عشرين جزءاً كما هو واضح لمن طالع تذكرة الفقهاء.

و حصيلة الجهود التي بذلها العلامة الحلبي في رفع المستوي الفقهي هو انه ألف كتباً مختلفة لغايات مختلفة، فلو ألف الشيخ الخلاف بين المذاهب فقد5.

ص: 325

1- رجال العلامة الحلبي: 45 برقم 52.

2- غاية المراد: 51، مقدمة المحقق، نقلاً عن مخطوطة المكتبة الرضوية المقدسة المرقمة 2689 الورقة 95.

ألف هو مختلف الشيعة في اختلافات فقهاء الشيعة.

كما أنه ألف في الفقه المقارن دورتين: إحداهما: (منتهي المطالب في تحرير المذهب) بدأ بتأليفه و له من العمر اثنان و ثلاثون عاماً، أي في عام 680 هـ، و كان المرجو أن يتم تأليفه و لكن الحوادث عاقته عن الإتمام.

و الثاني: (تذكرة الفقهاء) فقد فرغ من الجزء الأخير منه عام 720 هـ و لم يتجاوز عن كتاب النكاح، و مع ذلك فهو أيضاً لم يتم.

فعلي من حاول الوقوف علي تخريجاته و تفرعاته الرجوع إلي كتاب (تحرير الاحكام) حيث اشتمل علي فروع كثيرة، و فرغ من تأليفه عام 697 هـ.

و نرجو من الله سبحانه أن يوفقنا لتحقيق هذا الكتاب و نشره في الأوساط الإسلامية (1).

3 فخر المحققين

(682 771 هـ) محمد بن الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلّي الشهير ب (فخر المحققين) وصفه الشهيد الأوّل بقوله: الشيخ الامام، سلطان العلماء، منتهي الفضلاء، و النبلاء، خاتمة المجتهدين، فخر الملة و الدين، أبو طالب محمد بن الشيخ الامام السعيد جمال الدين بن المطهر مدّ الله في عمره مدّاً، و جعل بينه و بين الحادثات سدّاً.

و وصفه والده في أوّل كتابه الموسوم ب (الألفين): (أجبت سؤال ولدي العزيز عليّ (محمد) أصلح الله أمر داريه كما هو بار بوالديه، و رزقه أسباب السعادات

ص: 326

1- قد بدأ بتحقيقه ولدنا المحقق الشيخ إبراهيم (بهادري) و ستقدم ملازمه إلي الطبع بإذن منه سبحانه.

الدينية والأخروية كما أطاعني في استعمال قواه العقلية والحسية، وأسعفه ببلوغ آماله كما أرضاني بأقواله وأفعاله، وجمع له بين الرئاستين كما لم يعصني طرفة عين (1).

وعزّفه شيخنا الحر العاملي في كتابه (أمل الآمل)، بقوله: كان فاضلاً، محققاً، فقيهاً، ثقة، جليلاً، يروي عن أبيه العلامة وغيره.

له كتب، منها: شرح القواعد سمّاه (إيضاح الفوائد في حلّ مشكلات القواعد) وله شرح خطبة القواعد سمّاه (إيضاح القلوب) و (الفخرية في النية)، و (حاشية الإرشاد)، و (الكافية الوافية) في الكلام، وغير ذلك.

ويروي عنه الشهيد وأثنى عليه في بعض إجازاته ثناءً بليغاً جداً.

وذكره السيد مصطفى التفرشي، فقال: من وجوه هذه الطائفة وثقاتها وفقهائها، جليل القدر، عظيم المنزلة، رفيع الشأن، حاله في علو قدره، وسمو رتبته وكثرة علومه أشهر من أن يذكر، روي عن أبيه، وروي عنه شيخنا الشهيد، له كتب جيدة منها (الإيضاح) (2).

ومن تأليفه الفقهية: (إيضاح الفوائد في حل مشكلات القواعد) وهو شرح كتاب القواعد لوالده العلامة، وقد طبع في ثلاثة أجزاء.

ومن آثاره الأصولية: (شرح مباني الأصول)، المتن للوالد والشرح له، ومثله كتابه الآخر (غاية السؤل في شرح تهذيب الأصول).

ومن آرائه التي انفرد بها بين الإمامية أنّ النهي في العبادات يقتضي الصّحة بدل اقتضائه للفساد، هذا وقد سأله العارف الجليل السيد حيدر الأملي عن مسائل فأجاب، فقال السيد: بعد الحمد والصلاة، هذه مسائل سألتها جناب 8.

ص: 327

1- روضات الجنات: 331 6.

2- أمل الآمل: 260 2 برقم 768.

الشيخ الأعظم سلطان العلماء في العالم مفخر العرب و العجم قدوة المحققين، مقتدي الخلائق أجمعين، أفضل المتأخرين و المتقدمين، المخصوص بعناية رب العالمين، الإمام العلامة في الملة و الحق و الدين، ابن المطهر، مد الله ظلال إفضاله، و شيد أركان الدين ببقائه، مشافهة في مجالس متفرقة علي سبيل الفتوي، و كان ذلك في سلخ رجب المرجب سنة 759 هجرية نبوية هلالية ببلدة حلة السيفية حماها الله عن الحدثان، و أنا العبد الفقير حيدر بن علي بن حيدر العلوي الحسيني الآملي، أصلح الله حاله و جعل الجنة مأله (1).

4 قطب الدين الرازي

(المتوفى عام 776 هـ) الحكيم، الفقيه، المتأله، تلميذ العلامة الحلّي، و قد قرأ قواعد عليه و كتب علي ظهر الكتاب العبارة التالية يعلم منها مكانة التلميذ قال: قرأ عليّ هذا الكتاب الشيخ العالم، الكبير، الفقيه، الفاضل، المحقق، المدقق، ملك العلماء و الأفاضل قطب الملة و الدين، محمد بن محمد الرازي أدام الله أيامه، قراءة بحث و تدقيق، و تحرير و تحقيق، و سأل عن مشكلاته، و استوضح معظم مشتبهاته، فبيّنت له ذلك بياناً شافياً، و أجزت له رواية هذا الكتاب بأجمعه و رواية جميع مصنفاتي و رواياتي و ما أجز لي روايته و جميع كتب أصحابنا السالفين (رضوان الله تعالي عليهم أجمعين) بالطرق المتصلة مني إليهم، فليرو ذلك لمن شاء و أحبّ علي الشروط المعتمدة في الإجازة، فهو أهل لذلك، أحسن الله عاقبته، و كتب العبد الفقير إلي الله تعالي حسن بن يوسف بن المطهر الحلّي مصنف الكتاب في ثالث شعبان المبارك من سنة 713 بناحية ورامين، و الحمد لله وحده و صلي الله علي محمد النبي و آله.

ص: 328

وعرّفه الشهيد الأول بقوله: اتفق اجتماعي به بدمشق أخريات شعبان سنة 776 هـ، فإذا هو بحر لا- ينزف، وأجازني جميع ما يجوز عني روايته، ثمّ توفي في 12 ذي القعدة من السنة المذكورة بدمشق، ودفن في الصالحية، ثمّ نقل إلي موضع آخر، وصلّي عليه برحبة القلعة، و حضر الأكثر من معتبري دمشق للصلاة عليه، رحمه الله و قدّس روحه، و كان إمامي المذهب بغير شك و ريبة، صرّح بذلك و سمعته منه و انقطاعه إلي بقية أهل البيت معلوم.

و يقول الشهيد: إنّه كان من ذرية الصدوق ابن بابويه.

و قد وصفه غير واحد من علمائنا بما يعرف عن مكاتته في العلوم العقلية و النقلية.

و كفاك إن كتابيه: شرح الشمسية، و شرح المطالع من الكتب الدراسية في الحوزات العلمية.

و قد نقل الشيخ الأنصاري آراءه الفقهية في متاجره، فمن أراد الوقوف، فليرجع إلي مستدرك الوسائل (1).

5 محمد بن مكي العاملي

إشارة

(734 786 هـ) هو المحقّق الجليل، المتصلّع في الفقه، المعروف بإمام الفقه، فضله أشهر من أن يذكر، و جماع القول فيه أنّه تاج الشيعة، و فخر الشريعة، صاحب النفس الزكية القدسية القوية، ولد بجزين سنة 734 هـ.

و يعرفه الشيخ الحر العاملي بقوله: كان عالماً، ماهراً، فقيهاً، محدّثاً، مدقّقاً،

ص: 329

1- المستدرك: 451 3، الفائدة الثالثة. و انظر ترجمته في طبقات أعلام الشيعة: القرن الثامن: 200

ثقة، متبحراً، كاملاً، جامعاً لفنون العقلية و النقلية، زاهداً، عابداً، ورعاً، شاعراً، أديباً، منشئاً، فريد دهره، عديم النظير في زمانه.

وقد استجاز عن مشايخ الفريقين، وروي مصنفات أهل السنة عن نحو أربعين شيخاً، كما روي عنه جماعة كثيرة، ويعد شيخ الإجازات في القرن الثامن، وإليه تنتهي أكثر الإجازات.

وأما آثاره الفقهية:

1 كتاب (الذكرى)، خرج منه كتاب الطهارة والصلاة.

2 كتاب (الدروس الشرعية في فقه الإمامية) خرج منه أكثر الفقه.

3 (غاية المراد في شرح نكت الإرشاد).

4 كتاب (جامع البين من فوائد الشرحين) جمع فيه شرحي تهذيب الأصول للسيد عميد الدين و السيد ضياء الدين.

5 كتاب (البيان) في الفقه.

6 رسالة (الباقيات الصالحات).

7 (اللمعة الدمشقية) دورة فقهية كتب بصورة المتن وعليها شروح كثيرة، أحسنها شرح الشيخ زين الدين الشهيد الثاني المسمّى ب (الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية).

وقد ألقه شيخنا الشهيد بطلب من علي بن المؤيد ملك خراسان و ما والاها و الذي توفي عام 795 هـ، ألقه عام 782 هـ، و ذلك قبل شهادته بأربع سنوات.

وبذلك يعلم أنّ ما هو المشهور من أنّ الشهيد ألقه في سبعة أيام في محبسة غير صحيح، و كان الرسول بين الشهيد و المؤيد هو محمد الأبّي النقيب شمس الدين (1).

ص: 330

1- الطهراني: طبقات أعلام الشيعة: 3 175، القرن الثامن. و له ترجمة ضافية في مقابس الأنوار: 13، روضات الجنات: 3 7 برقم 592، و أمل الآمل: 181 1 برقم 188.

8 (الألفية في فقه الصلاة اليومية).

9 رسالة في قصر من سافر بقصد الإفطار و التقصير.

10 (النغلية في مستحبات الصلاة اليومية).

11 (خلاصة الاعتبار في الحج و الاعتمار).

12 (القواعد).

13 (الدرة المضيئة).

14 رسالة (التكليف).

15 وله عدّة إجازات.

و من أطف كتبه كتاب (القواعد و الفوائد)، فإنّ الشهيد الأوّل يعدّ أوّل من صنّف في هذا المضمار، و قد احتوي الكتاب علي ما يقرب من 330 قاعدة، إضافة إلي فوائد تقرب من 100 فائدة، عدا التنيّهات و الفروع؛ و هذه القواعد و الفوائد ليست فقهية خالصة، و إنّما فيها بعض القواعد الأصولية و العربية، لكن الطابع الفقهي هو الغالب عليها، و لم يتبع الشهيد منهجاً معيناً في ترتيب ما أورده من قواعد و فوائد، حيث لم يفصل القواعد الفقهية عن الأصولية أو العربية، و هذا ممّا حدا بتلميذه المقداد بن عبد الله السيوري بترتيب تلكم القواعد و تهذيبها، و أسماها ب (نضد القواعد الفقهية).

و من أعجب ما حظي به الشهيد هو ما كتبه أستاذه فخر المحققين في حقّه و قال: قرأ عليّ مولانا الإمام العلامة الأعظم، أفضل علماء العالم، سيد فضلاء بني آدم، مولانا شمس الحق و الدين محمد بن مكّي بن محمد بن حامد أدام الله أيّامه من هذا الكتاب مشكلاته، و أجزت له رواية جميع كتب والدي (قدس سره)، و جميع ما صنّفه أصحابنا المتقدّمون رضي الله عنهم عن والدي عنهم الطرق المذكورة (1).

ص: 331

1- رياض المسائل: 71، قسم المقدمة.

6 عميد الدين عبد المطلب بن محمد (1) بن علي الأعرج

6 عميد الدين عبد المطلب بن محمد (1) بن علي الأعرج

(681 754 هـ) يعرفه الشهيد الأول بقوله: المولي السعيد، الامام المرتضي علم الهدى، شيخ أهل البيت في زمانه، عميد الحق والدين، يروي عن خاله العلامة الحلبي، له شرح تهذيب الأصول (2).

و يعرفه أيضاً الخوانساري، بقوله: كان من أجلة العلماء الثقات، ومشايخ الروايات، فاضلاً، محققاً، أصولياً، ماهراً، حسن التصرف والتصنيف، وكفاه فخراً أنّ مثل شيخنا الشهيد الأول يعتني بشأنه كثيراً، وينقل عن ابن معين أنّه عرفه بقوله: درة الفخر، وفريدة الدهر، مولانا الإمام الرباني، وهو ابن أخت العلامة رحمه الله، وقد شرح كتاب خاله العلامة الحلبي باسم (تهذيب الأصول) وأسماه (منية اللبيب في شرح التهذيب) فرغ منه عام 740 هـ (3).

وله من الكتب الفقهية: (كنز الفوائد في حل مشكلات القواعد).

و علي ذلك فالعميدي أول من شرح كتاب القواعد للعلامة الحلبي، ثم أعقبه شرح آخر لأخيه كما يأتي، و ثالث لفخر المحققين.

7 عبد الله بن محمد بن علي الأعرج

يعرفه الحر العاملي في كتابه (أمل الآمل) بقوله: عالم، فاضل، جليل القدر،

ص: 332

- 1- هذا هو المكتبي بأبي الفوارس، صهر والد العلامة سديد الدين، وقد أنجبت زوجته أولاداً ذكوراً خمسة، وهم: جلال الدين علي، عميد الدين عبد المطلب، ضياء الدين عبد الله، نظام الدين الفاضل العلامة عبد الحميد، غياث الدين عبد الكريم.
- 2- أمل الآمل: 165 2 برقم 484، وانظر ترجمته في روضات الجنات: 265 4 برقم 394.
- 3- نحفظ منه بنسخة في مؤسسة الامام الصادق- عليه السلام-، و حكى شيخنا المدرس في (ريحانة الأدب) أنّه طبع في بلاد الهند.

من مشايخ الشهيد، يروي عن العلامة، له كتب، منها (شرح التهذيب) للعلامة، وغير ذلك.

وربما يقال: إنّ (منية اللبيب) لهذا الأَخ، وأما ما ألفه عميد الدين فليس له اسم خاص (1).

وقد مضى أنّ الشهيد الأوّل جمع بين فوائد شرح الأخوين وزاد عليهما فوائد أُخر، وأسماه (جامع البين من فوائد الشرحين).

و ميّز ما اختص به شرح الضياء بعلامة (ض) و ما اختص به شرح العميدي بعلامة (ع)، وأجري شيخنا عز الدين الحسين بن عبد الصمد
والد الشيخ بهاء الدين العاملي تعميمات مفيدة في آخره (2).

و يعرفه صاحب الرياض بقوله: هو الفقيه الجليل، الأعظم، الأكمل، الأعلّم، الأفضل، الكامل، المعروف بالسيد ضياء الدين الأعرج
الحسيني.

8 عبد الله بن سعيد بن المتوج البحراني

هو عبد الله بن سعيد بن المتوج البحراني، أحد كبار الفقهاء في القرن الثامن.

يعرفه الأَفندي بقوله: عالم، فاضل، فقيه، جليل، أديب، شاعر، نبيل، وكان من أكابر العلماء و الفقهاء المتأخرين، ويعرف ب (ابن المتوج)
وربما يطلق علي ابنه الشيخ أحمد فخر الدين.

وله مؤلّفات في الفقه، منها:

ص: 333

1- انظر ترجمته في أمل الآمل: 2 164 برقم 479، وطبقات أعلام الشيعة: 124، القرن الثامن.

2- الطهراني: الذريعة: 4 435، و لاحظ المستدرک: 3 459، الفائدة الثالثة.

1 كتاب (المقاصد).

2 كتاب (الناسخ و المنسوخ) من الآيات علي طريقة الإمامية و مذهبهم.

3 كتاب (النهاية في تفسير خمسمائة آية) التي عليها مدار الفقه.

و حيث إنّ مصدر الترجمة هو (رياض العلماء) للفاضل الأفندي التبريزي (1) فقد عدّ (المقاصد) من تأليف الوالد لا الولد علي خلاف ما جعله شيخنا المجيز الطهراني في (الذريعة (2)) فجعله تأليفاً للولد و في الوقت نفسه احتمل أن يكون للوالد.

و ستوافيك ترجمة ولده في زمرة فقهاء القرن التاسع.

9 مهنا بن سنان بن عبد الوهاب المدني

(المتوفّي 754 هـ) أحد الفقهاء الإمامية القاطنين في المدينة المنورة، أذعن بفضله الفريقان، يعرّفه ابن حجر العسقلاني بقوله: مهنا بن سنان بن عبد الوهاب بن نميلة الحسيني الإمامي المدني، قاضي المدينة، اشتغل كثيراً، و كان حسن الفهم، جيد النظم، و لأمرأ المدينة فيه اعتقاد، و كانوا لا يقطعون أمراً دونه، و كان كثير التفقه، إلي أن قال: مات سنة 754 هـ (3).

وقد بعث مسائل إلي العلامة الحلّي يستفهمه في مسائل، فأجاب عنها العلامة و وصفه في صدر الرسالة بقوله: السيد الكبير، النقيب، الحسيب، النسيب، المعظم المرتضي، عز السادة، زين السيادة، معدن المجد و الفخار، و الحكم و الآثار،

ص: 334

1- رياض العلماء: 220 3.

2- الذريعة: 21 378 برقم 5546؛ و طبقات أعلام الشيعة: 128، القرن الثامن.

3- العسقلاني: الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة.

الجامع للقصد الأوفى من فضائل الأخلاق، و الفائز بالسهم المعلى من طيب الاعراق، مزين ديوان القضاء بإظهار الحق علي الحجّة البيضاء عند ترفع الخصم، نجم الحق و الملة و الدين مهنا بن سنان الحسيني، القاطن بمدينة جدّه (1).

و تعرب المسائل عن توغله في الفقه، و كونه مرجعاً و ملاذاً للعامّة في أحكام الدين.

و يكفي في جلالته في الفقه ان فخر المحققين يصفه بقوله: أفضل علماء الآفاق، و أعلم الفقهاء علي الإطلاق.

حصيلة الجهود الفقهية في القرن الثامن

كان النظام السائد في المناهج الفقهية في القرن الثامن هو نفس النظام المتبع في القرن السابع استمراراً لما خطّه المحقق و تلاميذه بيد انّ الجهود المبذولة في هذا القرن انتهت إلي إبداع أسلوب جديد في عرض الأبحاث الفقهية.

فقد كان إطار البحث في المسائل الخلافية هو البحث عن الخلافات الموجودة بين أئمة المذاهب الفقهية، و لم يؤلّف كتاب في خلافيات مذهب واحد، و ما ذلك إلا لقلة الاختلاف بين فقهاء المذهب الواحد نتيجة إقبال باب الاجتهاد.

و أمّا الشيعة منذ عصر الرسول إلي يومنا هذا فقد اختلفت كلمات فقهاءهم في مسائل كثيرة عقب فتح باب الاجتهاد.

1 فألّف العلامة الحلّي لأوّل مرة كتاب (مختلف الشيعة) و ذكر خلافيات فقهاءهم في المسائل الفقهية من الطهارة إلي الديات.

2 ظهور موسوعة فقهية تحمل في طياتها فقهاً مقارناً بين المذاهب

ص: 335

الإسلامية لم ير مثلها إلي الآن و هو كتاب (التذكرة) للعلامة الحلبي، وقد أتبع المؤلف النهج الذي اختطه الشيخ المفيد ثم المرتضي ثم الطوسي.

3 ظهور كتب رجالية تحليلية تجمع نصوص الرجالين المتقدمين مع شيء من التحليل و التفسير، و هذا النمط قد ابتكر لأول مرة في (رجال ابن داود) و (خلاصة العلامة) و (إيضاح الاشتباه) له أيضاً.

فالناظر في هذه الكتب الثلاثة إذا قارنها مع ما أُلّف في القرن الرابع و الخامس من الكتب الرجالية يقف علي وجود لون من الاجتهاد في علم الرجال، و البحث فيه بحثاً مفصلاً.

4 انّ تنويع الحديث إلي الأقسام الأربعة الذي ابتكره السيد ابن طاوس في القرن السابع لم يدخل حيز التطبيق إلا بفضل تلميذه ابن داود و العلامة الحلبي، فإنّ الثاني قد طبق الاصطلاح الموروث عن أستاذه في كتبه الفقهية، فتجد انه يفتي بالحديث لكونه صحيحاً، و يردّه لكونه ضعيفاً، و يحتج بهما فتبعه الفقهاء إلي يومنا هذا.

و أمّا الحافظ علي تنويع الحديث مع أنّ الحديث بين القدماء كان بين صحيح و ضعيف فهو انّ الصحيح عند القدماء كان كل حديث يثقون بصدوره عن أئمة أهل البيت - عليهم السلام - بالقرائن المتوفرة في ذلك الحين و إن اختلفت فيما بعد، و إن كان الراوي غير ثقة في نفسه.

غير انّ مرور الزمان و انتقال الأحاديث من الأصول الأربعمئة التي كانت لها مكانة من الصحة إلي الجوامع الأولية و الثانوية صارت سبباً لاختفاء القرائن التي كانت تورث الثقة بالحديث، فلم يكن بدّ من معالجة تلك الأحاديث بشكل آخر، و هو الذي اقترحه السيد ابن طاوس و ثبت أركانه العلامة الحلبي، و قد أوضحنا ذلك بإسهاب في كتابنا الموسوم ب (كليات في علم الرجال).

5 الاهتمام بعلم الأصول و تطويره بتأليف متعاقبة، وقد علمت أن العلامة الحلبي ألف كتباً في علم الأصول، كما ألف ابناً أخته شرحين لكتابة (تهذيب الأصول) و ألف ابنه فخر المحققين كتاباً في علم الأصول.

إضافة إلي أن الشهيد الأول جمع نكات الشرحين للعلمين الجليلين: عميد الدين و ضياء الدين في كتاب واحد.

6 إبداع نمط جديد في الفقه بتحرير قواعده، و أول من شيّد صرحه هو العلامة الحلبي في كتابه (القواعد) و هو إن كان لا يشمل القواعد الفقهية برمتها و لكنه خط هذا الطريق و تبعه الشهيد الأول بتأليفه كتاب (الفوائد و القواعد).

7 كان للحلّة يومذاك الحظ الأوفر لظهور الفقهاء الافذاذ، كما كان في البحرين حوزة علمية فقهية عامرة في القرن السابع و الثامن تخرّج منها: المحقّق ميثم البحراني صاحب (شرح نهج البلاغة) و أستاذ العلامة المتوفّي عام 699 هـ، و ابنا المتوج، و غيرهم.

نعم ازدهرت في هذا القرن و ما يتلوه مدرسة جبل عامل الذي شيّد أركانها الشهيد الأول، و قد تخرّج منها نخبة من الفقهاء سنذكر أسماء بعض منهم في القرن التاسع.

ص: 337

إشارة

وقبل استعراض السير الفقهي في هذا القرن لا بدّ من استعراض الظروف التاريخية والسياسية التي كانت سائدة في الأمصار الإسلامية لما لها من تأثير مهم علي سير التحولات الفقهية علي سبيل الإيجاز.

الأوضاع السياسية في القرن التاسع

إشارة

بسط المغول نفوذهم من الشرق الإسلامي إلي حاضرة البلاد الإسلامية (بغداد) بعد حروب طاحنة شهدت قتل عدد هائل من المسلمين، فسقطت الدولة العباسية علي يد هولاكو عام 656 هـ، واستقر حكم الوثنيين علي بلاد الإسلام والمسلمين إلي أن اعتنق بعضهم الإسلام، ويعدّ محمود غازان خان الذي جلس للحكم من عام (694 704 هـ) أوّل من اعتنق الإسلام، ثمّ أعقبه محمد خدابنده أولجايتو فتسلم زمام الأمور عام (704 716 هـ) وقد انتحل التشيع بفضل رجل العلم والفضيلة العلامة الحلّي لمناظرات جرت بينه وبين علماء المذاهب الأربعة في مسائل فقهية في محضر السلطان وحاشيته ووزرائه، فبان قوة منطقته علي كلّ من حضر، فطلب السلطان منه أن يلازمه في السفر والحضر، وهكذا أخذ العلامة يصاحبه مع تلاميذه وكتبه، فأسس مدرسة سيّارة تقام كلّما حط السلطان بمكان، حتّي إنّ العلامة الحلّي قد فرغ من تأليف بعض كتبه في مدينة (سلطانية) من أعمال زنجان.

كما كتب اجازته لقطب الدين في ناحية ورامين كما مرّ.

ولمّا استتب الأمر للمغول واعتنقوا الإسلام والتشيع وانصهروا في الكيان الإسلامي أخذوا يروّجون العلم لا سيّما العلوم الطبيعية كالفلك والنجوم والحساب، وفي ظل استتباب الأمن والاستقرار، نري أنّ الركب الحضاري بدأ

يتقدّم بعد نكسته التي أصيب بها من جرّاء استيلاء المغول، و لم تمض مدة حتى بدأ المسلمون الذين غلبوا في عقر دارهم بأخذ زمام المبادرة من يد المغول من خلال رسم الخطوط العريضة لهم في السياسة و الثقافة و الاقتصاد بل في كافة جوانب الحياة، و هذا إن دلّ علي شيء فإنّما يدلّ علي قوة منطق الإسلام و صلابته، إذ جعل من الاعداء أنصاراً للحق.

كان الأمن سائداً و مستتباً في البقاع الإسلامية إلي عصر السلطان أبي سعيد بهادرخان (736 716 هـ).

وقد تدهور وضع الدولة الايلخانية المغولية بعد وفاته، و تسلّم أزمة الأمور أشخاص كانت تعوزهم الكفاءة و الحزم، فعادت الفوضى إلي البلاد حتي تجد تولّي عدة سلاطين لمنصة الحكم في سنة واحدة فقد مات أبو سعيد بهادرخان و أعقبه السلطان ارباكاون سنة 736 هـ و بقي عدّة شهور علي منصة الحكم، ثم أعقبه السلطان موسي خان و لم يدم طويلاً بل أمضي هو الآخر عدّة شهور أيضاً، ثم حلّ محلّه السلطان محمد خان (736 738 هـ).

و استمر الوضع علي هذا المنوال حتي انقراض الدولة الايلخانية في عهد آخر سلاطينهم المسمّي ب (أنوشيروان العادل 657 447 هـ) و كأنّه قدّر لهم الحكم قرابة قرن واحد.

ثمّ عادت الفوضى أكثر من ذي قبل، و تمزّقت البلاد أشلاءً، و استبدّ بكل جزء منها أمير من الأمراء تعوزهم الكفاءة، منهم:

1 سلسلة أمراء آل جلاير هـ (813 740).

2 سلسلة أمراء جوباني (759 744 هـ).

3 سلسلة أمراء آل مظفر (795 740 هـ).

4 سلسلة أمراء اينجو (758 742 هـ).

5 السربدارية (788 738 هـ).

وفي تلك الأوضاع المضطربة والمتدهورة ظهر تيمور لنك و بسط نفوذه علي أصقاع شاسعة بعد أن أراق دماءً كثيرة حتي استتب له الأمر أواخر القرن الثامن، و دام حكمهم 127 سنة شهدت فيها البلاد المزيد من الدمار و الهلاك و السفك و القتل حتي انقراضهم في عهد سلطانهم المدعو سلطان حسين بايقرا عام 911 هـ.

وقد خلفت التيمورية خلال مدة حكمها مضاعفات خطيرة علي الصعيد العلمي و الثقافي، فقد كان تيمور لنك و أولاده لا يهتمّهم سوي الركوب علي رقاب الناس و الإغارة علي ثرواتهم مهما بلغ من ثمن، فانعكست آثارها السيئة و تبلورت في قلة الانتاجات العلمية و الموسوعات الفقهية.

و لا شك أن الحضارة تزدهر و العلم ينمو في ربوع يسودها العدل و الأمن و الاستقرار.

هذه لمحة خاطفة عن الأوضاع السياسية السائدة في القرن التاسع، ذكرناها علي وجه موجز، ليقف القاري علي الأوضاع المزرية التي أصيب بها المسلمون، و تركت من جراء ذلك آثاراً سيئة علي الحركة الفقهية ممّا أعقب ذلك فتور النشاط الفقهي و قلة الإنتاج فيه.

وإليك

أسماء نخبة من فقهاء هذا القرن

1 الحسن بن سليمان بن خالد الحلّي

(كان حياً عام 802 هـ) هو الحسن بن سليمان بن خالد الحلّي يعرفه الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، فقيه، له (مختصر بصائر الدرجات) لسعد بن عبد الله، يروي عنه الشهيد.

و يعرفه الخوانساري بقوله: فقيه، فاضل، من تلامذة شيخنا الشهيد الأول، صاحب المصنّفات الكثيرة الفقهية.

وله أيضاً كتاب لطيف يسمّى (الرجعة).

وقد نقل الخوانساري صورة إجازته للشيخ العالم الموقّع عز الدين حسين بن محمد بن الحسن الحمدياني وفي آخرها كتب عبد الله حسن بن سليمان بن محمد في الثالث والعشرين من شهر محرم الحرام سنة 802 هـ (1).

2 فخر الدين أحمد بن عبد الله بن المتوج

إشارة

هو الشيخ فخر الدين أحمد بن عبد الله بن سعيد بن المتوج، المشهور ب (ابن المتوج) البحراني، المعروف بالعلم والفضل والتقوي في أسانيد أصحابنا، يوصف ب: خاتمة المجتهدين، شيخ مشايخ الإسلام، وقدوة أهل التقض والإبرام و من تلامذة الشهيد وفخر المحققين، و مرّت ترجمة والده في فقهاء القرن الثامن.

وفي الروضات: وهو شيخ أبي العباس بن فهد الحلّي (2) والشيخ فخر الدين أحمد بن محمد بن عبد الله السبعي الفقيه المشهور المتوطن بلاد الهند، و من أجلّ تلامذة الشهيد وفخر المحققين.

ص: 341

-
- 1- الأفتدي التبريزي: رياض العلماء: 1 193، الخوانساري: روضات الجنات: 2 293 برقم 202، طبقات أعلام الشيعة: القرن التاسع.
 - 2- يعرفه صاحب الرياض بقوله: الشيخ شهاب الدين أحمد بن فهد بن إدريس المقرئ الأحسائي، المعروف بابن فهد، وهو غير ابن فهد المعروف صاحب (المهذب البارع) و (عدة الداعي). ويدل علي ذلك ما ذكره ابن أبي جمهور في أول كتاب (غوالي اللآلي)، يقول: أروي عن أحمد بن فهد المذكور (شهاب الدين) عن شيخه خاتمة المجتهدين، المشهورة فتاواه في جميع العالمين، فخر الدين أحمد بن متوج بن عبد الله.

1 الوسيلة.

2 رسالة (الناسخ و المنسوخ).

3 كتاب (ما يجب علي المكلفين).

4 كتاب (غرائب المسائل).

5 (النهاية) في تفسير 500 آية، و هي آيات الاحكام في القرآن، و ينقل فيه عن كنز العرفان معبراً عنه: قال المعاصر (1).

3 جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري الحلبي

(المتوفى 828 هـ) هو الفقيه الفاضل المحقق أبو عبد الله المقداد بن عبد الله بن محمد بن حسن بن محمد السيوري الحلبي الأسدي الغروي، المعروف ب (الفاضل السيوري) و (الفاضل المقداد) عند الفقهاء المتأخرين، كان من أجلاء الأصحاب، و عظماء مشايخ الرجال، جامعاً بين المعقول و المنقول، عالماً، فاضلاً، متكلماً، محققاً، مدققاً، من أعظم الفقهاء، قد أثني عليه كل من عنونه بالثناء الجميل و الذكر النبيل، أفاض الله علي تربته سجال لطفه.

يعرفه الأفندي التبريزي بعد وصفه بالعلم و الفضل و التحقيق و التدقيق: له كتب، منها: شرح نهج المسترشدين في أصول الدين، و كنز العرفان في فقه القرآن، و التنقيح الرائع في شرح مختصر الشرائع، و شرح الباب الحادي عشر، و شرح مبادي الأصول، يروي عن الشهيد محمد بن مكي العاملي (2).

ص: 342

1- لاحظ رياض العلماء: 1 44، روضات الجنات: 1 68، طبقات أعلام الشيعة: 4، القرن التاسع.

2- رياض العلماء: 5 216؛ أمل الآمل: 2 325 برقم 1002.

ويروي عنه: شرف الدين المكي، والحسين بن علاء الدين مظفر بن فخر الدين بن نصر الله القمي، وتاج الدين الحسن بن راشد الحلبي صاحب (الجمانة البهية في نظم الألفية)، ومحمد بن شجاع القطان الحلبي، وأحمد بن فهد الحلبي المتوفي عام 841 هـ، وقاسم الدين (1).

وله في الفقه الكتب التالية: 1 (التنقيح الرائع في شرح الشرائع) وهي دورة فقهية استدلالية من الطهارة إلى الديات، ابتداءً في أوله بتعريف الفقه وتحصيله، والأدلة العقلية، والعمل بخبر الواحد وأقسامه، وتفسير الأشهر والأظهر والأشبه، وغير ذلك من المصطلحات (2).

2 (كنز العرفان في فقه القرآن): وهو بين الكتب المؤلفة حول فقه القرآن، كتفسير (مجمع البيان) في تفسير القرآن، بجودة نسقه وترتيبه، وقد ذكره الذهبي المصري في كتاب (التفسير والمفسرون) حيث قال: يتعرض هذا التفسير لآيات الاحكام فقط، وهو لا يفسر الآيات سورة فسورة علي حسب ترتيب المصحف، ذاكراً ما في كل سورة من آيات الاحكام كما فعل الجصاص وابن العربي مثلاً، بل طريقتة في تفسيره انه يعقد أبواباً كأبواب الفقه، ويدرج في كل باب منها الآيات التي تدخل تحت موضوع واحد، فمثلاً يقول: باب الطهارة ثم يذكر ما ورد في الطهارة من الآيات القرآنية، شارحاً كل آية منها علي حدة، مبيناً ما فيها من الاحكام، علي حسب ما يذهب إليه الإمامية الاثنا عشرية في فروعهم مع تعرضه للمذاهب الأخرى، وردّه علي من يخالف ما يذهب إليه الإمامية الاثنا عشرية (3).5.

ص: 343

1- طبقات الشيعة: 139، القرن التاسع.

2- لاحظ التنقيح الرائع: 1 36 37، وطبع الكتاب في أجزاء أربعة ضخام.

3- انظر التفسير والمفسرون: 2 465.

(نضد القواعد الفقهية علي مذهب الإمامية) و هو ترتيب للقواعد الفقهية للشهيد الأول.

و أما تأليفه في الكلام و العقائد فحدّث عنها و لا حرج.

فقد أصبح شرحه علي الباب الحادي عشر من الكتب الدراسية إلي يومنا هذا.

4 ابن فهد الحلبي

(841 757 هـ) جمال الدين أبو العباس أحمد بن فهد الأسدي الحلبي.

يعرّفه الشيخ الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، ثقة، صالح، زاهد، عابد، ورع، جليل القدر، له كتب (1).

و يعرّفه العلامة المامقاني بقوله: له من الاشتهار بالفضل و العرفان و الزهد و التقوي و الأخلاق و الخوف و الإشفاق ما يغنينا عن البيان، و قد جمع بين المعقول و المنقول و الفروع و الأصول و اللفظ و المعني و الحديث و الفقه و الظاهر و الباطن و العمل بأحسن ما كان يجمع (2).

و قد أطبق المتأخرون علي علمه و دقّته و فقهه.

و أما تأليفه الفقهية، فهي: 1 (المهدّب البارع إلي شرح النافع) و هو شرح للمختصر النافع للمحقّق من أوله إلي آخره، أورد في كلّ مسألة أقوال الأصحاب و أدلّة كلّ قول، و بيّن

ص: 344

1- أمل الآمل: 212.

2- تنقيح المقال: 1 92 برقم 510، باب أحمد.

الخلافة في كلّ مسألة خلافية، وعيّن المخالف وإن كان نادراً متروكاً، وأشار إلي وجه التردّد من المصنّف لدليل انقذح في خاطره، وقال: وسمّيته ب (المهذب البارع في شرح المختصر النافع) وإن شئت فسمّه جامع الدقائق وكاشف الحقائق.

لأنّه لا يمر بمسألة مشكّلة، إلّا جلاها غاية الجلاء، ولا لمعضلة إلّا وشفى من بحثها غاية الشفاء، ورتبت في أوّل كلّ كتاب، مقدّمة أو مقدّمات، اذكر فيها تعريفه وسند مشروعيته من الكتاب والسنة والإجماع، وما يليق به من التمهيد، فكان كالدستور يرجع إليه في المشكلات، ويعتمد عليه في المعضلات ويتفكّه منه بالتفريعات (1).

2 (شرح الإرشاد) للعلامة الحلبي.

3 (فقه الصلاة).

4 (شرح الألفية).

5 (كفاية المحتاج في مسائل الحاج).

إلي غير ذلك من التآليف الفقهية وقد بلغ الشيخ الفقيه من الكمال ما بلغ بفضل جمعه بين العلم والعمل ومحافظته علي الظواهر الشرعية ومراقبته للنفس.

وفي كتبه التالية دلالات واضحة علي ذلك، منها:

1 (عدة الداعي ونجاح الساعي).

2 (أسرار الصلاة).

3 (التحصين وصفات العارفين).

توفّي بكر بلاء عن عمر ناهز 84 سنة، وله هناك قبر يزار. 1.

ص: 345

1- المهذب البارع: 1 70 71.

و يعد من شيوخ الإجازة كشيخه الشهيد الأول، يروي عن الشيخ ظهير الدين علي بن يوسف بن عبد الجليل النيلي، و الشيخ نظام الدين علي بن عبد الحميد النيلي الحائري، و الشيخ فخر الدين ولد العلامة، و يروي عنه جماعة، منهم: الشيخ رضي الدين حسين الشهير ب (ابن راشد القطيفي)، كما يظهر من أول غوالي اللآلي (1).

5 ناصر الدين بن جمال الدين أحمد بن متوج

(المتوفى 856 هـ) هو ناصر الدين بن جمال الدين أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن الحسن بن متوج البحراني.

يعرفه الشيخ الحر العاملي بقوله: الشيخ ناصر بن أحمد بن عبد الله بن المتوج البحراني، صاحب الذهن الوقاد، فاضل، محقق، فقيه، حافظ، نقل أنه ما نظر شيئاً ونسيه (2).

6 الشيخ شهاب الدين أحمد بن فهد بن إدريس المقرئ الأحسائي

هو الشيخ شهاب الدين أحمد بن إدريس المقرئ الأحسائي من أجلة علماء الإمامية وفقهائهم، يروي عن: الشيخ فخر الدين أحمد بن عبد الله المشهور ب (ابن المتوج البحراني) عن الشيخ فخر الدين ولد العلامة.

و يروي عنه الشيخ جمال الدين حسن الشهير ب (المطوع الجرواني الأحسائي) كما ذكره ابن أبي جمهور في أول غوالي اللآلي.

ص: 346

1- رياض العلماء: 1 65.

2- أمل الآمل: 2 333 برقم 1026 وانظر ترجمته في طبقات أعلام الشيعة: 142، القرن التاسع؛ رياض العلماء: 5 236

ثم إن ابن فهد هذا غير ابن فهد الأسدي الحلبي فهما معاصران، و من العجب ان لكل واحد منهما شرحاً علي إرشاد العلامة، و كلاهما في طبقة واحدة حيث يرويان عن فخر المحققين بواسطة واحدة (1).

7 محمد الأنصاري بن شجاع الحلبي

محمد الأنصاري بن شجاع الحلبي القطان، عالم، فقيه، فاضل، يروي عن الفاضل المقداد، و له من الكتب: 1 (معالم الدين في فقه آل ياسين).

و يروي فيه أيضاً عن أبي الحسن علي بن الحسن الأسترآبادي الراوي عن حسن بن سليمان تلميذ الشهيد.

يقول شيخنا المميز الطهراني في وصف الكتاب الأول: و قد رتبته علي أربعة أقسام، و هي دورة فقهية كاملة، فرغ منه في عاشر شعبان سنة 832 هـ (2).

2 (أحكام الإيمان) الموسوم بنهج العرفان، فرغ من تصنيفه في التاسع عشر من شعبان عام 819 هـ يروي فيه عن الفاضل المقداد و يدعو له بقوله: متعنا الله بطول بقائه.

8 مفلح الصيمري

(كان حياً عام 878 هـ) هو الشيخ مفلح بن حسن بن رشيد بن صالح الصيمري، من تلاميذ أحمد

ص: 347

-
- 1- رياض العلماء: 51 1، و الترجمة منقولة عن كشكول البحراني، و حيث إن محقق الكتاب لم يعثر علي الجزء الأول من الرياض، جمع ما يرجع إليه من هنا و هناك، فالترجمة أولي بالانتساب إلي محقق الكتاب، أعني: السيد أحمد الحسيني الاشكوري دام مجده.
 - 2- لاحظ ترجمته في رياض العلماء: 108 4؛ طبقات أعلام الشيعة: القرن التاسع: 118؛ الذريعة: 422 24، و ج 199 21.

ابن فهد الحلبي (المتوفى 841 هـ).

وله من المؤلفات الفقهية ما يلي:

1 (غاية المرام في شرح شرائع الإسلام) في مجلد واحد، وقد اختار فيه الفرق بين الرطلين في الزكاتين، كما اختاره ابن فهد في (المهذب البارع) أو العلامة الحلبي في (التحرير).

2 (جواهر الكلمات في صيغ العقود والإيقاعات) فرغ من تصنيفه عام 870 هـ، وهي رسالة عملية تدل علي غزارة علم مؤلفها؛ مليح، كثير المباحث، غزير العلم.

3 (التنبيهات في الإرث والتوريثات) ذكره شيخنا الطهراني في (الذريعة [1](#)).

(رسالة في الفرائض مرتبة علي ثلاثة أبواب و خاتمة.

4 (تلخيص الخلاف) هو تلخيص كتاب (الخلاف) لشيخ الطائفة، وقد طبع التلخيص في ثلاثة أجزاء عام 1408 هـ.

5 (التنبيه علي غرائب من لا يحضره الفقيه) جمع فيه المؤلف فتاوي الشيخ الصدوق المخالفة للإجماع والمسائل المرفوضة عند فقهاءنا المتقدمين.

6 (كشف الالتباس) وهو شرح استدلال لتمام رسالة الموجز الحاوي، ينتهي إلي آخر كتاب الزكاة؛ والموجز من تأليف أحمد بن فهد الحلبي، وقد طبع الكتاب عام 1417 هـ.

وسيا تي ترجمة ولده حسين بن مفلح عند استعراض علماء القرن العاشر [2](#)).

ص: 348

1- الذريعة: 335 3؛ كشف الالتباس، مقدمة المحقق، وقد كتب له ترجمة ضافية.

2- طبقات أعلام الشيعة: القرن التاسع، ص 137؛ وانظر مخطوط كتاب مشايخ الشيعة.

هو الشيخ كمال الدين (تاج الدين) حسن بن شمس الدين محمد بن حسن الأسترآبادي مولدًا، و النجفي موطناً.

يعرفه الأندلي التبريزي بقوله: كان من أكابر علماء متأخري أصحابنا، وله تأليف قيّمة، منها: 1 (معارج السؤل و مدارج المأمول) في مجلدين، و هو كتاب جامع في معناه حسن كاسمه، كثير الفوائد، كبير، فرغ من تأليفه 891 هـ، وقد ألفه علي غرار كتاب (كنز العرفان) للشيخ مقداد السيوري، وزاد عليه بفوائد نفيسة جليلة كثيرة.

2 (عيون التفاسير) وقد صرح به في أول المعارج.

يقول شيخنا المجيز: عيون التفاسير للشيخ كمال الدين الحسن بن محمد بن حسن الأسترآبادي النجفي.

3 (شرح الفصول النصيرية).

أقول: صرح في أول (معارج الأصول) بأنّ الله منّ عليه بتأليف عيون التفاسير واستخرج منه المعارج علي نهج ما ألفه شيخه المقداد.

وبما أنّه فرغ من تأليف (عيون التفاسير) سنة 891 هـ، وفي الوقت نفسه يروي عن الفاضل المقداد المتوفي عام 828 هـ، فهو من المعمّرين [\(1\)](#).

ص: 349

1- انظر ترجمته في رياض العلماء: 1 319؛ الذريعة: 15، برقم 2375؛ طبقات أعلام الشيعة: 91، القرن التاسع.

10 الحسن بن راشد الحلبي

هو تاج الدين الحسن بن راشد الحلبي، تلميذ الفاضل المقداد صاحب (الجمانة البهية في نظم الألفية الشهيدة).

يعرفه الشيخ الحرّ العاملي بقوله: فاضل، فقيه، شاعر، أديب، له شعر كثير في مدح المهدي و سائر الأئمة- عليهم السلام، و مرثية الحسين- عليه السلام، و أرجوزة في تاريخ الملوك و الخلفاء، و أرجوزة في تاريخ القاهرة، و أرجوزة في نظم ألفية الشهيد.

و وصفه الشيخ إبراهيم الكفعمي المتوفّي عام 905 هـ بقوله: الشيخ الامام، الفاضل، نادرة الزمان، و ذكر أنّه يروي الألفية عن شيخه المقداد، و هو يرويها عن مؤلفها الشهيد.

و أول الأرجوزة:

قال الفقير الحسن بن راشد مبتدأ باسم الإله الماجد (1).

11 ابن أبي جمهور الأحسائي

هو المحقق الفاضل محمد بن الشيخ زين الدين أبي الحسن علي بن حسام الدين بن إبراهيم بن حسين بن إبراهيم بن أبي جمهور الهجري الأحسائي، يعرفه الشيخ الحر العاملي بقوله: كان عالماً، فاضلاً، راوية، له كتب، ثم ذكر أسماء كتبه.

ص: 350

1- أمل الآمل: 65 2 برقم 178 و انظر الذريعة: 131 5 برقم 542، تاريخ طبقات أعلام الشيعة: 41، القرن التاسع.

ويعرفه المحدث البحراني بقوله: كان فاضلاً، مجتهداً، متكلماً، له كتاب غوالي اللآلي.

ويذكره العلامة المجلسي ويقول: ومؤلفه بالفضل معروف.

وأما آثاره الفقهية، فقد ألف:

1 (الأقطاب الفقهية و الوظائف الدينية علي مذهب الإمامية)، و هو علي غرار قواعد الشهيد.

2 (الأنوار المشهدية في شرح الرسالة البرمكية) في فقه الصلاة اليومية، و الظاهر ان الرسالة البرمكية قد كتبها بنفسه.

3 (التحفة الحسينية في شرح الألفية) كتبه شرحاً لألفية الشهيد الأول.

و أما تأليفه في الأحاديث و الأخبار، فمن أشهر كتبه (غوالي اللآلي العزيزية في الأحاديث الدينية)، و قد فرغ منه سنة 899 هـ كما ذكره شيخنا النوري في (المستدرک)، و قد طبع الكتاب في أربعة أجزاء.

و حيث إنّه قضى أكثر عمره في القرن التاسع، و قد توفي في مستهل القرن العاشر (بعد سنة 901) ذكرناه في فقهاء هذا القرن (1).

هذه نخبة من أسماء الاعلام من فقهاء القرن التاسع تلونها عليكم كنماذج من الفقهاء الافذاذ الذين برزوا في تلك الحقبة من الزمان، و الذين أنعشوا الحركة الاجتهادية بتأليفهم، و من أراد الوقوف علي مزيد ممّا ذكرنا فليرجع إلي طبقات الفقهاء و سائر الكتب.4.

ص: 351

1- المستدرک: 3 361 365، الفائدة الثالثة؛ ریحانة الأدب: 7 339؛ أمل الآمل: 2 253 برقم 749؛ روضات الجنات: 7 26 برقم 594.

حصيلة الجهود العلمية في القرن التاسع

قد مرّ عليك في صدر البحث أنّه لم تكن توجد سلطة مركزية تحكم البلاد الإسلامية، بل كانت ثمة دويلات صغيرة تحكم في إطار المناطق التي تخضع لنفوذها.

و من الواضح أنّ في مثل تلك الظروف القلقة تنعدم الطمأنينة و الثبات المطلوب لعرض الأفكار و مناقشتها خصوصاً في مجال الفقه.

و قد احتفل التاريخ في هذا القرن بأسماء جمع غفير من الفقهاء مع قلة الانتاجات العلمية.

فبعد الایعاز إلي هذه المقدمة نستعرض حصيلة الجهود التي أنجزت في هذا القرن: ألف ظهور ثلة من الفقهاء العظام الذين أخذوا علي عاتقهم إنعاش الفقه و تطويره علي ضوء ما ورثوه من أساتذتهم، و في طليعتهم:

1 المقداد السيوري (المتوفّي 828 هـ).

2 الشيخ ابن فهد الحلّي (775 841 هـ).

3 مفلح الصيمري (كان حيّاً عام 878 هـ).

4 شهاب الدين أحمد بن فهد الأحسائي.

ب العناية الوافرة بتفسير آيات الاحكام التي هي أسس التشريع الإسلامي، فقد ألف الفاضل المقداد كتاب (كنز العرفان) و يعد مصدر إشعاع و إلهام إلي يومنا هذا.

ص: 352

كما أَلَّفَ الحسن بن محمد بن الحسن الأسترآبادي كتابه (معارج السؤول و مدارج المأمول) في مجلدين سار فيه علي ضوء كتاب كنز العرفان لأُستاذة.

ج العناية الوافرة بالقواعد الفقهية علي غرار ما أَلَّفَ في القرن الثامن لكن بنظم و منهجيه أكثر، وقد وقفت علي أن الفاضل المقداد أَلَّفَ (نضد القواعد) تنظيماً لما أَلَّفَ الشهيد الأؤل.

ص: 353

إشارة

عند إطلالة القرن العاشر سادت الربوع الإسلامية دولتان عظيمتان هما: الدولة الصفوية و العثمانية؛ حيث حكمت الأولى أصقاعاً من الشرق الإسلامي من عام (905 1135 هـ) و حكمت الثانية أصقاعاً من الغرب الإسلامي و أكثر البلاد العربية، و قد استأثر الفقهاء باهتمام كلا الدولتين بغية إضفاء الشرعية علي حكمهما خصوصاً الدولة الصفوية التي قامت علي دعامة التشييع و ولاية الأئمة الاثني عشر التي فوضت الأمور بعد غيبة الإمام الثاني عشر إلي الفقهاء العظام الجامعين لشرائط الإفتاء، فازدهرت العلوم الإسلامية لا سيما الفقه في عهد الصفوية إلي حد بعيد، فلنذكر

نخبة من العلماء الذين أنجبته هذه الحقبة

1 الشيخ حسين الصيمري

(المتوفي عام 933 هـ) هو الشيخ حسين بن مفلح بن حسن الصيمري يعرّفه الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، محدّث، عابد، كثير التلاوة و الصوم و الصلاة و الحج، حسن الخلق، واسع العلم، توفي سنة 933 هـ، و عمره يزيد علي الثمانين.

و أمّا تأليفه، فقد فصلّها شيخنا المجيز و عدّها منها:

1 (محاسن الكلمات في معرفة النيات).

2 (مناسك الحج).

3 (جواز الحكومة الشرعية).

و رسائل أُخري لم تذكر بعنوانها، و قد مرَّ أنّ والده مفلحاً تلميذ ابن فهد له

(جواهر الكلمات في صيغ العقود والإيقاعات)، و (غاية المرام في شرح شرائع الإسلام) (1).

2 الحسن الأعرج الحسيني

إشارة

(المتوفى عام 933 هـ) هو بدر الدين بن جعفر بن فخر الدين بن الحسن بن نجم الدين الأعرج الحسيني.

يصفه الحر العاملي بأنه كان فاضلاً، جليل القدر، و من جملة مشايخ شيخنا الشهيد الثاني، قرأ عليه في الكرك، و توفي سنة 933 هـ.

يقول في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي: وأرويه عن شيخنا الأجل الأعم، الأكمل ذي النفس الطاهرة الزكية أفضل المتأخرين في قوته العلمية والعملية.

مؤلفاته

1 كتاب (المحجة البيضاء و الحجّة الغراء) جمع فيه بين فروع الشريعة والحديث و التفسير في الآيات الفقهية.

2 (العمدة الجلية في الأصول الفقهية).

3 (شرح الطيبة الجزرية في القراءات العشر).

4 (مقنع الطلاب فيما يتعلّق بكلام الاعراب) (2).

ص: 355

1- أمل الآمل: 103 2 برقم 285؛ و طبقات أعلام الشيعة: 66، القرن العاشر؛ وله ترجمة في أعيان الشيعة.

2- أمل الآمل: 1 57 برقم 44؛ وانظر ترجمته في روضات الجنات: 2 294 برقم 203؛ طبقات أعلام الشيعة: القرن العاشر، ص 49.

إشارة

(المتوفى عام 940 هـ) هو الشيخ علي الكركي المعروف ب (المحقق الثاني) نور الدين علي بن الحسين بن علي بن محمد بن عبد العالي العاملي الكركي، المتوفى عام 940 هـ في النجف يوم الغدير.

يعرفه الشيخ الحر العاملي بقوله: الشيخ الجليل علي بن عبد العالي العاملي الكركي، أمره في الثقة والعلم والفضل و جلاله القدر وعظم الشأن وكثرة التحقيق أشهر من أن يذكر، ومصنفاته كثيرة مشهورة، ثم ذكر فهرس كتبه.

وذكره السيد التفرشي في (نقد الرجال) وقال: شيخ الطائفة، وعلامة وقته، صاحب التحقيق والتدقيق، كثير العلم، نقي الكلام، جيد التصانيف من أجلاء هذه الطائفة، يروي عن الشيخ شمس الدين محمد بن داود عن ابن الشهيد عن أبيه، وكفي في فضله أن الشهيد الثاني يثني عليه بقوله: الشيخ الامام المحقق المنقح نادرة الزمان و يتيمة الأوان.

و من تأليفه

1 (جامع المقاصد في شرح القواعد) في خمسة مجلدات كبار إلي بحث التفويض من النكاح، وهو كتاب مشحون بالتحقيق والاستدلال ينقح مباني الاحكام، وهو من الكتب الممتعة ومن حسنات الدهر.

و يحكي عن الشيخ محمد حسن النجفي صاحب (جواهر الكلام) أنه قال: إن الفقيه إذا كان بين يديه (جامع المقاصد) و (وسائل الشيعة) و (الجواهر) استغني عن أي مصدر آخر، و كان بإمكانه استنباط الحكم الفقهي اعتماداً علي هذه المصادر الثلاثة (1).

ص: 356

ونقل عن صاحب العروة أنه يكفي للمجتهد في استنباطه للأحكام أن يكون عنده كتاب (جامع المقاصد) و (الوسائل) و (مستند الشيعة).

و أما سائر آثاره الفقهية فتنتهي إلى 32 كتاباً ورسالة نذكر بعضها، و من أراد التفصيل فليرجع إلي مقدمة (جامع المقاصد) (1).

نعم انّ الشيخ أول من أورد المسائل الحكومية إلي الساحة الفقهية، لما تمتع به من منصب في الدولة الصفوية، و سيأتي الحديث عنه عند البحث عن حصيلة الجهود التي بذلت في القرن العاشر.

2 الرسالة الخراجية المسماة ب (قاطعة اللجاج في تحقيق حلّ الخراج).

3 رسالة الجمعة.

4 الرسالة الرضاعية.

و غيرها من التأليفات التي نافت علي 32 تأليفاً.

4 إبراهيم القطيفي

(المتوفّي عام 945 هـ) هو كما يعرفه صاحب الرياض: الامام، الفقيه، الفاضل، العالم، الكامل، المحقّق، المدقّق، المعاصر للشيخ علي الكركي العاملي، المعروف ب (المحقّق الثاني)، و كان هو و الشيخ عز الدين الأملي و الشيخ علي الكركي شركاء الدرس عند الشيخ علي بن هلال الجزائري، و كان زاهداً، عابداً، ورعاً، مشهوراً، تاركاً للدنيا برمتها.

و قد دارت بينه و بين زميله الشيخ علي الكركي مساجلات و مناظرات في مسائل فقهية أهمها مسألة الخراج كما سيوافيك.

ص: 357

وذكر صاحب الروضات أسماء تأليفه الفقهية بالنحو التالي:

1 (الهادي إلي سبيل الرشاد في شرح الإرشاد).

2 (نفحات الفوائد و مفردات الزوائد).

3 رسالة في أحكام الرضاع.

4 رسالة في محرّمات الذبيحة.

5 رسالة في الصوم ينقل عنه الأردبيلي في (مجمع الفائدة).

6 رسالة في أحكام الشكوك.

7 شرحه علي ألفية الشهيد.

8 تعليقات كثيرة علي الشرائع (1).

و من المسائل التي خالف فيها المحقّق الكركي هو مسألة حل الخراج، ففي الواقع كان المحقّق الكركي يؤيد الحكومة الصفوية لا سيما الشاه طهماسب، وكان القطيفي علي خلافه.

فألّف المحقّق كتابه (قاطعة اللجاج في تحقيق الخراج) عام 916 هـ، ربّبه علي مقدّمة في أقسام الأرضين و خمس مقالات، وقد طبعت مع الرسائل الرضاعيات.

و نقضها الشيخ إبراهيم القطيفي بكتاب أسماه (السراج الوهاج لدفع عجاج قاطعة اللجاج).

و صارت المسألة موضع نقاش حاد بين العلماء، فألّف المحقّق الأردبيلي رسالة دافع فيها عن القطيفي، كما ألّف ماجد الشيباني رسالة دافع فيها عن 3

ص: 358

و من فتاواه حرمة صلاة الجمعة في عصر الغيبة مطلقاً ردّاً علي المحقق الكركي القائل بوجوبها مع وجود المجتهد الجامع لشرائط الفتوي.

إنّ الخلاف بين المحقق الكركي و القطيفي لم يكن سياسياً كما زعمه بعض، بل أنّ منشأه أنّ الخراج إنّما يؤخذ من الأراضي التي فتحت عنوة بإذن الإمام و كانت معمورة عند الفتح و لم يثبت وقفيتها أو لم يدع أحد أنّ بيده ملكيتها، ففي مثل تلك الأراضي يؤخذ الخراج و يصرف في مصالح المسلمين.

فالقظيفي و من أيده كالأردبيلي يدعون عدم ثبوت هذه الشروط في الأراضي التي يؤخذ منها الخراج (1).

5 زين الدين الجبعي العاملي

(911 966 هـ) هو الشيخ الأجل زين الدين بن علي بن أحمد بن محمد بن جمال الدين بن نقي الدين بن صالح (تلميذ العلامة) العاملي، الجبعي، المعروف ب (الشهيد الثاني).

يعرفه الحر العاملي بقوله: أمره في الثقة و العلم و الفضل و الزهد و العبادة و الورع و التحقيق و التبخر و جلالة القدر و عظم الشأن و جمع الفضائل و الكمالات أشهر من أن يذكر، و محاسنه و أوصافه الحميدة أكثر من أن تحصي و تحصر، و مصنفاته كثيرة مشهورة.

كان رحمه الله فقيهاً، محدثاً، نحويّاً، قارئاً، متكلماً، حكيماً، جامعاً لفنون العلم، و قد ألف تلميذه محمد العودي العاملي رسالة في ترجمة الشهيد منذ ولادته إلي

ص: 359

وأما تصانيفه المفعممة بالتحقيق فكثيرة، نذكر منها علي سبيل المثال:

1 (مسالك الأفهام في شرح شرائع الإسلام) وقد طبع قديماً في جزئين كبيرين، وأعيد طبعه بصف جديد خرج منه إلي الآن اثنا عشر جزءاً، ولو خرجت جميع أجزائه ربما بلغ عشرين جزءاً، وهو أحسن كتاب جمع بين التلخيص في التعبير والتحقيق في المادة والمعني، و ليس له نظير بين المتقدمين والمتأخرين.

2 (الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية) وهي دورة فقهية تضم جميع أبواب الفقه، وبما أنه جمع بين حسن التعبير والاختصار في الاستدلال علي الحدّ اللازم صار كتاباً دراسياً منذ قرون و ما زال يدرّس في الجامعات الإسلامية الشيعية إلي يومنا هذا، وعليها تعليقات كثيرة.

وأما سائر تأليفه الفقهية فحدث عنها ولا حرج، وقد سرد أسماءها الحر العاملي في كتابه القيم (أمل الآمل) (1).

يروى عنه: السيد علي بن الصائغ الفقيه المشهور صاحب شرح الشرائع، والسيد نور الدين عبد الحميد الكركي العاملي، والمولي محمود بن محمد بن علي الجبلائي، والشيخ محيي الدين بن أحمد بن تاج الدين الميسي العاملي، والشيخ تاج الدين بن هلال الجزائري، والشيخ بهاء الدين بن العودي وهو من خواص تلامذته، والشيخ حسين بن عبد الصمد الحارثي والد الشيخ بهاء الدين العاملي، والسيد علي بن أبي الحسن الموسوي العاملي الجبعي وهو صهره الذي كان والد سبطه السيد محمد صاحب المدارك (2). 66

ص: 360

1- أمل الآمل: 1 85، وروضات الجنات: 3 352 برقم 306، رياض العلماء: 2 365.

2- رياض العلماء: 2 366

وقد يتصوّر المرء في بدو الأمر أنّ الشهادة كتبت علي أبطال رفعوا السلاح في ميادين الجهاد و ساحات الوغي، ولكن عند ما يتصفّح صفحات التاريخ و يقف علي سيرة علمائنا الأبرار يجد أنّهم جمعوا بين اللسان و الحسام، و خدموا الشريعة ببرايعهم و أقلامهم و بدمائهم و أرواحهم، و شيخنا هذا من أبرز مصاديق تلك الزمرة.

فقد استعرض التاريخ لنا كيفية شهادته المفجعة (1).

6 الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي

(918 984 هـ) الشيخ عز الدين حسين بن عبد الصمد الجبعي العاملي، والد شيخنا بهاء الدين العاملي، يصفه أستاذه زين الدين الشهيد الثاني، بقوله: الشيخ الامام العالم الأوحد، المرقى عن حضيض التقليد إلي أوج اليقين، عضد الإسلام و المسلمين في الدنيا و الدين، حسين بن الشيخ الصالح العالم العامل المتقي، خلاصة الأخيار، الشيخ عبد الصمد بن الشيخ الامام شمس الدين محمد الشهير بالجبعي الحارثي الهمداني (2).

و لعلّ هذه الكلمة من أستاذه تعرب عن مكانة الرجل في العلم و الفقه و الأمانة، و آثاره تدل علي تضلّعه في الفقه، و قد ترك آثاراً فقهية نذكر منها ما يلي: 1 رسالة في تعارض اليد و الشيعاء و تقديمه علي اليد.

2 رسالة في المسح علي الرجلين.

3 رسالة في تحقيق تسع مسائل مهمة في الصلاة، المعبر عنه ب (الرسالة التساعية).

4 مسائل الصلاة، أو الرسالة الطهماسبية، في بعض المسائل الفقهية.

ص: 361

1- أمل الآمل: 1 99 88.

2- طبقات أعلام الشيعة: 62، القرن العاشر.

ولمّا توفي قدس سره، رثاه ولده الأكبر شيخنا بهاء الدين العاملي بقصيدة مطلعها:

قف بالطلول و سلها أين سلماها ورؤ من جرع الأجفان جرها (1).

7 علي بن الحسين الصائغ العاملي

(المتوفى عام 980 هـ) هو علي بن الحسين بن محمد الشهير ب (الصائغ) الحسيني العاملي الجزيني.

عرّفه الحر العاملي بقوله: كان فاضلاً، عابداً، فقيهاً، محدثاً، محققاً، و من تلامذة الشهيد الثاني، له كتاب (شرح الشرائع) رأيته بخطه و كتاب (شرح الإرشاد) وغير ذلك.

قرأ عنده الشيخ حسن (صاحب المعالم) ابن الشهيد الثاني، و السيد محمد بن علي بن أبي الحسن الموسوي العاملي (صاحب المدارك) و روى عنه.

ولمّا توفي رثاه الشيخ حسن المذكور بقصيدة تتألف من 24 بيتاً مطلعها:

داعي الغواية بين العالمين دعا من شاب نجم الهدي من بعد ما سطعا

(2) يقول الأفندي: يروي عنه المحقق الأردبيلي، و أنّ شرحه علي الإرشاد موسوم ب (مجمع البيان في شرح إرشاد الأذهان) و قد رأيت منه نسخة بقصبة (ده خارقان)، و قد قرئت تلك النسخة عليه، و كان تاريخ تأليفه سنة 979 هـ.

و كفي في جلالته أنّه من مشايخ الأردبيلي، الذي تربّي في أحضانه العلما الجليلان صاحبا المعالم و المدارك.

ص: 362

1- و لشيخنا المترجم ترجمة وافية في الغدير، ذكر فيه مشايخه و تلاميذه، فمن أراد فليرجع إلي الجزء 11 217 231.

2- أمل الآمل: 1 119 برقم 123.

إشارة

(926 993 هـ) هو الشيخ عبد العالي بن نور الدين علي بن عبد العالي العاملي الكركي.

يعرفه الحر العاملي بقوله: كان فاضلاً، فقيهاً، محققاً، محدثاً، متكلماً، عابداً، من المشايخ الأجلاء، يروي عن أبيه وغيره من المعاصرين.

وذكره التفرشي في (رجاله) وقال: جليل القدر، عظيم المنزلة، رفيع الشأن، نقي الكلام، كثير الحفظ، كان من تلامذة أبيه، تشرفت بخدمته، وقد توفي بأصبهان عام 993 هـ (1).

وأما آثاره العلمية

1 (اللمعة في عدم عينية الجمعة).

2 رسالة في القبلة عموماً، وقبلة خراسان خصوصاً.

إلي غير ذلك من التأليف.

9 المحقق أحمد الأردبيلي

(المتوفى عام 993 هـ) المولي أحمد بن محمد الأردبيلي، أمره في الجلالة والثقة والأمانة أشهر من أن يذكر، وفوق ما تحوم حوله عبارة، كان متكلماً، فقيهاً عظيم الشأن، جليل القدر، رفيع المنزلة، أروع أهل زمانه، وأعبدتهم وأتقاهم (2).

يعرفه المحدث البحراني بقوله: لم يسمع بمثله في الزهد والورع، له

ص: 363

1- أمل الآمل: 1 110 برقم 100 وانظر ترجمته في نقد الرجال: 188 189؛ طبقات أعلام الشيعة: 122، القرن العاشر؛ روضات الجنات: 1994.

2- الأفتدي التبريزي: الرياض: 1 56؛ طبقات أعلام الشيعة: 8، القرن العاشر.

مقامات وكرامات لا مجال لذكرها.

وكانت السلطة الصفوية آن ذاك بيد الشاه عباس الصفوي، وكان يبالغ في تعظيمه و تمجيده، ويرسل إليه بكلّ جميل، ويستدعي من جنبه القدوم إلى إيران، وهو يتحاشي عن قبول ذلك.

وقد خلف أثرين عظيمين في الفقه قلّما يوجد لهما مثيل هما:

1 (مجمع الفائدة و البرهان في شرح إرشاد الأذهان) وقد طبع في اثني عشر جزءاً، و هو مفعم بالتحقيق و مشحون بالدقة، و هو دورة فقهية كاملة، و موسوعة كبيرة تشمل جميع أبواب الفقه، إلّا كتاب النكاح، وقد اعترف بدقته و فضله كلُّ من تأخّر عنه، و هو المجدد في أكثر المسائل الفقهية و مع أنّه كان يرجع إلى كلمات الفقهاء، و لكن لا يصدر عنها تقليداً، فرغ من الجزء الأوّل عام 978 هـ، قال في آخر هذا الجزء: وقع اختتامه في عاشر ربيع الأوّل المنتظم في شهور سنة 978 هـ في مشهد أمير المؤمنين، أمير الأمراء عليه و علي حبيبه سيد الأنبياء، و أولاده سادات الأتقياء أفضل التحية و الثناء، في زمن الاختفاء من الأعداء (1).

إنّ للمحقّق الأردبيلي في هذا الكتاب آراءً خاصّة، خالف فيها الرأي المشهور بين العلماء، و قد نشر مؤتمر إحياء الذكرى المئوية علي وفاة المحقّق الأردبيلي مجموعة من هذه الآراء في الجزء الثاني من المقالات المنتشرة في ذلك المؤتمر.

و تعرب آراؤه عن دقّته و حرّيته في الرأي، و عمق تفكيره، و نظرتة الفاحصة نحو المسائل الفقهية.

2 (فقه القرآن): المسمّي ب (زبدة البيان في أحكام القرآن) فسّر فيه آيات 5.

ص: 364

1- لاحظ مجمع الفائدة: 445 3.

الأحكام الواردة في القرآن المجيد، وهو بعد كنز العرفان أبسط كتاب حول الموضوع، وقد فرغ من تأليفه سنة 989 هـ، ووقع موضع العناية من قبل العلماء، فشرحه بعضهم، وعلق عليه آخرون.

وهو كتابه السابق مشحون بالتحقيق، وأما منهج المؤلف في هذا الكتاب، يشرح اللغات المشكّلة، ثم بيّن النكات الأدبية، ويفسّر الآيات عليّ ضوئهما، ثم يتطرق إليّ الأحكام التي تدلّ عليها الآية، وهو في تأليفه هذا متأثر بكتاب (مجمع البيان) للشيخ الطبرسي.

وقد شهد القرن العاشر محققين كبيرين عليّ صعيد الفقه، أحدهما المحقق الكبير الشيخ أحمد الأردبيلي، والثاني الشيخ عليّ الكركي المعروف ب (المحقق الكركي) صاحب جامع المقاصد كما مرّ ذكره.

كما يكفيه من الفضل أنّه ربّي فقيهين جليلين، هما: الشيخ حسن صاحب المعالم، والسيد محمد صاحب المدارك، وكلاهما من أعلام الفقه و حملة الأقلام (1).

10 الحسين المجتهد الكركي

إشارة

(المتوفّي عام 1001 هـ) هو السيد الحسين المجتهد الكركي ابن السيد ضياء الدين أبي تراب الحسن ابن أبي جعفر محمد الموسوي الكركي.

يعرّفه الأفتدي التبريزي بقوله: الفقيه، الفاضل، الجليل، الكامل، المعروف بالامير السيد حسين المجتهد، وقد يعرف بالامير السيد حسين المفتي، والد الميرزا حبيب الله المشهور، الذي تسلم مناصب رفيعة في عهد الصفوية، وهو ابن أخت الشيخ عبد العالي بن الشيخ عليّ الكركي المشهور، وكان والده من

ص: 365

جملة مشايخ الشهيد الثاني، و من أكابر العلماء، و من مشايخ الشيخ حسين بن عبد الصمد، والد شيخنا بهاء الدين العاملي، و قد تخرّج عليه الشيخ شمس الدين محمد بن الشيخ ظهير الدين إبراهيم البحراني.

وَأَمَّا آثَارُهُ الْعِلْمِيَّةُ الْفَقْهِيَّةُ

، فهي:

1 (رفع البدعة في حل المتعة) وصفه الأَفندي بقوله: وهي رسالة طويلة الذيل، حسنة الفوائد، و عندنا منها نسخة، و قد ألّفها لكمال الدين شيخ أويس.

2 رسالة (اللمعة في أمر صلاة الجمعة) فرغ من تأليفها سنة 966 هـ و قد ألّفها للسلطان شاه طهماسب، و يذهب فيها إلي وجوب صلاة الجمعة تخييراً لكن شريطة أن يكون إمام الجمعة فقيهاً مجتهداً جامعاً لشرائط الفتوي، و ردّها علي ما ذكره الشهيد الثاني من الأدلّة علي وجوبها عيناً.

3 (النفحات القدسية في أجوبة المسائل الطبرسية).

4 (الاقتصاد).

5 (شرح الشرائع) خرج منه كتاب الطهارة.

إلي غير ذلك من الرسائل و المصنّفات في الفقه و العقائد و غيرها (1).

يقول شيخنا المميز: توفي بأردبيل بالطاعون، و حمل إلي العتبات المقدسة سنة 1001 هـ، ثمّ اعتذر عن ذكره في عداد فقهاء القرن العاشر بقوله: و ذكرنا المترجم له هاهنا مع أنّه توفي عام 1001 هـ لشدة احتكاك ترجمته مع أهل المائة العاشرة.

ص: 366

1- لاحظ، طبقات أعلام الشيعة: 71، القرن العاشر، فقد ذكر فهرس تأليفه علي وجه التفصيل، الأَفندي التبريزي: الرياض: 2 62 69؛ و أمل الآمل: 1 69 برقم 63.

إشارة

(959 1011 هـ) هو الشيخ جمال الدين أبو منصور الحسن بن الشيخ زين الدين الشهيد الثاني العاملي الجبعي.

يعرفه الشيخ الحر العاملي بقوله: كان عالماً، فاضلاً، عاملاً، كاملاً، متبحراً، محققاً، ثقة، فقيهاً، وجيهاً، نبياً، محدثاً، جامعاً للفنون، أديباً، شاعراً، زاهداً، عابداً، ورعاً، جليل القدر، عظيم الشأن، كثير المحاسن، وحيد دهره، أعرف أهل زمانه بالفقه والحديث والرجال (1).

ولا أجد عبارة أجمع في الإشادة بفضله كتلك التي ذكرها الحر العاملي.

انتقل الشيخ حسن و ابن أخته السيد محمد صاحب المدارك إلي النجف، و تتلمذا علي يد المحقق الأردبيلي، و كان يخصّهما بالتدريس وراء ما يليق علي سائر الطلاب، و كان يتنبأ لهما بمستقبل زاهر و زاخر بالعطاء العلمي.

و قد أنتج قلم شيخنا كتباً، منها

1 : (منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان) خرج منه كتب العبادات إلي الحج، و هو كتاب قليل النظير، و فيه نكات و إفادات لا توجد في غيره.

2 (معالم الدين و ملاذ المجتهدين) خرج منه مقدمة في الأصول و قسم من كتاب الطهارة، و لم تزل مقدمته في الأصول كتاباً دراسياً منذ تأليفه إلي يومنا هذا.

3 (مناسك الحج).

4 الرسالة الاثنا عشرية في الصلاة.

5 (حاشية علي مختلف الشيعة) مجلد واحد.

ص: 367

6 (التحرير الطاوسي) في الرجال.

7 كتاب (مشكاة القول السديد في تحقيق معني الاجتهاد و التقليد).

8 رسالة في المنع من تقليد الميت.

وفي ظني ان شيخنا أبا منصور صاحب المعالم ألف الكتابين الأخيرين ردًا لما ظهر في الأوساط العلمية من بوادر الحركة الاخبارية، التي كانت تحرّم الاجتهاد و لا تجوّز التقليد، و تجوّز أخذ الحكم من الحيّ و الميت.

و هذا إن دلّ علي شي ء فإتّما يدل علي ظهور الحركة الرجعية في مستهلّ القرن الحادي عشر، قبل أن ينادي بها محمد أمين الأسترآبادي من مكة المكرمة عن طريق تأليف كتابه (الفوائد المدنية) و سيوافيك تفصيل ذلك عند البحث عن الحركة الاخبارية.

12 السيد محمد صاحب المدارك

إشارة

(1011 946 هـ) هو السيد محمد بن علي بن الحسين بن أبي الحسن الموسوي العاملي الجبعي (1).

يعرّفه الحرّ العاملي بقوله: كان عالماً، فاضلاً، متبحراً، ماهراً، محققاً، مدققاً، زاهداً، عابداً، ورعاً، فقيهاً، محدّثاً، كاملاً، جامعاً للفنون و العلوم، جليل القدر، عظيم المنزلة، قرأ علي: أبيه، و علي مولانا أحمد الأردبيلي، و تلامذة جدّه لأُمّه الشهيد الثاني، كان شريك خاله الشيخ حسن في الدرس، و كان كل يقتدي

ص: 368

1- له ترجمة في أعيان الشيعة: 103 46، أمل الآمل: 167 1، الذريعة 44، ربحانة الأدب: 388 2، لؤلؤة البحرين: 44، نقد الرجال: 321، هدية الأحباب: 189، روضات الجنات: 45 7، و له ترجمة وافية في مقدّمة مدارك الاحكام.

بالآخر في الصلاة و يحضر درسه، و قد رأيت جماعة من تلامذتهما.

و هذا التعبير يعرب عن مكانة الرجل و ورعه، غير ان سيدنا المترجم له قليل التأليف، و لكنه كثير التحقيق و التدقيق، ردّ أكثر الأشياء المشهورة بين المتأخرين في الأصول و الفقه، كما فعله خاله الشيخ حسن.

و من تأليفه

1 : (مدارك الاحكام في شرح شرائع الإسلام)، طُبعت منه إلى الآن ثمانية أجزاء، و فرغ منه سنة 998 هـ.

2 (شرح المختصر النافع).

3 و له حواشٍ علي الاستبصار، و التهذيب، و ألفية الشهيد.

و كان يقول بوجوب صلاة الجمعة.

و من مميّزات كتاب المدارك متانة الاستدلال، و الاعتماد علي الروايات المسلّمة، فينتقي منها ما كانت واضحة الدلالة، و من الأدلّة العقلية ما كانت متسالمة، و هو في الوقت نفسه ينقل الرواية بكاملها مع الدقة في نقلها، و يضعف ما يرويه غير الإمامي الاثني عشري.

13 القاضي نور الله التستري المرعشي

(1019 956 هـ) هو السيد نور الله بن السيد شرف الدين الحسيني المرعشي التستري (1) متكلم كبير، فقيه متبحّر، أصولي بارع، كان يقضي في بلاد الهند بالمذاهب الخمسة، يصفه الشيخ الحرّ العاملي بقوله: فاضل، عالم، محقّق، علامة، محدّث،

ص: 369

1- له ترجمة ضافية في روضات الجنات: 159 8 برقم 727؛ أمل الآمل: 336 2 برقم 1037؛ و ترجمه السيد المرعشي في مقدمته علي كتاب إحقاق الحقّ.

له كتب، منها: (إحقاق الحقّ في جواب من ردّ نهج الحقّ) للعلامة، وكتاب (الصوارم المهركة في جواب الصواعق المحرقة)، وكتاب (مصائب النواصب)، و (رسالة في نجاسة الماء القليل بالملاقاة) و له (حاشية علي شرح المختصر للعضدي)، و (حاشية علي تفسير البيضاوي).

كما أنّ له كتاب (مجالس المؤمنين) في القضايا والتراجم.

ألّف العلامة الحليّ كتاب (نهج الحقّ وكشف الصدق) للسلطان محمد خدا بنده، مرتّباً علي مسائل في التوحيد والعدل والنبوة والإمامة، و مسائل أصول الفقه، والمسائل الفرعية.

وقد قام الفضل بن روزبهان بنقض هذا الكتاب و فرغ من النقض عام 909 هـ و سمّاه (إبطال الباطل وإهمال كشف العاطل) أورد فيه جميع نهج الحقّ بألفاظه غير خطبته، ثمّ قام القاضي نور الله، بنقض كتاب روزبهان بكتاب أسماه (إحقاق الحقّ) فلمّا علمت به السلطات الجائرة في الهند أُلقي القبض عليه و رُجّ في السجن و عذّب حتي استشهد علي أثرها عام 1019 هـ.

وقد طبع (إحقاق الحقّ) بعدة طبعات، و طبع أخيراً بتعليقات وافرة للسيد العلامة المرعشي رحمه الله.

14 عناية الله القهبائي

(كان حيّاً عام 1016 هـ) هو الشيخ عناية الله القهبائي من تلامذة المحقّق الأردبيلي و الشيخ عبد الله التستري الأصفهاني و بهاء الدين العاملي، صاحب (مجمع الرجال في علم الرجال) جمع فيه تمام ما في الأصول الخمسة الرجالية، أعني: رجال النجاشي، و الكشي، و رجال شيخ الطائفة، و فهرسته، و رجال ابن الغضائري؛ و هو في

ص: 370

الوقت نفسه إعادة لتأليف (حل الإشكال في معرفة الرجال) للسيد ابن طاوس، وقد طبع الكتاب في سبعة أجزاء في ثلاثة مجلدات (1) و يعد كتابه هذا من أدق الكتب الرجالية وأعمقها.

15 الشيخ عبد النبي بن الشيخ سعد الجزائري

(2) (المتوفى 1201 هـ) يصفه الحرّ العاملي بقوله: كان عالماً، محققاً، جليلاً، له كتب منها: شرح التهذيب.

و يعرفه الخوانساري: كان فاضلاً، محققاً، جليلاً، قرأ في الأصولين، والفقه، والحديث و الرجال، و كتابه (حاوي الأقوال في معرفة الرجال) جليل معروف معتمد عليه بين الطائفة.

قرأ علي شيخنا بهاء الدين العاملي، وصاحب المعالم، والمدارك، و ما في أمل الآمل من أنه قرأ علي المحقق الكركي بعيد عن الصحة، لأن الثاني توفي عام 940 هـ و المترجم له توفي عام 1021 هـ (3).

16 عبد الله بن الحسين التستري شيخ الرجالين

(المتوفى 1021 هـ) يعرفه تلميذه في (نقد الرجال) بقوله: عبد الله بن الحسين التستري مدّ ظله شيخنا وأستاذنا، الإمام، العلامة، المحقق، المدقق، جليل القدر، عظيم المنزلة،

ص: 371

1- روضات الجنات: 4104؛ طبقات أعلام الشيعة، القرن الحادي عشر: 420.

2- الجزائر عبارة عن ناحية كبيرة، و قري متصلة واقعة علي شفير نهر تستر، بينها و بين البصرة، حسنة الرباع و الإقطاع، خرج منه جمع كثير من علماء الشيعة. كما في الروضات لاحظ أيضاً مقدمة حاوي الأقوال: 8.

3- له ترجمة في أمل الآمل: 2 165 برقم 488، روضات الجنات: 4 268 برقم 395، رياض العلماء: 3 272 3.

دقيق الفطنة، كثير الحفظ، وحيد عصره، فريد دهره، أروع أهل زمانه، ما رأيت أحداً أوثق منه، لا تحصي مناقبه وفضائله، قائم الليل، صائم النهار، وأكثر فوائد هذا الكتاب (نقد الرجال) من تحقیقاته، جزاه الله عني أفضل جزاء المحسنين، ثم ذكر كتبه (1).

ويروي عنه محمد تقي المجلسي الأول وغيره.

وهو الذي وقف علي كتاب (حل الإشكال في معرفة الرجال) للسيد أحمد ابن طاوس الحلّي الذي جمع فيه عبارات الكتب الرجالية الخمسة: رجال الطوسي، فهرسته، اختيار الكشي، وفهرست النجاشي، وكتاب الضعفاء المنسوب إلي ابن الغضائري؛ ثم جرد ما نقله السيد في ذلك الكتاب عن ابن الغضائري وجعله في رسالة، والطريق الوحيد إلي كل ما ينقل عن ابن الغضائري هي تلك الرسالة المجردة من كتاب (حل الإشكال في معرفة الرجال).

17 ميرزا محمد الأسترآبادي

(المتوفى 1028 هـ) هو الشيخ محمد الأسترآبادي بن علي بن إبراهيم الحسيني (المتوفى 1028 هـ) وقد ألف في الرجال كتاباً ثلاثة تقدّمت أسماؤها.

وهو أستاذ محمد الأمين الأسترآبادي الاخباري وأبو عقيلته، وله وراء كتبه الثلاثة، شرح آيات الاحكام، وحاشية التهذيب للشيخ الطوسي، ورسائل أخرى متعددة؛ توفي بمكة في 13 ذي الحجة، أو ثالث ذي القعدة سنة 1028 هـ.

يروي عن: إبراهيم بن علي بن عبد العالي الميسي، وأبي محمد محسن بن غياث الدين منصور.

ص: 372

1- التفرشي: نقد الرجال: 197 برقم 92؛ لاحظ كليات في علم الرجال: 83.

و يروي عنه: محمد أمين الأسترآبادي (المتوفى 1036 هـ) (1).

ترجمه غير واحد من الرجالين، كالأردبيلي في (جامع الرواة) و التفرشي في (نقد الرجال) هؤلاء هم الأقطاب الثلاثة لعلم الرجال في أوائل القرن الحادي عشر.

18 الشيخ محمد بهاء الدين

إشارة

(1030 953 هـ) هو الشيخ الجليل بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي الجبعي، منسوب إلي الحارث الهمداني، الذي كان من خواص أمير المؤمنين - عليه السلام - يعرفه الحرّ العاملي بقوله: حاله في الفقه و العلم، و الفضل و التحقيق، و التدقيق، و جلاله القدر، و عظم الشأن، و حسن التصنيف، و رشاقة العبارة، و جمع المحاسن، أظهر من أن يذكر، و فضائله أكثر من أن تحصى، و كان ماهراً، متبحراً، جامعاً، كاملاً، شاعراً، أديباً، مُنْشِئاً، ثقة، عدم النظر في زمانه في الفقه و الحديث و المعاني و البيان و الرياضي و غيرها (2).

يقول شيخنا المجيز بعد مدحه و إطرانه ما هذه خلاصته: ورد المترجم له بلاد إيران مع والده في عصر طهماسب، و اشتغل علي العلماء، كوالده، و عبد الله بن شهاب الدين اليزدي، و محمد باقر اليزدي و غيرهم، حتي برع في فنون عصره، بشهادة تصانيفه في التفسير و الفقه و الأصول و الأدب و الرجال و التاريخ و العلوم، فانتسب إلي مقام شيخ الإسلام، ثم استعفي، و ساح في البلاد ثلاثين سنة، و حصلت عنده خزانة كتب كبيرة (3).

ص: 373

1- الطهراني: طبقات أعلام الشيعة: القرن الحادي عشر: 497.

2- أمل الآمل: 1 155 برقم 158.

3- طبقات أعلام الشيعة: 86، القرن الحادي عشر. نقل بتصرف يسير.

- 1 والده الشيخ حسين بن عبد الصمد (المتوفى عام 985 هـ).
- 2 الشيخ عبد العالي الكركي ابن المحقق الكركي (المتوفى عام 993 هـ).
- 3 الشيخ محمد بن محمد بن أبي اللطيف المقدس الشافعي، وله منه إجازة توجد ضمن إجازات البحار مورخة بسنة 992 هـ.
- 4 الشيخ المولي عبد الله البيدي (المتوفى عام 981 هـ).
- 5 المولي علي المذهب المدرس، تتلمذ عنده في العلوم الرياضية.
- 6 النطاسي المحنك، عماد الدين محمد، قرأ عليه في الطب.

وأما إنتاجه الفقهية

- 1 (الجامع العباسي) وهو رسالة عملية كتبها باللغة الفارسية، ولعلها أول رسالة عملية ظهرت بين فقهاء الشيعة، وقد عملت للمقلدين، و لم يوفق لإتمامها فأكملها غيره.
- 2 حاشية علي الفقيه.
- 3 حاشية علي القواعد.
- 4 (الحبل المتين) وقد طبع.
- 5 رسالتان كريتان.
- 6 رسالة في الصلاة.
- 7 رسالة في الموارث، وقد طبعت.
- 8 رسالة في القبلة.
- 9 رسالة في الحج.

10 شرح الفرائض النصيرية للمحقق الطوسي.

11 رسالة في ذبائح أهل الكتاب، وقد طبعت.

يقول في مقدمتها: إنّ الباعث علي تأليف هذه الرسالة أنّ رسول ملك الروم، لمّا ورد بالرسالة من تلك المملكة إلي هذه البلاد، ذكر في بعض الأيام أنّ من أعظم ما يشنّع به علماء الروم علي علمائكم، بعد مسألة الإمامة، حكمهم بتحريم ذبائح أهل الكتاب، مع أنّ القرآن المجيد نطق بتحليلها في آية لا مجال لتأويلها، و هي قوله تعالي: وَ طَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ (1).

فأمرني السلطان.. أن أكتب رسالة قامعة للجاجهم، قاطعة لاحتجاجهم بحيث يرتفع تشنيعهم علينا، فكتبت علي سبيل الاستعجال ما منح به قلم الارتجال، مع توزّع البال، و أمر بإرسال هذه الرسالة إلي بلاد الروم مع رسوله ليرتفع حجاب الاحتجاب في هذا الباب، و يتضح عذرنا عند أولي الألباب (2).

إلي غير ذلك من الرسائل، و أمّا تأليفه في سائر العلوم، و حتي الأصول، فليس هناك موضوع إلا و قد ولجه، و قد ألف في الأصول كتابه (زبدة الأصول)، و هو مطبوع (3).

19 الشيخ جواد بن سعيد بن جواد الكاظمي

(كان حيّاً عام 1029 هـ) هو الشيخ محمد جواد الكاظمي، ثمّ الأصفهاني، قرأ المقدمات في الكاظمية، ثمّ ارتحل إلي بلدة أصفهان، فتخرّج علي شيخنا البهائي، إلي أن صار

ص: 375

1- المائدة: 5.

2- رسالة ذبائح أهل الكتاب: 58، المقدمة.

3- و قد ترجمه شيخنا الاميني في (الغدير): 11 249 284، و قد ذكر عدداً من مشايخه و تلامذته و جلّ تأليفه، و مقتطفات من شعره، و أسماء المعاجم التي له فيها ترجمة؛ روضات الجنات: 7 56 برقم 599، أمل الآمل: 1 155؛ ريحانة الأدب: 3 301؛ الذريعة: 2 292.

من أخصّ خواصه، وأعرّ ندمائه، فصنّف بأمره كتابه المسمي ب (غاية المأمول في شرح زبدة الأصول).

كما شرح كتابه الآخر باسم (خلاصة الحساب) و أمّا كتابه الثالث فهو (مسالك الأفهام في شرح آيات الاحكام) طبع في جزئين عام 1387 هـ.

وله في الفقه كتاب آخر وهو (شرح كتاب الدروس) للشهيد الأوّل، خرج منه إلي كتاب الحجّ، و فرغ منه عام 1029 هـ في المشهد الكاظمي، و المطبوع من كتبه هو شرحه علي آيات الأحكام، الذي يصفه الشيخ حسن بن عباس البلاغي النجفي في كتابه (تنقيح المقال) بأنّه كتاب كبير من أكبر ما كتب في شأنه (1).

هذه أسماء ثلّة من الفقهاء الذين أنجبهم هذه الحقبة من الزمان، و لو أردنا الاطناب بسرد أسماء الفقهاء في هذا القرن لطل بنا الكلام، فإنّ السابر في تاريخ الفقه الشيعي خاصة في هذا القرن يجد أمامه أسماء طائفة كبيرة من الفقهاء خصوصاً في منطقة جبل عامل و الشام.

حصيلة الجهود الفقهية في القرن العاشر و أوائل الحادي عشر

يتمتع هذا القرن بغزارة الإنتاج الفقهي، و كثرة الفقهاء، و ذلك لأنّه قد تأسّست في مستهلّ القرن العاشر (905 هـ) دولة شيعية علي يد السلطان إسماعيل الصفوي، و استطاع أن يقضي علي الدويلات الصغيرة، و يبسط نفوذه

ص: 376

1- انظر ترجمته في رياض العلماء: 118 1، روضات الجنات: 216 2 برقم 179، و الكني و الألقاب: 93، و قد كتب السيّد المرعشي قدس سره مقدّمة علي كتاب (مسالك الافهام) أدّي فيه حق المقال.

علي المرافد المقدسة في العراق، وبذلك اتسعت رقعة دولته، حتي شملت (هراة) من الشرق إلي غربي العراق، وعلي صعيد آخر فقد تزامن ظهور الدولة الصفوية مع الدولة العثمانية، و اتسعت رقعتها علي يد السلطان سليم العثماني، فلم يكن لسلطين الصفوية بدُّ من إضفاء الشرعية علي حكمهم عن طريق التقرب إلي الفقهاء، امثالاً لواجبهم الديني ورغبة في الحيلولة دون وصول النفوذ العثماني إلي المناطق الخاضعة لنفوذهم، و ممّن لبّي دعوتهم الشيخ المحقّق علي بن عبد العالي الكركي، فقد التقى بالسلطان إسماعيل في هراة و دارت بينهما مناظرات ظهرت فيها كفاءته، و لمّا توفي السلطان إسماعيل، قام مقامه السلطان طهماسب فكان للشيخ المحقّق منزلة عظيمة عنده، و نصبه حاكماً في الأمور الشرعية لكافة بلاد إيران، و أعطاه بذلك حكماً ذكره شيخنا النوري في المستدرک.

وقد حرّر الحكم عام 939 هـ (1).

لا شك أنّ الفقيه الجامع للشرائط هو الذي يتكفّل بالنصب و العزل، لا السلطان، و أمّا المرونة التي أظهرها الشيخ بقبول أوامر السلطان فلم تكن إلا لمصالح اقتضت قبوله لصالح الشيعة.

وقد تمتع علماء الشيعة في الشام في عصر المماليك بحريّة نسبية أتاح لهم فرصة ممارسة النشاط العلمي الفقهي في الشام و جبل عامل و سائر النقاط المكتظة بالشيعة.

و سرعان ما أخذ هذا النشاط الفقهي بالفتور إثر تسلم الدولة العثمانية زمام الأمور في الشام خصوصاً جبل عامل، و عاد الاضطهاد علي الشيعة مرّة أُخري، ممّا حدا بفقهاء جبل عامل إلي الهجرة نحو إيران، لمّا وجدوا فيها ضالّتهم المنشودة، فقد رحّبت بهم الدولة الصفوية ترحيباً حاراً، فأخذت الأبحاث الفقهية تزدهر في 4.

ص: 377

إيران والعراق خصوصاً فيما يرجع إلي الفقه الحكومي، و صار من حصيلة هذا القرن أنه كثرت التأليف في هذا المضمار، و مرّ فيما سبق أنّ المحقّق الكرّكي كتب رسالة في حلّ الخراج، و نازعه الشيخ إبراهيم القطيفي برسالة أُخري، و كان الأردبيلي يدعم موقف القطيفي في المسألة، و الشيباني يدعم موقف المحقّق الكرّكي.

و هكذا نجد رسائل كثيرة أُلّفت حول وجوب صلاة الجمعة زمن الغيبة و حرمتها، و وجوبها تخيراً، و ما ذلك إلا لأنّ صلاة الجمعة لها أهميتها لا سيما جانبها السياسي، ففي زمان الحضور لا يقيمها إلا الإمام، أو من نصبه، و أمّا في زمان الغيبة فقد اختلفت كلمة الفقهاء، و احتدم الجدل و النقاش حولها منذ ظهور الصفوية علي مسرح الصراع، و قد أفتي بوجوبها في عصر الغيبة فقيه جامع للشرائط كالمحقّق الكرّكي، و أخذ ينصب أئمّة لإقامة الجمعة، حتّي صار ذلك سبباً لطرح المسألة من رأس، فهل للمجتهد الجامع للشرائط كما للإمام المعصوم من النصب أو العزل أو لا، و هذا الذي نعتبر عنه في زماننا بولاية الفقيه؟ فبعد الايعاز إلي هذه المقدّمة نستعرض حصيلة الجهود التي أُنجزت في هذا القرن:

1 ظهور مؤلّفات في الفقه الحكومي حول الخراج و صلاة الجمعة و غيرها.

2 اكتظت الساحة الفقهية بندوات تدور أكثرها حول المسائل الحكوميّة أو المساجلات التحريرية، و ما ذلك إلا لظهور أبحاث كان الفقهاء بأمس الحاجة إلي وضع الحلول المناسبة لها خاصة بعد قيام الدولة الصفوية الشيعية.

3 ظهور موسوعات فقهية كبيرة لم ير الدهر لها من نظير، ك (جامع

المقاصد) لشيخنا المحقق الكركي، و (مجمع الفائدة و البرهان) للمحقق الأردبيلي.

4 العناية بعلم الرجال، و تصحيح الأسانيد، و الإفتاء علي ضوء الروايات الصحيحة، و تطبيق التنويع الموروث عن ابن طاوس علي الفقه، كما هو المشاهد من فقه المحقق الأردبيلي، و تلميذه صاحب المعالم و المدارك.

5 العناية بفقه القرآن عناية وافرة، فقد أُلّف في ذلك القرن عدّة كتب حول آيات الاحكام، من جملتها:

1 (معارج السؤول في مدارج المأمول) في تفسير آيات الاحكام في مجلدين، للمولي كمال الدين الحسن بن شمس الدين محمد بن الحسن الأسترآبادي النجفي، فرغ من مجلده الأوّل عام 891 هـ، و قال في مقدمته: لَمَّا مَنَّ اللهُ عَلَيْهِ بِتَأْلِيفِ كِتَابِ (عيون التفاسير) سألَهُ مِنْ طَاعَتِهِ فَرَضَ أَنْ يَسْتَخْرِجَ مِنْهُ تَفْسِيرَ آيَاتِ الْاِحْكَامِ عَلِي نَهْجِ مَا أَلْفَهُ شَيْخُهُ الْفَاضِلُ الْمَقْدَادُ.

و يعرفه الشيخ النوري بأنّه أحسن ما أُلّف في تفسير آيات الاحكام و أسطها (1).

2 (زبدة البيان في فقه القرآن) أُلّفه المحقق الأردبيلي كما مرّ.

3 (التفسير الشاهي) أُلّفه أبو الفتح بن الأمير المخدوم، ابن الأمير شمس الدين محمد الحسيني، المتوفّي عام 986 هـ، و قد أُلّفه للسلطان طهماسب الأوّل باللّغة الفارسية، و طبع بإشراف الشيخ ولي الله الاشراقي السرابي قدس سره.2.

ص: 379

1- الذريعة: 21 برقم 4512.

ابتدأ هذا الدور منذ أوائل القرن السابع، واستمر إلى أواخر القرن العاشر و شيء من أوائل الحادي عشر، وقد ذكرنا في مختتم كل قرن حصيلة الجهود التي انتهت إلى تطوّر الفقه علي كافة الأصعدة، فلو قمنا بجمعها لوقفنا علي حصيلة المميزات التي يتميز بها هذا الدور عمّا سبقه من الأدوار الثلاثة.

و خوفاً من إطالة الكلام نذكر موجزاً لما تقدّم.

1 تأليف المتون الفقهية علي أصعدة ثلاثة: مقتضب و متوسط و مسهب.

2 تأليف موسوعات فقهية و دورات كبيرة، خاصّة في القرن السابع و العاشر.

3 الاهتمام بأصول الفقه من قبل فقهاء الشيعة، فقد شهدت الكتب الأصولية تطوراً ملحوظاً كمّاً و كيفاً.

4 ظهور لون جديد من التأليف في فقه الشيعة، و هو جمع الخلافات بين فقهاء الشيعة، و يعد العلامة الحليّ أوّل من فتح الباب علي مصراعيه في هذا المضمار.

5 ظهور موسوعات فقهية في الفقه المقارن، أشهرها و أجمعها كتاب (التذكرة).

6 ظهور كتب رجالية ك (حل الإشكال في معرفة الرجال) للسيد جمال الدين الطاووسي، و صنّف علي غراره تلميذاه: العلامة الحليّ، و ابن داود، و ظهور موسوعات رجالية للقهبائي و الاسترابادي علي ما مرّت.

7 تنويع الحديث بابتكار ابن طاوس، و إدخالها حيّز التطبيق في الفقه.

8 ظهور لون خاص من الفقه باسم القواعد، وأول من ألف فيه هو الشهيد الأول.

9 العناية بفقه القرآن، فقد ألف شيخنا الفاضل المقداد كتاب (كنز العرفان) وأعقبه الحسن بن محمد بن الحسن الأسترآبادي بتأليف كتابه (معارج السؤل في مدارج المأمول) في مجلدين، وأعقبه الأردبيلي بتأليف كتابه (زبدة البيان) و شيخنا الفاضل الجواد بكتابه (مسالك الافهام إلي آيات الأحكام).

10 العناية بالأحكام السلطانية و الفقه الحكومي، و ظهور مساجلات تحريرية بين العلماء في مسائل صارت موضعاً للابتلاء بعد ظهور الدولة الصفوية.

وبذلك انتهى هذا الدور باختتام القرن العاشر.

المراكز العلمية التي نشطت في هذا الدور

إشارة

قد احتفل هذا الدور بنشاط مراكز علمية مختلفة، غير أنّ القسط الأوفر كان لمدرستين عظيمتين، هما: مدرسة الحلة، و مدرسة جبل عامل، اللتان أنجبتا عباقرة من الفقهاء.

1 مدرسة الحلة

فقد بدأت مدرسة الحلة نشاطها في مختتم القرن السادس يوم قام ابن إدريس بنفض غبار التقليد عن كاهل الفقه و رفع راية الاجتهاد، فالتف حوله نخبة من الفضلاء الافذاذ حتي أضحت مدرسته النواة الأولى لمدرسة الحلة فيما بعد.

ثم أعقبه آخرون ساروا علي نهج الاجتهاد الحر (أي غير الملتزم برأي من

ص: 381

قبله، ك: ابن نما الحلبي، و ابن طاوس، و المحقق الحلبي، و ابن سعيد الحلبي.

وقد استمر نشاطها في القرون المتتابة حتى أواخر القرن التاسع.

ومع أن الحملة المغولية محت كثيراً من الآثار العلمية في حاضرة العراق ودمرتها، إلا أن الحوزة العلمية في الحلة بقيت مصونة عن شرهم واستمر نشاطها إلى مختتم القرن التاسع، وكان أحمد بن فهد الحلبي (المتوفي 841 هـ) من أعلام ذلك القرن.

2 مدرسة جبل عامل

راج التشيع في بلاد الشام منذ إقصاء أبي ذر الغفاري ذلك الصحابي الجليل إلى الشام، ثم انتعش في أيام الفاطميين حتى أُصيب بنكسة في زمن الأيوبيين، ولما استولي المغول وأعقبتهم دولة المماليك تنفست الشيعة الصعداء في تلك المنطقة.

وفي تلك الظروف بادر الشهيد الأول إلى إنشاء مدرسة علمية في جزين، فأثمرت و اتسعت و تلتها حوزات علمية أُخرى، كحوزة بعلبك و الكرك و جبع.

واستمر الوضع علي هذا المنوال حتى سقوط دولة المماليك علي يد السلطان سليم العثماني الذي امتد نفوذه إلى بلاد الشام في العقد الثالث من القرن العاشر (930 هـ)، وهناك عاد الضغط علي الشيعة مرة أُخرى، وبلغ القمة حين استشهاد الشهيد الثاني من جراء نشوب الاضطرابات و الفتن عام 965 هـ، فأخذ النشاط الفقهي في جبل عامل بالتقلص شيئاً فشيئاً، ممّا حدا بكثير من الفقهاء إلى الهجرة صوب إيران و العراق.

الدور الخامس ظهور الحركة الاخبارية (1) (1030 1185 هـ)

إشارة

الدور الخامس ظهور الحركة الاخبارية (1) (1030 1185 هـ)

كان مطلع القرن الحادي عشر مسرحاً للتيارات الفكرية المختلفة، فمن مكبّ علي العلوم الطبيعية كالنجوم والرياضيات و الطب التي معيارها التجربة، إلي آخر متوغّل في الحكمة و العرفان و المعارف العقلية التي لا تدرك إلا بقسطاس العقل، إلي ثالث مقبل علي علم الشريعة كالفقه و الأصول و مبادئهما.

و في تلك الاجواء المشحونة ظهرت المدرسة الاخبارية التي شطبت علي العلوم العقلية بقلم عريض و لم تر للعقل أيّ وزن و اعتبار لا في العلوم العقلية و لا في العلوم النقلية، و نادى ببطلان الاجتهاد و التقليد، و خطّأت طريقتهما.

ص: 383

1- إنّ الحركة الاخبارية ابتدأت منذ أوائل القرن الحادي عشر و دامت حتي مقتل آخر زعيمهم، أعني: الشيخ الشريف محمد بن عبد النبي بن عبد الصانع المحدثّ النيسابوري المعروف ب (ميرزا محمد الاخباري) في الكاظمية عام 1232 هـ، و الواقع أنّ ظهور أفكار الوحيد البهبهاني (1118 1206 هـ) استطاعت أن تقضي علي تلك الحركة و تضعضع أركانها، فلم يعد هناك من يتحمّس لتلك الفكرة و يدافع عنها، فتجد أنّ الوحيد البهبهاني قد صلّي علي جنازة الشيخ يوسف البحراني أكبر شخصية أخبارية لمّا توفي عام 1186 هـ، و هذا يعرب عن اضمحلال الفكرة الاخبارية و إعادة النشاط الاجتهادي إلي الساحة الفكرية مرة أخرى.

وقد رفع رأيتها الشيخ محمد أمين بن محمد شريف الأسترآبادي الاخباري في كتابه الموسوم ب (الفوائد المدنية) الذي ألفه في المدينة المنورة أيام إقامته بها و تلخّص فكرته في الأمور التالية:

1 عدم حجّية ظواهر الكتاب إلا بعد ورود التفسير عن أئمّة أهل البيت- عليهم السلام-، لما ورد من الأحاديث الناهية عن تفسير القرآن بالرأي أولاً، و طرو مخصّصات و مقيدّات علي عمومه و خصوصه ثانياً.

2 نفي حجّية حكم العقل في المسائل الأصولية و عدم الملازمة بين حكم العقل و النقل.

3 نفي حجّية الإجماع من دون فرق بين المحصل و المنقول.

4 ادّعاء قطعية صدور كلّما ورد في الكتب الحديثية الأربعة من الروايات لاهتمام أصحابها بتلك الروايات، فلا يحتاج الفقيه إلي دراسة أسنادها أو تنويعها إلي الأقسام الأربعة المشهورة، كما قام بها ابن طاوس و تبعه العلامة.

5 التوقّف عن الحكم إذا لم يدل دليل من السنّة علي حكم الموضوع، و الاحتياط في مقام العمل، فالتدخين الذي كان موضوعاً جديداً آن ذاك توقّف عن الحكم فيه و روعي الاحتياط في مقام العمل بتركه.

هذه هي الأسس التي قامت عليها المدرسة الاخبارية.

نعم نقل الخوانساري في (الروضات) عن المحدث الصالح الشيخ عبد الله ابن الحاج صالح السماهيجي البحراني الذي هو أحد الأخباريين في القرن الثاني عشر أنّه ألف رسالة في المسائل الضرورية و أنهى ما بين الأخباريين و المجتهدين من الفروق إلي أربعين فرقاً (1).

ثمّ نقلها صاحب الروضات برمتها في ترجمة محمد0.

ص: 384

1- روضات الجنات: 250 4.

أمين الاخباري (1).

والحق أنّ جوهر الفروق هي التي استعرضناها، وأما الفروق الأخر الباقية، فإما تعود إلي تلك الفروق الخمسة، أو إلي أمور جزئية لا صلة لها بالمنهج كجواز تقليد الميت وعدمه.

الجدور المزعومة للحركة الاخبارية

إشارة

إنّ المهم هو بيان السبب الذي أدّى إلي نشوء تلك الفكرة، وهناك عدّة فروض مطروحة علي مائدة النقاش لا يسندها الدليل سنذكرها علي وجه موجز.

الأول: أنّ السبب في ظهور تلك الفكرة هو الشيخ الرجالي الكبير المعروف بميرزا محمد الأسترآبادي

مؤلف كتب الرجال الثلاثة:

1 نهج المقال، المطبوع وهو أضخمها.

2 الوسيط، وقد طبع أيضاً.

3 الوجيز، الذي لم يطبع غير أنّ نسخته موجودة في المكتبة الرضوية.

وقد زوّج كريمته لمحمد أمين الأسترآبادي، وتوفي 1028 هـ في مكة المكرمة، ودفن بالمعلّي.

يقول محمد أمين الأسترآبادي في كتابه الموسوم (دانشنامه شاهي (2):) إلي أن وصل المطاف إلي أعلم علماء المتأخرين في علم الحديث و الرجال وأورعهم، أستاذ الكل في الكل ميرزا محمد استرابادي نور الله مرقدته الشريف وبعد ان قرأت عنده علم الحديث أشار إلي قائلاً: جدّد طريقة الأخباريين و ارفع

ص: 385

1- روضات الجنات: 127 1.

2- دانشنامه شاهي مخطوط تتوفر نسخة منه في مكتبة المرعشي في قم، يظهر منها أنّه ألفه بالفارسية في مكة المكرمة يضم أربعين فائدة، و ذكر في أولها أنّه بمنزلة الأربعين للفخر الرازي، و نقل الخوانساري نص لفظه بالفارسية، لاحظ روضات الجنات: 121 1.

الشبهات المعارضة لها، ثم أشار الأستاذ بقوله: بأن هذا المعني كان يدور في خاطري ولكن الله قدر أن يكون علي يدك).

(وبعد إن أخذت العلوم المتعارفة من أعظم علمائها، و كنت بالمدينة المنورة أعواماً علي هذه الحال، وبعد توّزعي لوجه الله و توسّلي بأرواح أهل العصمة، فجددت النظر في الأحاديث و كتب العامة و الخاصة بنظرة دقيقة متعمّقة حتي وّقني الله ببركات سيد المرسلين و الأئمّة الطاهرين، فأجبتة مؤتمراً طائعاً، فألفت (الفوائد المدنية) و لمّا عرضته عليه أجنبي مستحسناً لما جاء فيه، و أثني عليّ بالجميل رحمه الله) (1).

و لنا هنا وقفة قصيرة فعلي فرض صحّة نسبة هذا الكتاب إلي الأمين الأسترآبادي أنّه كيف يمكن أن يكون المشير و الأمر هو الميرزا الأسترآبادي الذي أفني عمره في تأليف كتبه الرجالية الثلاثة، و الغاية من تدوين علم الرجال: الوقوف علي أحوال الراوي و العمل بقول الثقة و ترك غيره، بينما يري الاخباري قطعية الروايات المروية في الكتب الأربعة، و أنّه لا حاجة إلي دراسة أحوال الراوي و تنويع الحديث إلي الأقسام الأربعة و يعدّها من بدع العلامة الحلّي.

و أقصي ما يمكن أن يقال إنّه أشار إلي نوع دراسة الاخبار، و أين هي من الاخبارية المنهجية التي شيّدت أركانها علي الا للأسس الخمسة أو أكثر؟! و علي أية حال فالنفس لا تقنع بما نُقل.

الثاني: ما ذكره أحد الكتاب المعاصرين أنّ الجذور السياسية لنشأة الحركة الأخبارية يعود إلي الصراع الشديد

الذي كان يجري في العصر الصفوي بصورة مكتومة بين المؤسسة السياسية و المؤسسة الفقهية، فقد أخذ الصفويون يتضايقون

ص: 386

1- مقدّمة كتاب الفوائد المدنية: 1312 بقلم محققه.

من سعة دائرة نفوذ المؤسسة الفقهية، والتحوّل التدريجي الذي جري داخل المؤسسة الفقهية من سلطة روحية إلى سلطة زمنية تتدخل في شئون الناس وتزاحم السلطة الرسمية في شئونها واهتماماتها.

ورغم حاجة المؤسسة السياسية الصفوية إلى دعم وإسناد المؤسسة الفقهية و إلى وقوفها إلى جانبها في صراعها مع العثمانيين، إلا أنّهم كانوا يتضايقون من توسع دائرة نفوذ الفقهاء، وفي هذه الفترة بالذات ظهرت الحركة الاخبارية ابتداءً من سنة 985 هـ، ثمّ اتسعت هذه الحركة وتمكّنت من شق المدرسة الفقهية عند الشيعة الإمامية إلى شطرين متصارعين، وإضعاف مؤسسة الاجتهاد إلى حد بعيد (1).

أقول: إنّ ما زعم سبباً لظهور الفكرة الاخبارية لا يمت إلى الموضوع بصلّة، بل أقصي ما يثبت أنّ السلطات كانت ترجّح الاخبارية علي الأصولية.

ولكن الكلام في بيان ما هو السبب لظهور تلك الفكرة، و نظير ذلك ما ذكره (علي نقى المنزوي) في تعليقه علي كتاب والده (الذريعة): أنّه وصل كتاب معز الدين الاردستاني المقيم بحيدرآباد الهند إلى إيران في عصر أدبرت الحكومة الصفوية عن التصوّف والعرفان، وكانت تنتخب شيوخ الإسلام في البلاد من بين رجال أكثرهم أخباريون غير إيرانيين بعيدين عن العرفان الصوفي الشيعي (2).

الثالث: ما ذكره الكاتب أيضاً في تقديمه علي كتاب (طبقات أعلام الشيعة في القرن الحادي عشر)

إنّ التيار الاخباري جاء به المهاجرون من البلاد العثمانية إلى إيران، فانتشر في شيراز لأوّل مرّة وفي البحرين، و بقيت الاخبارية بإيران إلى القرن

ص: 387

1- جودت القزويني: التاريخ السياسي للفقهاء الإمامية.

2- طبقات أعلام الشيعة، القرن الحادي عشر: 571، ترجمه معز الدين الاردستاني.

أقول: إنَّ ما ذكره هذا الكاتب لا يدعمه دليل فَمَنْ هؤلاء المهاجرون الذين قدموا إلى إيران فنشروا تلك الفكرة، ولماذا لم يحدثنا التاريخ عنهم؟!

الرابع: ما نقله العلامة المطهري عن سيد المحققين السيد حسين البروجدي

(رضوان الله عليه)أنه قد بدأت في القرن الحادي عشر فكرة الاعراض عن العقل و الانكباب علي الحس في الشرق و الغرب، و رفع رأيته في الشرق الأمين الأسترآبادي، و في الغرب علماء تجرييون أمثال فرنسيس بيكون و ديكارت.

و ما ذكره و إن كان صحيحاً، لكنّه لا يحكي إلا عن التقارن بينهما و لا يبين السبب.

الخامس: ما ذكره بعض الاساتذة من أن الحجاز كان معقل الحديث

كما كان العراق معقل الرأي و الفكر، و لا شكّ انّ تلك البيئة المشحونة بالافكار الحديثية قد تركت انطباعاتها و آثارها علي الأسترآبادي الذي كان قاطناً في المدينة المنورة سنين طويلاً و ألف كتابه (الفوائد المدنية) فيها.

أقول: فإنّه حدس بلا دليل و رجم بالغيب، إذ انّ الانطباعات التي تركها البيئة علي أفكار الأمين الأسترآبادي تجعله يصنف كتاباً كالوسائل و الكافي لا أن يؤسس منهجاً فكرياً يصاد كلّ ما كان عليه علماء الشيعة قرابة ثمانية قرون.

السادس: ما ذكره السيد المدرسي الطباطبائي

في كتابه (المدخل إلي الفقه الشيعي) و حاصل ما قاله: إنّ الأرضية لظهور تلك الفكرة كانت موجودة في القرن العاشر أيام حياة الشهيد الثاني و تلميذه الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي، فألّف الأوّل رسالة في التنديد بالتقليد عن الميت، كما أن الشهيد الثاني ألف كتاباً نقد فيه السيرة السائدة بين فقهاء الشيعة من الاعتناء بأقوال السالفين، و أعقبه

ص: 388

الشيخ عبد النبي بن سعد الجزائري فنقد الأسلوب الأصولي في الفقه في كتابه (الاقتصاد في شرح الإرشاد) الذي ألفه عام 1115 هـ، وادّعي ميرزا حبيب الله الصدر بأنه لم يبق أيّ مجتهد في إيران والعراق، وكأنّ الكل مقلّدة السلف، ثمّ ذكر بعده سيرة المحقّق الأردبيلي و صاحب المدارك و منتقي الجمان في الاستنباط مشيراً إلى حرية الفكر الذي تمتعوا به و ما كانوا يعتقدون بأراء السلف.

أقول: إنّ أقصي ما يثبت أنّه يجب عليّ المستنبط أعمال الدقة و رفض التقليد و عدم الاعتناء بالإجماعات المنقولة بل المحصلة عن السلف. و هذا شيء يدرك بوضوح لمن وقف عليّ فقه شيخنا الشهيد الثاني، خصوصاً فقه المحقّق الأردبيلي و تلميذه صاحبي المدارك و المعالم. و أين هذا من الفكرة الاخبارية الهادفة إلى تحريم العمل بالكتاب إلّا بعد ورود التفسير، و العمل بكلّ ما جاء في الكتب الأربعة، و لزوم الاحتياط فيما لم يرد فيه نصّ إفتاءً و عملاً؟!!

السابع: ما أوعزنا إليه فيما سبق من وجود تيارين فكريين بين أصحاب الأئمة

، فهم بين مكبّ عليّ الاخبار، مدبر عن العقل و بين آخذ بالنقل و العقل أمثال زرارة بن أعين و عبد الله بن يونس و الفضل بن شاذان و تبعهم القديمان و من تلاهم إلى عصر الشيخ المفيد و تلميذه المرتضي و الشيخ الطوسي، فجعلوا الجميع عليّ نهج واحد، و هو الجمع بين النقل و العقل، و أنّه عند التعارض يقدّم العقل القطعي عليّ النقل الظنيّ.

نعم يكمن هناك فرق جوهري بين الاخبارية التي نادي بها الأمين الأسترآبادي، و بين الاخبارية في عصر الأئمة، و هو أنّ الاخبارية في عصر الأئمة كانت تعني ممارسة الاخبار و تدوينها و نقلها، دون أعمال الدقة بين صحيحها و سقيمها.

وأما الاخبارية التي ابتدعها الأمين الأسترآبادي، فهي أخبارية منهجية، لها أسسها ودعائمها، وقد ألقى الفكرة بصورة البرهان و النقد علي الأسس التي اعتمد عليها الأصوليون، فلذلك لا يمكن عدّ الاخبارية الحديثة امتداداً جوهرياً للأخبارية في عصر الأئمّة.

نعم كانت الاخبارية البدائية ملهمة للشيخ الأمين علي أن يصبغها بصبغة علمية.

و السبر في كتابه (الفوائد المدنية) يوقفنا علي أنه أخذ علم الأصول عن تقي الدين محمد النسابة، و علم الحديث عن السيد محمد صاحب المدارك، يقول: قد قرأت شرح العضدي للمختصر الحاجبي في أوائل سنّي في دار العلم شيراز علي أعظم العلماء المحققين، و حيد عصره، و فريد دهره، الشاه تقي الدين محمد النسابة.

في مدّة أربع سنين قراءة بحث و تحقيق و تدقيق (1).

و يقول في موضع آخر: أول مشايخي في علم الحديث و الرجال و من تشرفت بالاستفادة و أخذ الإجازة منه في عنقوان شبابي في المشهد المقدس الغروي، هو السيد السنّد، و العلامة الأوحد، صاحب مدارك الاحكام في شرح شرائع الإسلام (2).

و قرأ أيضاً علي يد الرجالي المعروف ميرزا محمد الأسترآبادي كما تقدّم، و بذلك يعلم أنه أظهر الفكرة الاخبارية بعد ما درس الأصول و الرجال و الحديث كما يظهر من نفس الكتاب انه قرأ الرياضيات و الفلكيات و الحكمة.

ص: 390

1- الخوانساري: روضات الجنات: 122 121 1.

2- لاحظ الفوائد المدنية، المقدمة.

وقد عرفت الأسس التي بني عليها منهجه ولسنا بصدد النقد.

إنّما الكلام في أنّ منهجه الذي اختطه لم يكن سوي منهج إبداعي لم تتأصل جذوره في التاريخ وإن زعم بتأصّلها بين علماء السلف من الإمامية.

نعم زعم صاحب المسلك أن الاخبارية التي ابتدعتها قد ظهرت بوادرها في القرون السالفة بين الشيعة الإمامية، غير أنّها مرّت بمراحل نشاط وفتور وانتعاش و خمول، واستدل عليه بأمرين بحثناهما في القسم الأول عند البحث عن تاريخ علم الأصول.

كانت الحركة الاخبارية حركة رجعية عرقلت خطأ الحركة الاجتهادية عن التقدّم والتطوّر، وأقفلت باب البحث في الأسانيد و المتون، كما أقفلت باب البحث حول كثير من المسائل الأصولية حتي تجد أنّ المحدث البحراني الذي كان أخبارياً معتدلاً جداً، ويعد كتابه (الحدائق) من الكتب الفقهية القيمة، خصوصاً في جمع الاخبار و تفسيرها، يعترف بذلك و يقول في ترجمة الأمين الأسترآبادي: كان فاضلاً، محققاً، مدققاً، ماهراً في الأصولين و الحديث، أخبارياً صلباً، و هو أوّل من فتح باب الطعن علي المجتهدين، و تقسيم الفرقة الناجية إلي إخباري و مجتهد، و أكثر في كتابه (الفوائد المدنية) من التشنيع علي المجتهدين، بل ربما نسبهم إلي تخريب الدين، و ما أحسن و ما أجاد، و لا وافق الصواب و السداد، لما قد ترتب علي ذلك من عظيم الفساد، و قد أوضحنا ذلك بما لا مزيد عليه في كتابنا: (الدرر النجفية) و في كتابنا (الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة) إلا أنّ الأوّل منهما استوفي البحث في ذلك بما لم يشتمل عليه الثاني (1).

و مهما يكن من أمر فيظهر من خلال الرجوع إلي تاريخ الفقه في تلك البرهتف.

ص: 391

1- لؤلؤة البحرين: 118، شرح المواقف.

إنّ الفكرة الاخبارية شاعت في المراكز العلمية الفقهية، وراجت خصوصاً في النجف الأشرف و كربلاء.

يقول محمد تقي المجلسي (المتوفّي 1070 هـ) في شرحه علي (الفقيه) باللغة الفارسية: أَلّف مولانا محمد أمين الأسترآبادي كتاباً باسم (الفوائد المدنية) أَلّفها بعد الاشتغال بمطالعتة الأخبار المروية عن الأئمة المعصومين، ثمّ أرسل كتابه هذا إلي معظم البلاد، وقد تلقّاه أكثر علماء النجف و كربلاء بالتحسين و القبول و مضوا علي نهجه، و الحقّ أنّ أكثر ما أفاده مولانا محمد أمين حقّ لا مرية فيه.

و هذا الاعتراف من أوّل المجلسيين دليل واضح علي انتشار الفكرة الاخبارية بين الأوساط العلمية و امتدادها إلي أكثر الأصقاع الإسلامية.

الأخبارية بين التطرّف و الاعتدال

إشارة

تأثرت الأوساط العلمية بالتيار الاخباري، و ذاع صيته و كثر أتباعه، و هم بين متطرّف كالأمين الأسترآبادي الذي يطعن العلماء و يتّهمهم بأمر شنيعة، و بين معتدل يتبنّي نفس الفكرة، مع التبجيل و التكريم للمخالف.

و لأجل عرض نماذج من كلام المتطرّف منهم نذكر عبارة الأمين الأسترآبادي في حقّ علمائنا الذين تبعوا أسلوب الأصوليين و تركوا حسب زعمه طريقة أئمة أهل البيت و تلاميذهم حيث قال: و أوّل من غفل عن طريقة أصحاب الأئمة و اعتمد علي فن الكلام و علي أصول الفقه المبنيين علي الأفكار العقلية، المتداولين بين العامة فيما أعلم محمد بن أحمد بن الجنيد العامل بالقياس، و حسن بن علي بن أبي عقيل العماني المتكلم؛ و لما أظهر الشيخ المفيد حسن الظن بتصانيفهما بين يدي أصحابه، و منهم

السيد الأجل المرتضي ورئيس الطائفة، شاعت طريقتهما بين متأخري أصحابنا قرناً قرناً، حتى وصلت النوبة إلي العلامة الحلّي فالتزم في تصانيفه أكثر القواعد الأصولية للعامة، ثم تبعه الشهيدان والفاضل الشيخ علي رحمهم الله تعالى.

وأول من زعم فيما أعلم أنّ أكثر أحاديث أصحابنا المأخوذة من الأصول التي ألفوها بأمر أصحاب العصمة - عليهم السلام - وكانت متداولة بينهم وكانوا مأمورين بحفظها ونشرها بين أصحابنا لتعمل بها الطائفة لا سيما في زمن الغيبة الكبرى أخبار آحاد خالية من القرائن الموجبة للقطع بورودها عن أصحاب العصمة عليهم السلام محمد بن إدريس الحلّي تجاوز الله عن تقصيراتي وتقصيراته، ولأجل ذلك تكلم علي أكثر فتاوي رئيس الطائفة المأخوذة من تلك الأصول (1).

ولنذكر جملة ممن تأثروا بهذا المنهج علي وجه الإيجاز والتفصيل يطلب من كتب التراجم وطبقات الفقهاء من غير تعرّض للمتطرّف منهم، بل نذكر الجميع علي حدّ سواء حسب وفياتهم.

1 زين الدين علي بن سليمان

(المتوفّي 1064 هـ) هو الشيخ علي بن سليمان بن حسن بن سليمان البحراني القدمي الملقب ب (زين الدين).

يقول الشيخ البحراني: هو أول من نشر علم الحديث في بلاد البحرين، وقد كان قبله لا أثر له ولا عين، وروجه وهدّبه وكتب الحواشي و القيود علي كتابي

ص: 393

التهديب والاستبصار، ولشدة ملازمته للحديث و ممارسته له اشتهر في ديار العجم بأَمّ الحديث، و كان رئيساً في بلاد البحرين مشاراً إليه، توفي في السنة الرابعة و الستين بعد الالف، و من مصنفاته: رسالة في الصلاة، ورسالة في جواز التقليد، و حاشية علي كتاب المختصر النافع صغيرة مختصرة.

روي عن: بهاء الدين العاملي، و الشيخ محمد بن حسن بن رجب (1).

2 المجلسي الأول

(1070 1003 هـ) مولانا الأجل محمد تقي المجلسي، و هو في غني عن الوصف و التعريف، يعرفه الحر العاملي: كان فاضلاً، عالماً، محققاً، متبحراً، زاهداً، عابداً، ثقة، متكلماً، فقيهاً.

له كتب منها: شرح الصحيفة، و حديقة المتقين، و شرح من لا يحضره الفقيه فارسي، و شرح آخر عربي، ورسالة في الرضاع، و غير ذلك. أقول: يعد شرحه علي الفقيه باسم (روضه المتقين) من أفضل الشروح الذي يعرب عن تصلّح الشارح بالأدب و الرجال و الفقه و الحديث، و قد طبع في اثني عشر جزءاً.

و قد عرفت كلامه في حقّ الأمين (2).

و يقول المحدّث النوري: البحر الخضمّ، المولي محمد تقي المستغني عن الإطراء و المدح.

ص: 394

1- لؤلؤة البحرين: 14 برقم 4.

2- أمل الآمل: 252 2 برقم 742.

قال النقاد الخبير محمد الأردبيلي في (جامع الرواة): محمد تقي بن المقصود علي الملقب بالمجلسي، وحيد عصره، وفريد دهره، أمره في الجلالة والثقة والأمانة وعلو القدر وعظم الشأن وسمو الرتبة والتبحر في العلوم أشهر من أن يذكر، وفوق ما تحوم حوله العبارة، أروع أهل زمانه وأزهدهم وأتقاهم وأعبدتهم، بلغ فيضه ديناً ودنيا (1).

3 خليل بن غازي القزويني

(1001 1089 هـ) هو العالم المتبحر الجليل خليل بن غازي القزويني، شرح تمام الكافي بالفارسية المسمي بالصفائي، وإلي أواسط كتاب الطهارة بالعربية.

يعرفه صاحب رياض العلماء بقوله: كان دقيق النظر، قوي الفكر، حسن التقرير، جيد التعبير، من أجل مشاهير علماء عصرنا، وأكمل نحارير فضلاء دهرنا، قرأ في أوائل أمره علي شيخنا البهائي والسيد الداماد، وكان شريك الدرس مع الوزير خليفة سلطان عند المولي الشيخ حسين اليزدي شارح خلاصة الحساب.

وكان يتظاهر بالاخبارية، وله كتاب في تحريم الجمعة، وقد ردّ الشيخ طاهر القمي شيخ الإسلام علي رسالته في تحريم الجمعة، ومع ذلك له تأليف في الأصول والفلسفة.

قال شيخنا المجيز: و تحريمه الجمعة التي أدت إلي عزله، وكذلك تأليفاته الأصولية والفلسفية يجعلنا نشك علي أنّ تظاهره بالاخبارية كان تقية منه، و تماشياً مع الحكومة التي كانت تعارض الفلاسفة و حرية الاجتهاد (2).

ص: 395

1- خاتمة المستدرک: الفائدة الثالثة: 416؛ ونقل عبارات المترجمين له في كتابه، فمن أراد فليرجع إليه.

2- خاتمة المستدرک: الفائدة الثالثة: 413؛ وروضات الجنات: 3 269 برقم 287؛ طبقات اعلام الشيعة، القرن الحادي عشر: 203.

4 الفيض الكاشاني

(1091 1007 هـ) هو محمد بن الشاه مرتضي بن الشاه محمود، الملقب بالفيض الكاشاني، العارف، الحكيم، الشاعر، المتوفي عن عمر ناهز 84 عاماً.

أخذ الحديث عن السيد ماجد بن هاشم الصادقي البحراني، ويروي عنه وعن الشيخ بهاء الدين العاملي، وأخذ الحكمة والفلسفة عن أستاذه صدر المتألهين الشيرازي وهو صهر له.

يقول السيد الخوانساري: أمره في الفضل والفهم والنبالة في الفروع والأصول والإحاطة بالمعقول والمنقول وكثرة التأليف والتصنيف مع جودة التعبير والترصيف أشهر من أن يخفي، كان بيته بيتاً جليلاً رفيعاً من كبار بيوتات العلم والعمل، ومن أحسن كتبه كتاب (الوافي) فقد جمع فيه أحاديث الكتب الأربعة القديمة، وفرغ منه سنة 1068 هـ.

كما أنّ من أحسن تصانيفه في الفقه (مفاتيح الشرائع) الذي شرحه المحقق البهبهاني.

كما أنّ له (المحجة البيضاء في إحياء كتاب الاحياء) وهو تهذيب و تنوير لإحياء علوم الدين، إلي غير ذلك من الكتب.

والحق أنّ الفيض يعد من الشخصيات التي حام حولها غموض كثير، فمن جانب نجد أنّه يميل إلي التصوّف والعرفان، ومن جانب آخر أنّه يكب علي الحديث و جمعه.

5 عبد علي العروسي

(كان حياً عام 1073 هـ) هو عبد علي العروسي ابن جمعة الحويزي.

ص: 396

يعرفه الحر العاملي بقوله: كان عالماً، فاضلاً، فقيهاً، محدثاً، ثقة، ورعاً، شاعراً، أديباً، جامعاً للعلوم والفنون، معاصراً، له كتاب (نور الثقلين في تفسير القرآن) في أربعة مجلدات، أحسن فيه وأجاد، نقل فيه أحاديث النبي والأئمة في تفسير الآيات، من أكثر كتب الحديث، ولم ينقل فيه عن غيرهم (1).

و حيث إنّ (أمل الآمل) ألّف عام 1097 هـ، فيظهر منه أنّه توفي قبل تأليفه، وصرّح في الرياض بأنّه كان معاصراً لسميه ابن ناصر الذي كان حياً في 1063 هـ، وهذا المفسّر كان حياً في 1073 هـ.

6 محمد بن الحسن الحر العاملي

(1033 1104 هـ) هو العالم المتبحّر الشيخ محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحر العاملي المشغري، صاحب التصانيف الرائعة التي منها كتاب (الوسائل) الذي هو كالبحر الذي ليس له ساحل، وقد ألّفه في المشهد الرضوي، و منح له منصب قضاء القضاة و شيخوخة الإسلام (2).

وقد ترجم لنفسه في (أمل الآمل)، قائلاً: قرأ في قرية مشغري علي: أبيه، وعمه الشيخ محمد الحر، و جدّه لأُمّه الشيخ عبد السلام بن محمد الحر، و خال أبيه الشيخ علي بن محمود، وغيرهم، و قرأ في قرية جبع علي عمه أيضاً، و علي الشيخ زين الدين بن محمد بن الحسن بن زين الدين، و علي الشيخ حسين الظهيري وغيرهم.

و أقام في البلاد أربعين سنة، و حجّ فيها مرتين، ثمّ سافر إلي العراق فزار الأئمة عليهم السلام- ثمّ زار الرضا- عليه السلام- بطوس (3).

ص: 397

1- أمل الآمل: 154 2 برقم 449.

2- خاتمة المستدرک: الفائدة الثالثة: 391.

3- أمل الآمل: 1 141 142 برقم 1049 له ترجمة في روضات الجنات: 96 7 برقم 605.

وله ترجمة ضافية في مقدمة وسائل الشيعة، وذلك اقتصرنا علي هذا المقدار، و من أراد المزيد فليرجع إليها.

7 السيد هاشم بن سليمان البحراني التوبلي

(المتوفى 1107 هـ) هو السيد هاشم بن السيد سليمان بن السيد إسماعيل بن السيد عبد الجواد الكتكاني.

يعرفه المحدث البحراني بقوله: و كان فاضلاً، محدثاً، جامعاً، متتبعاً للأخبار بما لم يسبق إليه سابق سوي شيخنا المجلسي، إلي أن قال: و انتهت إليه رئاسة البلد، فقام بالقضاء في البلاد و تولّى الأمور الحسبية أحسن قيام، و نشر الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، و كان من الأتقياء المتورّعين، و من مصنفاته (البرهان في تفسير القرآن) في ستة مجلدات، ثم ذكر سائر تأليفه و من أحسنها كتاب (ترتيب التهذيب) و قد رتب فيها الاخبار كلا في الباب المناسب، و له كتاب آخر باسم (تنبيهات الأديب في رجال التهذيب) و قد تبّه فيه علي أغلاط عديدة ممّا وقع للشيخ رحمه الله في أسانيد أخبار الكتاب المذكور (1).

و يعرفه المحدث النوري بنفس ما ذكره الشيخ البحراني.

أقول: إنّه خدم الحديث علي وجه الإطلاق خدمات جليلة، فكتابه (معالم الزلفي في النشأة الأخري) خير شاهد علي تبخّره و تضلّعه في الحديث، و كتابه الآخر المسمي (غاية المرام) في فضائل أمير المؤمنين و الأئمّة - عليهم السلام -، يذكر فيه أحاديث الفريقين الواردة في هذا المجال، و يعرب عن تضلّعه بالحديث، و إحاطته بما في الصحاح و السنن و المسانيد من الروايات في فضائل أئمّة أهل البيت - عليهم السلام.

ص: 398

1- لؤلؤة البحرين: 63 برقم 19، أمل الآمل: 2 341 برقم 149.

ولو أُتيحت له الفرصة مثلما أُتيحت لشيخنا المجلسي الثاني لصنّف موسوعة كبيرة علي غرار البحار، أو أحسن منها.

8 المجلسي الثاني

(1037 1110 هـ) محيي السنّة، وناشر آثار أهل البيت، الشيخ محمد باقر بن العالم الجليل محمد تقي بن الورع البصير المولي مقصود علي، المتخلّص في إشعاره بالمجلسي.

هو أجلّ من أن يعرّف، وقد ألف شيخنا المحدث النوري رسالة في ترجمته أسماها (الفيض القدسي في ترجمة المجلسي) ذكر فيها جملاً من مناقبه وفضائله ومشايخه وتلامذته وذريته وذرية والده.

وكفاه فخراً أنّه ألف دائرة معارف للشيعة يوم لم يكن أيّ أثر لهذا اللون من التأليف بين الأوساط الإسلامية، ويتلوه في المكانة كتابه الآخر المسمّى (مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول) وهو شرح للكافي، شرح فيه أحاديثه طبعت في ستة وعشرين جزءاً وله كتاب ثالث وإن لم يكن بمنزلة السابقين وهو كتاب (ملاذ الأخيار في شرح تهذيب الاخبار) وقد طبع في اثني عشر جزءاً.

وأما موسوعته الكبرى، أعني: (بحار الأنوار) فقد طبعت في 110 أجزاء.

وفي الجملة فهو أستاذ فن الحديث، وسناده، وعماده، وهو في غني عن تعريفه وإطرانه وإفاضة القول فيه.

وشيخنا هذا أول من ألف بالفارسية في القرون الأخيرة، ولم يكن التأليف بها أمراً معهوداً بين العلماء إلا القليل (1).

ص: 399

9 السيد نعمة الله بن عبد الله الموسوي الجزائري

(المتوفى 1113 هـ) يعرفه الشيخ الحر العاملي، بقوله: عالم، فاضل، محقق، علامة، جليل القدر، مدرّس، من المعاصرين.

له كتب، منها: (شرح التهذيب)، و (حواشي الإستبصار) إلى آخر ما ذكر.

و شرحه علي التهذيب في نحو 12 مجلداً، وهو من الكتب الممتعة (1).

وقد أخذ عنه جماعة كثيرون منهم:

1 السيد محمود الميمندي.

2 علي بن الحسين بن محيي الدين بن عبد اللطيف الهمداني العاملي.

3 الشيخ الورع الفقيه محمد بن يوسف بن علي بن كنبار.

10 سليمان بن عبد الله البحراني

(1075 1121 هـ) هو الشيخ أبو الحسن سليمان بن الشيخ عبد الله بن علي بن حسن بن أحمد ابن يوسف بن عمّار البحراني.

يعرفه شيخنا النوري في كتابه: علامة الزمان، ونادرة الأوان، الشيخ سليمان ابن الشيخ عبد الله الماحوزي البحراني، المحقق، المدقق، صاحب المؤلّفات الانيقة التي منها: كتاب (الأربعين في الإمامة) وهو صاحب (المعراج) شرح فيه فهرست الشيخ إلي آخر باب التاء، وقد أكثر النقل عنه المحقق البهبهاني في التعليقة، توفي وعمره يقرب من خمسين سنة، في السابع عشر من شهر رجب سنة 1121 هـ.

ص: 400

1- مستدرک الوسائل: 3 404، روضات الجنات: 8 150 برقم 726، أمل الآمل: 2 336 برقم 1035.

ويعرفه تلميذه الشيخ عبد الله بن صالح البحراني، بقوله: وكان هذا الشيخ أعجوبة في الحفظ و الدقة، وسرعة الانتقال في الجواب، و المناظرات و طلاقة اللسان، لم أر مثله قط، و كان ثقة في النقل، ضابطاً، إماماً في عصره، وحيداً في دهره، إلي أن قال: و كان أعظم علومه، الحديث و الرجال و التواريخ (1).

11 عبد الله بن صالح البحراني السماهيجي

(1086 1130 هـ) هو الشيخ عبد الله بن الحاج صالح بن جمعة بن علي السماهيجي، ترجمه السيد عبد الله حفيد السيد نصر الله الجزائري، في إجازته الكبيرة لبعض علماء الحوزة، قال: كان عالماً، فاضلاً، محدثاً، متبحراً في الاخبار، عارفاً بأساليبها و جوهها، بصيراً في أغوارها، خبيراً بالجمع بين متناياتها و تطبيق بعضها علي بعض، له سليقة حسنة في فهم الروايات، و أنس تام بمعانيها، كثير الاحتياط علي طريقة الأخباريين، شديد الإنكار علي أهل الاجتهاد، و من إفراطه و غلوّه في هذا الباب منعه من العمل بظواهر الكتاب، و دعواه أن القرآن كلّه متشابه علي الرعية، و هذه المقالة نقلها العلامة في (النهاية الأصولية) عن بعض الحشوية، و اقتفي أثرهم طائفة من الأخباريين من المتأخرين.

و من تأليفاته:

1 (جواهر البحرين في أحكام الثقلين).

2 كتاب (منية الممارسين في جوابات مسائل الشيخ ياسين).

إلي غير ذلك من التأليف، و يروي عن جماعة من فضلاء البحرين أعظمهم شأنًا الشيخ سليمان بن عبد الله المتقدم ذكره (2).

ص: 401

1- انظر ترجمته في لؤلؤة البحرين: 8، روضات الجنات: 4 160 برقم 319، مستدرك الوسائل: 3 388.

2- الإجازة الكبيرة: 200، روضات الجنات: 4 247 برقم 390، لؤلؤة البحرين: 96 برقم 38.

(1107 1186 هـ) هو المحدث الكبير، والفقير المتبحر، الجامع بين التوغل في الحديث والإحاطة بالفروع.

يصفه تلميذه أبو علي الحائري مؤلف (منتهي المقال)، بقوله: عالم، فاضل، متبحر، ماهر، متتبع، محدث، ورع، عابد، صدوق، دين، من أجلّة مشايخنا وأفاضل علمائنا المتبحرين.

وقال تلميذه الأمير عبد الباقي سبط العلامة المجلسي في (منتخب لؤلؤة البحرين): كان فاضلاً، عالماً، محققاً، نحرياً، مستجمعاً للعلوم العقلية والنقلية، إلي غير ذلك من جمل الثناء وحل الإطراء ممّا ذكره المحقق السيد عبد العزيز الطباطبائي رحمه الله في مقدّمته علي كتاب (الحدائق الناضرة).

وشيخنا هذا انتهت إليه سلسلة الإجازات وحلقات الروايات، يروي عنه لفييف من العلماء أشهرهم: المولي محمد مهدي النراقي صاحب (المستند)، والسيد مهدي بحر العلوم ويوجد نص الإجازة في ذيل فوائده الرجالية.

وقد ألف كتباً كثيرة أشهرها: (الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة) وقد طبع في 25 جزءاً.

يقول المؤلف في حقّ هذا الكتاب: لم يعمل مثله في كتب الأصحاب، ولم يسبق إليه سابق في هذا الباب، لاشتماله علي جميع النصوص المتعلقة بكل مسألة وجميع الأقوال، وجملة الفروع التي ترتبط بكل مسألة إلا ما زاغ عنه البصر وحاد عنه النظر.

إلي أن قال: وبالجملة، فإنّ قصدنا فيه إلي أنّ الناظر فيه لا يحتاج إلي مراجعة غيره من الاخبار، ولا كتب الاستدلال، ولهذا صار كتاباً كبيراً واسعاً كالبحر الزاخر

وقال الخوانساري: كان هو أخبارياً صرفاً، ثم رجع إلى الطريقة الوسطي، وكان يقول: إنها طريقة العلامة المجلسي.

توفي رحمه الله سنة 1186 هـ، وتولي غسله الشيخ محمد علي الشهير بابن سلطان وهو من أجل تلاميذه، وصلي عليه المحقق البهبهاني.

وقد ذكر المحدث النوري أسماء من روي عنهم كالشيخ حسين بن الشيخ محمد جعفر الماحوزي البحراني (1).

13 محمد بن عبد النبي بن عبد الصانع النيسابوري

(1178 1235 هـ) هو أبو أحمد الشريف محمد بن عبد النبي بن عبد الصانع المحدث النيسابوري المعروف بميرزا محمد الاخباري.

يذكره في (الروضات) ويقول: لا شبهة في غاية فضله وفور علمه وجامعيته لفنون المعقول والمنقول، إلا أنه لما تجاهر بتحقيق علمائنا الأعلام، صرف الله عنه قلوب أهل القلوب، وهو من المتطرفين في الاخبارية.

وله آثار كثيرة تدل على توقده وذكائه.

وقد ذكر النيسابوري سلسلة مشايخ الاخبارية بقوله: مولانا محمد أمين الأسترآبادي الاخباري هو أول من تكلم علي المتأخرين لمخالفتهم طريقة قدماء الأصحاب وأحسن وأتقن، ثم تكلم المحدث القاساني في (سفينة النجاة) بقليل لا يشفي العليل، ثم المحدث العملي في (الفوائد الطوسية) أتى بما يروي الغليل،

ص: 403

1- الحدائق الناضرة: 1، المقدمة، بقلم السيد عبد العزيز الطباطبائي رحمه الله؛ مستدرک الوسائل: 387 3؛ روضات الجنات: 203 8، و قد ترجم لنفسه في لؤلؤة البحرين: 442.

ثمّ الشيخ حسين بن شهاب الدين العاملي في (هداية الأبرار) أشبع التفصيل، ثمّ الشيخ أبو الحسن الغروي أراد التكميل، و سادسهم مولانا رضي الدين القزويني في (لسان الخواص) أقام الدليل، و السابع هذا العبد الذليل، انتهى (1).

و من تأليفه (قبسة العجول في الاخبار و الأصول) و قد رد عليه المحقق القمي في كتاب أسماه (عين العين)، فلمّا وصل إلي يد الشيخ الاخباري رد عليه بكتاب آخر أسماه (إنسان العين في ردّ كتاب عين العين)، و قد ألّف دورة فقهية من الطهارة إلي الديات أسماه (التحفة).

و مهما يكن في أمره غمة فقد تجاهر في الطعن بالعلماء و التشنيع بهم، ممّا حدا العوام إلي الهجوم عليه انتهت بقتله في الكاظمية عام 1235 هـ.

هذه لمحة خاطفة عن سيرة أقطاب الحركة الاخبارية منذ أن رفع رأيها الأمين الأسترآبادي إلي محمد بن عبد النبي الاخباري بعد أن دامت ما يقرب القرنين؛ و انتهت بظهور الوحيد البهبهاني الذي هدم أركانها بمعوله، و قضى عليها بفكره الوقاد، و حججه الباهرة القاهرة و براهينه الساطعة القانعة، و جهاده المتواصل، فدحض حججها و استطاع أن يوقفها عند حدها، و منذ ذلك الوقت بدأ النشاط الاخباري بالفتور، و لم يبق من معالمه شيء إلا أنّه ترك مخلفات و آثاراً غير محمودة عند المتأخرين من العلماء.

ثمّ قام تلميذ منهجه الشيخ مرتضي الأنصاري قدس سره في مواصلة منهج أستاذه بإزالة ما بقي من تلك الرواسب في الأذهان بكتبه القيمة، و أفكاره الناضجة، و بحوثه الرائعة التي ألقاها في النجف الأشرف، فاستتب الأمر 9.

ص: 404

للأصوليين، ولم يبق من أتباع المذهب المبتدع إلا كصباية الإناء تظهر بين فترة وأخرى.

ونحن علي يقين بأنّ بث هذه الفكرة في هذه الأيّام في الحوزات مؤامرة حيكت لا فراغ التشييع من طابعه العلمي الذي هو سلاحه في مواجهة الاعداء عبر القرون، و من الواضح بمكان انّ كلّ أمّة إذا تخلّت عن العقل و البرهان السليم أصبحت فريسة سائغة للاستعمار.

رؤاد الاجتهاد في العصر الاخباري

اشارة

ثمّة علماء مفكّرون لم ينخرطوا في تيار الاخبارية الجارف بل صمدوا أمامه و أخذوا يدافعون عن منهج الاجتهاد بالأدلة القاطعة علي الرغم من قلّة عددهم، ونشير هنا إلي أسماء أكابرهم:

1 سلطان العلماء

(المتوفّي 1064 هـ) هو السيد حسين بن رفيع الدين محمد بن الأمير شجاع الدين محمود الآملي الأصفهاني الملقب ب (سلطان العلماء).

يعرّفه الخوانساري بقوله: كان من أعظم الفقهاء الأعيان، محقّقاً، مدقّقاً، بديع التصرّف في العلوم، تقلّد الوزارة للسلطان شاه عباس الصفوي، و تزوج بابنته، فرزق منها أولاداً، كلّهم فضلاء أذكياء، علماء أصفياء، قرأ علي والده، و شارك المولي خليلاً القزويني في التلمذ علي شيخنا البهائي، و من أشهر تأليفه: تعليقه علي أصول المعالم، و علي شرح مختصر العضدي، و علي زبدة الشيخ البهائي.

ص: 405

و توفي عند عودته من فتح قندهار، ثم نقل جثمانه إلى النجف الأشرف، وقبره بها معروف بزار (1).

2 الفاضل التونسي

(المتوفى 1071 هـ) هو الشيخ عبد الله بن محمد التونسي البشروي الرضوي.

يعرفه الحر العاملي بقوله: عالم، فاضل، فقيه، زاهد، عابد، معاصر، له كتاب شرح الإرشاد في الفقه، ورسالة في الأصول، ورسالة في الجمعة، و من أشهر تأليفه (الوافية) التي فرغ منها سنة 1059 هـ، وهو كما يصفه الخوانساري نقلاً عن خط أخي صاحب الترجمة: جمعت بدائع التحقيق وودائع التدقيق، وطبع عام 1412 هـ، وهو كتاب في أصول الفقه.

وتظهر قوة عارضته من المنهجية الجديدة التي مشي عليها في كتاب (الوافية) حيث وضع للمباحث الأصولية تبويماً غير معهود عند المتقدمين عليه، وانفرد بعدة آراء لم يسبقه إليها أحد.

وقد اهتم الشيخ الأنصاري بأفكاره وتحقيقاته، فيذكر نصه ثم يناقش في غير واحد من فرائد الأصول (2).

3 حسام الدين محمد صالح المازندراني

(المتوفى 1080 هـ) هو مولانا حسام الدين محمد صالح بن أحمد المازندراني، أحد الأصوليين في

ص: 406

1- روضات الجنات: 2 346 برقم 218، وقد ترجمه المدني في سلافة العصر: 499، أمل الآمل: 2 92 برقم 249.

2- له ترجمة ضافية في روضات الجنات: 4 244 برقم 389؛ أمل الآمل: 2 163 برقم 477؛ رياض العلماء: 3 237، وقد استوفي ترجمته محقق كتاب (الوافية) السيد محمد حسين الرضوي الكشميري في المقدمة.

العهد الاخباري يصفه الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، محقق، له كتب، منها: شرح الكافي، كبير حسن، و شرح الفقيه، و شرح المعالم، و حاشية شرح اللمعة.

و تعرب تعليقاته علي أصول الكافي عن تضلعه في المعقول و الحكمة الإلهية، كما يكشف شرحه علي مقدمة (المعالم) عن توغله في الأصول و تمتعه بذهنية وقادة، و فكر ثاقب.

قرأ علي المولي عبد الله التستري الرجالي المعروف و المولي محمد تقي المجلسي.

يقول الخوانساري في روضاته: و من لاحظ شرح معالم الأصول علم مهارته في قواعد الاجتهاد و له شرح مزجي علي زبدة الأصول لشيخنا بهاء الدين العاملي (1).

4 فخر الدين الطريحي

(المتوفى 1085 هـ) هو الشيخ فخر الدين بن محمد بن علي بن أحمد بن طريح.

يعرفه الحر العاملي بقوله: فاضل، زاهد، ورع، فقيه، شاعر، جليل القدر، له كتب، منها: (مجمع البحرين) و هو عند الشيعة كالنهاية عند السنة، فقد استعرض فيه اللغات الواردة في الكتاب و السنة؛ و (الفخرية) في الفقه؛ و (المنتخب) في المقتل.

و له كتاب آخر في بيان لغات القرآن سماه (نزهة الخاطر و سرور الناظر).

و له في أصول الفقه شرح المبادئ الأصولية للعلامة، و منها فوائد الأصول (2).

ص: 407

1- أمل الآمل: 276 2 برقم 816؛ و له ترجمة ضافية في روضات الجنات: 118 4 برقم 355؛ مستدرک الوسائل: 412 3.

2- لاحظ ترجمته في أمل الآمل: 215 2 برقم 648، روضات الجنات: 349 5 برقم 541، رياض العلماء: 332 4.

(1018 1090 هـ) هو المولي الفاضل الفقيه محمد باقر بن محمد مؤمن الخراساني السبزواري، يعرفه الحر العاملي بقوله: عالم، فاضل، محقق، متكلم، حكيم، فقيه، محدث، جليل القدر.

ويقول الخوانساري: كان فاضلاً، عالماً، حكيماً، متكلماً، فقيهاً، أصولياً، محدثاً، نبياً، له شرح علي إرشاد العلامة سّمَاه (ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد) خرج منه إلي آخر كتاب الحج، وله شرح علي زبدة الأصول، وقد تتلمذ عليه زوج أخته السيد حسين الخوانساري.

وقد طبعت (الذخيرة) بالقطع الرحلي (1).

6 حسين الخوانساري

(المتوفى 1098 هـ) هو الحسين بن جمال الدين محمد الخوانساري.

يعرفه الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، حكيم، متكلم، محقق، مدقق، ثقة ثقة، جليل القدر، عظيم الشأن، علامة العلماء، فريد العصر، له مؤلفات، منها: (شرح الدروس) حسن لم يتم.

وله كتب في الكلام والحكمة.

وقد ترجمه السيد علي المدني في (سلافة العصر في محاسن أعيان العصر).

وله رسالة في مقدّمة الواجب تعرض فيها للرد علي الفاضل القزويني و الفاضل النائيني، وقد ذكر أسماء تأليفه ولده جمال الدين محمد (2).

ص: 408

1- انظر ترجمته في روضات الجنات: 2 68 برقم 141، رياض العلماء: 5 44 وغيرهما.

2- لاحظ ترجمته في أمل الآمل: 2 101 برقم 276، رياض العلماء: 2 57، روضات الجنات: 2 349 برقم 219.

7 جمال الدين الخوانساري

(المتوفى 1125 هـ) هو جمال الدين بن الفاضل المحقق حسين الخوانساري الذي تقدّم ذكره.

يعرفه مؤلف (جامع الرواة) المعاصر له، بقوله: جمال الدين الحسين بن جمال الدين الخوانساري جليل القدر، عظيم المنزلة، رفيع الشأن، ثقة، ثبت عين، صدوق، عارف بالاخبار والفقه والأصول والحكمة، له تأليفات، منها (شرح مفتاح الفلاح) و حاشية علي (شرح مختصر الأصول).

و يعرفه الأفتدي بقوله: عالم، فاضل، حكيم، محقق، مدقق، معاصر، له مؤلفات، توفي عام 1125 هـ (1).

و له تعليقة علي الروضة البهية المطبوعة معها.

8 محمد بن الحسن الشيرازي

(المتوفى 1099 هـ) هو المولي الشيخ محمد حسن الشيرازي مولداً، و الأصفهاني مسكناً، له حاشية علي أصول المعالم ماهر في الأصولين و الفقه و الحديث، و له مصنفات، منها: شرحه علي شرائع المحقق، و غير ذلك (2).

9 بهاء الدين محمد بن الحسن المعروف بالفاضل الهندي

(1062 1137 هـ) هو الشيخ محمد بن تاج الدين حسن بن محمد الأصفهاني المشهور بالفاضل الهندي، تاج المحققين و الفقهاء، فخر المدققين و العلماء، و حيد عصره، و أعجوبة دهره، مروج الاحكام صاحب (كشف اللثام عن قواعد الأحكام) الذي

ص: 409

1- انظر ترجمته في روضات الجنات: 214 2 برقم 177؛ رياض العلماء: 114 1.

2- انظر ترجمته في روضات الجنات: 7 93 برقم 604؛ تنقيح المقال: 3 103؛ جامع الرواة: 2 92.

حكى عن صاحب الجواهر أنّه كان له اعتماد عجيب فيه، وفي فقه مؤلفه و أنّه كان لا يكتب شيئاً من الجواهر لو لم يحضره ذلك الكتاب. و كتابه هذا شرح علي قواعد العلامة الحلّي، و أنهى الشرح إلي ختام القواعد شرحاً مبسطاً أقرب إلي الاختصار، و طبع في جزئين كبيرين. ثمّ ابتدأ من أوّل القواعد مستوفياً مستقصياً للأدلة و الأقوال، خرج منه كتاب الطهارة و الصلاة و الحج، فرغ من الكتاب عام 1105 هـ، و توفي عام 1137 هـ (1).

مميزات الدور الخامس

إشارة

لقد ترك التيار الاخباري مضاعفات خطيرة علي الصعيد الفقهي أدت إلي فتور النشاط الاجتهادي، و تصاعد النشاط الاخباري الحديثي، و لا يخفي أنّه إلي جانب تلك الآثار السلبية، وجدت آثار إيجابية سنشير إلي الجميع علي حد سواء، و نترك فرز الأثر الإيجابي عن السلبي إلي القاري الكريم.

1 تشّت الصف الفقهي

كانت الحركة الاخبارية عنصر إثارة في الاجواء الفقهية الشيعية، و كان النشاط الاجتهادي في تصاعد مستمر نحو الامام، و إذا به يُهاجم من قبل التيار الاخباري بغتة، و لم يكن له أي اطلاع عن واقع الحركة و خلفياتها، فوقف إمامها في بداية الأمر عاجزاً مخلوع السلاح، فتكتل العلماء إلي تكتلات بين إخباري لا يقيم للأصولي وزناً و يتهمه بالتطفّل علي موائد الآخرين، و أصولي يتهم الاخباري بالجمود و الركود، و لا شك أنّ الوحدة بشارة الرحمة و التشتت آية العذاب.

ص: 410

1- لاحظ ترجمته في روضات الجنات: 1117 برقم 608؛ الكني و الألقاب: 113 و غيره.

قال سبحانه: "قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَيَّ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِّنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعاً وَيَذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ" (1).

كان الوضع سائداً علي هذا المنوال إلي أن قيض الله رجل العلم و الفكر الوحيد البهبهاني (1118 1206 هـ) فقام بمناهضة التيار الاخباري بالدليل القاطع و البرهان الساطع، و ربّي جيلاً كبيراً من الفقهاء ساروا علي نهج أستاذهم في دحض حجج ذلك التيار المناوي، حتي انجلي وجه الحقيقة، و اتضح زيف الأدلة التي أقامها الأ-مين الأسترآبادي و من لفّ لفّه، فرجع الكثير منهم إلي صف الاجتهاد، و أعقبه فتور النشاط الاخباري، و هدأت الزويعة الفكرية التي قادتها الاخبارية ما يقارب القرنين.

2 كثرة المناظرات الفقهية

تزامنت الحركة الاخبارية مع ظهور مستجدات لم يكن لها نظير فيما سبق، كشرب التتن، و بما أنّ الأصل عندهم فيما لا نصّ فيه في الشبهة التحريمية هو الاحتياط، فصار ترك شرب التتن شعاراً لهم، كما أنّ تجويز استعماله أضحى شعاراً للأصوليين، و ألف ذلك منعطفاً في تاريخ الفقه حيث طرحت لأول مرة مسائل لم يرد فيها نص في الكتاب و السنة، و كثرت المناظرات حولها بغية وضع الحلول المناسبة لها.

وقد تناول الشيخ الأنصاري هذا الموضوع بتقسيم ما لا نص فيه إلي شبهة حكمية، و أُخري موضوعية، و الأولى إلي شبهة تحريمية و وجوبية، إلي غير ذلك من الأقسام.

ص: 411

ألّف المحمدون الثلاثة كتباً أربعة هي: الكافي، و الفقيه، و التهذيب، و الاستبصار، فصارت المرجع الوحيد للفقهاء فيما بعد منذ أواسط القرن الخامس إلى أواخر القرن الحادي عشر.

و لا شك أنّ الاستنباط فرع الإحاطة بالأحكام، و هذا يستدعي رجوع الفقيه في مسألة واحدة إلى تلك الكتب بأبوابها المختلفة، ممّا يؤلّف صعوبة في الاستنباط و عشرة أمامه.

ولمّا كانت الاجواء مناسبة لتدوين الحديث و نشره عاد لفيف من كبار الأخباريين إلى تأليف جوامع حديثية تضم كل ما يحتاج إليه الفقيه في مقام الاستنباط، فألّفوا جوامع حديثية أُخري تتمتع بمنهجية و تبويب رائع فاقت الجوامع السابقة و نشير إلى بعض منها:

1 (وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة) في الفروع و الأحكام و السنن، تأليف محمد بن الحسن الحر العاملي (المتوفّي 1104 هـ).

2 (الوافي) لوفائه بالمهمات و كشف المبهمات، للمحدّث العارف محمد بن مرتضي المعروف بالفيض الكاشاني (1007 1091 هـ) جمع فيه روايات الكتب الأربعة، فرغ منه عام 1086 هـ.

3 (بحار الأنوار في درر الاخبار) للعلامة المجلسي (1037 1110 هـ) و يعد كتابه هذا موسوعة كبيرة في أحاديث أهل البيت- عليهم السلام- في مختلف المجالات، و قد غصت الاجزاء الأخيرة بالروايات الفقهية، ثمّ سلسلة الإجازات، و قد طبع في 110 أجزاء.

4 (عوامل المعالم) للشيخ عبد الله بن نور الله البحراني، تلميذ العلامة المجلسي، و كتابه هذا في مائة جزء، طبع بعض أجزائه، و الباقي لم يزل مخطوطاً.

5 (الشفاف في أحاديث آل المصطفى) تأليف العلامة الشيخ محمد رضا بن عبد اللطيف التبريزي، المتوفي عام 1158 هـ.

إلي غير ذلك من الجوامع الحديثية التي حازت علي منزلة كبيرة، لما تمتعت به من جودة الترتيب و حسن العرض.

4 إعادة التفسير الروائي

كان التفسير للأثر هو المنهج السائد منذ عصر الأئمة إلي زمان الشريف الرضي (395 406 هـ) حيث تذكر الآية ثم تتبع بالآثار الواردة عن أئمة أهل البيت - عليهم السلام-، و النموذج البارز لهذا النمط من التفسير هو (تفسير علي بن إبراهيم القمي) المطبوع المنتشر، ثم ترك هذا النوع من التفسير، و حل محله التفسير العلمي ك (التبيان) للشيخ الطوسي، و (مجمع البيان) للشيخ الطبرسي، و دام هذا النمط إلي أواخر القرن الحادي عشر حيث عاد التفسير للأثر إلي الساحة من جديد، فألف السيد هاشم البحراني (المتوفى 1107 هـ) كتابه (البرهان في تفسير القرآن) المطبوع في ستة أجزاء، و الشيخ عبد علي العروسي الحويزي كتابه (نور الثقلين) إلي غير ذلك من التفاسير للأثر التي هي من حسنات تلك الحقبة.

5 قلة الاهتمام بعلم الأصول

إن المصدر الوحيد للاستنباط لدي الأخباريين هو الكتاب و السنة، و لا قيمة للعقل، و لا اعتبار للأصول العقلية لديهم، و قد تطرق أصول الفقه في قسم من مباحثه إلي العقل و أحكامه مما حدا إلي قلة الاهتمام به، حتي بين المجتهدين

ص: 413

أنفسهم، فتجد أنّ أكثر التّأليف تدور حول كتاب (زبدة الأصول) للشيخ بهاء الدين العاملي، وقد كثرت عليه الشروح والتعليق، ولم نجد كتاباً مستقلاً في علم الأصول دون في هذه الحقبة سوي (الوافية) للفاضل التونسي.

6 تطوير الفقه في المرحلة اللاحقة

نادت الحركة الاخبارية بنبذ كلّ ألوان التفكير العقلي الأصولي، وفي تلك الاجواء المشحونة ظهر رواد أدركوا خطورة الموقف وأنّ علم الأصول بثوبه القديم لا يصمد امام التيار الاخباري المناهض، وأنّ الواجب يحتم عليهم الأخذ بزمام المبادرة وإعادة النظر فيما ورثوه من سلفهم الصالح من أصول وطوروا الفقه بمسائل أصولية جديدة لم تكن معنونة في كتب الماضين استطاعت أن تعالج المشاكل العالقة التي دخل منها الاخباري، وبالتالي تم انعاش الحركة الفقهية في المرحلة اللاحقة كما سنستعرضه إن شاء الله.

المراكز العلمية التي نشطت في الدور الخامس

قد مرّ آنفاً أنّ أوّل من نادي بالفكرة الاخبارية هو محمد أمين الأسترآبادي، فقد ألّف كتابه (الفوائد المدنية) في المدينة المنورة، ومكث بها طيلة عمره، إلي أن وافاه الأجل عام 1036 هـ، وقد أرسل كتابه هذا إلي كافة المراكز العلمية التي كان لها نشاط فعال، كالنجف الأشرف و كربلاء و أصفهان، ثمّ البحرين، فأوجد صديّاً واسعاً في تلك المراكز، وعقد حوله مناظرات كثيرة كانت حصيلتها موافقة بعض ورفض بعض آخر، إلا أنّ أنصار الحركة الاجتهادية وبفضل الجهود الحثيثة التي بذلها علي هذا الصعيد استطاعوا أن يسددوا الضربات للحركة الاخبارية ويفنّدوا جميع مزاعمها.

وأخيراً تمّ القضاء عليها، ولم يبق منها شيء يذكر إلا صبابة كصبابة الإناء توجد في مناطق مختلفة كالبحرين والأحساء.

رحم الله الماضين من علمائنا وحفظ الله الباقيين منهم وجمع كلمتهم، وشملهم.

ص: 415

الدور السادس عصر تصعيد الاجتهاد و النشاط الفقهي (1180 1260 هـ)**إشارة**

لقد بلغ النشاط الاخباري ذروته، وعمّت أفكاره كافة المراكز علي الرغم من بذل محاولات جادّة للحد من نشاطه، و الحيلولة دون انتشاره من قبل لفيف من المحقّقين أمثال: سلطان العلماء (المتوفّي 1064 هـ)، و الفاضل التونسي صاحب الوافية (المتوفّي 1071 هـ)، و المحقّق الشيرازي صاحب الحاشية علي المعالم، و لم تتكلّل جهودهم بالنجاح، إلي أن قام رجل العلم و القلم، و التحقيق و التدقيق، المحقّق البهبهاني (1118 1205 هـ) و أحسّ بخطورة الموقف، فانتقل من النجف الأشرف إلي كربلاء، و هي يومئذ معقل الأخباريين يتزعمها الفقيه الشيخ يوسف البحراني صاحب الحدائق، فحضر أبحاثه أياماً، ثم وقف يوماً في الصحن الشريف، و نادي بأعلي صوته: أنا حجة الله عليكم، فاجتمعوا عليه، و قالوا ما تريد: فقال: أريد من الشيخ يوسف يمكّني من منبره و يأمر تلامذته أن يحضروا تحت منبري، فأخبروا الشيخ يوسف بذلك، و حيث إنّه كان يومئذ عادلاً عن مذهب الاخبارية، خانفاً من إظهار ذلك من جهّالهم، طابت نفسه

وألقت هذه الحادثة منعطفاً تاريخياً في قلب الموازين لصالح الأصوليين، حيث وضع المحقق البهبهاني أصابعه علي النقاط الحساسة التي كانت الاخبارية تشدق بها.

وقبل أن ندخل في صلب الموضوع نسلط الإضواء علي سيرة المحقق البهبهاني، و الدور الذي لعبه في إحياء التيار الاجتهادي، وإخراج المجتمع من ورطة الاخبارية.

حياة المحقق البهبهاني و سيرته

إشارة

ولد المحقق محمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني سنة 1118 هـ في أصفهان، وقرأ المقدمات فيها، ثم انتقل إلي النجف من جراء نشوب القلاقل و الفتن و أكمل فيها دروسه عند العلمين الجليلين: السيد محمد الطباطبائي البروجردي جد السيد بحر العلوم و السيد صدر الدين القمي المشهور بالهمداني شارح كتاب (وافية الأصول) و لما تزود من معين تلك الحوزة و صاهر أستاذه السيد محمداً الطباطبائي، انتقل حينها إلي بهبهان معقل الأخباريين في ذلك الزمان، و مكث هناك ما يربو علي ثلاثين سنة، لعب فيها دوراً هاماً في التعليم و التربية و التأليف و التصنيف، و قد أحسّ بعد حقبة من الزمن أنه لو هاجر إلي الأماكن المقدسة لبذل عطاءً ضخماً.

فنزل النجف الأشرف، و لم يلبث فيها إلا قليلاً، ثم انتقل إلي كربلاء حيث كانت تعجّ بالأخباريين يومذاك.

ص: 417

يقول شيخنا المجيز الطهراني: لما ورد المترجم كربلاء المشرفة قام بأعباء الخلافة، ونهض بتكاليف الزعامة والإمامة، ونشر العلم بها، و
اشتهر تحقيقه و تدقيقه، وبانت للملا مكاتنه السامية، و علمه الكثير، فانتهت إليه زعامة الشيعة و رئاسة المذهب الإمامي في سائر الأقطار، و
خضع له جميع علماء عصره، و شهدوا له بالتفوق و العظمة و الجلالة، و لذا اعتبر مجدداً للمذهب علي رأس هذه المائة، و قد ثنيت له
الوسادة زمنياً، استطاع خلاله أن يعمل و يفيد، و قد كانت في أيامه للأخبار صولة، و كان لجهالهم جولة، و فلتات و جسارات و تظاهرات
أشير إلي بعضها في (منتهي المقال) و غيره، فوقف المترجم آن ذاك موقفاً جليلاً كسر به شوكتهم، فهو الوحيد من شيوخ الشيعة الأعظم،
الناهضين بنشر العلم و المعارف، و له في التاريخ صحيفة بيضاء يقف عليها المتتبع في غضون كتب السير و معاجم الرجال (1).

و الذي يعرب عن خطورة الموقف و أنه بلغ الأمر إلي الطعن بالعلماء و التشنيع بهم، هو ما ذكره المحقق البهبهاني و تلميذه.

أمّا الأول فيشتكي المحقق في رسالة (الاجتهاد و الأخبار) من الأخباريين و يخاطبهم بقوله: ما الوجه في مطاعنكم الشديدة المنكرة بالنسبة
إلي المجتهدين، و التشنيعات المتكثرة الركيكة علي هؤلاء المتقين الورعين، و ما المحلل لهتك حرمة الاحياء و الأموات من المؤمنين، و
إيذائهم مع كونهم من أزهدي الزاهدين، و أصلح المتدينين؟! بل ربما تأملت في عدالة من يقرأ كتبهم و يسلك سبيلهم؟! و لم هذه التفرقة بين
المؤمنين؟ و ممّ هذه المعركة المهيأة بين العالمين؟ و ما هذه البغضاء و النفرة الحادثة بين الشيعة؟ و من أين اجترأ الجهلة علي الطعن في
الأعظم و الأجلّة بنسبتهم إلي متابعة أهل السنّة و أبي حنيفة؟! و غيرها من الأمور 1.

ص: 418

السخيفة؟! وأدخلوا أنفسهم بين العلماء و آرائهم في الآراء مع أنهم لا يعرفون الهَرّ من البرّ، مهدوا لأنفسهم قواعد مضحكة، و يفتون بفتاوي ركيكة، يدعون أنهم أخباريون و انكم لو اطلعتم علي فتاويهم وقواعدهم لتنفرتم عنهم، و حذرتم منهم و وجدتم إياهم لا هم منكم و لا أنتم منهم (1).

و أمّا تلميذه فقال: و قد كانت بلدان العراق لا سيّما المشهدين الشريفين مملوءة قبل قدومه من معاشر الأخباريين، بل و من جاهليهم و القاصرين، حتي أنّ الرجل منهم إذا أراد حمل كتاب من كتب فقهائنا رضي الله عنهم حمله مع منديل، و قد أخلي الله البلاد منهم ببركة قدومه، و اهتدي المتحير في الاهتمام بأنوار علومه (2).

هذه إمامة عابرة عن اتساع نفوذ الاخبارية في الربوع العلمية، فحان الوقت الآن لبيان أنه كيف عولج هذا الداء المستعصي علي يد المحقق البهبهاني.

فقد قام قدس سره (بذلك عن طريق تقويض الأصول التي ركن إليها الأخباريون، و قد أوعزنا إلي تلك الأصول سابقاً، و نعود إليها الآن لغاية التوضيح، و لمعرفة الأساليب التي اتخذها البهبهاني لمعالجة الموقف.

1 ذهبت الاخبارية إلي أنّ العمل بظواهر القرآن تفسير بالرأي تشمله الروايات المستفيضة الواردة في النهي عن تفسير القرآن بالرأي، كقولهم: من فسّر القرآن برأيه فقد افترى علي الله الكذب (3).

و أجاب المحقق: انّ التمسك بظواهر القرآن بعد الفحص عن مخصصها و مقيدتها و ناسخها و ما ورد حولها من أئمة أهل البيت ليس إلا عملاً بالقرآن 1.

ص: 419

1- الرسائل الأصولية: رسالة الاجتهاد و الأخبار: 216.

2- أبو علي الحائري: منتهي المقال في أحوال الرجال: 6 178 برقم 2852.

3- الصدوق: إكمال الدين و تمام النعمة: 256 الحديث 1.

و تدبّر فيه، و أين هو من تفسير القرآن بالرأي؟! فشتان بين من ينظر إلي القرآن بذهن صاف و خال من كل الشوائب يستهدي به، و من اتخذ موقفاً خاصاً حياله، فينظر إليه ليستخرج منه الدليل الدال علي معتقده و إن لم يكن علي صواب.

2 زعمت الاخبارية انّ الحجّة عبارة عن الكتاب و السنّة و ليس للعقل دور في استنباط الأحكام الشرعية فيما له مجال، و استدلوا علي ذلك بأنّ دين الله لا يصاب بالعقول (1).

وقد قام المحقّق البهبهاني بتأليف رسالة في الحسن و القبح العقليين، و أثبت فيها حجّة حكم العقل في المستقلات العقلية، و أنّه لا صلة لقولهم إنّ دين الله لا يصاب بالعقول إلي هذا النمط من الاستدلال، فإنّ ما ورد في الحديث عبارة عن الظنون المتراكمة من هنا و هناك باسم القياس و الاستحسان و المصالح المرسلة فإنّ دين الله لا يصاب بهذه الظنون دون الأحكام العقلية القطعية التي لا يشكّ فيها ذوفطرة سليمة كاستقلال العقل بقبح العقاب بلا بيان، أو حكمه بأنّ الاشتغال اليقيني يستدعي الفراغ اليقيني، إلي غير ذلك من الأحكام الفطرية الواضحة.

3 اتخذت الاخبارية سنداً علي الأصوليين بأنهم يعتمدون علي الإجماع مع أنّ الإجماع أصل لأهل السنّة، و هم أصل له يستعملونه في الفقه و يستدلّون عليه.

غير أنّ محقّقنا البهبهاني نبه علي أنّ الاشتراك في اللفظ لا يكون سنداً لصالح الأخباريين، فإنّ الإجماع عند الأصوليين يختلف جوهرًا عن الإجماع عند أهل السنّة، إذ أنّ الطائفة الثانية يتكلمون علي الإجماع بما هو إجماع، فالإجماع بما هو حجّة عندهم، و الشيعة تري أنّ الإجماع طريق إلي تحصيل قول المعصوم علي الأساليب المقررة في علم الأصول.2.

ص: 420

4 لقد أفرط الأخباريون إذ قالوا بقطعية تمام الأحاديث الواردة عن أئمة أهل البيت - عليهم السلام-، وبذلك استغنوا عن علم الرجال.

قال الأمين الأسترآبادي: إن العلم بأحوال الرجال غير محتاج إليه، لأنَّ أحاديثنا كلّها قطعية الصدور عن المعصوم، فلا نحتاج إلي ملاحظة سنده، وأمّا الكبرى فظاهر، وأمّا الصغرى فلأنَّ أحاديثنا محفوفة بالقرائن المفيدة للقطع بصدورها عن المعصوم، ثمَّ ذكر القرائن المدعاة (1).

ثمَّ إنَّ المحقّق البهبهاني أخذ بتفنيد تلك القرائن التي اعتمد عليها الاخباري في قطعية الاخبار في رسالة الاجتهاد و الأخبار (2).

وبما أنّ نقل كلامه في المقام يخرجنا عن إطار البحث، فنحيل القاريّ الكريم إلي رسالة الاجتهاد و الأخبار.

ابتكاراته الأصولية

لقد تمتع البهبهاني بذهن وقاد، وذكاء مفرط ساعده علي ابتكار قواعد و أساليب جديدة في علم الأصول، منها: 1 إذا تعلّق الشكّ بأصل التكليف فالأصل هو البراءة، وقد استدل عليه بحكم عقلي فطري من قبح العقاب بلا بيان، و عزّزها بآيات و روايات قد ذكرت في مبحث البراءة من فرائد الشيخ الأنصاري.

2 كان الأصل عند العلماء هو تقديم الجمع علي الترجيح في تعارض الاخبار و عليه سار شيخنا الطوسي في كتابيه حتي اشتهر بأنّ الجمع أولي من

ص: 421

1- الفوائد المدنية: 89.

2- لاحظ الرسائل الأصولية، رسالة الاجتهاد و الاخبار: 115 162.

الطرح، إلي أن جاء المحقق البهبهاني فعين للجمع و الترجيح ضابطة كلية، وهي انّ الجمع لو كان أمراً مقبولاً عند العقلاء و سائداً بينهم، فالجمع مقدّم علي الترجيح، كما هو الحال في العام و الخاص و المطلق و المقيد.

و أمّا إذا لم يكن الجمع مقبولاً فهو من موارد الترجيح، و بذلك أثبت انّ الجمع التبرعي أي الجمع بلا شاهد لا دليل عليه، و قد كان لهذه الضابطة آثار مهمة في الاستنباط و التحقيق.

3 إذا تعارضت الرواية مع القاعدة القطعية العامة، فالمشهور هو تقديم النصّ علي القاعدة، علي خلاف ما عليه المحقق البهبهاني فقدم القطعي علي النصّ الظني.

فمثلاً انّ مقتضي القاعدة القطعية هي حرمة التصرف في مال الغير بلا رضاه، و إليه يشير قوله -صلي الله عليه و آله و سلم-: (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه) لكن وردت الرواية علي أنّ العابر يجوز له أن يأكل من ثمار الأشجار حين اجتيازه من دون أن يحوز منها.

فعلي قول البهبهاني لا يعمل بالرواية أمام القاعدة القطعية و لا يمكن الصمود أمامها.

و علي ذلك بنينا في بحوثنا الأصولية بأنّ القرآن لا يخصص بالخبر الواحد، و التفصيل في محله.

4 كان الطابع العام السائد علي فقه القدماء هو جعل الأصول العملية في رتبة الامارات، و لذا يستدلون علي المسألة بالخبر الواحد، و في الوقت نفسه يستدلون بالأصل.

و قد جاء المحقق البهبهاني و فرّق بين الامارات و الأصول، و جعل لكلّ

حدًا، وأثبت أنّ الأصل دليل حيث لا دليل (الامارة).

وعلي ضوء ذلك قسم الأدلة إلى الاجتهادية والفقهية، كما نقله الشيخ عنه في أوائل أصل البراءة من الفرائد.

إلى غير ذلك من الأفكار الرائعة والتحليلات الرائقة، التي استطاع بها تصعيد النشاط الاجتهادي.

تلاميذه

غاب نجم العلم وتوفي المحقق البهبهاني عام 1205 هـ، ولكن الركب الفقهي الذي أشاد معالمه لم يزل سائراً نحو الامام بفضل تلامذة مدرسته وهم:

1 السيد محمد التستري (المتوفى 1206 هـ).

2 السيد أحمد الطالقاني النجفي (المتوفى 1208 هـ).

3 المولي مهدي النراقي (المتوفى 1209 هـ).

4 السيد محمد مهدي بحر العلوم (المتوفى 1212 هـ) مؤلف (الفوائد الرجالية) في ثلاثة أجزاء وغيرها.

5 السيد أحمد العطار البغدادي (المتوفى 1215 هـ).

6 الشيخ أبو علي الحائري صاحب (منتهي المقال) (المتوفى 1216 هـ).

7 الشيخ عبد الصمد الهمداني الشهيد (المتوفى 1216 هـ).

8 ولد المحقق البهبهاني الأكبر محمد علي (المتوفى 1216 هـ).

- 9 المولي محمد كاظم الهزار جريبي الشهيد في كربلاء عند هجوم الوهابيين عام 1234 هـ، مؤلف كتاب (إرشاد المنصفين).
- 10 الشيخ محمد هادي الشهرستاني (المتوفى 1216 هـ).
- 11 الميرزا مهدي بن هداية الله بن طاهر الخراساني الشهيد (المتوفى 1218 هـ).
- 12 السيد ميرزا مهدي القاضي الطباطبائي (المتوفى 1222 هـ).
- 13 السيد جواد العاملي (المتوفى 1226 هـ) مؤلف الموسوعة الفقهية الشهيرة المسماة (مفتاح الكرامة) في عشرة أجزاء.
- 14 الشيخ جعفر كاشف الغطاء (المتوفى 1227 هـ) مؤلف (كشف الغطاء).
- 15 الميرزا أبو القاسم القمي (المتوفى 1231 هـ) مؤلف كتاب (قوانين الأصول).
- 16 السيد علي الطباطبائي صاحب الموسوعة الفقهية المسماة ب (رياض المسائل) (المتوفى 1231 هـ).
- 17 السيد مير محمد حسين بن مير عبد الباقي (المتوفى 1233 هـ).
- 18 السيد دلدار علي نصرآبادي الهندي (المتوفى 1235 هـ) صاحب كتاب (مسكن الفؤاد) و (دعائم الإسلام) و (الشهاب الثاقب).
- 19 الشيخ أسد الله التستري الدزفولي الكاظمي صاحب كتاب (كشف القناع) و (المقابس) (المتوفى 1237 هـ).
- 20 عبد الحسين الابن الثاني للوحيد (المتوفى 1240 هـ).
- 21 السيد ميرزا يوسف التبريزي (المتوفى 1242 هـ).

22 السيد محمد حسن الزنوزي الخوئي (المتوفى 1246 هـ) مؤلف كتاب (رياض الجنة) و (دوائر العلوم).

23 شمس الدين بن جمال الدين البهبهاني (المتوفى 1247 هـ).

24 السيد محمد القصير الخراساني (المتوفى 1255 هـ).

هذه كوكبة زاهرة من تلاميذ المحقق البهبهاني.

ثم أعقبهم جيل آخر كانوا من تلامذة تلاميذه أمثال:

1 السيد محسن الأعرجي (المتوفى 1227 هـ) مؤلف كتاب (المحصول في الأصول).

2 شريف العلماء محمد شريف بن حسن علي (المتوفى 1245 هـ) 39 المولي أحمد النراقي (المتوفى 1245 هـ) صاحب الموسوعة الفقهية المسمّاة ب (مستند الشيعة).

4 الشيخ محمد نقي عبد الرحيم (المتوفى 1248 هـ) مؤلف كتاب (هداية المسترشدين في شرح أصول معالم الدين).

5 السيد عبد الفتاح المراغي (المتوفى نحو 1250 هـ) مؤلف (عناوين الأصول) في القواعد الفقهية في جزئين.

6 السيد محمد باقر الشفتي الأصفهاني (المتوفى 1260 هـ) مؤلف كتاب (مطالع الأنوار في شرح شرائع الإسلام) المطبوع.

7 الشيخ محمد إبراهيم بن محمد حسن الخراساني الأصفهاني المعروف بالكلباسي (1180 1261 هـ) مؤلف كتاب (إشارات الأصول) في مجلدين.

ص: 425

8 السيد إبراهيم القزويني (المتوفى 1264 هـ) صاحب (ضوابط الأصول).

9 الشيخ محمد حسن بن محمد باقر (المتوفى 1266 هـ) صاحب (جواهر الكلام).

إلي غير ذلك من الاعلام الذين بذلوا جهودهم في إرساء دعائم الفقه و إحياء النهج الاجتهادي، و لكل آثار و كتب و موسوعات.

و قد اقتصرنا علي ذكر أسمائهم محيلين ترجمتهم إلي كتاب طبقات الفقهاء الذي أخذ علي عاتقه ترجمة هؤلاء الاعلام.

مميزات الدور السادس

لقد تبين مما ذكرنا مميزات هذا الدور و أهمها:

1 تصعيد النشاط الفقهي، و مكافحة الرجعية و الجمود، و إعادة العقل إلي ساحة الاستدلال، و إحياء الدور الذي قام به المحقق الأول و من أعقبه خصوصاً المحقق الثاني و المحقق الأردبيلي قدس الله سرهم.

2 ظهور ابتكارات أصولية علي يد الوحيد البهبهاني، سار علي ضوئها تلامذته في كتبهم الأصولية و الفقهية ك (رياض المسائل) للسيد علي الطباطبائي و (قوانين الأصول) للميرزا القمي و (المستند) لأحمد النراقي.

3 تم في هذا الدور القضاء علي الاخبارية و أفكارها و تقلص نشاطها و لم يبق منهم إلا النزر اليسير.

و استطاع المحقق البهبهاني أن يغيّر و جهة نظر زعيم الأخباريين في عصره،

فقد بدأ الشيخ يوسف البحراني يميل إلي مدرسة الأصوليين شيئاً فشيئاً حتى أنه أخذ يقول في المقدمة الثانية عشرة من مقدمات الحدائق: و قد كنت في أوّل الأمر انتصر لمذهب الأخباريين، وقد أكثرت البحث فيه مع بعض المجتهدين من مشايخنا المعاصرين، إلا أنّ الذي ظهر لي بعد إعطاء التأمل حقّه في المقام، وإمعان النظر في كلام علمائنا الأعلام هو إغماض النظر عن هذا الباب وإرخاء الستر دونه و الحجاب، وإن كان قد فتحه أقوام وأوسعوا فيه دائرة النقض والإبرام.

أمّا أولاً: فلاستلزامه القدح في علماء الطرفين.

و أمّا ثانياً: فلأنّ ما ذكروه في وجوه الفرق بينهما جلّه بل كلّ عند التأمل لا يثمر فرقاً.

و أمّا ثالثاً: فلأنّ العصر الأوّل كان مملوءاً من المحدثين و المجتهدين، مع أنّه لم يرتفع بينهم صيت هذا الخلاف، و لم يطعن أحد منهم علي الآخر بالاتصاف بهذه الأوصاف.

و لم يرتفع صيت هذا الخلاف و لا وقوع هذا الاعتساف إلا من زمن صاحب (الفوائد المدنية) سامحه الله تعالى برحمته المرضية، فإنّه قد جرّد لسان التشنيع علي الأصحاب، و أسهب في ذلك أيّ إسهاب، و أكثر من التعصبات التي لا تليق بمثله من العلماء الأطياب (1).

و لأجل الوقوف علي العناية التي أولاها المحقّق البهبهاني علي إزالة الفكرة، فقد كانت المناظرة بينه و بين صاحب الحدائق علي قدم و ساق، يحكي المحدث القمي عن الحاج كريم أحد سدنة الروضة الحسينية المقدسة أنّه كان يقوم بخدمة 70

ص: 427

الحرم في شبابه، وذات ليلة التقى بالشيخ يوسف البحراني والوحيد البهبهاني داخل الحرم وهما واقفان يتحاوران، وطال حوارهما حتي حان وقت إغلاق أبواب الحرم، فانتقلا إلي الرواق المحيط بالحرم، واستمرا في حوارهما وهما واقفان، فلما أراد السدنة إغلاق أبواب الرواق انتقلا إلي الصحن وهما يتحاوران، فلما حان وقت إغلاق أبواب الصحن انتقلا خارج الصحن من الباب الذي يفتح علي القبلة، واستمرا في حوارهما وهما واقفان، فتركهما وذهب إلي بيته ونام، فلما حلّ الفجر ورجع إلي الحرم صباح اليوم الثاني سمع صوت حوار الشيخين من بعيد، فلما اقترب منهما وجاهدهما علي نفس الهيئة التي تركهما عليها في الليلة الماضية مستمرين في الحوار والنقاش، فلما أذن المؤذن لصلاة الصبح رجع الشيخ يوسف إلي الحرم ليقيم الصلاة جماعة، ورجع الوحيد البهبهاني إلي الصحن وافتش عباءته علي طرف مدخل باب القبلة، وأذن وأقام وصلي صلاة الصبح.

4 تأليف موسوعات في علم الأصول قام بها جملة من فطاحل العلماء كالميرزا القمي صاحب (قوانين الأصول) والشيخ محمد تقي الأصفهاني صاحب (الحاشية علي المعالم).

و السيد إبراهيم القزويني صاحب (الضوابط)، والشيخ محمد إبراهيم الكلباسي مؤلف (إشارات الأصول).

5 ظهور موسوعات فقهية كبيرة ك (معمد الشيعة في أحكام الشريعة) للشيخ مهدي النراقي و (مستند الشيعة في أحكام الشريعة) للشيخ أحمد النراقي و (جواهر الكلام) للشيخ محمد حسن النجفي، و بعين الله انّ ما ألفه هؤلاء الأقطاب الثلاثة تعدد موسوعات فقهية لم ير الزمن مثلها إلي أعصارهم، فقد طبع الجواهر في 42 جزءاً، كما انّ (مستند الشيعة) علي طريق الطبع، وقد خرج منه عدّة أجزاء، وأمّا (المعمد) فقد طبع في جزئين كبيرين رحليين عسي أن يقيض الله سبحانه أصحاب الهمم لتحقيقه وعرضه في أسلوب أنيق.

كانت للشيعة يومذاك حوزات علمية عامرة في مناطق مختلفة، فكانت حوزة أصفهان ذات نشاط كبير، تخرّج منها علماء أفذاذ، ذوو اختصاصات مختلفة، وقد مرَّ أنّ المحقّق البهبهاني كان إصفهانياً، وإنّما أُطلق عليه البهبهاني نظراً لمكثته الطويل في مدينة بهبهان أحد معاقل الأخباريين يومذاك.

وقد انقرضت الدولة الصفوية عام 1135 هـ في هذا الدور علي يد الافاغنة، وأوجدت قلاقل واضطرابات لم تدم طويلاً حتي تسلمت الدولة الزندية زمام الأمور، ودامت إلي أواخر القرن الثاني عشر.

وتليها حوزة شيراز حيث عبّجت بالأصوليين والأخباريين والرياضيين والحكماء والفلاسفة.

و مع أنّ نور العلم لم يطفأ في سائر المراكز كجبل عامل و حلب و خراسان، إلا أنّ حوزة كربلاء و النجف قد نشطت من بينها و صعّدت من جهودها.

وقد تقلّص النشاط الاخباري و انحصر في البحرين و القطيف و الأحساء حيث يشاركون الأصوليين في جميع المواقف و ينتفعون بوسائل الحياة العصرية كما ينتفع منها الأصوليون مع أنّ الأصل عندهم هو الحظر إلا أنّ يقوم دليل علي الحلية.

الدور السابع عصر الابداع و التطور الفقهي (1260 1414 هـ)**رائد الحركة الفكرية: مرتضي الأنصاري****إشارة**

إنَّ الحركة العلمية التي قادها رائد الفكر و التحقيق المحقِّق البهبهاني خلفت وراءها أجيالاً من العلماء الفطاحل، و تراثاً علمياً ضخماً في مجالي الفقه و الأصول، و قد مرَّ أنّ ثلاثة من تلامذته ألفوا موسوعات فقهية و أصولية دحضوا بها حجج الأخباريين الباطلة، و مهّدوا الطريق لظهور حركة علمية جديدة تتمتع بالاستنشاء من التراث العلمي الذي خلفه المحقِّق البهبهاني و تلامذته مع إبداع أسلوب جديد في الأصول و الفقه، و رائد هذه الحركة الجديدة و إن كان في الحقيقة استمراراً للنهج العلمي الذي قاده البهبهاني هو الشيخ المحقِّق المدقِّق مرتضي بن محمد أمين المعروف بالانصاري، الذي ولد عام 1214 هـ في بلدة دزفول، و تعلّم الدروس الابتدائية في موطنه، ثمّ شرع في الأصول و الفقه، و نال مرتبة سامية فيها، و لم تقنع نفسه بما تعلّم فيه، فأعدّ العدة مع والده لزيارة العتبات المقدّسة عام 1232 هـ و له من العمر آن ذاك 18 سنة، فورد كربلاء المقدّسة يوم

ص: 430

كانت تعجّ حوزتها العلمية بفضلاء و علماء كبار و علي رأسهم العلمان الجليلان:

1 السيد محمد بن السيد علي المعروف ب (السيد المجاهد) (المتوفّي 1243 هـ) مؤلّف كتاب (المناهل في الفقه).

2 الشيخ محمد شريف العاملي المازندراني المعروف ب (شريف العلماء) (المتوفّي 1245 هـ) فمكث الشيخ في كربلاء أربع سنين تردّد خلالها إلي حلقات دروس العلمين الجليلين إلي أن احتل والي بغداد مدينة كربلاء المقدّسة، فغادر الشيخ مهجره و نزل الكاظمية، و بقي فيها سنة واحدة، ثمّ هاجر إلي النجف الأشرف، فحضر هناك دروس المحقّق الشيخ موسي كاشف الغطاء قرابة سنتين.

ثمّ غادر العراق متوجّهاً إلي موطنه عام 1239 هـ، فمكث فيها مدّة قليلة، ثمّ جاب مدن إيران للاستفادة من علمائها.

ينقل لنا التاريخ أنّه بدأ برحلته العلمية من دزفول و نزل في مدينة بروجرد، فحضر بحث الشيخ أسد الله البروجردي (المتوفّي 1270 هـ) مؤلّف كتاب (فوائد الاحكام) فأقام فيها شهراً تاماً لم يجد فيها بغيته، فغادرها متوجّهاً إلي أصفهان يوم كان زعيمها العلمي هو السيد محمد باقر الشفتي (المتوفّي 1260 هـ) و قد جرت بينه و بين الشيخ مباحثات و مناظرات وقف من خلالها السيّد، علي عظمة الشيخ و مكانته و سمو منزلته، فطلب منه الإقامة في أصفهان و إلقاء المحاضرات فيها، لكن الشيخ رجع أن يغادرها ليوصل رحلته العلمية حتي هبط بلدة كاشان التي كان زعيمها العلمي يومذاك هو الشيخ أحمد النراقي (المتوفّي 1245 هـ) مؤلّف كتاب (مستند الشيعة في أحكام الشريعة) و قد وجد في محاضراته ضالّته، فمكث فيها أربع سنين حضر خلالها دروسه و نبغ في الفقه و الأصول علي يديه.

كما اشتغل بالتأليف و التصنيف.

ولما عزم الشيخ علي مغادرة كاشان عام 1244 هـ نال من أستاذه الرؤوف إجازة مفصلة أدّى فيها حقّ الشيخ، ثمّ واصل رحلته العلمية إلى مشهد الرضا عليه السلام، فبقي هناك مدّة ثمّ رجع قافلاً إلى العراق، فهبط النجف الأشرف عام 1246 هـ، وكانت يومذاك المدرسة الكبرى للشيعة، وكانت الرئاسة العلمية علي عاتق العلمين الجليلين الكبيرين: 1 الشيخ علي بن الشيخ جعفر كاشف الغطاء (المتوفّي 1254 هـ).

2 الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر (المتوفّي 1266 هـ).

وقد حضر دروس الشيخ كاشف الغطاء إلي أن استقل بالتدريس و طار صيته في أوساط النجف العلمية، و أقبل علي دروسه بشغف، العديد من العلماء و الفضلاء، و اشتهر بالنبوغ و التفوق العقلي.

ولما لّبي الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر نداء ربه عام 1266 انتخب الشيخ بإيضاء منه مرجعاً للشيعة خضعت له القلوب و الأفكار، و انتقلت الزعامة العلمية إليه بلا منازع، و قام بأعبائها بحزم و حكمة و إرادة صلبة إلي أن لّبي نداء ربه ليلة الثامن عشر من شهر جمادي الأولي من شهور عام 1281 هـ.

هذه إلمامة عابرة، و عرض خاطف لحياة الشيخ الأعظم الذي كرّس حياته في التدريس و التأليف، و إعداد الفضلاء، و تربية المجتهدين، و إرساء دعائم النهضة العلمية الحديثة التي تعد بحق ثورة علمية كبرى قلّما اتّفق نظيرها في العصور السابقة، و قد حفلت كتب التراجم بالثناء عليه و إطرائه و خدماته الجليلة، و تلامذته، و التراث الذي تركه.

ص: 432

ترك الشيخ آثاراً جلييلة لم يزل بعضها مداراً للتدريس في الحوزات العلمية، وأخص بالذكر كتابين قيمين وهما للشيخ خلوداً في التاريخ، هما: الأول: كتاب (الفرائد) المشهور بالرسائل، وهو يضم رسائل مختلفة تبحث عن أحكام القطع والظن، ثمّ تحدّد مجري أصل البراءة والاشتغال، وتطرّق إليّ مبحث الاستصحاب، ثمّ إليّ أحكام التعادل والتراجيح، وقد علّق عليه تعاليق كثيرة تربو عليّ سبعين تعليقة.

والحقّ أنّ الشيخ خدم العلم وأهله بهذا الكتاب القيم خدمة عظيمة لما قدم لأبناء جيله من أفكار.

1 تحرير أحكام القطع والظن، وقد قسّم الظنّ إليّ ظنّ خاص وظنّ مطلق، وأعطى لكلّ حكمه.

2 قام في رسالة البراءة والاشتغال بتبيين مجاريهما، وقد كانت غير منقّحة ومهدّبة في كلمات السابقين، وأنّهم ربما كانوا يحتجون بالبراءة بدل الاشتغال مع أنّ المحلّ كان مجري للثاني وبالعكس.

فهذّب الشيخ مجاري الأصلين بوجه لا يختلط أحدهما بالآخر.

3 قرّر موقف الدليل الاجتهادي من الأصل العملي وبالعكس، وأنّهما لا يُحتجّان بهما معاً وإن كان مضمونهما واحداً.

وهذا الأمر وإن كان موروثاً عن المحقّق البهبهاني إلا أنّ الشيخ بعقليته الخلاقة طرح تقسيماً جديداً لتقديم الدليل الاجتهادي عليّ الأصل العملي، وأسماها بالشكل التالي: التخصيص والتقييد، الحكومة، الورود.

4 قام في رسالة الاستصحاب بعقد تنبيهات بعد الفراغ من إثبات حجتيه عن طريق الأخبار، أودع فيها أفكاره الابكار و آراءه البديعة، فمن راجعها يقف علي أنه المؤسس لكثير من القواعد الواردة فيها و إن كان لبعضها خلفيات في كلمات المتقدمين عليه.

و خلاصة الكلام أنه قدس سره أحدث الابداعات التالية:

1 مبحث الاستصحاب الكلي.

2 مبحث الاستصحاب التعليقي.

3 مبحث الأصل المثبت.

4 مبحث بقاء الموضوع في المستصحب.

5 مبحث دوران الأمر بين التمسك بالعام أو استصحاب حكم المخصّص.

6 مبحث تقدّم الأصل السببي علي المسببي.

و بعين الله أنّما استعرضه في هذه الفصول الستة تعد أفكاراً أبكاراً لم تقرط بها اذن الدهر قبل ذلك.

الثاني: كتاب (المكاسب)، هذا هو الكتاب الثاني الذي تدور حوله حلقات الدراسة و البحث في الحوزات العلمية الشيعية.

يبحث فيه عن أحكام المكاسب المحرّمة بأنواعها المختلفة: ثمّ عن أحكام البيع بمختلف فصوله.

ثمّ عن أحكام الخيارات بأقسامها المختلفة.

ثمّ عن الشروط الشرعية و غيرها.

ص: 434

ثمّ عن أحكام القبض و النقد و النسيئة.

ففيها دقائق علمية تعرب عن أنّ الكتاب وليد فكر خارق العادة، و المؤلف لا يغوص في بحار الفقه إلاّ و يخرج بالدرر و الدراري و الجواهر الثمينة، و قد قال الدكتور السنهوري في حقّه: لو وقفت علي كتاب (المكاسب) للشيخ الأنصاري قبل تألّفي لكتاب الوسيط لغيّرت كثيراً من الأسس التي بنيت عليها، و للكتاب تعاليق ربما تربو علي 30 تعليقة، أفضلها تعليقة السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي (المتوفّي 1337 هـ).

و الكتاب لم يزل محور الدراسات في الأصول و المعاملات إلي يومنا هذا أودع فيه حصيلة أفكاره و إبداعاته.

قال المحدث النوري و هو أحد تلاميذه: قد عكف علي كتبه و مؤلّفاته و تحقيقاته كلّ من نشأ بعده من العلماء الاعلام و الفقهاء الكرام الذين صرفوا همهم و بذلوا جهودهم و حبسوا أفكارهم فيها و عليها (1).

تلاميذه

إشارة

كان الشيخ يلقي دروسه في الجامع الهندي في النجف الأشرف، و يغص فضاؤه بما ينوف علي الأربعمائة من العلماء و الطلاب، و قد تخرج عليه عدد كبير من الفقهاء و المجتهدين الذين تسلّموا منصة الرئاسة العلمية و الزعامة الدينية فيما بعد، و قد أنهى بعضهم أسماء تلاميذه فبلغوا 315 مجتهداً عالماً، و سنشير هنا إلي أسماء مشاهيرهم الذين لعبوا دوراً هاماً في حفظ التراث الفكري الذي خلفه الشيخ الأنصاري و تطويره و إكماله و هم كثيرون.

ص: 435

1 السيد حسين الكوهكمري

(المتوفى 1299 هـ) هو السيد حسين بن السيد محمد بن السيد حسن بن حيدر التبريزي الكوهكمري، تلقى المقدمات في بلدة تبريز، و حضر بحوث العلامة الميرزا أحمد المجتهد التبريزي، ثم غادرها صوب النجف الأشرف فحضر بحث الأعلام الثلاثة: أ: الشيخ محمد حسين الأصفهاني (المتوفى 1261 هـ) المعروف بصاحب (الفصول).

ب: السيد إبراهيم القزويني (المتوفى 1264 هـ) صاحب (الضوابط).

ج: الشيخ محمد حسن النجفي (المتوفى 1266 هـ) صاحب (الجواهر).

ثم لازم بحوث شيخنا الأنصاري و صار من أقرب تلامذته وقد استقل بالتدريس بعد رحيل أستاذه إلي أن صار مشاراً إليه بالبنان و كان يحضر مجلس درسه عدد غفير من العلماء الفضلاء يتجاوز 600، بين فاضل و عالم، و من أفاضل تلامذته العلامة الشيخ موسي التبريزي (المتوفى 1307 هـ) مؤلف كتاب (أوثق الوسائل في شرح الرسائل) و العلامة الشيخ محمد حسن المامقاني (المتوفى 1323 هـ) مصنف (الذرائع) و التعليقة علي المكاسب.

توفي السيد الكوهكمري عام 1299 هـ و له من الآثار: كتاب (الإجارة)، كتاب (الإرث)، (الحج)، (الزكاة)، (الصلاة)، (القضاء)، (مقدمة الواجب)، و (الاستصحاب).

2 السيد المجدد الشيرازي

(1230 1312 هـ) السيد المجدد ميرزا حسن الشيرازي الذي كان من أشهر تلامذة شيخنا

ص: 436

الأنصاري، و صار زعيماً للطائفة بعد رحيله، ولد في مدينة شيراز عام 1230 هـ بدأ فيها بتعلم المقدمات، ثم غادر مسقط رأسه متوجهاً إلى أصفهان عام 1248 هـ، و حضر هناك درس الشيخ محمد تقي الأصفهاني صاحب (هداية المسترشدين) و الشيخ محمد إبراهيم الكلباسي مؤلف كتاب (الإشارات)، ثم غادرها إلى النجف الأشرف عام 1259 هـ، فحضر بحوث الشيخ حسن كاشف الغطاء و الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر، و لما لبّي صاحب الجواهر دعوة ربّه عام 1266 هـ اتجهت الانظار صوب الشيخ الأنصاري فالتحق به و حضر دروسه و لازمه حتى ارتحل الشيخ إلي جوار ربّه عام 1281 هـ، و لم يلبث حتى صار مرجعاً دينياً و أستاذاً في الفقه و الأصول، التف حوله عدد غفير من الفضلاء و من يشار إليهم بالبنان، و علي أثر نشوب القلاقل و الفتن غادر السيد النجف الأشرف و ألقى الرحل في سامراء، فأسس فيها حوزة علمية كبيرة تقاطر إليها الفضلاء و العلماء من كل صوب و حدب، و ذاع صيته في الأوساط الإسلامية.

تخرّج علي يديه لفيف من المجتهدين الذين ساروا علي نهجه و صاروا مراجع للفتيا و أساتذة للفقه و الأصول فيما بعد.

و لم يترك تأليفاً في الفقه و الأصول، و اعتذر عن ذلك بأنّ في كتب أستاذه الشيخ الأنصاري غني و كفاية، و لكن دوّنت له تقريرات و محاضرات نشرت بعضها.

3 ميرزا أبو القاسم النوري الطهراني

(1236 1292 هـ) هو الشيخ أبو القاسم النوري الطهراني، رجل العلم و الفضيلة، و القلم و البيان، الأوحد في تلاميذ شيخنا الأنصاري، حضر مبحثه سنين متمادية إلي أن بعثه أستاذه إلي طهران بغية إقامة الدروس و المحاضرات فيها، و لما هبط العاصمة

اشتغل بمهمته وربّي جيلاً فيها، وله من الآثار (مطرح الأنظار) الذي هو تقرير لبحوث أستاذه الأصولية في مباحث الألفاظ.

و كوّن هذا الكتاب إذا ضم إلي كتاب (الفرائد) دورة أصولية كاملة، توفي عام 1292 هـ، ورثاه ولده العلامة الميرزا أبو الفضل الطهراني بقصيدة مطلعها:

دع العبث و الآمال و اطو الامانيا فما أنت طول الدهر و الله باقيا

رمي الدهر من سهم النوائب ماجداً أعز كريماً طاهر الأصل زاكيا

4 الشيخ ميرزا حبيب الله الرشتي

(1234 1312 هـ) هو الشيخ حبيب الله بن محمد علي الرشتي، أحد الأكابر من تلاميذ شيخنا الأنصاري، تلقى دروسه في مسقط رأسه رشت، ثم ارتحل إلى قزوین، فمكث فيها مدة حتى برز في الفقه و الأصول، ثم غادرها إلى النجف الأشرف فحضر درس صاحب الجواهر، ولما توفي أستاذه تردّد إلى أنديه دروس شيخنا الأنصاري، وقد وقف علي منزلته و مكانته في العلم و لازمه طيلة عمره، و لما لبّي شيخنا الأنصاري دعوة ربّه استقل بالتدريس و التأليف، و له آثار في الفقه و الأصول أهمها: 1 (بدائع الأصول) في أصول الفقه مطبوع.

2 (المشتق) مطبوع أيضاً.

3 (القضاء و الشهادات) طبع في جزءين.

4 (الإجارة) طبع في جزء واحد (1).

ص: 438

1- له ترجمة ضافية في مقدّمة كتابه (القضاء) بقلم السيد أحمد الحسيني.

5 الشيخ محمد حسن الأشتياني

(1248 1320 هـ) هو الشيخ محمد حسن بن جعفر الأشتياني الطهراني من تلامذة شيخنا الأنصاري، و من مشاهير علماء طهران و أعلمهم في عصره.

ولد في ناحية آشتيان حدود 1248 هـ، فتعلم القراءة و الكتابة، ثم انتقل إلي بروجرد و كانت يومذاك دار العلم، و بقي فيها أربع سنين، ثم غادرها إلي النجف الأشرف، و حضر هناك دروس العلامة الأنصاري و لازمه طيلة عمره.

و لما ارتحل أستاذه غادر النجف الأشرف و هبط طهران العاصمة، و أصبح فيها زعيماً و مدرّساً كبيراً، عكف علي دروسه عدد غفير من رواد العلم.

و من آثاره العلمية: تعليقه علي الرسائل المطبوع باسم (بحر الفوائد) و هو أحد الثلاثة بعد الشيخ أبي القاسم كلانتر و المجدد الشيرازي الذين نشروا أفكار شيخنا الأنصاري و حقّقوها و بيّنها.

6 الشيخ محمد رضا الهمداني

(1250 1322 هـ) الشيخ محمد رضا بن الشيخ محمد هادي الهمداني النجفي، من أجلة الفقهاء الورعين، و من الأصوليين المحقّقين، و من مشاهير فقهاءنا العظام، أخذ المبادئ و السطوح في مدينة همدان، ثم غادرها إلي النجف الأشرف، فحضر دروس شيخنا المحقّق الأنصاري، ثم السيد محمد حسن المجدد الشيرازي.

يعرّفه شيخنا الطهراني بقوله: كان من أجلة الفقهاء، هاجر إلي سامراء، فلزم درس السيد المجدد الشيرازي سنين طوال إلي أن عاد إلي النجف في حياة أستاذه، فالتف حوله جمع من أهل الفضل و اشتغل بالتدريس و التأليف، و كان ذا

اطّلاع واسع في الفقه وأصوله (1).

و يعد كتابه (مصباح الفقيه) الذي كتبه شرحاً مزجياً علي كتاب (شرائع الإسلام) للمحقّق الحلّي، من جلائل الكتب في الفقه الاستدلالي في القرن الرابع عشر، ولا تجد له مثيلاً بين ما ألف في هذا القرن؛ خرج منه كتاب الطهارة والصلاة والزكاة والخمس وكتاب الصوم والرهن، وهو في باب العبادات يعادل كتاب المكاسب في المعاملات.

ولعمر القاري أنّ شيخنا المحقّق الهمداني جمع بين عذوبة القلم ووضوحه، والدقة والعمق في الموضوع، فالقارئ كلّما يسبر في رياضة و يسبح في حياضه لا يكلّ ولا يمل، وكأنّه يتكلّم مع القاري بلسان ذلك وبيان واضح مع التدقيق والتحقيق، والكتاب من حسنات الدهر، يعد محوراً للبحوث العليا في الفقه.

و كان سيدنا المحقّق البروجردي يعظّمه و يجلّله و يثني عليه في دروسه.

وله وراء المصباح كتب أُخري أهمها تعليقه علي الفرائد، وقد طبع في جزء واحد.

7 السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي

(2) (1247 1337 هـ) هو السيد محمد كاظم بن السيد عبد العظيم الطباطبائي اليزدي النجفي، أحد الفقهاء الكبار في القرن الرابع عشر، و المرجع الديني الأعلى بعد رحيل شيخنا المحقّق الخراساني، تتلمذ علي يد الشيخ محمد باقر بن الشيخ محمد تقي صاحب الحاشية علي المعالم في أصفهان إلي أن غادرها عام 1381 هـ إلي النجف الأشرف، وقد وصل إلي نعي شيخنا الأنصاري و هو في طريقه إلي النجف، فحضر بحث

ص: 440

1- نقيب البشر: 776 2.

2- كان المفروض تأخير ترجمته علي ترجمة المحقّق الخراساني، ولما كان للثاني دور فعال في تخريج جيل من العلماء الفطاحل آثرنا تأخير ترجمة الثاني ليتسلسل ترجمة الأستاذ و تلاميذه.

السيد المجدد الشيرازي، واستقل بالتدريس بعد رحيله، وكان معاصراً للشيخ الهمداني، وقد تألق نجمهما في سماء الفقه.

وقد ترك في الفقه تراثاً فكرياً قيماً، نشير إلي قسم من تأليفه: أ: تعليقه علي مكاسب الشيخ الأنصاري، طافحة بالتحقيق والتدقيق، وقد صدر عنه أكثر من علق بعده علي مكاسب الشيخ.

ب: العروة الوثقى المشتملة علي الفروع التخريجية في الكتب التالية: الطهارة، الصلاة، الصوم، الخمس، الزكاة، الحج، النكاح لم يؤلف مثله، وقد علق عليه كل من جاء بعده.

ج: التكملة علي العروة الوثقى في جزئين، وهو كتاب استدلال يبحث في القضاء علي وجه التفصيل ويشتمل علي كتب فقهية أُخري من كتب المعاملات.

توفي رحمه الله عام 1337 هـ في النجف الأشرف، ودفن في الصحن الحيدري.

8 المحقق الخراساني

إشارة

(1255 1329 هـ) هو الشيخ محمد كاظم الخراساني الهروي، ولد عام 1255 هـ، واشتغل في خراسان بتعلم المقدمات، ثم انتقل إلي مدينة سبزوار للاستضاءة من دروس الحكيم المتأله الشيخ محمد هادي السبزواري (المتوفي 1278 هـ)، فبقي هناك مدة إلي أن أعد العدة للسفر إلي النجف الأشرف، فحضر بحوث العلامة الأنصاري، ولما لبّي الأستاذ دعوة ربّه حضر بحوث السيد المجدد الشيرازي.

ويعد شيخنا هذا الحلقة الأخيرة من تلامذة الشيخ الأنصاري، وهو في الوقت نفسه أضاف إلي ما استفاده من أفكار شيخه الأنصاري، إبداعات وابتكارات جديدة جعلته صاحب منهج متكامل في الأصول، وصاحب مدرسة

خاصة به، و لو لا انّ إبداعاته قد اقتصرت علي الأصول و لم تشمل الفقه إلا شيئاً يسيراً لجعلناه مبدأ دور جديد.

كان شيخنا المحقق الخراساني من أعظم المدرسين يحضر في محاضراته أكثر من ألف طالب، كما ذكره شيخنا الطهراني في (الذريعة (1)) حيث قال: وقد سمعت ممّن أحصي تلاميذ شيخنا الأستاذ الأعظم المولي محمد كاظم الخراساني في الدورة الأخيرة أنّه زادت عدّتهم علي الالف و المائتين، و كان كثير منهم يكتب تقاريره، و رأيت تقاريرهم الكثيرة في الكرايس و المجلدات.

و لقد خلّف شيخنا الخراساني ثروة علمية، منها: (كفاية الأصول) الذي عليه محور البحث و الدراسة في الحوزات العلمية، و قد كتب عليها تعليقات و شروح كثيرة.

و تلاه تعليقه علي الرسائل، و تعليقه علي المكاسب، و الكتاب الثالث يتمتع بتحقيق رائع و عمق واسع.

ابداعاته الأصولية

ثمّ إنّ شيخنا المحقق الخراساني يتفق مع شيخه الأنصاري في قسم من المسائل فمثلاً: اتفق معه في عدم صحّة أخذ قصد الأمر في متعلّقه، لمشاكل في الأخذ، و لكن يختلف معه في كثير من المباحث الآتية: 1 انّ الشرط في الواجب المشروط قيد للهيئة عند المحقق الخراساني، و هو قيد للمادة عند شيخنا الأنصاري.

2 العام بعد التخصيص مجاز عند الشيخ الأنصاري، و هو حقيقة عند

ص: 442

1- الذريعة: 366 4، مادة التقارير.

3 تقوم الامارة مقام القطع الموضوعي الطريقي بنفس دليل حجيتها عند الشيخ الأنصاري، وليس كذلك عند المحقق الخراساني.

4 الأصول العملية لا تجري في أطراف العلم الإجمالي عند الشيخ الأنصاري لاستلزامه وجود التناقض في دليلها، أعني قوله- عليه السلام- : (لا تنقض اليقين بالشك ولكن انقضه بيقين آخر).

وليس كذلك عند المحقق الخراساني، فهو يشاركه في عدم الشمول، لكن لا لأجل التناقض في مدلول دليل الاستصحاب بل لأجل تعارض الأصلين.

5 يفسر الشيخ الأنصاري الإمكان في قولهم إمكان التعبد بالأمارات بالإمكان الاحتمالي، بينما المحقق الخراساني يفسره بالإمكان الوقوعي بمعنى عدم ترتب المفسدة علي إمكان التعبد به.

6 الاستصحاب عند الشيخ الأنصاري حجة في الشك في الرفع، وليس حجة في الشك في المقتضي، ولكنه حجة مطلقاً عند المحقق الخراساني.

7 الأحكام الوضعية انتزاعية عند شيخنا الأنصاري كالسببية والشرطية والجزئية والمانعية، ولكنها علي أقسام ثلاثة عند المحقق الخراساني.

8 أن الشيخ الأنصاري يقسم المكلف الملتفت إلي أقسام ثلاثة: قاطع، وظان، وشاك في الحكم؛ بينما المحقق الخراساني جعل التقسيم ثنائياً لا ثلاثياً، وذلك لأن الظن لو كان حجة يدخل تحت القطع بالحكم الظاهري، وإن لم يكن حجة فيدخل تحت الشك.

إلي غير ذلك من الفروق بين الأستاذ والتلميذ في الآراء والمباني.

انتقل شيخنا المحقق الخراساني إلي رحمة الباري أواخر عام 1329 هـ، ولكنه ربيّ جيلاً كبيراً من فطاحل الفقه و الأصول، و لكلّ دور فعّال في تطوير الفقه و الأصول.

[تلاميذ تلامذته]

9 العلامة المحقق الشيخ ميرزا محمد حسين النائيني

(1274 1355 هـ) أحد أقطاب العلم في النجف الأشرف، و رافع راية الاجتهاد بعد رحيل أستاذه المحقق الخراساني، و قد استقل بالتدريس و إلقاء المحاضرات بعد رحيله قرابة ربع قرن، فتخرج علي يديه جمع غفير حملوا أفكاره و صاروا مراجع للعلم و الفكر بعده.

ترك شيخنا النائيني تراثاً علمياً إماماً بقلمه الشريف، كرسالة (في حكم اللباس المشكوك) أو بقلم تلامذته، فإن أكثر أفكاره في الفقه و الأصول دونت بقلم لفييف منهم، و من تلك الآثار: أ: (فوائد الأصول) بقلم الشيخ محمد علي الكاظمي (1309 1365 هـ) في أربعة أجزاء.

ب: (أجود التقريرات) بقلم المرجع الديني الأعلى السيد أبو القاسم الخوئي (1317 1413 هـ) في جزئين.

ج: (منية الطالب في أحكام المكاسب) في جزأين بقلم العلامة الشيخ موسي الخوانساري (1303 1365 هـ).

و قد كانت الحوزات العلمية الشيعية عامرة بفضل أفكار مترجمنا و تلاميذه، و كان السيد الخوئي أحد أبرز تلاميذه إذا جلس علي منصة التدريس لا يبدأ بالدرس إلا بعد قراءة الحمد علي روح أستاذه المحقق النائيني أداءً لبعض حقوقه.

10 ضياء الدين العراقي

(1278 1361 هـ) هو الشيخ ضياء الدين بن محمد العراقي النجفي، من أكابر تلاميذ شيخنا المحقق الخراساني، قد عرف بالذكاء المفرط منذ صباه، حضر بحوث أستاذه المحقق الخراساني وعلا أمره، وعرف بالتحقيق والتدقيق، تخرج علي يده عدد كبير من المجتهدين العظام، منهم: العلامة المرجع الأعلي السيد محسن الحكيم (1306 1390 هـ)، والسيد المحقق العلامة السيد حسن البجنوردي (1316 1396 هـ) صاحب كتاب القواعد الفقهية.

ترك شيخنا ثروة علمية في الأصول باسم (المقالات الأصولية)، و دورة فقهية استدلالية، وقد طبع بعض أجزائها، وهو أحد الأعظم القلائل الذين دوّنوا دورة كاملة في الفقه.

وقد دوّن تلاميذه أفكاره باسم التقريرات، أذكر منهم: 1 (بدائع الأفكار) للعلامة الشيخ ميرزا هاشم الآملي (1323 1414 هـ) في أربعة أجزاء.

2 (نهاية الأفكار) للعلامة الشيخ محمد تقي البروجردي (1316 1391 هـ) وهي دورة كاملة لدروس أستاذه العراقي في الأصول، وطبع منه في حياته المباحث العقلية ضمن الجزئين الثالث والرابع من الكتاب، ثم طبع الجزءان الأولان في مجلد واحد.

11 الشيخ محمد حسين الأصفهاني

(1296 1361 هـ) هو الشيخ محمد حسين بن محمد حسن الأصفهاني النجفي من تلامذة شيخنا المحقق الخراساني، وهو حكيم مثاله، و أصولي بارع، وفقه مدقق، عكف

علي كتبه و دروسه لفيف من الفضلاء العلماء، وربّي جيلاً كبيراً، منهم: ألف: السيد العلامة محمد حسين الطباطبائي (1321 1402 هـ) الغني عن الإطراء والتعريف صاحب كتاب (الميزان في تفسير القرآن).

ب: العلامة السيد محمد هادي الميلاني (1313 1394 هـ): كان رحمه الله آية في الذكاء والدقة، وله آثار فقهية مطبوعة وغير مطبوعة، و كان زعيماً علمياً في خراسان منذ هبوطه بها عام 1371 هـ.

ج: الشيخ محمد رضا المظفر (1322 1384 هـ).

وقد ترك ثروة علمية نذكر منها ما يلي: 1 (نهاية الدراية في شرح الكفاية) طبع في جزئين.

2 التعليقة علي مكاسب الشيخ الأنصاري في جزء واحد.

3 الاجتهاد والتقليد والعدالة.

إلي غير ذلك من الآثار العلمية المذكورة في ترجمته (1).

12 السيد أبو الحسن الأصفهاني

(1284 1365 هـ) هو السيد أبو الحسن الأصفهاني زعيم الشيعة في وقته، و من أشهر مراجعهم وفقهائهم، أتقن المقدمات في أصفهان، ثم هاجر إلي النجف الأشرف، و حضر بحث شيخنا المحقق الخراساني، و استقل بالتدريس بعده، و رزق ذاكرة وقادة قلما ير مثله عند أقرانه.

و يعد كتابه (وسيلة النجاة) دورة فقهية كاملة، يشمل عامة الكتب الفقهية

ص: 446

1- له ترجمة ضافية في مقدمة كتابه (تحفة الحكيم) و (الأنوار القدسية) و (تعليقته علي المكاسب)، فقد قام الشيخ محمد علي الأردوبادي، و الشيخ المظفر بترجمة أستاذهما.

غير القضاء والشهادات والحدود والديات، وله حقّ عظيم علي الحوزة العلمية في النجف الأشرف، وقد تسلّم مقاليد الزعامة في عصر عصيب وزمان كثرت فيه الاضطرابات.

13 الشيخ عبد الكريم الحائري

إشارة

(1274 1355 هـ) هو الشيخ عبد الكريم بن محمد جعفر اليزدي الحائري، تلقّى المقدمات في مدينة يزد، ثمّ غادرها إلي النجف الأشرف، فحضر بحث أستاذه السيد محمد الفشاركي (المتوفّي 1315 هـ) والمحقّق الخراساني، ثمّ استقل بالتدريس.

ثمّ إنّه قدس سره غادر العراق ونزل مدينة أراك عام 1316 هـ، فمكث فيها إلي سنة 1324 هـ، وقد كان لإقامته في تلك المدينة أثر بالغ في تربية جيل جديد للفقّه والأصول، ولكنه سرعان ما انتقل إلي النجف الأشرف عام 1324 هـ، ولما قامت الحركة الدستورية انشقت عصا الوحدة بين العلماء، فأثر شيخنا مغادرة النجف والإقامة في كربلاء المقدسة البعيدة عن هذه الاجواء السياسية، ولما كثرت عليه الطلبات للعودة إلي (أراك) والقيام بوظيفته الرسالية السابقة غادر الحائر الشريف عام 1332 هـ فهبط مدينة (أراك) وأخذ بالتدريس والتربية إلي عام 1340 هـ، وفي هذه السنة غادر المدينة فهبط مدينة قم حيث عزم الإقامة فيها.

جامعة قم و عطاؤها

إنّ مدينة قم المقدسة كانت بلدة عامرة بالعلم والفقّه منذ القرن الثاني إلي أواخر القرن الرابع، حيث اكتظت بعباقره الحديث والفقّه والرجال، ومنها انتشر العلم إلي سائر الأمصار.

فالمحدّثون القميّون عرفوا في سماء الحديث و الفقه، و كفاك أنّ إبراهيم بن هاشم، و ابنه علي بن إبراهيم، و أحمد بن محمد بن خالد البرقي، و أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، و محمد بن أحمد بن عمران الأشعري، و غيرهم من جهابذة الحديث و الفقه خريجو مدرسة قم، و تركوا مصنّفات ثمينة بقيت مصونة عن حوادث الزمان.

لم يبق تألّق نجم العلم في هذه البلدة علي منوال و أحد، بل كان له طلوع و غروب مرّة تلو أخرى، إلي أن ساق القضاء رجل العلم و الفضيلة، مثال الزهد و التقوي، آية الله العظمي الشيخ عبد الكريم الحائري اليزدي قدّس الله سرّه إليها عام 1340 هـ، فقام بتأسيس الحوزة العلمية فيها، و نفّض الغبار عن كاهل حوزتها، و نفث روحاً جديدة في عروقها، في حين كانت رياح الضلال تعصف في أرجاء العالم كلّه، و وقعت إيران العزيزة في مهب رياحه، لكن شاءت الاقدار الإلهية أن تكون تلك الحوزة العلمية سدّاً منيعاً أمام التيارات الالحادية، و تتدأ راسخاً يحول دون الهزة العلمانية، فأضحت مناراً فياضاً يشع نوراً و هداية في قلب الأمة الإسلامية علي وجه تمثّل قول أئمّة أهل البيت عليهم السلام في حقّ هذه البلدة الطيبة: (منها يفيض العلم).

هبط المؤسس آية الله الحائري مدينة قم في 22 من شهر رجب المرجب من شهور عام 1340 هـ، و تقاطر رواد العلم إليها من كلّ فجّ عميق، فانتعش العلم ببركته، و خرّج طليعة من رواد العلم و العلماء إلي أن لبّي نداء ربّه في أواخر سنة 1355 هـ، و بذلك فقدت الحوزة العلمية زعيمها و مؤسسها، و لكن دام عطاء الحوزة العلمية علي يد تلامذته، فقاموا برعاية الجامعة العلمية بعد رحيله علي أحسن ما يرام، و أخذوا يزمّون الأمور بعزم سديد، و يد من حديد في جو مشحون بأنواع من المحن و الشدائد التي كادت أن تقلع جذور تلك الشجرة المباركة

الطيبة، ولا غرو أن نذكر أسماءهم إجلالاً للجهود الثمينة التي بذلوها والعناية التي أولوها:

1 آية الله السيد محمد الحجة (1301 1372 هـ).

2 آية الله السيد صدر الدين الصدر (1299 1373 هـ).

3 آية الله السيد محمد تقي الخوانساري (1306 1371 هـ).

وهؤلاء الأقطاب الثلاثة كانوا مراجع العلم وأساتذة الحوزة وزعماءها، صابرين علي المحن والكوارث، غير مكترئين بما يتأبهم من صروف الدهر، وغير الزمان، مجابهين ضوضاء الباطل بحكمة عملية وعظمة بالغة.

وفي الختام نذكر ما تركه شيخنا المترجم له من آثار علمية في الفقه والأصول، ونخص منها بالذكر كتابين مهمين:

أ: (درر الفوائد) وهي دورة أصولية كاملة كان عليه مدار تدريسه، وقد طبع في جزءين، وللمؤلف علي الكتاب تعليقات علّقها حسب ما بدا له من الآراء الجديدة في خلال دوراته الأصولية.

ب: كتاب (الصلاة) وهو وإن اختص بكتاب الصلاة، ولكنّ فيه بحثاً علميةً تتمتع بالعمق، يستفيد منها القارئ في أبواب آخر، وقد كان سيدنا البروجردي حسب ما سمعته منه شفهيّاً يثني عليه بأنّه مع الاختصار قل نظيره بين مؤلّفات المعاصرين متضمن لمطالب كثيرة.

ثمّ أتيحت لشيخنا المترجم فرصة تربية جيل كبير من الفقهاء الذين أضحووا فيما بعد عمد الدين، وأساطين الحوزة، و مراجع للفقه والأصول، ولا يمكن في هذه العجالة الإشارة إلي أسمائهم، وكفانا في ذلك ما أُلّف في هذا المجال من الرسائل والكتب، وقد غطي البلاد جل المتخرّجين من هذه الحوزة، فما من مدينة

إلا وفيها خريج من هذه الحوزة المباركة من تلامذته، أو من المتخرجين علي يدي تلامذته، منهم: الامام الخميني، و سيد الطائفة آية الله الكلبايكاني، و شيخ الفقهاء آية الله الراكبي قدس سرهم.

14 السيد حسين البروجدي

(1292 1380 هـ) هو السيد حسين بن السيد علي بن السيد أحمد بن السيد علي نقي بن السيد جواد، أخو بحر العلوم، ولد في بيت عريق في العلم و الفضل، و تلقى المقدمات في موطنه ثم غادر إلى أصفهان يوم كانت حوزة علمية كبيرة تكتظ بأساتذة ذوي اختصاص في المعقول و المنقول عام 1309 هـ، فبقي فيها إلى سنة 1318 هـ ثم غادرها متوجّهاً إلى النجف الأشرف، فحضر بحث المحقق الخراساني ما يقرب من عشر سنين.

وقد شهد له أستاذه بالعلم و الفقاهاة، فلما هبط سيدنا المترجم موطنه، عكف علي دراسة الفقه و الأصول و الرجال و غيرها بعيداً عن الاجواء المتوترة، فصار ذا منهج في استنباط الاحكام و علم الرجال، ذا أفكار رائعة في المسائل الأصولية، قام قدس سره بتدوين الرجال علي حسب الطبقات، فهو أول من أحيا ذلك المنهج بعد صاحب (جامع الرواة) وإن كان هناك فرق بينهما في الإحاطة و كيفية العرض، و في مستهل سنة 1364 هـ غادر مسقط رأسه إلي قم بعد فترة قصيرة قضاها في طهران لتدهور حالته الصحية، فاستقبله العلماء بحفاوة بالغة، فعادت روح جديدة في عروق الحوزة، و تجسدت الآمال الكبيرة في شخصه و شخصيته و زعامته.

قام السيد بإلقاء الدروس و رعاية الحوزة إلي أن هزّ البلاد الإسلامية نبأ وفاة زعيم الشيعة آية الله العظمي السيد أبو الحسن الأصفهاني، في الثامن من ذي الحجة الحرام من شهر عام 1365 هـ رضوان الله عليه و منذ ذلك الحين

استقطب أنظار الشيعة في كل أرجاء المعمورة، وتجسدت فيه الزعامة الدينية للشيعة الإمامية.

وكان ذا ولع خاص بإلقاء الدروس والمحاضرات، وتربية الفقهاء بالرغم من قيامه بأعباء الزعامة.

وتعبّر محاضراته الفقهية عن نتاج أفكاره، فتطرق في غير واحد من أبواب الفقه، كالإجازة، والوصية، والصلاة، والخمس، والطهارة، وغير ذلك.

وأما أصول الفقه فقد جعل محور دراستها كتاب (كفاية الأصول) لأستاذه المحقق الخراساني، فألقى محاضرات في معظم مباحث الألفاظ، ثمّ في المباحث العقلية، فأكمل البحث في القطع والظن والبراءة، وشيئاً من مباحث الاشتغال، حتى عاقته أمور الزعامة عن مواصلتها.

كان السيد البروجردي آية في جل العلوم الإسلامية، فما منعه سبر الغور في الفقه وأصوله، عن دراسة المعقول والكلام والتاريخ والرجال، وكان هو الدافع الرئيسي لانكباب الفضلاء وعلماء الحوزة علي محاضراته، مع أنّهم كانوا في الرعيل الأوّل من الاساتذة.

15 السيد الامام روح الله الموسوي الخميني رحمه الله

(1320 1409 هـ) هو السيد روح الله بن السيد مصطفي، الزعيم الأكبر، والإمام الأعظم، أحد الشخصيات القلائل التي يضمن بهم الدهر إلا في فترات يسيرة.

والكلام عنه وخدماته الجليلة وآثاره ومعطاته للأمة خاصة رهن مقال مسهب بل كتاب مفرد.

تلقي المقدمات في موطنه (خمين) ثمّ انتقل إلي أراك عام 1339 هـ يوم كان شيخه المحقق الحائري زعيماً لحوزة أراك، ولما انتقل الأستاذ إلي مدينة قم غادرها

الإمام الخميني إلي قم، فأقام فيها قرابة 43 سنة أي إلي عام 1383 هـ، فحضر دروس أستاذه الحائري في الفقه و الأصول، كما حضر دروس الشيخ محمد علي الشاه آبادي في المعقول و العرفان، و لم يقتصر نشاطه العلمي علي هذين الأستاذين بل أخذ عن غيرهما و إن كان أكثر استفادته منهما.

و لما لبّي المحقق الحائري نداء ربّه عام 1355 هـ استقل بالتدريس في كلا المجالين المعقول و المنقول، و ربّي جيلاً كبيراً في هذه البرهة، و لما حلّ السيد البروجردي بمدينة قم و أضفي علي الحوزة نشاطاً علمياً خاصاً، حضر سيدنا الامام الخميني أنديه دروسه حضوراً فعلياً للاستفادة من منهل علمه و رحيق فكره، و قد كتب من دروس السيد البروجردي شيئاً كثيراً.

فكتب محاضراته في علم الأصول من أوله إلي حجّية الظن، و في الوقت نفسه كان يلقي محاضرات في الفقه و أصوله، و كانت له حوزة فقهية كبيرة تضم عدداً كبيراً من الفضلاء.

ترك سيدنا الامام الخميني ثروة فقهية كبيرة نشير إلي بعضها: 1 (المكاسب) في خمسة أجزاء تبحث عن: المكاسب المحرّمة، و أحكام البيع، و الخيارات.

و هي من جلائل آثاره تتمتع بقوة التعبير، و عمق الفكر.

2 (تحرير الوسيلة)، و الأصل للسيد الأصفهاني و قد أكملها السيد الامام الخميني بتحرير جديد، و صارت رسالة عملية له، و هي تكشف عن إحاطته بالفروع، و قوة عارضه في إرجاعها إلي الأصول.

3 (دورات أصولية) ألّفها في حوزة قم دورة بعد دورة، أوسطها ما حررناها و نشرناها تحت عنوان: (تهذيب الأصول) في جزئين، و قد أشرف علي عامة ما حررته، فصحّح ما طغي عليه الفكر أو زاغ عنه البصر.

4 و للسيد الامام الخميني رسائل فقهية و أصولية أخرى مذكورة في ترجمته.

وله قدس سره وراء ما ألفه في الفقه والأصول تأليف أخري في الفلسفة و العرفان و الأخلاق و ذبَّ الشبهات عن حياض الإسلام، فقد كان لكتابة (كشف الاسرار) صدي واسع في المحافل العلمية و الشعبية، ألفه ردا علي بعض الشبهات المطروحة حول الإسلام و التشيع.

كما انّ لكتابة (مصباح الهداية إلي الخلافة و الولاية) مكانة عالية في سماء العرفان قلّ نظيره.

وقد قام السيد الامام بقيادة الثورة الإسلامية بعد الاطاحة بنظام الشاه ما يربو علي 11 سنة ألقى خلالها العديد من المحاضرات السياسية و الاجتماعية و الأخلاقية و قد طبع الجميع باسم (صحيفة النور) في أزيد من عشرين جزءاً.

إنّ شخصية الامام الخميني شخصية لامعة أثبت بثورته انّ الإسلام دين للماضي و الحاضر و المستقبل، و أنّه ليس للإنسان المتحضر بدُّ إلاّ التمسك بأهداب ذلك الدين القيم.

و ظلّ الإمام قائماً بأعباء الزعامة الدينية و السياسية إلي أن وافاه الأجل في 29 من شهر شوال المكرم عام 1409 هـ، و قد شُيع جثمانه الطاهر تشييعاً جماهيرياً حاشداً قلّمَا شهد التاريخ مثله.

و أنا شخصياً أرفع أسمى آيات الاعتذار إلي سماحة أستاذي الكبير الامام الخميني قدس سره فإنّ ما ذكرته هنا ليست ترجمة لحياته أو إشارة إلي جانب من خدماته، فإنّ هذا رهن كتاب مفرد، و قد قمت بترجمته في مقال مسهب نشر في مجلة (مكتب إسلام) أيام رحيله قد استوفيت فيه بعض الحقّ.

فَسَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَ يَوْمَ مَاتَ وَ يَوْمَ يَبْعَثُ حَيًّا.

(1317 1413 هـ) هو السيد الفقيه الكبير، والأصولي البارع، السيد أبو القاسم بن السيد علي أكبر الخوئي، ولد في مدينة (خوي) إحدى مدن إيران، وانتقل مع والده إلى النجف الأشرف عام 1330 هـ، فقرأ المقدمات و السطوح العالية عند أساتذة الفن حتي حضر بحث الشيخ المحقق شيخ الشريعة الأصفهاني عام 1338 هـ، ولما التحق شيخ الشريعة بالرفيق الأعلى عام 1339 هـ اختص بشيخه الجليلين:

أ: الشيخ محمد حسين النائيني (المتوفى 1355 هـ).

ب: الشيخ محمد حسين الأصفهاني (المتوفى 1361 هـ).

فقد عكف علي دروسهما، وكتب شيئاً كثيراً منها، حتي أصبح أستاذاً بارزاً يشار إليه بالبنان في الفقه و الأصول، و اكتتبت دروسه برواد العلم و المعرفة، و أصبح مرجعاً علمياً، و زعيماً دينياً للطائفة الشيعية بعد رحيل السيد محسن الحكيم قدس سره.

إنّ السيد الخوئي كان صاحب مدرسة في الفقه و الأصول، و قد انتشرت عنه تقريرات و محاضرات كثيرة لم ينتشر عن أحد قبله، و هذا يعرب عن أنّه كان أستاذاً مريباً للجيل، حنوناً، و عطوفاً علي التلاميذ، يرعاهم و يرشدهم إلي معالم العلم، و يذاكرهم، و لا يمل، و يباحثهم و لا يكل.

أمّا ما انتشر بقلمه، فهو عبارة عن الكتب التالية:

- 1 (أجود التقريرات) في جزئين، تقريراً لمحاضرات أستاذه المحقق النائيني.
- 2 رسالة في (اللباس المشكوك) نشر عام 1361، و هي مفعمة بالتحقيق.
- 3 (البيان في تفسير القرآن) و هو أحد المصادر لمن يكتب عن علوم القرآن.
- 4 معجم رجال الحديث في 23 جزءاً و هو من حسنات الدهر.

وَأَمَّا مَا انتشر بقلم تلامذته فحدث عنها ولا حرج، فقد انتشر منها:

أ: (التنقيح) في سبعة أجزاء، لتلميذه المحقق ميرزا علي الغروي التبريزي دام ظلّه.

ب: (مستند العروة) وهو شرح استدلال علي العروة الوثقي.

وَأَمَّا مَا انتشر عنه في الأصول فكثير ك (مصباح الأصول)، (المحاضرات) في خمسة أجزاء، وغيرها.

توفي رحمه الله عام 1413 هـ في مدينة النجف الأشرف.

يعد السيد الخوئي أحد الاعلام الكبار الذين يقف القلم عند تحليل شخصيتهم، ولتقتصر بما ذكره تلميذه الطائر الصيت الشيخ محمد جواد مغنية حيث يقول: السيد الخوئي: عالم لم يقف عند جهة واحدة من جهات العلم والفكر، بل أتقن منها ما أتقن، وألم بما ألم، وأحاط وتعمق في أشرفها وأعظمها حتي أصبح علماً من أعلامها الامثلين، ورائداً من روادها المقلدين، فقد لبث زمناً يدنو من السبعين يتعلم ويعلم ويؤلف ويخرج العلماء و يناقش الجدد منهم والقدماء.

أما أسلوبه في الجدل والنقاش، فهو أسلوب سقراط يتجاهل ويتظاهر بتسليم قول الطرف المقابل ثم يعرض عليه الشكوك والتساؤلات، و يتصنع الاستفادة والاسترشاد، وشأن الطالب والتلميذ، حتي إذا أجاب المسكين ببراءة وسذاجة انقض عليه، وانتقل به إلي حقائق تلزم أقواله، ولا يستطيع التخلص منها، ويوقعه في التناقض من حيث لا يشعر، ويحمله قهراً علي الاعتراف بالخطأ والجهل.

أما الذين تخرجوا عليه فلا يعلم عددهم إلا الله وحده، ولكنني علي علم اليقين أنهم يعدون بالمئات وأنهم يمثلون جامعة كبرى و ما زالوا علي ازدياد، والآن

ص: 455

تنصوي المئات تحت منبره، وفيهم الشيوخ والشباب والأساتذة والطلاب والكثير منهم يهضم أفكاره وآراءه بل ويلتهمها بشوق (1).

17 السيد محمد رضا الكلبايكاني

(1316 1414 هـ) هو السيد محمد رضا بن السيد محمد الكلبايكاني، أحد أكابر تلامذة الشيخ عبد الكريم الحائري مؤسس الحوزة العلمية وأحد المراجع الكبار في عصره، قرأ المقدمات في موطنه، ثم انتقل إلى مدينة (أراك) عام 1336 هـ و هو في نهاية العقد الثاني من عمره، و حضر هناك دروس الشيخ الحائري والشيخ محمد تقي الكوگدي، ولما غادر شيخنا المؤسس إلى مدينة قم المقدسة و حط الرحال فيها، التحق به سيدنا المترجم مستفيضاً من دروس أستاذه الكبير، إلى أن قضى شيخنا الحائري نحبه، فاستقل سيدنا بالتدريس والتأليف.

ولما نزل السيد البروجردي في مدينة قم بدعوة من علمائها لا سيما سيدنا المترجم، أخذ السيد يتردد إلى أنديه دروسه فقهاً وأصولاً مدّة مديدة ولما وافى السيد البروجردي الأجل، عُيّن للمرجعية وزعامة الحوزة الدينية وتربية الأفاضل والمجتهدين، وقد تزامنت مرجعيته مع ظهور النهضة الإسلامية الكبرى فساهم فيها مع أستاذنا الكبير الامام الخميني قدس سره مساهمة فعالة بغية إرساء قواعدها، وقد تحمل في هذا السبيل الكثير من الصعاب والمشاق من قبل السلطات الغاشمة.

ولسيدنا المترجم مصنفات و مشاريع خيرية كثيرة، منها: 1 كتاب الحج، 2 ولاية الفقيه، 3 الشهادات، 4 الدر المنضود في أحكام الحدود، 5 نتائج الأفكار، 6 كتاب الطهارة.

وهذه كلّها محاضرات ألقاها في أنديه دروسه و حرّرها تلامذته الأفاضل.

ص: 456

و أما ما يرجع إلي ما ألفه بقلمه فهو تعليقه علي درر الفوائد في علم الأصول و قد طبع في جزئين.

و من مشاريعه الخيرية: 1 تأسيس دار القرآن الكريم، 2 إنشاء مستشفى كبير في مدينة قم، 3 إنشاء مركز ديني للجاليات الإسلامية في لندن، 4 إنشاء مساجد عديدة في أنحاء إيران.

كان سيدنا قائماً بأعباء الزعامة إلي أن وافاه الأجل يوم الخميس، الرابع والعشرين من جمادي الآخرة من شهر عام 1414 هـ و قد شيع جثمانه الطاهر تشييعاً جماهيرياً حاشداً، و دفن قدس الله سرّه في حرم السيدة معصومة- عليها السلام-.

ص: 457

1 كان الدور السابع في الحقيقة إكمالاً للأسس التي ورثها الشيخ الأنصاري وتلاميذه عن المحقق البهبهاني ومن أعقبه، فإن أكثر ما ورد في كلمات علماء هذا الدور تجد لها جذوراً في كتب المحقق البهبهاني وتلاميذه، ولكن مع فارق جلي، وهو إعطاء منهجية لتلك الأصول وتنظيمها بشكل أضفي عليها شكلاً جديداً أصبح بذلك يمثل دوراً علي حدة.

2 إن الفقه وإن كان ذا أبواب متعددة، كالعبادات والمعاملات والعقود والإيقاعات والسياسات، ولكن فقهاء هذا الدور صبّوا اهتماماتهم علي العبادات والعقود بالأخص المعاملات منها، وتجلّى هذا بشكل واضح في كتاب (المكاسب) للشيخ الأنصاري، و (مصباح الفقيه) للمحقق الهمداني، و تعليقة السيد الفقيه

اليزدي علي المكاسب، وكتاب (العروة الوثقى) ولا تجد فقيهاً إلا وله تأليف في أحدهما.

وبذلك قلّ التصنيف في الأحوال الشخصية مقارنة بهما وأقل منه ما يرجع إلي الأحكام والسياسات، وذلك لأنّ الفقهاء في أكثر هذه الفترة كانوا بمعزل عن السياسات والأحكام وإجراء الحدود.

نعم بعد ما قامت الثورة الإسلامية المباركة في إيران كثر التأليف حول السياسات والأحكام، والركب بعد سائر.

3 تبويب المسائل الأصولية بشكل قلّ نظيره في الأدوار السابقة، ثمّ تقسيمها إلي مباحث الألفاظ والمباحث العقلية، وأشبعوا الكلام في الثاني علي وجه لم يكن له نظير في السابق.

نعم بعض ما عدّ من مباحث الألفاظ، كباب الملازمات العقلية يلزم أن يعد من المباحث العقلية كما حقّقناه في محله.

4 ظهور نمط من التأليف في الفقه والأصول باسم التقارير، وهو كالألماني بين القدماء، فإنّ الأستاذ كان يملّي دروسه فيحرره التلميذ، ثمّ ينشر باسم الأستاذ، كأكثر الألماني الموروثة من القدماء، وهذا بخلاف التقارير، فإنّ الأستاذ يملّي والتلميذ يكتب، وينشر باسم التلميذ مضيفاً إلي أنّ المحتوي من الأستاذ.

وأما عدد التقارير التي دونت من عصر شيخنا الأنصاري إلي يومنا هذا ممّا لا يحصيه إلاّ الله سبحانه، كما ذكره شيخنا الطهراني في (الذريعة).

5 ظهور رسائل عملية بلغات مختلفة ليرجع إليها المسلمون في أعمالهم الدينية والدينية، وأفضل ما ألف في هذا المضمار هو:

أ: (العروة الوثقى) للسيد الفقيه محمد كاظم اليزدي الطباطبائي قدس سره.

ب: (وسيلة النجاة) للسيد أبو الحسن الأصفهاني قدس سره.

ج: (منهاج الصالحين) للسيد الحكيم قدس سره.

د: (تحرير الوسيلة) للسيد الامام الخميني قدس سره.

ه: (تكملة منهاج الصالحين) للسيد الخوئي قدس سره.

و: (توضيح المسائل) وعلينا التعليقات.

و خصوصية هذه الرسائل أنها تشتمل على آراء الفقيه بصورة مختصرة دون أن يتطرق إلي الاستدلال في كافة الجوانب المادية و المعنوية.

الميزة الجامعة بينها هي الدقة و العمق و كثرة التفريع مما خلف تراثاً فقهياً ضخماً تقتخر به الشيعة قلّ نظيره عند المذاهب المختلفة.

المراكز العلمية في هذا الدور

تمتعت أكثر البلدان في هذا الدور بحوزات علمية فقهية كبرى، إلا أنّ المراكز المهمة التي نشطت فيها عبارة عن الحوزات التالية:

1 حوزة النجف الأشرف المدرسة الكبرى للشيعة.

2 حوزة كربلاء المقدسة.

3 حوزة سامراء.

4 حوزة أصفهان.

5 حوزة خراسان.

6 حوزة تبريز.

ص: 460

وأخيراً حوزة قم التي أسسها الزعيم الديني الأكبر الشيخ عبد الكريم الحائري قدس سره مضافاً إلى الحوزات العلمية للشيعة في الهند وباكستان و لبنان و الشام وغيرها التي كانت عامرة بعلمائها وفضلائها، و بذلك لا يتمكن أي أحد من أداء حق هذا الدور علي وجه يليق به.

هذه إمامة عابرة بالادوار الفقهية للشيعة الإمامية، و كان الطريق وعرّاً غير مذلّ و لا معبّد لكن سلكناه بفضل الله سبحانه بعزم راسخ، أملين أن يقع مورد القبول.

تمّ الكتاب بقلم مؤلفه جعفر السبحاني في صبيحة يوم الأحد المصادف خامس ربيع الثاني عام 1418 هـ في مؤسسه الإمام الصادق- عليه السلام- للدراسات و الأبحاث الإسلامية في مدينة قم المقدسة صانها الله من عوائد الدهر.

و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

ص: 461

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبحان
الغمامة



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

